

كِتَاب

الْفَتْوَى وَالْإِسْتِخَارَةُ


عَلَى الْأَذْكَارِ النَّوَوِيِّ

« تَأليف »

العالم العلامة مفسر كلام الله تعالى وخادم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي المتوفى سنة ١٠٥٧ هـ رحمه الله تعالى

« وقد وضع »

بأعلى كل صفحة ما يخصها من كتاب « حلية الأبرار وشعار الأختيار في تلخيص الدعوات
والأذكار » للإمام الرباني العارف بالله تعالى شيخ الإسلام والمسلمين وملاذ الفقهاء
والمحدثين ، أبي زكريا يحيى عجي الدين النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ نغمده الله برحمته



الجزء الأول

دار إحياء التراث العربي

بيروت - لبنان

كلمة

جَمْعِيَّةُ النِّشْرِ وَالنَّالِفِ الْإِرْهَبَرِيَّةِ

سبحانك اللهم وبمحمدك ، وصلاة وسلاما على خير خلقك ، (وبعد)
فلما كان خير الهدى هدى المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وكان كتاب
الاذكار للامام النووي مشتملا على ماصح من الاذكار النبوية وغيرها من
الشعائر الفاضلة ، وحسبك في فضله ما ستراه في (ص ٤) و (ص ١٧) ،
ولما كان أجل ما كتب عليه شرح ابن علان رحمه الله وهو شرح جليل قد
توسع فيه المؤلف حتى إنه في كتبه الاخرى يجبل عليه ، عن لنا أن تقوم
بنشره خدمة للامة الاسلامية ، رجاء أن تهذب النفوس . ونخضع الجوارح
لعلام الغيوب

هذا . وقد ذكرنا ترجمتي المصنف والشارح في أول الجزء الاول من

« شرح رياض الصالحين » —

« تنبيهه » وجد بأول بعض النسخ مانصه « شرح الاذكار لابن علان
الصدىقي نزيل مكة المشرفة ، المصراع الوهاج البحر المتلاطم بالامواج الفططم
الذى لا ندرکه الدلاء ، ولا تنزف بعض موارده الملا ، ذو القلم الفصيح ، والتعليق
المونق النقيح ، الحافظ الثاني ، بعد ابن حجر العسقلاني ، شكر الله مسعاها ،
وجعل سر الفردوس مأواه

وبخط المؤلف مانصه : للشيخ المحدث بحم الدين الفيطي .

تمسك بأثار النووى واعتصم وسرح عيون الفكر فى الروضة الفناء
ولازم حى أذكاره ورياضه تفر بمنهاج له رائق المعنى

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله الذاکر من ذکره ، المصدق صحائب النوال علی من شکره ،
المانع شایب رحمة عن کفره ، المخصص بتقریبه من أقر بوحدانیته وألحق
لأدلتها فکره ، وأشکره علی ما من به من النعم ، وكفه من أكف النقم ؛
وأشهد أن لا إله الا الله وحده لا شریک له ، وأشهد أن سیدنا ونبینا وذخرنا
وملاذنا محمداً عبده ورسوله ، خیر من نبأه ، وأشرف من أرسله ، صلى الله
وسلم علیه ، وزاده فضلاً وشرفاً لديه ، وعلى آله وصحبه ، وتابعیه وحزبه ، صلاة
وسلاماً دائماً دوام فیض الله المتواتر ، متکاثراً تکاثراً النعم التي صمت البادی
والحاضر . (وبعد) فیقول فقیر رحمة ربه ، الهارب من سوء فعله وقبیح
ذنبه ، المتوسل بأشرف الأنبياء الیه أن یجمله من حزبه ، ویمن علیه برضاه
وقربه ، محمد علی بن محمد علان ، البکری الصدیق الشافعی ، خادم الاحادیث
النبویة ، والآثار السنیة ، بحکمة المشرفة البهیة ، غفر الله لهما ولسائر المسلمین ،
وكان لهما ولم في كل وقت وحين ، وتوفاه علی الاسلام ، وأدخلهم الجنة يوم
القیامة آمین : إن الکتاب المسمی « بحلیة الأبرار ، وشمار الاخیار ، فی
تلخیص الدعوات والأذکار » تألیف حبر الأمة وطالها ، وشيخ الشریعة
وحاکمها ، وناصر السنة النبویة ، وقامع البدعة غیر المرضیه ، محرر مذهب
الشافعی الامام ومذهب اشکال ما أشکل من الاحکام ، المتفق علی جلالته ،
وعلو رتبته وولایتیه ، وارتقاء مکانتیه ، « الشیخ محیی الدین أبی زکریا یحیی
النواوی الشافعی » نعمده الله برحمته ، وأنزله دار کرامته ، وأصلی نزه

ببجوح جنته ، وأعاد على وعلى أحبائي وعلى المسلمين من بركته ، كتاب (١) عظيم المقدار ، سامي النخار ، ذكر مؤلفه بذلاً للنصيحة لامن باب الافتخار ، أنه لا يستغنى عنه طالبو الآخرة الا خيار ، وقال غيره من العلماء الذين عليهم المدار « بع الدار واشتر الاذكار » وقال غيره من السادة الخيار « ليس يذكر من لم يقرأ الاذكار » وهو كاف للعريد في حاله ، ووصل له الى نهاية مطلوبه وغاية آماله ، لاشتماله مع الاذكار ، على حلية الأولياء وكثير من شعائر الافعال ، ولذا علق عليه أهالي الصلاح ، وشرب من سلسبيل زلاله أرباب الفلاح ، ولم أر من كتب عليه ما يحتاجه الطالب ، من كثير المطالب ، من تفسير غريب زائد على ما أودعه المصنف فيه ، وتبيين الراجح في مسائل يحتاج لتحرير حكمها الفقيه ، وذكر أمرار بعض الاذكار ، وتبيين ما انكسر من الجواهر في تلك البحار ، فأحببت أن أجمع جانباً من ذلك في هذا الكتاب ، يكون على سبيل التقريب لذوى الالباب ، سالماً عن الايجاز الخجل ، والاطناب الملل ، رجاء عموم النفع به ان شاء الله تعالى لكل طالب ، واسمافه بأنواع المطالب ، وقد اختصره غير واحد من العلماء الاعلام ، فاختصره ابن رسلان والحجازي ، وحافظ عصره الجلال السيوطي ، وشيخ قطره بمحرق الحضرمي ، وغيرهم ، وأمل عليه الحافظ النحرير ، والامام النافذ الحجة الحاكم الخبير ، أمير المؤمنين في الحديث ، المتفق على تقدمه في القديم والحديث « شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني » أمالي استخراج فيها أحاديثه ، وبين مرتبة أحاديث الكتاب من صحة أو حسن أو ضعف أو اضطراب ، ومات قبل اكملها وأملى متمماً لذلك تلميذه الحافظ السخاوي ، وتوفى قبل الاكمال أيضاً ، ومجموع الامالي في نحو ثلاث مجلدات ، وهذا المعنى انما يفتتح به ذو الشأن من المحدثين أصحاب المعرفة والاتقان لما فيه من بيان ما يتعلق بالمتن من بيان مبهم وزمادة جملة وإيضاح مشكل وتفصيل مجمل ،

(١) خبر قوله « ان الكتاب » .

وما يتعلق بالسند من انقطاع واتصال وارسال ولذا اعتنى به المتقنون من
المحدثين أتم الاعتناء وجملوه أعلى أنواع التحمل، كما قال بعضهم بذلك معلنا:
بأدر على كتب الامالى جاهداً من ألسن الحفاظ والمضلاء
فأجل أنواع الحديث بأسرها ما يكتب الانسان في املاء
وبين سببه الحافظ بن حجر بقوله:

إن في الامالى من مزيد الضبط ما لم يخف إلا عن أخى حمياء
فالشيوخ قد يسهو متي يسرد كذا لا قارى وان كانا من النبهاء
وقد تقاصرت الهمم عن هذا المقام، وتقاعدت طابة الطلبة عن طلب هذا
المرام، مع أنى لا أغفل شيئاً مما فيه مما يحتاج اليه من ذكر المخرجين للحديث
وبيان مرتبته، وأعرضت عن التطويل بذكر الاسانيد، وان كانت لارباب
الحديث ألد مشتى وأحلى من الفانيد، على أن الكتاب موضوع للعموم،
مقصود لاشتراك الخواص وغيرهم في فهم ماله من منطوق ومفهوم، فاستخرت
الله الذى ماخاب من استخاره، واستجرت بحبله المتين وهو لا يضيع جاره،
في وضع هذا التعليق، ليكون كالمعين لمطالعيه من أرباب التوفيق، سالما
فيه طريقة أسئلة من الایجاز والاطناب، تاركا لاكثر مما يحصل به الملل والاسهاب
متكلماً على ما يحتاج للسلام، ساكناً عن الواضح البين للفاهم. ناقلاً لجواهر
درره من معادنها، مبرزاً لخبائبا عرائسه من مكامنها، ليس فيه سوى التقريب،
والله المرجو في النفع به وقبوله انه المجيب القريب، « وسميته الفتوحات
الربانية على الاذكار النواوية » جملة الله عنه مقبولاً، وبالتبول والنفع مشمولاً،
سبباً للنجاة من هول يوم القيامة، وذخيرة معدة عند سيدنا محمد المظلل
بالنمامه، عليه أفضل الصلاة والسلام والتحية والسلامه، وأحبولة لنيل فضله
والكرامه والله الكريم يعطى إن شاء لكل عبده من فضله مرامه. وهو
حسبي ونعم الوكيل.

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله الواحد القهار ، العزيز الغفار ، مقدر الاقدار ، مصرف الامور
مكور الليل على النهار ، تبصرة

(قوله الحمد لله) سيأتي الكلام على الحمد في باب إن شاء الله تعالى (قوله القهار) ذكره عقب الواحد المستنزم له لان مقام الخطبة مقام إطناب وتنبها على علو مقام الرهبة المنبى عن أوصاف الجلال المبني عليه كل شرف وكمال ، (قوله مقدر الاقدار) يصح فيه النصب على الحالية ولا يمنع منها اضافته بناء على جعلها لفظية واسم الفاعل فيها للتجدد والحدوث ، والجر على الوصفية ويقدر الوصف فيه للثبوت والاستمرار فتكون الاضافة معنوية ، أو على البدلية سواء كانت الاضافة لفظية أو معنوية ، والاقدار جمع واحده قدر ، وهو بفتح الدال مصدر قدر يقدر قدراً ، وقد يسكن ، عبارة عما قضاه الله وحكم به من الامور ، كذا في النهاية لابن الاثير (قوله مكور الليل الخ) في مفردات الراغب كور الشيء إدارته وضم بعضه الى بعض ككور الهامة وقوله « يكور الليل على النهار الآية » اشارة الى جريان الشمس في مطالعها واتقاص الليل والنهار وازديادهما اه وفي تفسير الواحدى يكور الليل على النهار يدخل هذا على هذا ، والتكوير هو طرح الشيء بعضه على بعض اه وفي عبارة المصنف اقتباس كما لا يخفى على الاكياس ، اكتفى بذكر تكوير الليل على النهار عن مقابله وانما اقتصر عليه لأن الليل مخلوته وخلوه عن الاشتغال محل الاشتغال بالذكر والطاعة في الاقوال والافعال فلذا عمم طلب الذكر في جميع أوقاته ولا كذلك النهار ، في قوله « فسبح بحمد ربك آناه الليل وأطراف النهار » . ولذا فضل النقل المطلق فيه على نقل النهار وسيأتي لهذا مزيد ، (قوله تبصرة) أى تبصيراً وتبييناً وهما مصدران بصر ، المضعف

لاولى القلوب والابصار ، الذي أيقظ من خلقه من اصطفاه فأدخله
فى جملة

يقال : فى مصدره تبصيراً وتبصرة كقدم مقدمة وتقديماً ثم هو مفعول
أو حال (قوله لأولى) أى أصحاب وهو اسم جمع واحده ذو بمعنى صاحب
وكتبت الواو ومد الهمة فى حال النصب والجر لثلاثته بألى الجارة وحال
الرفع طرداً للباب (قوله والابصار) جمع بصر فى مفردات الراتب البصر يقال
للجارحة الناظرة والقوة التى فيها ولقوة القلب المدركة ويقال لها بالمعنى الأخير
بصيرة أيضاً اه وعلى الاولين فالعطف على القلوب من عطف المغاير وكذا
على الأخير وليس من عطف الرديف لان البصر اسم لقوة القلب المدركة
لا للقب وأتى به دون البصائر للإيهام المذكور وللجمع المستلذ فى السمع
(قوله الذى أيقظ) إن أعرب « مقدر » بدلاً فيجوز أن يكون الموصول
بدلاً أيضاً فيكون مجرور المحل ، وأن يكون خبراً لمبتدأ محذوف فيكون
مرفوعه ولا يجوز اعرابه حينئذ نعتاً لان البدل إذا اجتمع مع النعت تعين
تأخيره عنه ، وإن أعرب مقدر نعتاً وجمعت اضافته معنوية أو حالا و اضافته
لفظية لما تقدم جاز اعراب الموصول وصفاً أو بدلاً أو خبر مبتدأ محذوف ، وفى
النهاية اليقظة أى بفتح القاف والاستيقاظ الانتباه من النوم ، ورجل نقز
ويقظ ويقظان اذا كان فيه معرفة وفطنة اه والمراد هنا أيقظهم من سنة
الفقلا فى الفقرة استعارة مكنية ، يتبعها استعارة تخييلية ، شبه الغفلة
بالنوم بجامع انتفاء كل منهما (١) كما ورد فى الحديث « مثل الذى يذكر الله
والذى لا يذكر الله مثل الحى والميت » فالتشبيه المضمرة فى النفس استعارة
مكنية واثبات الايقاظ الذى هو من لوازم المشبه به استعارة تخيلية (قوله
اصطفاه) أى اجتباه وافراد الضمير فيه وفيما بعده اعتباراً بلفظ من

(١) لعله : بجامع انتفاء الشور أو نحوه فى كل منهما . ع

الاخياره ووفق من اجتهابه من عبيده فجعله من المقرين الابرار ،
وبصر من أحبه

والاصطفاء أخذ الصفوة والصفوة بثلاث الصاد ، والاصل استفاه فقلبت
التاء طاء لوقوعها بعد حرف الصفيير (١) (قوله الاخيار) جمع خير ، وخير
مخفف خير كبيت وميت ، وجوز الهمداني كونه جمع خير وفي اعراب السمين
أمواتا جمع ميت وقياسه على فمائل كسيد وسيائد والأولى أن يكون أموات
جمع ميت مخففا كالأقوال في جمع قيل اه وتمقبه شيخى العلامة عبد الله
المصامبي في منهوات شرح الشذور له بأن حكمه بأن الاولى كونه جمع ميت ،
فيه نظر لان أفعالا انما تقاس جمعيته لما كان ثلاثياً واذا كان ميت مخفف
ميت فهو رباعي لا محالة فيكون جمع ميت على خلاف القياس اه وظاهر أن
جميع ما ذكره يأتي في كونه جمع خير مخفف خير (قوله من عبيده) جمع عبد
وسـ يأتي معناه وله عشرون جمعاً جمع منها ابن مالك أحد عشر في بيتين
وكلمها الجلال السيوطي في بيتين آخرين فقال ابن مالك

عباد عبيد جمع عبد وعبد أطبد معبوداء معبيدة عبد
كذلك عبدان وعبدان أثبتا كذلك العبدى واهمدان شئت أن تمد

وقال السيوطي

وقد زيد أعباد عبود وعبيدة وخفف بفتح والعبدان ان تشد
وأعبد عبودون وتمت بعدها عبيدون معبودا بقصر نخذتسد
(قوله الأبرار) جمع بار يقال برّ في يمينه فهو بار وبر أبلغ من بار
كمدل وعادل وفي النهاية البر في حق الوالدين والأقربين من الأهل ضد المعقوق
وهو الاساءة اليهم وتضييع حقوقهم يقال برير فهو بار وجمعه بررة وجمع
البرأبرار وهو كثيراً ما يخص بالاولياء والزهاد والعباد اه (قوله أحبه) للحبة

(١) ليست الة كونه حرف صفيير بل كونه حرف اطلاق ع

فزهدهم في هذه الدار ، فاجتهدوا في

لاستحالة قيام حقيقتها من الميل النفساني بالباري سبحانه وتعالى المراد بها هنا غايتها من ارادة الثواب فتكون صفة ذات ، أو الاثابة فتكون صفة فعل وقال القشيري في الرسالة محبة الله للعبد ارادته لانعام مخصوص على العبد كما أن رحمته له ارادة الانعام عليه فالرحمة أخص من الارادة والمحبة أخص من الرحمة ، فارادة الله تعالى أن يوصل العبد الثواب والانعام تسمى رحمة وارادته لان يخصه بالقربة والاحول العملية تسمى محبة وارادته تعالى صفة واحدة ، بحسب تفاوت متعلقاتها تختلف أسماؤها فاذا تعلقت بالعقوبة تسمى سخطا واذا تعلقت بعموم النعم تسمى رحمة واذا تعلقت بخصوصها تسمى محبة وقوم قالوا محبة الله تعالى للعبد مدحه له وثناؤه عليه بجميل فيعود معنى محبته له على هذا القول الى كلامه ، وكلامه قديم . وقال قوم محبته للعبد من صفات فعله فهو احسان مخصوص ياتي الله العبد به ويرقيه ، وقوم من السلف قالوا محبة الله من صفات الخيرية ، فاطلقوا هذا اللفظ فوقوا عن التفسير ، قال الشيخ زكريا في شرحه فهذه أربعة أقوال ترجع الى قولين لرجوع الفعل الى الارادة والخيرية الى الكلام اه وافراد الضمير في أكثر النسخ باعتبار لفظ من وجمعها في نسخة باعتبار معنى من (قوله فزهدهم الخ) الزهد شرطا أخذ قدر الضرورة من الحلال المتيقن الحل وهو أخص من الورع اذ هو ترك المشتبه وهذا زهد العارفين واليه أشار بقوله فزهدهم في هذه الدار والى هذا المعنى أشار من قال :

اب لله عباداً فطناً طلقوا الدنيا وخافوا الفتنا

نظروا فيها فلما علموا انها ليست لحي وطناً

جعلوها لجة واتخذوا صالح الاعمال فيها سفناً

وأعلى منه زهد المقرين وهو الزهد فيما سوى الله تعالى من جنّة وطال

مرضاته والتأهب لدار القرار ، واجتناب ما يسخطه والحذر من عذاب النار، وأخذوا أنفسهم بالجد في طاعته وملازمة ذكره بالمشى والابكار ، وعند تغاير الاحوال وجميع آناه الليل

ومقام . وليس لصاحب هذا المقال مرام الا الوصول اليه والقرب منه تعالى والزهد في الدنيا باحتقار جميع شأنها لتصفير الله اياها وتحقيره لها (قوله مرضاته) مصدر ميمي أى رضاه ، ورضا الله عن العبد قال الراغب هو أن يراه مؤتمراً بأمره منتهياً عن نهيه (قوله ما يسخطه الخ) السخط من الله تعالى انزال العقوبة كما في مفردات الراغب وفي أمالي ابن عبد السلام غضب الله فيه ثلاث مذاهب قال الشيخ أبو الحسن الأشعري هو صفة ذات وعبر به عن الارادة وقال القاضي هو صفة فعل وعبر به عن معاداة الغاضب لمن غضب عليه وقال غيرها هو صفة ذات وعبر به عن سب الله لاعدائه في كتابه فيكون طائداً الى صفة الكلام ويجوز فيه كمنظأره فتح أوليه وضم أوله وسكون ثانيه (قوله والحذر) معطوف إمام على مرضاته وهو أولى اسبقه أو على اجتناب لقربه والاجتهاد في الحذر من عذابه بمجانبة الافعال المؤدية اليه (قوله بالجد) بكسر الجيم أى الاجتهاد (قوله طاعته) جمع طاعة وهي امتثال الاوامر واجتناب النواهي وسبأتي الفرق بينها وبين القربة والمعادة . (قوله بالمشى) هو من زوال الشمس الى الصباح والبكرة أول النهار كذا في مفردات الراغب وفي النهاية لابن الاثير المشى من الزوال الى المغرب وقيل الى الصباح اه ثم في هذه الفقرة إن أجريت على ظاهرها اقتباس من حديث « يقول الله تعالى اذ كرني من أول النهار ساعة ومن آخره ساعة اكفك ما بينهما » ويجوز أن يكون كناية عن الاستيعاب وشمول سائر الأزمنة (قوله تغاير الاحوال) أى اختلافها (قوله وجميع آناه الليل) أى وجميع ساعاته ومفرده إنى كمي كما في النهري لابي حيان وأناه بفتح المهمزة والمد كما في البيضاوي وإنى وإنو في واحد أربعة

وأطراف النهار ، فاستنارت قلوبهم بلوامع الانوار، أحمدته أباغ الحمد على جميع نعمه ، وأسأله المزيد من فضله وكرمه ، وأشهد أن لا إله إلا الله العظيم ، الواحد الصمد العزيز الحكيم ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ،

أقوال وقد حكها الواحدى (قوله وأطراف النهار) أى جوانبه قال الواحدى فى قوله تعالى « وسبح بحمد ربك » أى صل لله بالحمد له والثناء عليه « قبل طلوع الشمس » يريد الفجر « وقبل غروبها » يعنى العصر « ومن آناء الليل » ساعاته قال ابن عباس يريد أول الليل المغرب والعشاء « وأطراف النهار » قال يريد الظهر وسمى وقت صلاة الظهر أطراف النهار لان وقته عند الزوال وهو طرف النصف الاول وطرف النصف الثانى اهتمم تعبير المصنف بما عبر به إيماء الى أنه ينبغى استغراق جميع الليل وطرفى النهار بالذكر وذلك لان فى النهار زمن الاشتغال بأحوال المعاش ، واستغراقه بالاعمال ربما يكون سبباً لفوات ذلك وقد يترتب عليه ضياع الاهل والميال المنهى عنه فى قوله صلى الله عليه وسلم « كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يعول » ويصح أن يراد بأطراف النهار جميع أزمته فكثيراً ما يعبر بالبعض عن الكل وكثيراً ما يأتون بعبارة ليست صريحة فى التعميم وهو مرادهم بها الكثرة الاستعمال كاعطيت القوم عن آخرهم أى عممتهم بالمعطاء وعليه فالمراد جميع ذلك على قدر الاستعداد وحسب الطاقة وفى الفقرة اقتباس (قوله بلوامع الانوار) يقال لمع البرق كسطع أضواء وهذا من إضافة الوصف للموصوف أى الانوار اللوامع وهو جائز عند الكوفيين ولا بد من تأويله عند البصريين (قوله عبده) العبد والعبدل لغة الانسان وشروط المكلف ولو حراً وهو أسنى أوصاف الانسان ولذا نعت به صلى الله عليه وسلم فى أشرف المقامات فى القرآن قال بعض العلماء وقال بعضهم العبد يقال على أضرب : عبد بحكم الشرع وهو الانسان الذى يصح بيعه وابتعاؤه . وعبد بالايجاد وذلك ليس الا لله تعالى « إن كل من فى السموات

وصفيه وحببيه وخليله ،

والارض الا آتى الرحمن عبداً . وعبد بالعبادة وهو المقصود بقوله تعالى
« واذكر عبدنا أيوب » ومنه « سبحان الذى أسرى بعبده » ، وعبد الدنيا
واعراضها وهو المعتكف على خدمتها وصرعاتها وإياه قصد النبي صلى الله عليه
وسلم بقوله تعس عبد الدينار والعمودية إظهار التذلل والعبادة أبلغ منها لانها
غاية التذلل ولايستحقها الامن له غاية الافضال وسياًنى لهذا المقام مزيد
(قوله وصفيه) فى النهاية صفى الرجل الذى يضافيه الود يخصه له فعيل
بمعنى فاعل أو مفعول (قوله وحببيه) أى حببيه الاكبر إذ محبة الله للعبد
المستفادة من قوله تعالى يحبهم ويحبونه على حسب معرفته به ، وأعرف
الناس بالله نبينا فهو أحبهم له وأحقرهم باسم الحبيب . وتقدم معنى المحبة من
الله وحبيب فعيل من أحب فهو محب أو من حب يحب فهو حبيب (قوله
وخليله) الخليل الصديق فعيل بمعنى فاعل وقد يكون بمعنى مفعول من الخلة
بضم أوله العداوة والمحبة التى تخلات القلب فصارت فى خلاله أى باطنه وقيل
هى تخال مودة فى القلب لاتدع فيه خلاء إلا ملأته أو من الخلة بالفتح الحاجة
والفقر كذا يستفاد من النهاية لابن الاثير . وفى شرح الاربعين لابن حجر
الهيثمى وخليله الاعظم بمعنى مفعول وكأن الاقتصار عليه لكونه أنسب
بمقام الادب وأشرف بكونه ذا الخلة التى هى نهاية الارب وهل مقام المحبة
أرجح من مقام الخلة كما يؤذن به الاهتمام بتقديمه وعليه العارف ابن أبى حمزة
فى حديث الاسراء فى كتابه بهجة النفوس وتحليها أو بالعكس ورجحه ابن التيم
فقال : وظن أن المحبة أرفع وأن ابراهيم خليل وأن محمداً حبيب غلط وجهل
وما استدلل به لتفضيل المحبة انما يقتضى تفضيل ذات محمد على ذات ابراهيم
صلى الله عليهما وسلم وهذا لازع فيه إنما النزاع فى الافضلية المستندة الى
أحد الوصفين والذى قامت عليه الادلة استنادها الى وصف الخلة الموجودة فى

أفضل المخلوقين ، وأكرم السابقين واللاحقين ، صلوات الله وسلامه عليه
وعلى سائر النبيين والمرسلين

كل من الخليلين نخلة كل منهما أفضل من محبته واختصاصها لتوفر معناها السابق
فيهما أكثر من بقية الانبياء والكون هذا التوفر في نبينا أكثر كانت
خلته أرفع من خلة إبراهيم صلى الله عليه وسلم اه (قوله أفضل المخلوقين)
أى حتى من الملائكة على المختار والنهى عن تفضيله صلى الله عليه وسلم على
الانبياء محمول على التفضيل في نفس النبوة للتساوى فيها أو على تفضيل يؤدي
الى تنقيص لاحد منهم لحرمة بل لأنه يؤدي للكفر أو أنه قاله قبل علمه فلما
أخبره قال أنا سيد ولد آدم وعدل اليه عن أنا سيد آدم وولده إما تأدبا معه
أو للحصول المقصود من سيادته عليه مما قاله لأنه إذا ساد جميع أولاده
ومنهم إبراهيم الأفضل من آدم فسيادته عليه بالاولى ، والله أعلم . وضعف
بأن راوى خبر النهى أبو هريرة متأخر الاسلام جداً فيبعد عدم الاطلاع
وعن تفضيله على يونس نقياً للجهة لثلاث يتوهم من ارتقائه صلى الله عليه وسلم
الى أعلى المنازل مقام قاب قوسين أو أدنى انه أقرب الى الله تعالى من يونس
الذى التقمه الحوت ونزل به فى قعر البحر بل هما متساويان فى القرب من الله
تعالى بعلمه اذ القرب أو البعد المكاني من أوصاف الاجسام تنزه سبحانه
عن ذلك أشار اليه امام الحرمين ولم يخبر بهذا المنزع اللطيف حاضري مجامسه
حتى التزم واحد لضيفه بألف دينار ، فانظر همة هؤلاء الطلبة الاخبار وقد
تقل ذلك القرطبي فى تذكرته (قوله وأكرم السابقين) أى من تقدم حتى
الانبياء والرسول المفضلين على خواص الملك المختار فى الاصول واللاحقين
وأتى به مع لزوم ما قبله له لان المقام مقام إطناب (قوله والمرسلين) عطف
على ما قبله من عطف الرديف إن كان الرسول والنبي بمعنى كما قيل به ومن عطف
الخاص على العام إن كان الرسول أخص كما هو المشهور وفيه الصلاة على الانبياء

وآل كل وسائر الصالحين ﴿أما بعد﴾ فقد قال الله العظيم ، العزيز الحكيم « فاذكروني أذكركم »

وقد ورد «صلوا على أنبياء الله ورسله فانهم بعثوا كما بعثت» أخرجه الطبراني وغيره (قوله وآل كل) عدل عن إضافته الى الضمير المشهور الى الاضافة الى الاسم المظهر ، لانها الاحسن كما نبه عليه البهاء السبكي في عروس الافراح وكونه جرى على مذهب الثوريدي من منع ذلك بعيد ياباه سعة اطلاع المصنف على شواهدة ومنها قول عبد المطلب

وانصر على آل الصلوة ب وعابديه اليوم آلاك

والآل الذين يحرم عليهم الصدقة ولهم خمس الخمس ، مؤنوبى هاشم والمطلب والاقرب ان المراد هنا ما اختاره جمع من المحققين ومنهم المصنف فى شرح مسلم وقال الازهرى أنه أقرب الى الصواب جميع الامة وقيد القاضى حسين وغيره بالاتقياء منهم واستندوا الى حديث ابن عباس مرفوطا « آل محمد كل مؤمن تقى » أخرجه الطبراني بسند واه جداً وأخرج البيهقي نحوه عن جابر من قوله وسنده ضعيف وهذا المعنى الاخير أنسب بمقام الداء لانه كلما كان الداء أعم كان أتم ويدخل فيه حينئذ الصحابة الكرام والتابعون باحسان على الدوام ثم الصحيح أن أصل آل أول تحرك الواو وانفتح ما قبلها فقبلت ألفا وقيل غير ذلك (قوله وسائر الصالحين) أى باقيم فطفه على ما قبله من عطف المغاير أو جميعهم فيكون من عطف العام أن أريد بالآل من يحرم عليهم الصدقة الواجبة أو من عطف الخاص على العام أن أريد من الآل المعنى العام أى جميع الامة وأريد بالصالحين القائمون بما عليهم من حق الله وحق العباد ومن عطف المرادف ان أريد بالصالحين مطلق المؤمنين المعبر عنهم فيما سبق بالامة أى أمة الاجابة ويقربه عموم الداء عليه ويبعده سياق المقام وقرنه مع الآل الكرام (قوله فاذكروني أذكركم) قال الواحدى قال ابن عباس وسعيد بن جبير

وقال تعالى « وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون »

اذكروني بطاعتي اذ كرتم بمغفرتي روى أن عبد الملك كتب الى سعيد بن جبير في مسائل فقال في جوابها : وتساءل عن الذكر فالذكر طاعة الله فمن أطاع الله فقد ذكر الله ومن لم يطعمه فليس بذكر وان أكثر التسبيح وتلاوة القرآن وتساءل عن قوله تعالى « فاذكروني اذ كرتم » فان ذلك ان الله تعالى يقول « اذكروني بطاعتكم اذ كرتم بمغفرتي » ويشهد لصحة هذا حديث خالد بن صمران قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أطاع الله فقد ذكر الله وان قات صلواته وصيامه وتلاوته القرآن ومن عصى الله فقد نسى الله وإن كثرت صلواته وصيامه وتلاوته القرآن » اه وبمعناه حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يقول الله عز وجل أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه حين يذكرنى ان ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وان ذكرنى فى ملاء ذكرته فى ملاء خير منه » وسئل الحافظ ابن حجر عن معنى هذا الخير فاجاب معنى الخير فى الحديث تفضيل الجمع الذى يذكر الله سبحانه وتعالى عنه فيهم على الجمع الذى يذكر العبد ربه فيه أى جمع كان ولا حجة فيه لمن فضل الملائكة على الانبياء لانه ليس المراد والله أعلم تفضيل الملاء والمذكور على الملاء والذاكر وحينئذ فالأفضلية للمجموع على المجموع وبهذا يزول الاشكال ولا يلزم منه ما تخيله المستدل به على تفضيل غير الانبياء (قوله وقال تعالى « وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون ») أى معدين ليعبدون وكأن الآية (١) تعيد نعمه أى خلقت لهم حواس وعقولا وأجساما منقادة نحو العبادة كما يقال هذا مخلوق لكذا وإن لم يصدر منه الذى خلق له كذا فى النهر لابي حيان وفى الكشف إن قات لو كان الله تعالى مبدءاً للعبادة لكانوا كلهم عبيداً قات انما أراد منهم أن يعبدوا مختارين للعبادة لا مضطرين اليها اه قال ابن بنت المياق وهذه مادته

(١) لله : وكان المقصود من الآية . ع

فعلم بهذا أن من أفضل أو أفضل

يعنى الزمخشري اذا رأى ظاهراً يوافق مذهبه أورد مذهب أهل السنة سؤالاً ومذهبه جواباً وما أجاب به غير صحيح بل الآية دليل أهل السنة لكونها سيقت في مساق تعظيمه تعالى وأن شأنه مع عبده لا يقاس بغيره فان العبيد في العرف تسمان منهم من يقنيه سيده للانتفاع به ومنهم من يكون للتبجيل والتعظيم كما ليك الملوك، والعباد بالنسبة اليه تعالى من القسم الثاني فلا تتركوا (١) عبادته وتعظيمه لان تعظيمها طئد اليهم . قيل والعبادة المرادة من الآية التعظيم لله والشفقة على خلقه لاتفاق سائر الشرائع على ذلك بخلاف خصوص العبادات فالشرائع مختلفة فيها ولما كان التعظيم اللائق بجلال الله تعالى لا يعلم عقلاً ولم يتابعه الشرع والاخذ بقول الرسول اه وقيل معنى ليمبدون ليعرفون قال ابن عباس كل عبادة في القرآن فهي بمعنى العرفان وهل الخطاب للخصوص أو للعموم خلاف عند المفسرين وأيد بعضهم هذا التفسير بحديث « كنت كنزاً مخفياً لم أعرف فأحببت أن أعرف » أى ما خلقت النقلين الا لاطهر عليهم صفاتي وكما لاتي فيعرفوني فيعبدونى لان العبادة لله المعرفة ومن لم يعرفه لم يعبده وروى عن علي لم أعبد رباً لم أعرفه اه والخبر المرفوع موضوع . والمراد المعرفة التي تطبق بحال الانسان لامعرفة حقيقته تعالى على ما هو عليه فان ذلك في الدنيا محال اتفاقاً وفي امكانه في الآخرة خلاف ، الراجح عدمه ولا يلزم ذلك من كونه تعالى يرى في الآخرة اذ الرؤية لاتستلزم الاحاطة قال تعالى « لاتدركه الابصار » أى لا تحيط به اذ الاحاطة من أوصاف الحوادث تعالى عن ذلك . (قوله أو أفضل) للظاهر أن أوفيه بمعنى بل إذلاشبهة أن الذكر سيما إن فسر بالمعنى الشامل لسائر العبادات أفضل أحوال الانسان، ثم هذه الافصالية للذكر المأثور كما قال « في الاذكار الواردة عن سيده

حال العبد حال ذكره رب العالمين ، واشتغاله بالاذن ، الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

المرسلين ، قال القاضي عياض أذن الله في دعائه وعلم الداء في كتابه تخليقته وعلم النبي صلى الله عليه وسلم الداء لامته واجتمعت فيه ثلاثة أشياء العلم بالتوحيد والعلم باللغة والنصيحة للامة فلا ينبغي لاحد أن يعدل عن دعائه صلى الله عليه وسلم وقد احتال الشيطان للناس من هذا المقام فقيض لهم قوم سوء يخترعون لهم ادعية يشغلون بها عن الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وأشد ما في الحال أنهم ينسبونها الى الانبياء والصالحين فيقولون دعاه نوح دعاه يونس دعاه ابي بكر الصديق فاتقوا الله في أنفسكم لا تشتغلوا من الحديث الا بالصحيح اه وقال الامام أبو بكر محمد بن الوليد الطرسوسي في كتاب الأدعية ، ومن العجب العجيب أن تمرض عن الدعوات التي ذكرها الله في كتابه عن الانبياء والأولياء والأصفياء مقرونة بالاجابة ثم تنتفي الفاظ الشراء والكتاب كأنك قد دعوت في زعمك بجميع دعواتهم ثم استغنت بدعوات من سواهم وعن المصنف أن اوارد المشايخ واحزابهم لا بأس بالاستغفال بها غير أن الخير والفضل انما هو في اتباع المأثور في الكتاب والسنة وهذا ليس كذلك وفيهما ما يكفي السالك في سائر أوقاته وقد جرى أصحابنا على ذلك فقالوا في بابي الصلاة والحج يشغل بالدعاء والذكر وأفضله الوارد وخالف الحنفية فقالوا إن الاشتغال بالوارد لكون المدارفيه على ايراد تلك الالفاظ ربما تكون محلا للخشوع المطلوب من الداعي فالاولى ان يأتي بذكر من عنده ليقم توجهه أو يأتي بكل من النوعين ليكسب كلا من الفضلين وما أشرنا اليه أولا أولى ، والزم بأن اراده يفوت الخشوع ممنوع وبفرضه فبركة الأتباع تقوم بما فات من الخشوع والله أعلم وسيأتي ان شاء الله أواخر الكتاب في باب أدب الدعاء تفصيل في أذكار المشايخ فراجعه (قوله واشتغاله الخ) يجوز (٢ - فتوحات - ل)

سيد المرسلين ، وقد صنف العلماء رضى الله عنهم فى عمل اليوم والليلة
والدعوات والاذكار كتباً كثيرة معلومة عند العارفين ، ولكنهما مطولة
بالاسانيد

فى قوله اشتغاله الرفع والنصب عطفا على قوله قبله ذكره رب العالمين
المنصوب أو المرفوع بنا على اثبات من فى افضل او حذفها منه وفى بعض
النسخ حال ذكره رب العالمين بزيادة حال منصوبا ومرفوعا بناء على ما ذكر
وحيثئذ فيجوز فى اشتغاله الرفع والنصب عطفا على حال والجر عطفا على
ذكره المضاف اليه (قوله سيد المرسلين) أى مجموع الرسل وكذا كل فرد
منهم كما يدل عليه حديث أنا سيد ولد آدم ولاخبر وفى كلام المصنف إطلاق
السيد على غير الله وهو جائز كما يأتى فى الأصل وسيأتى الكلام على إعلاله
(قوله والاذكار) هو جمع واحده ذكر وهو كما فى فتح الأله فى أصل وضعه
ماتعبد الشارع بلفظ مما يتعلق بتعظيم الحق والثناء عليه ويطلق على كل
مطلوب قولى اه وقريب منه ما قيل الذكر شرعا قول سيق لثناء او دعاء
وقد يستعمل أيضا لكل قول يثاب قائله وحيثئذ فأن أريد بالاذكار فى قول
المصنف مقابل الدعاء كان عطفه من عطف المغاير وإن أريد به ما يشمله كان من
عطف الخاص على العام والكلام فى الذكر الانسانى اما الذكر القابى فسيأتى
معناه عند ذكر المصنف له (قوله كتباً كثيرة) أى بعضها فى عمل اليوم
والليلة ككتابى ، ابن السنن والنسائى وبعضها فى الدعوات ككتابى
المستغفرى والبيهقى (وقوله مطولة) بوزن اسم المفعول من التطويل وهو
تكثير اللفظ والمعنى ويقابله الايجاز والاختصار ولذا قال فيما سيأتى مختصرا
الى آخره والاطالة أن يكون اللفظ زائدا على ما يؤدى به اصل المراد لالفائدة
مع كون الزائد غير متعين فان كان لفائدة فهو الاطناب وان تعين الزائد

والتكرير، فضعت عنها هم الطالبين ، فقصدت تسهيل ذلك على الراغبين
فشرعت في جمع هذا الكتاب مختصراً مقاصداً ما ذكرته تقريباً للمعتنين ،

لالفائدة فهو الحشو والاسانيد جمع اسناد وهو الاخبار عن طريق المتن ، والسند
رجاله وقيل لها بمعنى وعليه جرى الجلال السيوطي في الفيته فقال
والسند الاخبار عن طريق متن والاسناد لدى فريق
وكون الاسناد سبباً للتطويل بالنظر لمريد التعبد بالفاظ الاذكار والا فهو
اسم مطلوب للمحدث اذ به يعرف حال الحديث في القوة والضعف قال ابن
المبارك الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ماشاء وتقل مثله عن
غيره (قوله والتكرير) مصدر كرر المضاعف اي ذكر الشيء مرة بعد اخرى
والتكرار بفتح المثناة وكسرها اسم مصدر وهذا يفعله الجامعون على الابواب
والمماجم كثيراً لحاجتهم اليه وقد أكثر منه الحافظ البخاري في صحيحه حتى
قال فيه بعضهم :

قالوا لمسلم فضل قلت البخاري أعلى
قالوا المكرر فيه قلت المكرر أعلى

(قوله الراغبين) من الرغبة شدة الطاب والمراد الراغبين في طلب المتعبد
بلفظه دعاء أو ذكراً . المرضين عما يتعلق به من الاسانيد فلا يخالف ما تقدم
من قوله فضعت عنها هم الطالبين . (قوله مختصراً) بوزن اسم الفاعل حال
من فاعل شرع مقدرة أو من الجرور بني كذلك أو من اسم الاشارة المضاف
اليه أي حال كون هذا الكتاب مختصراً ما تقدم واسناد الاختصار اليه مجاز
عقل من اسناد ما للشيء لا لآله وصح محي الحال من المضاف اليه لكون
المضاف تاملاً قبل الاضافة في المضاف اليه فهو كقوله تعالى اليه . رجعتكم جميعاً
ثم هو بالتنوين فيما وقعت عليه من الاصول المصححة ولوروى بترك التنوين
والاضافة لجازت فيه الاوجه المذكورة لكون اضافته لفظية غير معرفة

وأحذف الاسانيد في معظمه لما ذكرته من ايثار الاختصار ولكونه
موضوعاً للمتعبدين ، ويسوا الى معرفة الاسانيد متطلعين ، بل يكرهونه
وان قصر إلا الأقلين ، -

وفي نسخة مختصراً قاصداً وعليه فيجوز أن يقرأ مختصراً بوزن اسم لمفعول
حالا من المضاف اليه ويبمده قوله بمده قاصداً الخ والمختصر كالموجز ماقل
لفظه وأكثر معناه . « وفي شرح مسلم » للمصنف الاختصار ايجاز اللفظ مع
استيفاء المعنى وقيل رد الكلام الكثير الى قليل فيه معنى الكثير وسمى
اختصاراً لاجتماعه ومنه المخصر وخصرة الانسان اه (قوله وأحذف الاسانيد
الخ) عبر بالحذف الذي يكون عادة بعد الذكر اشعاراً بان السند مما يعنى
به أرباب الاتقان فكانه ذكره ثم حذف ولو عبر بالترك ونحوه لما فهم ذلك
(قوله ايثاراً) بالتحتيه الساكنة ثم المثلثة من الأثرة ، الاختصاص أى
تخصيص الاختصار بالاختيار على مقابله (قوله ولكونه) عطف على ما من
قوله لما ذكرته واعاد الجار حذرا من ايها كونه لو حذف الجار معطوفاً على
ايثار (قوله يكرهونه) وذلك لكونهم يرونه من الامور المكسبة للنفس
شرفاً ونجراً وهم يكرهون كلما كان كذلك قال بعضهم فى حق سفيان الثورى
انه نعم الرجل لولا أنه من أهل الحديث وفى تنبيه الغافل للقسطلانى قال
أبو بكر الزقاق آفة المرید ثلاثة اشياء الترويج وكتابة الحديث والاسفار
لكن حمل هذا الأثر على أن المراد بالحديث فيه الاخبار مثل التواريخ ونحوها
والا فكثير من الاولياء الكرام الذين هم رؤس زهاد الانام واكبر العارفين
الفخام كمالك واحمد وأمثالهما نظروا الى النفع المرتب عليه وأنه من جملة العلم
الذى الاشتغال به أفضل من الطاعات وأجل العبادات الموصلات قال أحمد وقد
سئل ما تشتهى من الدنيا فقال بيت خال أى ليتعبد فيه واسناد طال وهو من
أسنى علوم الآخرة وعبارة التقريب للمصنف فان علم الحديث من أفضل القرب

ولان المقصود به معرفة الاذكار والعمل بها

الى رب العالمين وكيف لا وهو بيان طريق سنة خير الخلق واكرم الاولين والآخرين وقال في الارشاد في نوع معرفة آداب المحدث ، علم الحديث علم شريف يناسب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وهو من علوم الآخرة لامن علوم الدنيا ومن حرمه فقد حرم أجراً عظيماً ومن رزقه فقد رزق فضلاً جسيماً وقال ابو الحسن شنبوية من أراد علم القبر فعليه بالآثر وفي الحديث اللهم ارحم خلقائى قيل ومن خلفاؤك قال الذين ياتون من بعدى يردون احاديثى وسنتى رواه الطبرانى وغيره (قال السيوطى) وكان تلقيب المحدث بأمر المؤمنين مأخوذ من هذا الحديث وقد لقب به جماعة منهم سفيان والبخارى وآخرون وكونه قل أن يخلص فيه النية وتسلم فيه الطوية لا ينافى شرفه الذاتى وكونه من أعظم الطرق الموصلة عند صحة النية وهى معتبرة فى الاعتداد بسائر الاعمال وقد كانت الصحابة وناهيك بعرفانهم توجهوا لنقل الشريعة الشريفة ولم يروا الاشتغال به مانعاً من الرتبة المنيفة ويكتفيك فى كون العلم طريق الولاية ماثبت عن الشافعى أن لم يكن العلماء العاملين أولياء لله فليس للهولى بل قد روى بهذا اللفظ مرفوعاً كما فى جواهر العقدين للسمهودى فأن قلت ان القشيري حشى رسالته ، التى فيها فى التصوف بالأسانيد قلت هو من الأقلين الذين هم الاجلون الجامعون بين مقام الجمع والفرق وقال القسطلانى فى تنبيه الغافل انما فعل ذلك للرد على من يرى أن لا أصل لطريق القوم فذكر ما لها من إسناد تنبيهها على ثبوت هذا الطريق (قوله المقصود به) اى بالكتاب الذى ألقه (قوله العمل بها) بأن يأتى بالذكرفى محله ، أو وقته إن كان مقيداً أو مطلقاً إن كان مطلقاً ويقصد أصل معناه (وقيل) يعتبر أن لا يقصد سواه ثم منها ما كان معلقاً على لفظه فلا يحصل بالآتيان بغيره وأن كان فى معناه الا ترى ماورد فى الخبر المتفق عليه عن البراء فيما يقال عند

وايضاح مظانها للمسترشدين . وأذكري ان شاء الله تعالى بدلا من الاسانيد
ما هو أهم منها مما يخل به غالباً ،

المقام قال قلت ورسولك الذي ارسلت فقال ونيبك الذي ارسلت فقال
ونيبك الذي ارسلت وفي قواعد زروق ما جاء عن الشارع في الفاظ الأذكار
يتبع اه ومنها ما يكون المقصود حصول معناه كالحمد أول الكتب المؤلفة
فلذا أقام مقامه ، في هذا المعنى البسمة كثير من أصحاب الكتب المصنفة وهذا
النوع يحصل نوابه بأبراد ، ما يؤذن ذلك المعنى من أى لفظ كان (قوله
وايضاح مظانها) بالرفع عطف على معرفة وفي الجبر بعد ، ومظان جمع مظنة
بفتح الميم وكسر الظاء المشالة آخره نون مشددة بعدها هاء كذا ضبطه
الحافظ الدببي في هامش نسخة من كتاب تلاوة القرآن من كتاب الاذكار
قال وكان حقه فتح الظاء الا أنها كسرت لمكان الهاء في آخره اه أى بذكرها
في الباب الذي يليق بها وفي ذلك تسهيل للمراجع وفي نسخة معانيها وإنما
كان هذا من مقصود الذاكر لان شرط ترتيب الثواب على الذكر معرفة معناه
ولو بوجه كما أفنى به السبكي بخلاف ترتيب الثواب على قراءة القرآن فإنه
حاصل للقارئ وان لم يعرف معناه لكن قضية قول المهاج ، ويسن تدبر
القراءة والذكر حصول نواب الذكر مع جهل معناه كما في القرآن ومن ثم نظر فيه
الأسنوى وقال ابن العز الحجازي في مختصره فتح الباري والعبارة للفتح ولا
يشترط استحضاره لمعناه ولكن يشترط أن لا يقصد به غير معناه وإن اضاف
الى الذكر استحضار معناه وما أشتمل عليه من تعظيم الله تعالى وتقى النقص
عنه زاد كمالا فإن وقع ذلك في عمل صالح مهما فرض من صلاة أو صيام أو جهاد
أو غيرها ازداد فإن صح التوجه وأخلص لله تعالى فهو ابلغ الكمال * (فائدة) *
سئل الحافظ ابن حجر عن نواب من قرأ القرآن ولم يفهم معناه هل يثاب كما
نقل عن الشيخ ابى اسحاق صاحب التنبية في اللع مستدلاله بأن القرآن

وهو بيان صحيح الأحاديث وحسنها وضعيفها ومنكرها فإنه مما يفتقر

لا يجوز روايته بالمعنى أى لتعلق التعمد بلفظه بخلاف الحديث (فأجاب) ما قاله الشيخ صحيح لكن مراده أن يكون القارى لا يفهم شيئاً باللسان العربى والا فإنه يؤجر على قراءة ما يفهمه منه ولو قل لأنه ورد فى الحديث الجيد أن كل حرف منه فيه ثواب لقارئه ثم انه لا يجوز للذى لا يفهم معنى ما يقرأه أن يقرأ شيئاً لأنه لا يأمن أن يغير منه شيئاً أو يبدل فإن فرض أنه يقرأ فى شئ مضبوط ضبطاً بينا لا يخفى عليه منه شئ بحيث يقرأه مستوياً فإنه يؤجر على قرائته ان سمعه من يعلمه لكونه سبباً لتحصيل الأجر للسامع اهـ ثم النسخة الأولى أنسب بما فعله المصنف فى هذا الكتاب إذ لم يتعرض فيه لايضاح المعانى نعم ربما بين بعض غريب المباني (قوله من بيان صحيح الأحاديث الخ) وفى أكثر النسخ وهو بيان الى آخره والظرف بيان لما فى ماهو أهم والصحة ومقابلها بيانها أما بالنقل عن الغير أو بما يقوم من مقتضى الحكم بشئ منها بناء على ما رجحه فى الأرشاد والتقريب من إختيار امكان التصحيح أى ومقابلة فى هذه الأزمنة الأخيرة وعليه الجمهور وهو القول المنصور وخالف ابن الصلاح وتبعه آخرون فمنعوا ذلك قال بعض المحققين وإنما منعه سداً للباب وخشية أن يعانى ذلك من ليس أهلاً لذلك وإلا فقد فعل هو نفسه ذلك فحسن حديث كل أمر ذى بال وغيره ثم يتبين حال الحديث من الصحة ، وغيرها هو الغالب كما نبه عليه المصنف فى ثالث الفصول الآتية إن شاء الله تعالى والحكم بالصحة وما بعدها باعتبار الظاهر الذى اقتضته القواعد لأنه مقطوع به إذ قد يكون ما حكم بوضعه ظاهراً ثابتاً فى نفس الأمر وبضده ما حكم بصحته نعم فى أحاديث الصحيحين كلام والصحيح فى الأصل من أوصاف الاجسام ثم جعل وصفاً للحديث قال السيوطى فى شرح التقريب مجازاً واستعارة تبعية أقول وحقيقة عرفية وهو الأولى لتبادر هذا اللفظ عندهم حالة

الى معرفته جميع الناس الا النادر من المحدثين ، وهذا أهم ما يجب الاعتناء
به وما تحققه الطالب

الاطلاق الى المعنى الآتى والتبادر آية الحقيقة سم هو قسمان صحيح لذاته وهو
ما اتصل سنده برواية العدل الضابط عن مثله الى منتهاه من غير شذوذ ولا
علة قاذحة وصحيح لغيره وهو ما كان راويه دون ذلك في الضبط والأثقان
فيكون حديثه في مرتبة الحسن فيرتقى بتمدد طرقة الى الصحة ويقال له
صحيح لغيره والحسن قسمان كذلك حسن لذاته وهو الذى عرفه الخطبى بقوله
أن يكون راويه مشهورا بالصدق والأمانة لكن لم يبلغ درجة الصحيح
لتصور راويه عن رواة الصحيح في الحفظ والأثقان وهو مرتفع عن حال من
يعد تفرده منكرا ، وحسن لغيره وهو الذى عرفه الترمذى بقوله أن لا يخلو
الأسناد من مستور لم تتحقق أهليته وليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه ولا
هو متهم بالكذب فى الحديث ولا ظهر منه سبب آخر مفسق ويكون
الحديث معروفا برواية مثله أو نحوه من وجه آخر ولا بد فى الحكم بحسن الحديث
مطلقا من سلامته من العلة القاذحة والشذوذ ، والضعيف ما فقد فيه شرط من
شروط القبول الشاملة للصحيح والحسن من الاتصال والمعدالة والضبط
وعدم الشذوذ والعلة القاذحة ، والمنكر قيل إنه مرادف للشاذ وعليه جرى
ابن الصلاح ومختصرا كلامه والذى عليه الحافظ ابن حجران بينهما فرقا
فالشاذ مخالفة الثقة من هو أوثق منه بحفظه أو زيادة عدد أو نحوه والمنكر
مخالفة الضعيف الثقات «قال الحافظ» وقد غفل من سوى بينهما وزيادة تحقيق
هذا المقام فى كتب الأثر وفيما ذكر كفاية لمن اقتصر (قوله الى معرفته) أى
معرفة حكمه بالنقل عن قائله الحافظ كما يدل عليه قوله الآتى الا النادر
من المحدثين فهو لاء لا يفتقرون الى معرفة ذلك بالنقل عن الغير لتمسكهم من
استفادة حكمه بالملكة التى نالوها وقوله وما تحققه الطالب من جهة الحفظ

من جهة الحفاظ المتقين ، والأئمة الحذاق المعتمدين . وأضح اليه ان شاء
الله الكريم جملا من النفائس من علم الحديث

الى آخره والنادر القليل (قوله من جهة الحفاظ) أى لا طريق لمعرفة حال
الحديث الا من حفاظه الجهابذة المتقين كما يدل عليه الكلام أى الكاملين
فى الحفظ والاتقان والحفاظ جمع حافظ وهو من احاط علمه بمائة ألف
حديث متناً وإسناداً وفوقه الحجة وهو من احاط بمائتى ألف حديث كذلك
وفوقهما الحاكم وهو من احاط بمعظم السنة (قوله إن شاء الله تعالى) أتى
به اقتداء به صلى الله عليه وسلم فقد كان يأتي بذلك إمتثالاً لقوله تعالى
« ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً الا أن يشاء الله » نعم لا يقال فى محقق
نحو صمت أمس أو أموت أو نحو ذلك الا على سبيل التبرك ومنه قوله
صلى الله عليه وسلم الآتى فى زيارة القبور وإنا إن شاء الله بكم لاحقون
على أحد وجوه فيه يأتي بيانها إن شاء الله تعالى (قوله الكريم) وصف
الجلالة به بعد الوصف بقوله تعالى من باب الوصف بالمفرد بعد الجملة ومنه
قوله تعالى وهذا كتاب أنزلناه مبارك وسقط فى الاصل المقروء على ابن
العماد الاقهيى وبعض الأصول ، الوصف بجملة تعالى وحينئذ فالكريم
نعت مفرد وقوله النفائس جمع تقيسة لا تقيس أذ فعائل إنما يكون جمعا لفعيلة
وسكت عن وصف النفائس بالمستجدات إكتفاء باستلزامها لها وأتى بها فى
المنهاج تصريحاً باللازم تحريضا للتطالب على أن ما بين به النفائس هنا بقوله من
علم الحديث الى آخره وصف لها بأعظم أنواع الاستجداء كما لا يخفى (قوله علم
الحديث) قال شيخ الاسلام زكريا الانصارى اذا اطلق علم الحديث فالمراد به
علم الحديث دراية وهو علم يعرف به حال الراوى والمروى من حيث القبول
والرد وموضوعه الراوى والمروى من حيث ذلك ، وغايته معرفة ما يقبل وما
يرد من ذلك ومسائله ما يذكر فى كتب من المقاصد اه ويطلق علم الحديث

وبراد به علم الحديث رواية ويصح كونه المراد هنا وكونه إذا أطلق ينصرف الى الاول أغلبي ومع انتهاء القرينة ويصح إرادة الاول لما بينه فيه المصنف من أحوال الحديث من الصحة ومقابلها والتنبيه بعض الاوقات على تفرد بعض الرواة عن غيره ونحوه من مباحث علم الأثر وحد علم الحديث رواية قال الكرماني في شرح البخارى علم يعرف به أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفعاله واحواله قلت وكذا تقريراته وما أضيف اليه من وصف ككونه ليس بالطويل ولا بالقصير أو أيام كاستشهاد عمه حمزة رضى الله عنه بأحد ويعرف به أقوال وأفعال من دونه من صحابي وتلميذ وكان عليه ذكره لان علم الحديث يطلق على ذلك كله وموضوعه ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث إنه رسول وغايته الفوز بسعادة الدارين وتعقبه السيوطي في تعريفه بأنه مع كونه غير مانع لشموله علم الاستنباط غير محرراه وتعقب أيضا بأنه يقتضى اختصاص الحديث بالمرفوع والذي عليه الجمهور أنه يعمه والموقوف والمقطوع وغيرها ومن ثم عرفه غير واحد بأنه ما أضيف اليه صلى الله عليه وسلم أو الى من دونه من قول أو فعل أو صفة أو تقرير وقال شيخ الاسلام زكريا بعد سوق هذا التعريف قاله الكرماني وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث انه نبي قال وفيه أن التعريف يعم ما يتعلق بذات النبي وغيره فينبغى أن يكون الموضوع على هذا التعريف أعم ويكون ما قاله الكرماني في الموضوع مبنيا على تعريفه المقتضى انقصر الحديث على المرفوع ويمكن أن يقال لما كان البحث ، بالاصالة فيما يتعلق بذات الرسول وفي غيره بطريق التبع جعل موضوعه ذاته ليكون البحث عن عوارض ذاته فيكون ما ذكره الكرماني موضوع علم الحديث والله اعلم . وتعقب الكافيحي أيضا قوله إن موضوعه ذات الرسول من حيث إنه رسول بأن ذلك موضوع علم الطب من حيث إنه ذات انسان وموضوع علم الحديث ذاته الشريعة من حيث إنه ذات رسول اذا المبحوث في علم الحديث عن عوارض الذات

ودقائق الفقه ومهمات القواعد ورياضات النفوس والآداب التي تتأكد معرفتها على السالكين ، وأذكر جميع ما ذكره

المذكورة من الاقوال والافعال من حيث إنه ذات رسول بخلاف الطب فإنه مبحوث فيه عن عوارض ذاته من حيث إنه النيان وبخلاف الفقه فإن المبحوث فيه عن عوارض ذاته من حيث إنه مكلف وبما ذكر علم الفرق بين موضوع كل من العلوم . الثلاثة وإن كان متحداً بالذات ثم ما نقلته عن الكرمانى من كون ذات الرسول الى آخره موضوع علم الحديث رواية هو ما فى شرح التقريب للسيوطى لكن فى شرحه للبخارى نقلا عن الكرمانى أنه موضوع علم الحديث دراية وعبارته قال ابن جماعة وموضوعه السند والمتن وقال الكرمانى موضوعه ذات الرسول من حيث إنه رسول اه . وما نقله السيوطى أقرب لكلام القوم نعم عوارض الذات من جملة موضوعه رواية إذ هو كما سبق السند والمتن والمراد بالمتن ما أضيف اليه من قول أو فعل الخ (قوله دقائق) الفقه جمع دقيقة أى خفايا الفقه التي يحتاج فى فهمها الى ذهن سليم وفكر قويم والفقه لغة التهم واصطلاحا العلم بالحكم الشرعى العملى المكتسب من الادلة التفصيلية وإضافة دقائق الى فقه لصح كونها بمعنى من وهو الاظهر ويصح كونها بيانية وكونها من إضافة العام الى الخاص كشجر الاراك (قوله ومهمات القواعد) أى ما يهتم به الطالب من القواعد العلمية التي يبتنى عليها كثير من الاحكام والقواعد جمع قاعدة وهي قانون كلى منطبق على جزئياته وان شئت قلت قضية كلية يتعرف بها أحكام جزئيات موضوعها وقد أوضحت تعريف القاعدة فى شرح نظمي قواعد ابن هشام النحوية أعان الله على اكماله (قوله ورياضات النفوس) أى ما تراض به وتنخلع بمزاولته عن طبعها الذميم من المجاهدات والقيام على السنن المحمدى مأخوذ من رياضة الدابة (قوله والآداب) جمع أدب قال القسطلانى ما محمد قولاً وفعلًا وعبر عنه بعضهم بأنه الاخذ بمكارم

موضعا بحيث يسهل فهمه

الاخلاق اه وقيل الوقوف مع الحسنات والاعراض عن السيئات وقيل التعظيم لمن فوقك والرفق بمن دونك ويقال انه مأخوذ من المأدبه وهي الدعوة الى الطعام سمي بذلك لانه يدعى اليه وفي الروضة للمصنف الادب والسنة يشتركان في طلب الفعل ويفترقان بالتأكد في السنة دون الادب اه وانما كانت هذه المذكورات أهم من الاسانيد لان القصد الاصلى منها معرفة حال الحديث وقد التزم بيانها فحصل القصد بطريق أخص منها وأما النفاثس من علم الحديث وما بعدها فالحاجة اليها تامة اذ المحدث اذا لم يعرف الاصطلاح لا يفهم مراد القوم من الماظم ودقائق الفقه بها يكمل المحدث ويقوى شأنه وبالقواعد العملية تتأيد حجته وبرهانه وبالرياضات وملازمة الاداب يكمل ايمانه وعرفانه اذ من لازم الآداب وأدمن قرع الابواب ظفر بمنازل الاحباب ومن لم يؤمن على الادب الشرعى كيف يؤمن على سر الولاية المدعى فلذا قال رئيس الطائفة الجنيد طريقنا مضبوطة بالكتاب والسنة وقال اذا رأيت الرجل تنخرق له العادات وتتواتر له الكرامات فانظروا حاله عند الامر والنهى فان قام بهما فولى كامل والافلاعبة بحاله عند الاولياء الافاضل (قوله موضعا) بوزن اسم المفعول حال مما اضيف اليه المفعول وهو ما في قوله ما أذكره وجاز لكون المضاف فى المعنى هو نفس المضاف اليه أو بوزن اسم الفاعل حال من فاعل اذ كر (قوله فهمه) أى وذلك أما ببسط العبارة فقد قال الخليل بن احمد الكلام يختصر ليحفظ ويبسط ليفهم وأما بحسن الاداء فيها مع اختصاصها فرغما يكون الاختصار سببا لتقريب المعنى وتقريب أخذه من المبنى كما قال ابن مالك فى الخلاصة: تقرب الاقصى بلفظ موجز. بناء على كون الباء فيها للسببية قال ابن جماعة ولا يمد فى كون الاختصار سببا لتقريب المعنى فان قولك رأيت زيدا وأكرمته أخصر من قولك رأيت زيدا وأكرمت زيدا

على العوام والمتفهمين ، وقد روينا في صحيح

مع أنه أوضح منه وقد مدح صلى الله عليه وسلم بأتيانه جوامع الكلم أى المعانى الكثيرة مع الالفاظ الوجيزة اليسيرة مع عذوبة الالفاظ وسلاستها ورطابتها لمقتضى الحال مع فصاحتها وقد جمع العلماء منه الدواوين والاسفار وللسيوطى درر البحار فى الاحاديث القصار واما تعريف الفهم فقال السيد الجرجانى فى تعريفاته انه تصور المعنى من لفظ المخاطب بوزن اسم الفاعل والدكاء شدة قوة للنفس معدة لا كتساب الاراء (قوله على العوام) جمع طامى والمراد به ما يقابل المتفقه فهو من لم يحصل من الفقه شيئاً يهتدى به الى الباقى والمتفقه الآخذ للفقه تدريجاً والمراد به هنا من ارتقى عن مقام العوام كما يؤذن به المقابلة فى الكلام ويمكن أن يراد بالمتفهمين هنا العلماء الاعلام وعبر فيهم بذلك مع ما لهم من علو المقام إعلاماً بأن العلوم لا يمكن الوصول الى الاحاطة بجميعها بل الأتسان وان كمل فى مقام أخذ العلم على التدرىج الى أن يدرج فى الاكفان قال بعض العلماء لا يزال المرء طالماً حتى يرى أنه استغنى عن التحلم فهو آية جهله اذ ما أوتيته من العلوم وان كثر فهو بالنسبة الى ما غاب عنه منها يسير وقال الله تعالى وما أوتيتم من العلم الا قليلاً وقال مخاطباً لسيد الانبياء صلى الله عليه وسلم وقل رب زدنى علماً وقال الشافعى رضى الله عنه .

ما حوى العلم جميعاً أحد لا ولو مارسه الف سنة

انما العلم بعيد غوره نخذوا من كل شىء أحسنه

(قوله وقد روينا) ضبطه الكازرونى فى شرح الاربعين النووية بالبناء للمفعول مخففاً أى روى لنا إما طاماً أو إقرأه أو اجازة أو غيرها من باقى أنواع التحمل وبالبناء للفاعل اه قال ابن المبرز الحجازى فى شرح الاربعين ايضاً المشهور روينا بفتح الواو مخففة من الرواية ، أو النقل عن الغير ومقابل المشهور بضم الراء وتشديد الواو المكسورة يعنى رواها مشايخنا أى صيرونا

رواة عنهم لما نقلوا لنا من أخذوا منهم فسمعنا وروينا عنهم وأتى بضميرنا الموضوع للمتكلم ومعه غيره اما لانه أراد حكاية حال روايته أى انه رواه مع غيره أو أخبر عن نفسه فقط وعبر بها أعلاما بعظم مقامه تحمدا بالنعمة فيتلقى ما يخبر به بالقبول والرواية نقل الخبر من غير زيادة فيه ولا نقص ولا تغيير اعراب اه (قوله مسلم) هو مسلم بن الحجاج القشيري نسبة لبني قشير قبيلة من العرب النيسابورى أحد أئمة أعلام الحديث وكبار المبرزين فيه ، والرحالين في طلبه الى ائمة الافطار والمتفق على تمييزه وتقدمه فيه على أهل عصره كما شهد بذلك اماما وقتهما أبو زرعة وأبو حاتم فأنهما كما يقدمانه في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما وغيرهما كاحمد واسحاق وقتيبة بن سعيد والقنبري روى عنه جماعات من كبار أئمة عصره وحفاظه ومنهم من هو في درجته كابي حاتم الرازي والترمذي وابن خزيمة وله المصنفات الجليلة الكثيرة غير الصحيح الذي امتن الله به على المسلمين وأبقى له به الثناء الحسن الجليل الى يوم الدين فان من اطلع على ما أودعه في اسانيده وترتيبه وحسن سياقه وبديع طريقته من تفاسر التحقيق وأنواع الورع التام والاحتياط والتحرى في الرواية وتلخيص الطرق واختصارها وضبط متفرقاتها وكثرة اطلاعه واتساع روايته ، علم انه امام لا يلحق وفارس لا يسبق قال صنف المسند من ثلاثمائة الف حديث مسموعة ولما قدم البخاري آخر مرة لازمه مسلم وأدام الاختلاف اليه ومن ثم هذا حذوه في صحيحه وكان هذا هو مراد الدارقطني بقوله لولا البخاري لما ذهب مسلم ولا جاء ، ولد عام وفاة الامام الشافعي عام أربعة ومائتي وتوفي رحمه الله يوم الاحد لست بقين من شهر رجب سنة إحدى وستين ومائتين ودفن يوم الاثنين لخمس بقين منه بنيسابور وقبره بها مشهور يزار ويتبرك به ، قيل سبب موته أنه عقد له مجلس للمذاكرة فذكر له

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

حديث فلم يعرفه فانصرف إلى منزله وقدمت له سلة فيها تمر وكان يطلب الحديث ويأخذ ثمرة فاصبح وقد فنى التمر ووجد الحديث ولذا قال ابن الصلاح كان موته بسبب غريب نشأ من غمرة فكرية علمية ، وسنه قيل خمس وخمسون وبه جزم ابن الصلاح وتوقف فيه الذهبي وقال انه قارب الستين وهو اشبه من الجزم ببلوغه الستين لما عرفت من طامي ولادته ووفاته قال المصنف وجملة أحاديث صحبحة نحو أربعة آلاف باسقاط المكرر وبالمكرر كما جاء عن أبي الفضل احمد بن سلمة اثنا عشر ألفا قال الزركشى بعد نقله كلام ابن سلمة وقال أبو حفص الميمني انها ثمانية آلاف ولعل هذا أقرب اه لكن نظر فيه الحافظ ابن حجر ثم الحديث المذكور أخرجه احمد وابو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه كما فى الجامع الصغير وأخرجه ابن حبان (قوله عن ابى هريرة) بمنع صرفه على الأشهر وأجاز بعضهم صرفه وسيأتى وجههما وبيان الخلاف فى اسمه وامم ابيه واصح ما قيل فى ذلك عبد الرحمن بن صخر الدوسى من الأزدين اوس أسلم عام خيبر وازم النبي صلى الله عليه وسلم وواظب عليه راضيا بشمع بطنه وكانت يده مع يد النبي صلى الله عليه وسلم حيث دار وكان من احفظ اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحضر ما يغيب عنه الأصار لاشتغالهم بمحوائهم والمهاجرون لاشتغالهم بالتجارات ليكتفوا به عن التمر روى البيهقي عن الشافعى « أبو هريرة احفظ من روى الحديث فى دهره » وقد شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بأنه حريص على العلم والحديث وشكا الى النبي صلى الله عليه وسلم النسيان فأمره ببسط رداءه ففعل ففرغ صلى الله عليه وسلم بيده فيه ثم قال ضمه قال فضمته فما نسيت شيئا بعد وفى المستدرک عن زيد بن ثابت « كنت أنا وابو هريرة وآخر عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادعوا فدعوت أنا وصاحبى وأمن النبي صلى الله

قال «من دعا الى هدى كان له من الاجر

عليه وسلم ثم دعا أبو هريرة فقال اللهم اني اسألك مثل ما سألت صاحبى
وأسألك علما لا ينسى فامن النبي صلى الله عليه وسلم له فقلنا ونحن يارسول
الله كذلك فقال سبقكما الغلام الدوسى» وجملة أحاديثه خمسة آلاف وثلاثمائة
وأربعة وسبعون حديثا اتفقا منها على ثلاثمائة وخمسة وعشرين وانفرد
البخارى بثلاثة وعشرين ومسلم بمائة وتسعة وثمانين روى عنه من الصحابة
والتابعين أكثر من ثمانمائة رجل منهم ابن عباس وابن عمر وجابر بن عبد الله
وسميد بن المسيب وآخرون توفى سنة ثمان وقيل سنة تسع وخمسين ، وسنه
ثمان وسبعون وصلى عليه الوليد بن عتبة بن ابي سفيان وكان أميرا يومئذ على
المدينة ومن كراماته ما في «حياة الحيوان للدميرى» في الكلام على الحية في
رحلة ابن الصلاح وتاريخ ابن البخارى عن ابي القاسم الرنجانى عن الشيخ ابي
إسحاق الشيرازى يقول سمعت القاضى ابا الطيب يقول كنا في حلقة النظر
بجامع المنصور فجاء شاب خراسانى فسأل عن مسألة المصراة ، ويطالب بالدليل
فاحتج المستدل بحديث ابي هريرة الثابت فى الصحيحين وغيرها فقال الشاب
وكان حنفيا ابو هريرة غير مقبول الحديث قال القاضى فما استتم كلامه حتى
سقطت عليه حية عظيمة من سقف الجامع فهرب الناس وتبعته الشاب فقيل
له تب تب فقال تببت فعادت الحية وليس لها اثر قال ابن الصلاح هذا اسناد
ثابت فيه ثلاثة من ائمة المسلمين القاضى ابو الطيب وتلميذه الشيخ
ابو اسحاق وتلميذ ابي اسحاق الشيخ ابو القاسم الرنجانى اه (قوله من دعا
الى هدى الخ) قال البيضاوى أفعال العباد وان كانت غير موجبة ولا مقتضية
للثواب وللعقاب بذواتها الا ان الله تعالى أجرى مادته بربط الثواب والعقاب
بها ارتباطا مسببا بالاسباب وفعل ماله تأثير فى صدور بوجه فكما يترتب
الثواب والعقاب عنى ما يباشره يترتب كل منهما على ما هو سبب فى فعله

مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، فأردت مساعدة أهل الخير بتسهيل طريقه

كالارشاد والحث عليه ولما كانت الجهة التي بها استوجب المسبب الاجر والجزاء غير الجهة التي بها استوجب المباشر لم ينقص اجره من اجره شيئاً قال الطيبي والهدى في الحديث ما يهتدى به من الاعمال وهو بحسب التنكير مطلق شائع في جنس ما يقال له هدى يطلق على القليل والكثير والعظيم والحقير ، فاعظمه هدى من دعا الى الله وأذناه هدى من دعا الى اماطة الاذى عن طريق المسلمين ومن ثم عظم شأن الفقيه الداعي المنذر حتى فضل واحد منهم على الف طابد لان نفعه يعم الاشخاص والاعصار الى يوم الدين اه (قوله مثل اجور من تبعه) اى عمل بدلالته وامتنال اشارته (قوله لا ينقص ذلك) اى الاجر الواصل للدال من الاجور الواصلة للمال شيئاً لما تقدم في كلام القاضى ومن اختلاف جهة اثابة كل منهما وعلم من هذا الحديث ان له صلى الله عليه وسلم من مضاعفة الثواب بحسب تضاعف اعمال امته ما لا يحيط به عقل ولا يحده وذلك ان له مثل ثواب اصحابه لما علموه ومادل عليه من بعدهم المتضاعف لهم ثوابه الى يوم القيامة فيحصل له صلى الله عليه وسلم مثل ثواب ذلك جميعه هذا بالنسبة لاول الآخذين عنه وكذلك بالنسبة للآخذين عنهم فيحصل له مثل ثواب أعمالهم ودلاتهم لمن بعدهم المتضاعف ثوابه الى يوم القيامة وهكذا في كل مرتبة من مراتب المبلغين عنه الى انقضاء الامة ومنه يعلم ايضا مال كل مرتبة من الهداية من المتضاعف المتعدد بتعدد من بعدهم فتأمله ليعلم فضل السلف على الخلف والمتقدمين على المتأخرين ومرتبة الفقيه الدال على الهدى على مرتبة العابد القاصر نفعه على نفسه وسكت المصنف نفعنا الله به عن ايراد باقى الخبر وهو قوله ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الانم مثل آنام من تبعه من غير ان ينقص ذلك من آنامهم شيئاً كما سيذكره بجملمته كذلك فى باب فضل

والإشارة إليه وإيضاح سلوكه والدلالة عليه فأذكر في أول الكتاب
فصولاً مهمة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره من المعتنين، وإذا
كان في الصحابة من ليس مشهوراً عند من لا يمتنى بالعلم نهت عليه فقلت
روينا عن فلان الصحابي

الدلالة على الخير والحث عليها لتعلق غرضه بضمون الأول فقط والختار في
الأصول جواز تقطيع الحديث والاقتصار على بعضه إذا لم يكن له تعلق بما
حذف منه من استثناء أو غاية أو عطف أو نحو ذلك قال الشيخ زكريا في
تحفة القارى على صحيح البخارى حذف الزائد على محل الشاهد من الحديث
يسمى خرماً واختلاف فيه فقيل بالمنع مطلقاً وقيل بالجواز مطلقاً والصحيح
جوازه من العالم إن كان ما ذكره غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان
ولا تختلف الدلالة اه (قوله والإشارة إليه) أى إلى الخير فلذا ذكر الضمير،
أو إلى الطريق وجاز وإن كانت مؤنثة معنوية كما صرح به غير واحد باعتبار
المعنى أى المذهب أى محل الذهاب إلى الخير ويومى إلى الثانى قوله بعد وإيضاح
سلوكه (قوله والدلالة) بتثليث الدال (قوله فصولاً) بالصاد المهملة جمع فصل
لغة الحاجز وعرفاً اسم جملة من الباب مشتملة على مسائل غالباً وسيأتى له مزيد
بيان (قوله وغيره) بالرفع بدليل تبينه بقوله من المعتنين أو بالجر ويكون
قوله من المعتنين بياناً لصاحب المضاف لهذا الكتاب وغيره (قوله المعتنين)
اسم فاعل من الاعتناء (قوله الصحابة) بفتح الصاد فى الأصل مصدر
قال الجوهري ويقال صحبة وصحب وصحابة والصحابة بمعنى الأصحاب واحده
صاحب بمعنى الصحابي من اجتمع مؤمناً بالنبي صلى الله عليه وسلم ولو لحظة
ومات على الإيمان وإن لم يره كإبن أم مكتوم ولم يرو عنه وسواء كان ميمراً
أو غير ميمز كمحمد بن الصديق رضى الله عنهما وأمثاله (قوله فلان) قال

لثلاث يشك في صحبته وأقتصر في هذا الكتاب على الاحاديث التي في الكتب المشهورة التي هي أصول الاسلام ،

المصنف في تهذيب الاسماء واللغات قال الجوهري قال ابن السراج فلان كناية عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص غالباً ويقال في النداء يا فلان بحذف الالف والنون لغير ترخيم ولو كان ترخيماً لقالوا يا فلان وربما جاء الحذف في غير النداء ضرورة ويقال في غير الناس الفلان والفلانة هذا ما ذكره الجوهري وقد روينا في مسند أبي يعلى باسناد صحيح على شرط مسلم عن ابن عباس قال « ماتت شاة لسودة بنت زمعة فقالت يا رسول الله ماتت فلانة تمنى الشاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهلا أخذتم مسكها » الحديث - هكذا في كل النسخ فلان بغير الف ولا م وهذا تصريح بجوازه فهما لغتان اه باختصار قلت ومثل هذا حديث الطبراني عن ابن مسعود كما في الحصن « ان الجبل ينادى الجبل باسمه اى فلان هل سربك احد ذكر الله ، الحديث » (قوله لثلاث يشك في صحبته) اى وليكون سبباً في الترضى عنه باتفاق عند ذكره فيحصل له كشواب فاعله لكونه كالسبب في ذلك (قوله التي هي أصول الاسلام) اى يبتنى معظمه عليها وفي فتاوى المصنف التي جمعها تلميذه الحافظ علاء الدين بن العطار ما لفظه هل في الاصول الخمسة والمسانيد المشهورة حديث غير صحيح او احاديث باطلة في بعضها دون بعض فأجاب اما البخاري ومسلم فأحاديثهما صحيحة وأما باقي السنن المشهورة والمسانيد ففيها الصحيح والحسن والضعيف والمنكر والباطل اه وفي الارشاد للمصنف ذكر الحافظ السلفي الاصول الخمسة وقال اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب وهذا تساهل لان فيها ما صرحوا بانه ضعيف أو منكر أو شبهه والترمذي يصرح في كتابه بانقسامه الى صحيح وحسن وضعيف وكذا أبو داود « قلت » ومراد السلفي ان معظم الكتب الثلاثة سوى الصحيحين يحتاج به اه قال فيه بعد وكما تساهل

وهي خمسة صحيح البخارى وصحيح مسلم

السلفي فيما ذكر تساهل الحاكم فأطلق على الترمذى الجامع الصحيح والخطيب فاطلق عليه وعلى سنن النسائى الصحيح قال المصنف فى الارشاد أيضا قسم أبو محمد البغوى أحاديث كتابه المصابيح الى صحاح وحسان مريدا بالصحاح ما فى الصحيحين أو أحدهما وبالْحسان إما سنن أبى داود والترمذى أو شبههما وهذا اصطلاح لا يعرف ولا هو صحيح فقد تقدم ان هذه الكتب فيها الصحيح والحسن والضعيف والمنكر فكيف تجعل كلها حسانا اه (قوله وهى خمسة) بأسقاط الموطأ وسنن ابن ماجه ومنهم من يمدّها ستة بأدخال الاول وعليه عرف المتقدمين ومنهم من أدخل سنن ابن ماجه فى المد وأخرج الموطأ وهو المشهور فى عرف المتأخرين (قوله البخارى) هو أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن المغيرة بن بردزبه وقيل ابن المغيرة بن الاحنف البخارى الجعفى مولاهم أمير المؤمنين فى الحديث مؤلف الصحيح والتاريخ وغير ذلك كتب بخراسان والجمال والعراق والشام ومصر فروى عن مكى بن ابراهيم وأبى نعيم الفضل بن دكين وخلّاق من هذه الطبقة ومن بعدهم حتى كتب عن اقرانه وعن أصغر منه حتى زاد اعداد شيوخه عن الالف روى عنه مسلم خارج الصحيح والترمذى وأبو زرعة وابن خزيمة وابن حبان ومحمد بن يوسف الفربرى ومنصور بن محمد البزدوى وهو آخر من روى الصحيح وآخرون كثيرون وآخر من زعم أنه سمع منه عبد الله بن فارس الباقى ولد البخارى فى ثالث شوال سنة أربع وتسعين ومائة وألهم حفظ الحديث فى الكتاب وهو ابن عشر سنين وحضر عند الداخلى وهو ابن إحدى عشرة سنة فروى عن أبى الزبير سفيان عن ابراهيم فقال له البخارى إن أبى الزبير لم يرو عن ابراهيم فقال كيف هو يا غلام فقال هو الزبير بن عدى فاخذ القلم واصحح كتابه ، وحفظ كتب ابن المبارك ووكيع وهو ابن ست عشرة سنة وخرج

مع أمه وأخيه أحمد الى مكة وتخلف بها يطلب وهو ابن ثمانى عشرة سنة
التاريخ عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عقدة لو كتب الرجل
ثلاثين الفا ما استغنى عن تاريخ البخارى وشرع فى جمع الصحيح فى أيام اسحاق
ابن راهويه وقال أخرجه من زهاء ستمائة الف حديث وما أدخلت فيه الا ما
صح وتركت من الصحاح لحال الطول وروى الفربرى عنه ما وضعت فى الصحيح
حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين وروى ابن عدى أنه كان يصلى
لكل ترجمة من تراجم التاريخ ركعتين قال أحمد ما أخرجت خراسان مثله وقال
ابن المدينى ما رأى مثل نفسه وقال أبو يعقوب الدورقى ونعيم بن حماد هو
فقيه هذه الامة ولما دخل البخارى البصرة قال بن دار دخل اليوم سيد الفقهاء
وقال أبو مصعب لو ادركت ما لكافنظرت إليه والى محمد بن اسماعيل لقلت
كلاهما واحد فى الفقه والحديث وقال أبو حاتم هو أعلم من دخل العراق وقصته
مع أهل بغداد فى أنهم قلبوا عليه مائة حديث فرد كل حديث الى إسناده
مشهورة خرجها ابن عدى عن عدة من المشايخ وكان له ببغداد ثلاثة مستملين
واجتمع فى مجلسه أكثر من عشرين الفا وجرت له محنة مع خالد بن احمد
الذهلى والى بخارى فنفاها من البلد فجاء الى خرتك قرية من قرى سمرقند فنزل
على أقارب له بها فقال عبد القدوس بن عبد الجبار السمرقندى سمعته ليلة
وقد فرغ من صلاة الليل يدعو ويقول اللهم إنه قد ضاقت على الارض بما
رحبت فاقبضنى اليك فاتم الشهر حتى قبضه الله فتوفى ليلة عيد الفطر سنة
مائتين وستة وخمسين قال المصنف وجملة أحاديث صحيحه سبعة آلاف حديث
ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالأحاديث المكررة وبأسقاط المكرر أربعة
آلاف وقال الحافظ ابن حجر وقد حررتها فبلغت بالمكرر سوى المعلقات
والمتابعات والموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم سبعة
آلاف وثلثمائة وسبعة وسبعين حديثا وبدون المكرر الفين وستمائة وحديثين
وفيه من التعاليق الف وثلثمائة وأحد وأربعون قال وأكثرها يخرج فى أصولنا

وسنن أبي داود

متونه والذي لم يخرج مائة وتسعة وخمسون وفيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات ثلثمائة واربعة وثمانون (قوله وسنن أبي داود) هو الحافظ صاحب السنن سليمان بن الأشعث بن اسحاق بن بشير بن سداد بن عمران السجستاني وقيل في نسبه غير ذلك روى عن القعنبى وأحمد بن حنبل واسحاق وعلى بن المدبني ويحيى بن معين وخلائق بالحجاز والشام ومصر والعراق وخراسان والجزيرة روى عنه ابنه أبو بكر عبد الله والترمذى وأبو عوانة وأبو بكر النجار وغيرهم قال ابن حبان أبو داود أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وحفظا ونسكا وورعا وإتقانا جمع وصنف وذب عن السنن . وقال أبو بكر الخلال هو الامام المقدم في زمانه لم يسبقه احد الى معرفته بتخريج العلوم وبصره بمواضعه في زمانه رجل ورع مقدم سمع منه أحمد بن حنبل حديثا وقال محمد بن مخلد كان أبو داود يعنى بمذاكرة مائة الف حديث وقال ابن داسة سمعت ابا داود يقول كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة الف حديث اتخبت منها ماضمنته هذا الكتاب يعنى السنن جمعت فيه أربعة آلاف وثمانمئة حديث وذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه ويكفى الانسان من ذلك لدينه أربعة أحاديث: الأعمال بالنيات ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه والحلال بين والحرام بين ، وأبدل بعضهم حديث لا يكون المؤمن الخ بحديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس ونظمها كذلك ابن معوز فقال

عمدة الناس عندنا كلمات اربع قالهن خير البريه

اتق الشهات وازهد ودع ما ليس يعنك واعملن بفيه

قال أبو عبيدة الأجرى سمعت أبا داود يقول ولدت سنة اثنتين ومائتين قال الأجرى ومات لاربع عشرة بقين من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين

بالبصرة قال بعض المتقنين اختلف مقاصد اصحاب الكتب فيها فللصحيحين منها صنوف وللبخارى لمن اراد التفقه مقاصد جليلة ولابى داود فى حصر احاديث الكلام من استيعابها ما ليس لغيره وللترمذى فى فنون الصناعة الحديثية ما لم يشاركه فيه غيره وقد سلك النسائى اغمض تلك المسائل وأدقها اه (قوله والترمذى) قال الاصفهاني فى كتابه لب الباب فى الأُنساب الترمذى بضم التاء وفتحها وكسرها نسبة الى مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذى يقال له جيحون منها جماعة منهم الترمذى صاحب الجامع والعلل اه وسكت عن بيان حركة ميمه وبينها أصل أصله السمعاني وعبارته الترمذى بكسر المثناة من فوق والميم وبضما وبفتح المثناة وكسر الميم اه وفى الراجح من هذه اللغات خلاف فقال ابن سيد الناس المتداول بين أهل تلك المدينة فتح التاء وكسر الميم والذى نعرفه قديما كسرها معا والذى يقوله المتقنون أهل المعرفة بضمهما وكل واحد يقول لها معنى يدعيه اه وفى طبقات الحفاظ للذهبي قال شيخنا ابن دقيق العيد ترمذ بالكسر هو المستفيض على الألسنة حتى يكاد يكون كالمتواتر وقال الباجى سمعت عبد الله بن محمد الانصارى يقول هو بضم التاء اه والترمذى أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك وقيل فى نسبه غير ذلك السلمى الحافظ الضرير أحد الائمة الستة قيل إنه ولد أكمه طاف البلاد فسمع من قتيبة وعلى بن حجر وابى كريب وخلائق وأخذ علم العلل والرجال عن البخارى وروى عنه حماد بن شاكر واحمد بن حنوية ومحمد بن احمد بن محبوب وآخرون وقد سمع منه البخارى أيضا قال ابن حبان فى الثقات كان ممن جمع وصنف وحافظ وذاكر ولد سنة مائتين وتسعة قال المستغفرى مات فى شهر رجب سنة تسع وسبعين ومائتين وكذا قال ابن عنجار وابن ما كولا وبه رد الزين المراقى وغيره قول الخليلى فى الارشاد

والنسائي وقد أروى يسيراً من الكتب المشهورة غيرها،

ومات بعد الثمانين بل قال بعضهم هذا باطل وفي بعض شروح الشائل كان الترمذي مكفوفاً قليل ونوزع بقول الكشاف ولم يكن في هذه الأمة أكرم غير قتادة بن دعامة وقد يقال هذا نفي ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وكان يضرب به المثل في الحفظ قال المروزي قال لي الترمذي كنت في طريق مكة وكنت كتبت جزأين من أحاديث شيخ فر بنا ذلك الشيخ فذهبت اليه وأنا اظن ان الجزأين معي وحمّلت معي جزأين كنت اظنهما ايها فسألته في القراءة فأجابني فأخذت الجزأين واذاها بياض فتحيرت فجعل الشيخ يقرأ على من حفظه ثم نظر فرأى البياض في يدي فقال اما استحي فقمصت عليه القصة وقلت احفظه كله فقال اقرأ فقرأت جميع ما قرأه عليّ على الولاة فما اخطأت في حرف منه فقال لي ما مر بي مثلك قط . (قوله والنسائي) بفتح النون والسين المهملة المخففة بعدها الف ممدودة منسوب الى نساء مدينة بخراسان كذا في المغني للعتبي وفي لب اللباب ويقال في النسب اليها نسوي أيضاً اه والنسائي هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبو عبد الرحمن الحافظ مصنف السنن وأحد الأئمة المبرزين روى عن قتيبة ابن سعيد واسحاق بن راهويه وهشام بن عمار وعيسى بن حماد زغبة في خاق كثيرين آخرين روى عنه ابن عبد الكريم وأبو سعيد بن يونس وأبو جعفر الطحاوي وأبو جعفر العقيلي وأبو القاسم الطبراني والدولابي وابن السني وخلائق آخرهم ابيض بن محمد النهري قال الحافظ ابو يعلى النيسابوري النسائي امام الحديث بلا مدافعة وقال الطحاوي امام من أئمة المسلمين وقال الدارقطني يقدم على كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره وسئل الدارقطني أيضاً اذا حدث النسائي وابن خزيمة أيهما يقدم فقال النسائي لم يكن مثله ولا أقدم عليه أحداً ولم يكن في الورع مثله قال الحاكم سمعت الدارقطني يقول كان النسائي أفقه مشايخ

وأما الاجزاء والمسائيد فليست أنقل منها شيئاً إلا في نادر من المواطن ولا أذكر من الاصول المشهورة أيضاً من الضعيف الا النادر مع بيان ضعفه وانما أذكر فيه الصحيح غالباً، فلهذا أرجو أن يكون هذا الكتاب أصلاً معتمداً ثم لا أذكر في الباب من الاحاديث الا ما كانت

مصر في عصره وأعرفهم بالصحيح والسقيم وأعلمهم بالرجال وقال ابن يونس كان إماماً في الحديث ثقة ثبتاً حافظاً كان خروجه من مصر في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثمائة وتوفي بفلسطين قال الطحاوي مات في صفر سنة ١١١ بفلسطين وقال الحاكم ابو عامر العبدري انه توفي بالدجلة مدينة فلسطين وحمل الى بيت المقدس حكى ابن منده عن مشايخه بمصر انه خرج من مصر الى دمشق فوَقعت له بها كائنة ثم حمل الى مكة ومات سنة ثلاث وثلاثمائة وهو مدفون بها وكذا قال الدارقطني انه حمل الى مكة فتوفي بها في شعبان سنة ثلاث وثلاثمائة وكان مولده سنة أربع عشرة ومائتين (قوله وأما الاجزاء والمسائيد فليست أنقل منها الخ) وذلك لان مخزجيهما جل نظرهم رواية مروية ذلك المخرج عنه مقبولاً كان أولاً فلذا لم يلحق المسائيد بالكتب الأربعة والموطأ ونحوها في الاعتماد (قوله الضعيف) هو عند أهل الحديث ما فقد شرطاً من شروط القبول وهي الاتصال وعدالة الراوي وضبطه وفقد العلة القادحة وانشدوذ ويزداد الضعف بزيادة النقص أو نحوه (قوله مع بيان ضعفه) بفتح أو ضم الضاد المهجمة وانما بين ذلك إعلاماً برتبته فيقدم عليه معارضه من خبر مقبول وإلا فالسكوت عن بيان حال الحديث الضعيف غير الموضوع لا محذور فيه بوجه خصوصاً والمقام للفضائل المعمول فيها بذلك أما الحديث الموضوع فلا يجوز ذكره للعالم بحاله الا مقروناً بالبيان وضيأتي ان المصنف ربما أغفل التنبيه على حال الحديث لفعله أو نحوه (قوله الصحيح) المراد منه ما يشمل الصحيح لغيره

دلالاته ظاهرة في المسئلة والله الكريم أسأل التوفيق والصيانة

بل والحسن فيراد من الصحيح المقبول وقد أطلق كثير عليه الصحيح (قوله دلالاته) مثلث الدال والفتح أفصح وإنما اعتبر ظهور دلالة الحديث في المطلوب ليعم الفهم والعالم والمتعلم وإن لم يكن لغير العالم أي المجتهد أخذ الأحكام من الأحاديث (قوله المسئلة) مطلوب يبرهن على اثبات محموله لموضوعه (قوله والله الكريم) يجوز فيهما النصب بجعل الاسم الكريم مفعولا مقدما لأسأل إذ هو متعمد لاثنين والرفع بجمله مبتدأ ومفعول أسأل ضمير محذوف والجملة خبر أي أسأله والأول لسلامته من الحذف المرتب على الثاني أولى (قوله التوفيق) هو لغة جعل الأسباب موافقة للمسببات وعرفا قال في التهذيب قال إمام الحرمين وغيره من أصحابنا المتكلمين هو خالق قدرة الطاعة في العبد وقيل خالق الطاعة فيه ويساويه اللطف وهو ما يقع به صلاح العبد آخره باصداقا لا مفهوما وقد يطلق التوفيق على أخص من ذلك ومن ثم قال المتكلمون اللطف ما يجعل المتكلم على الطاعة ثم إن حمل على فعل المطلوب سمي توفيقا أو ترك القبيح سمي عصمة وصرح أهل السنة في مبحث خالق الأفعال بأن الله تعالى لطفنا لوفعه بالكفر لا آمنوا به اختيارا غير أنه لا يفعلوه وهو في فعله متفضل وفي تركه عادل وضد التوفيق الخذلان كذا قالوا لكن في التهذيب التوفيق خلاف الخذلان ولعزة التوفيق لم يذكر في القرآن إلا في قوله تعالى وما توفيقى إلا بالله وأما قوله تعالى يوفق الله بينهما وقوله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقنا فن الوفاق ضد المخالفة (قوله والصيانة) بكسر الصاد قال المصنف في التهذيب قال الجوهري يقال صنت الشيء أصونه صونا وصيانة وصيانا بالكسر فهو مصون ولا يقال مصان ويقال ثوب مصون ومصوون الأول على النقص والثاني على الاتمام اه واصل صيانة وصيان الواو كما في قيام ولثلايلتبس الأخير بصوان الشيء أي قشره وطرده فيما قبله

والانابة ، والاعانة والهداية ، وتيسير ما أقصده من الخيرات ،
والدوام على أنواع المكرمات ، والجمع بينى وبين أحيائى

(قوله والآنابة) بكسر الهمزة مصدر أناب وكذا الأناة مصدر أتان وأصلهما
إنواب وإعوان على وزن إفعال فنقلت حركة حرف العلة الى الساكن ثم قيل
تمرك حرف العلة باعتبار الأصل وانتفتح ما قبله أى حالا فقلب حرف العلة
ألفا فحصل التقاء الساكنين الألف المنقلبة وألف الافعال فخذت احداها
وهل هى الأولى أو الثانية خلاف عند الصرفيين ثم عوض عن المحذوف الهاء
فى آخر الكلمة (قوله والهداية) فى تهذيب اللغات الهداية والهدى يطلق
بمعنيين أحدهما خالق الأيمان والल्पف والأخر بمعنى البيان فمن الاول الحمد
لله الذى هدانا لهذا ونظائرهُ ومن الثانى انا هديناه السبيل وهديناه النجدين
أى بيناه طريق الخير والشر وأمانود فهديناهم أى بيناهم الطريق اه والهداية
بالمعنى الاول لا تكون إلا لله تعالى وبالمعنى الثانى تكون له وللرسل وورثتهم
وحمل الهداية على خالق اللطف أى يلفظ بنا فيؤهلنا لما يوجهنا له من الخيرات
يؤيده ما فى بعض النسخ « والهداية الى تيسير ما أقصده من الخيرات » أى
يلتطف بى فيهون على ذلك ويوصلنى الى هذه المسالك وعلى البيان يؤيده
عطف تيسير عليه فى نسخ أخرى أى أسأله أن يمن علينا ببيان طريق الخير
وييسر لنا سلوكه (قوله والدوام) يجوز فيه النصب عطفًا على المنصوب قبله
والخفض عطفًا على الخير أى وتيسير ما أقصده من الدوام على انواع المكرمات
وهى جمع مكرمة بفتح أوله وضم الراء المهملة وعلى الثانى فالعطف من قبيل
عطف الخاص على العام للاهتمام والفتح أليق بالمقام (قوله احيائى) بالتشديد
والهمز أى من يحبونى وأحبهم وإن لم يأت زمامه لأنه ينبغى أن يجب فى الله كل
من اتصف بكمال سابقا أو لاحقا وما أحسن قول إمامنا الشافعى رضى الله عنه
أحب الصالحين ولست منهم لعلنى أن أنال بهم شفاعه

في دار كرامته وسائر وجود المسرات ؛ وحسبي الله ونعم الوكيل ،

(قوله دار كرامته) هي الجنة التي أكرم الله بها أهل طاعته (وسائر) أي باقي (وجود المسرات) الذي لم تشمله هذه الدعوات والعطف حينئذ من عطف المغاير أو جميع المسرات من باب عطف العام على الخاص بناء على كون سائر يأتي بمعنى جميع فقد قال الجوهري سائر الناس جميعهم - قال المصنف في التهذيب وهي لغة صحيحة ذكرها غير الجوهري ووافقه عليها أبو منصور الجواليقي في أول كتابه شرح أدب الكاتب واستشهد على ذلك وإذا اتفق هذان الأمامان على نقل لغة فهي لغة وبهذا يندفع قول الشيخ ابن الصلاح استعمال سائر بمعنى الجميع مردود عند أهل اللغة معدود في غلط العامة وأشباههم من الخاصة قال الأزهري في تهذيب اللغة أهل اللغة اتفقوا على أن معنى سائر الباقي قال الشيخ ابن الصلاح ولا التفات إلى قول الجوهري صاحب اللغة سائر الناس جميعهم فإنه لا يقبل ما انفرد به وقد حكم عليه بالغلط في هذا (قوله وحسبي الله ونعم الوكيل) حسبي أي محسبي وكافي خبر قدم على مبتدأ وهو الاسم الكريم « وقوله ونعم الوكيل » معطوف إمام على حسبي الخبر من باب عطف الجملة على المفرد ثم قيل جاز ذلك لتضمن حسبي معنى الفعل أي يحسبني وقال ابن رمضان في شرح العقائد لا حاجة إلى تضمن حسبي معنى يحسبني ويكفيني لأن الجمل التي لها محل من الأعراب واقعة موقع المفرد ويجوز عطفها على المفرد وعكسه والمخصوص على هذا هو الاسم الكريم أو على جملة حسبي الله من غير تقدير شيء في الجملة المعطوفة بناء على كونها انشائية معنى هي لانشاء التوكل فتكون من عطف إنشائية على مثلها أو مع تقدير مبتدأ هو هو بقرينة ذكره في المعطوف عليه ثم قيل يقدر القول قبيل الجملة الانشائية لوقوعها خبراً وجرى عليه ابن رمضان في شرح الشرح وابن حجر الهيتمي فقال التقدير وهو مقول فيه نعم الوكيل أو من غير تقدير بناء على المختار كما قال ابن مالك

ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم ، ماشاء الله . لا قوة إلا بالله
توكلتُ على الله ،

من جواز وقوع الطائبية خبراً من غير إضمار قول والتقدير بناء على إبقاء جملة
حسبي على وضعها أى الخبرية لفظاً ومعنى فيكون من عطف خبرية على مثلها
والخصوص على هذين محذوف وبه يندفع ما قيل فى هذا الكلام عطف إنشاء
على خبر وهو ممنوع عند أهل النظر (قوله ولا حول) يقال الحول ويقال
الحيلة والاول كما فى النهاية أشبه يقال حال الشخص يحول إذا تحرك ويجوز فى
لام حول الفتح على إعمال لا والرفع على إعمالها لتكررها أو على إعمالها عمل
ليس (قوله ولا قوة) يجوز فيه مع إعمال الاولى الفتح على إعمال الثانية إذ
التكرار يمنع وجوب العمل لاجوازه والنصب بالعطف على محل اسم لا الاولى
والرفع على إعمال الثانية لتكرارها أو بالعطف على محل لامع اسمها فانها فى
موضع رفع بالابتداء عند سيبويه ولا زائدة والكلام جملة واحدة أو على
محل اسم لا قبل دخولها ويمنع مع إعمال الاول النصب لانتفاء سببه ويجوز
ما عده (قوله العزيز الحكيم) هذا الوارد فى ختم هذه الكامة دون ما
اشتهر من ختمها بالعلی العظيم لكن فى بعض نسخ الحصن الحصين رواية
ختمها بالعلی العظيم ولعابها رواية وفى شرح المشكاة لابن حجر الهيثمى وختم
الحوقلة بهما لوروده فى هذه الرواية الصحيحة لاسيما رواية مسلم أولى من
ختمها بالعلی العظيم وان كان قد اشتهر اه وسياتى لهذه الجملة زيادة فى باب
الذکر المطلق إن شاء الله تعالى (قوله ماشاء الله) ما فيه شرط مبتدأ حذف
جوابه لظهوره أى كان وما أحسن قول امامنا الشافعى

وما شئتُ كان وان لم أشأُ ومالم تشأُ إن أشأُ لم يكن
(قوله لا قوة) بالفتح لاجتماع شروط الأعمال وتكراره إعلاما بان الاعتماد
انما هو على اقدار ذى العظمة والجلال (قوله توكلتُ على الله) جعل الرضى

اعنصمتُ بالله ، استعنت بالله ، فوضت أمري الى الله ، وأستودعه ديني ونفسي ووالدي ، واخواني وأحبائي وسائر من أحسنَ اليّ ، وجميع المسلمين وجميع ما أنعم به علي وعليهم من أمور الآخرة والدنيا ، فانه سبحانه اذا استودع شيئاً حفظه ونعم الحفيظ

﴿ فصل ﴾

علي في هذا المقام من العلو المجازي واللائق بالادب عدم التعبير بالاستعلاء مطلقا وان يقال معنى علي في ذلك ونحوه لزوم التفويض الى الله تعالى فمعنى توكلت على الله لزم تفويض أمري الى الله تعالى واللفظ قد يخرج بشهرته في الاستعمال في الشيء عن مراعاة أصل المعنى اشار اليه المحقق ابن أبي شريف والتوكل كثر فيه التعاريف للقوم ومن أحسنها قول بعضهم التوكل اعتمادك على مولاك ورجوعك اليه وخروجك عن حوكك وقوتك وانطراحك بين يديه وقول آخر التوكل اكتفاؤك بعلم الله فيك عن تعلق القلب بسواه ورجوعك في جميع أمورك الى الله وقال الاستاذ الاكبر أبو مدين التوكل وثوقك بالمضمون واستبدال الحركة بالسكون والمآل الى واحد

عبارتنا شتى وحسنك واحد وكل الى ذاك الجمال يشير

(قوله اعتصمت بالله الخ) الاعتصام الامساك بالشيء افتعال من المعصمة بمعنى المنعة (قوله فوضت أمري الخ) قال في النهاية أي رددته اليه يقال فوض اليه الامر تفويضا إذا رده اليه وجعله الخا كم فيه اه (قوله واستودعه ديني) أي اجعله وديعة عنده وهو الامين على ما استودع عليه الحافظ له وفي التعبير بهذا الذكر المطلوب للمسافر المؤمن إشارة الى السفر الذي لا بد منه والاستعداد لذلك رزقنا الله إياه وسلك بنا والمسلمين أحسن المسالك

﴿ فصل ﴾

هو وما اشبهه من التراجم خبر مبتدأ محذوف أي هذا فصل أو مبتدأ محذوف

في الامر بالاخلاص وحسن النيات في جميع الاعمال

الخبر أو خبره الظرف بعده وتجويز النصب فيه مبنى على لغة من يقف على المنصوب المنون بالسكون والجر على حذف الجار وإبقاء عمله والاولى لغة ضعيفة والثاني ممتنع قياسا إلا في مواضع ليس هذا منها والفصل بالصاد المهملة في الاصل مصدر وهو هنا إما بمعنى اسم الفاعل أى الفاعل أو بمعنى اسم المفعول إذ مسأله مفصولة عما قبله وما بعده والفصل في عرف المصنفين اسم لجملة من العلم مشتملة على مسائل غالباً وكذا يعرف ما أفرد من كتاب أبواب فان جمعت الثلاثة فقل الكتاب اسم لجملة من العلم مشتملة على أبواب وفصول ومسائل غالباً والفصل اسم لجملة من الباب مشتملة على مسائل غالباً ووضع العلماء التراجم تسهيلاً للوقوف على مظان المسائل وتفشيها للنفوس قال أبو عيسى وذلك لان القارى اذا ختم بابا من كتاب ثم أخذ في آخر كان ذلك أنشط له وابتدأ على الدرس والتحصيل بخلاف ما لو استمر على الكتاب بطوله ومثله المسافر إذا علم أنه قطع ميلاً وطوى فرسخاً نفس ذلك عنه ونشط للمسير ومن ثم كان القرآن الكريم سوراً وأجزاء وأعشاراً اه وقال غيره وضع الكتاب لما كانت أبحاث العلم فيه متباينة الجنسية والباب لما كانت أبحاث العلم فيه متشابهة الجنسية والفصل لما كانت أبحاث ذلك فيه متشابهة النوعية والمسألة لما كانت أبحاث ذلك متشابهة الصنفية ثم إن كانت دلالاته من جهة الاندراج فالترع أو من جهة الاطراد فالقاعدة أو من جهة الاعلام بتفصيل مجمل سابق فالتنبيه أو من جهة كثرة تحصرها جهة واحدة فالضابط اه (قوله في الامر بالاخلاص) الظرف الاول خبر لقوله فصل إن جعل مبتدأ وإن جعل خبراً المحذوف فيجوز في الظرف كونه ثابتاً أو حالاً حذف صاحبها وطاملها أى هذا فصل أعنيه كائناً في الامر بالاخلاص والظرف الثاني لغو متعلق بالامر والاخلاص بكسر الهجزة مصدر أخلص قال الراغب في مفرداته الاخلاص

الظواهرات والخفيات

قال الله تعالى « وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء » وقال تعالى « لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولا يمكن يناله التقوى منكم » قال ابن عباس رضى الله عنهما معناه ولكن يناله النيات (أخبرنا) شيخنا الامام الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف بن الحسن بن سعد بن الحسن بن المفرج بن بكار

التعري عن كل مادون الله اه وفي الرسالة التفسيرية بسنده الى سيد البرية صلى الله عليه وسلم مسلسلا بالسؤال عن الأخلص قال صلى الله عليه وسلم سألت رب العزة عن الأخلص أى ماهو قال سر من أسرارى استودعته قلب من احببت من عبادى اه (قوله الظاهرات) المفعولة بأجوارح الظاهرة كالصلاة والصدقة ، والصوم من الاعمال الخفية إذلا يعلم حال صاحبه الا بأخبار سره عنه وقد خفى صيام كثير من العارفين على أهله مدة من السنين قبل ولذا ورد فى الخبر القدسى الصوم لى وأنا اجزى به (قوله والخفيات) من أعمال القلب (قوله الا ليعبدوا الله الخ) أخذ منه أهل السنة ما ذهبوا اليه من أن العبادة ليس وجوبها لافادة الطائع الثواب وبمده غن النار والعقاب بل لأداء حق الربوبية والقيام بمقام المبودية وفى الاكليل فى استنباط احكام التنزيل للسيوطي استدل بالآية على وجوب النية فى العبادات لان الاخلاص لا يكون بدونها اه ثم العبادة اسم للطاعة المؤداة على وجه التذال ونهاية التعظيم وقضية هذا الكلام أن العبادة أسنى أوصاف الاولياء الكرام لكن قال العارفون التعمد إما لنيل الثواب أو للتخلص من العقاب وهى أنزل الدرجات ويسمى عبادة لان معبوده فى الحقيقة ذلك المطلوب بل نقل الفخر الرازى إجماع المتكلمين على عدم صحة عبادته ورد عليه ذلك بأن صواب النقل عن المتأخرين ، أو لاشرف بخدمته تعالى والانتساب اليه ويسمى عبودية وهى

المقدسى النابلسى ثم الدمشقى رضى الله عنه أخبرنا أبو الين الكندى
أخبرنا محمد بن عبد الباقي الانصارى أخبرنا أبو محمد الحسن بن على

أشرف من الاولى ولكنها ليست خالصة له تعالى ، أو لوجهه وحده من غير
ملاحظة شىء آخر ويسمى عبادة وهى أعلى المقامات وارتفاع الدرجات
وسياًنى فى بيان العبادة لطالب الثواب زيادة تحقيق وقيل العبادة ما تعبد فيه
بشرط معرفة المتقرب اليه فيوجد بدون العبادة فيما لا يحتاج من القرب لنية
كعتق ووقف والطاعة غيرها اذ هى كما تقدم امثال الامر والنهى فتوجد
بدونها فى النظر المؤدى الى معرفته تعالى اذ معرفته انما تحصل بتام النظر قاله
بعض المحققين (قوله المقدسى) بفتح الميم وسكون القاف وكسر الدال والسين
المهملتين نسبة الى بيت المقدس وهى مدينة ايلياء كذا فى معنى الشيخ محمد
طاهر الفتى (قوله النابلسى) بنون فوحدة بعد الالف مضمومة فهمة بعد
اللام نسبة الى نابلس قال الصغانى هى من بلاد فلسطين (قوله ثم الدمشقى)
قال الفتى فى المعنى نقلاً عن الكرماني بكسر ميمه وفتح ميمه وعن الزركشى
بكسر الميم اه وفى لب الباب الدمشقى نسبة الى دمشق وهى أحسن مدينة
بالشام اه وفى إتيانه ثم الاشارة الى أن توطئه بدمشق متأخر عن توطئه
بنابلس ويؤتى ثم لذلك كما قاله علماء الأثر وخالذ المذكور ترجمه الذهبى فى
طبقات الحفاظ فقال الامام المفيد المحدث مولده سنة خمس وثمانين وخمسمائة
بنابلس ونشأ بدمشق فسمع من أبى محمد القاسم بن عساكر وابن طبرزد وآخرين
وكتب ورحل وحصل أصولاً نقيسة ونظر فى اللغة وكان ذا إتيان وفهم ومعرفة
وعلم وكان ثقة مثبته ذا نوادر ومزاح وكان يحفظ جملة كثيرة من الغريب
وامساء الرجال وكناهم وينطوى على صدق وزهد وأمانة توفى فى سلخ جمادى
الاولى سنة ٤٤٣ اه قال المصنف فى حقه فى جزء الصيام بعد أن وصفه
بالحفظ وغيره المنفرد فى وقته بمعرفة الرجال (قوله الكندى) هو بضم الكاف
(٤ - فتوحات - ل)

الجوهري أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر الحافظ أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطي حدثنا أبو نعيم عبید بن هشام الحلبي حدثنا ابن المبارك عن يحيى بن سعيد هو الانصاري عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه

نسبة الى كندة من قرى سمرقند وبكسرهما نسبة الى كندة قبيلة كبيرة مشهورة من اليمن ينسب اليها خلق كثير ولم أقف على ضبط الكندي هو بضم الكاف أو بكسرهما لكن رأيت ضبطه بالقلم في أصل صحيح بالكسر (قوله الجوهري) قال في لب اللباب نسبة الى بيع الجوهر (قوله الانصاري) هذا يعرف بنسب يحيى بن سعيد وإنما قال هو الخ . لان من زاده لم يسمعه كذلك من شيخه واحتاج اليه لدفع الالباس فأتى به لدفع ما ذكر ونبه بقوله هو الانصاري أنه لم يسمعه كذلك ممن سمعه منه ومثل هذا كثير في كتب الحديث (قوله التيمي) بفتح المثناة الفوقية واسكان التحتية نسبة الى تيم (قوله علقمة بن وقاص) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في التقريب وقاص بتشديد القاف وهو الليثي المدني ثقة ثبت من الثانية أخطأ من زعم أن له صحبة وقيل انه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مات في خلافة عبد الملك اه وتقل ابن حجر الهيثمي في شرح المشكاة أن علقمة صحابي في قول بعضهم وسكت عليه وهو خطأ كما تقدمت الاشارة اليه (قوله عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه) هو ثاني الخلفاء أمير المؤمنين القرشي العدوي كناه صلى الله عليه وسلم بابي حفص وهو لغة الاسد ولقبه بالفاروق لفرقانه بين الحق والباطل اذ كان أمر المسلمين قبله على غاية الخفاء وبعده على غاية الظهور أسلم بعد أربعين رجلا وإحدى عشرة امرأة سنة ست من النبوة وبويع له بالخلافة يوم موت الصديق رضى الله عنه سنة ثلاث عشرة من الهجرة بعهد

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما

منه ففتح الفتوح الكثيرة كما أشار اليه صلى الله عليه وسلم في حديث رؤياه
البئر ونزح الصديق ضعيف ثم قوة عمر والحديث في مسلم وغيره ومناقبه
كثيرة وفضائله أشهر من شمس الظهيرة ذكرت منها جملة مستكثرة في شرح
نظم الحافظ السيوطي في موافقات عمر رضى الله عنه القرآن توفى شهيداً على
يد نصراني اسمه أبو لؤلؤة يوم الاربعاء لاربع بقين من ذى الحجة سنة
ثلاث وعشرين من الهجرة وهو ابن ثلاث وستين سنة على الصحيح ودفن
مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر في بيت عائشة رضى الله عنها وصلى
عليه صهيب الرومي وجملة ما روى له خمسمائة وسبعة وثلاثون حديثاً اتفقوا
على ستة وعشرين منها وانفرد البخارى باربعة وثلاثين ومسلم بأحد وعشرين
(قوله قال) أى عمر دون غيره والحصر المذكور يعلم من استقراء حال الحديث
المذكور قال الحافظ لم يرو من طريق صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
الا عن عمر ولم يروه عن عمر الا علقمة ولم يروه عن علقمة كذلك إلا التيمي
ولم يروه عن التيمي كذلك الا يحيى بن سعيد الانصارى وعنه اشهر وتواتر
بجيت رواه عنه أكثر من مائتى انسان أكثرهم أئمة وقال جماعة من الحفاظ
إنه رواه عنه سبعمائة انسان من أعيانهم مالك والثورى والاوزاعى وابن
المبارك وغيرهم وقد ثبت عن الحافظ أبى إسماعيل الهرورى الملقب بشيخ
الاسلام أنه كتب عن سبعمائة رجل من أصحاب يحيى بن سعيد فهو مشهور
بالنسبة الى آخره غريب بالنسبة الى أوله وما ورد من رواية نحو عشرين
صحابياً له غير عمر لم يصح منها شئ (قوله انما) هى لتقوية الحكم المذكور
بعدها اتفاقاً ومن ثم وجب كونه معلوماً وفى منزلته ولافاذة الحصر وضما
حقيقة على الاصح عند جمهور الاصوليين خلافاً لجمهور النحاة والحصر بمعناه
القصر إثبات الحكم لما بعده ووقفه عما عداه وذلك لورودها كذلك فى كلامهم

الأعمال

غالباً والاصل الحقيقية وجواز غلبة الاستعمال في غير ما وضعت له خلاف
الاصل فلا بد له من دليل ثم القصر كما تقرر في علم البيان حقيقي وإضافي
وكل منهما قصر موصوف على صفته ويقال قصر المسند على المسند اليه
وعكسه ويقال قصر المسند اليه في المسند وكل منهما قصر قلب لما في ذهن
السامع من غير المذكور اليه وقصر افراد المذكور بالحكم الذي اعتقد وقوع
الشركة فيه وقصر تعيين اذا تردد فيه وما في هذا الخبر من قصر المبتدأ في
الخبر المعبر عنه بقصر الموصوف في صفته وهو إضافي لخروج بعض الاعمال
عن اعتبار النية فيه (١) كما سيأتي وفي الخبر حصر آخر هو عموم المبتدأ اذ
هو جمع محلي بأل التي للاستغراق لا للماهية إذ المفترق للنية أفراد العمل
لاماهيته من حيث هي ماهية إذ لا وجود لهذه في الخارج ورواية إنما العمل
كما سيأتي المبتدأ فيه مفرد محلي بأل أيضا فيفيد العموم وخصوص الخبر على
حد صدقي زيد لعموم المضاف لمعرفة ولهذا سقطت إنما في رواية صحيحة
اكتفاء عنها به وجمع بينهما في هذه تأكيداً (قوله الاعمال) هي حركات
البدن فيدخل فيها الاقوال ويتجاوز بها عن حركات النفس وأوثرت على
الافعال لئلا تتناول فعل القاب الغير المحتاج لنية كالتوحيد والاجلال
والخوف لصراحة القصد والنية لئلا يلزم التسلسل والدور المحال ومعرفة الله
تعالى وما قيل إنما يصح هذا إن أريد بالمعرفة مطاق الشعور لا النظر في
الاول نظر فيه بأن تسمية الثاني معرفة مجاز وأل في الاعمال للعهد الذهني
أي غير الاعمال المادية لعدم توقف صحتها على نية أو للاستغراق والعموم
فيها مخصوص لخروج جزئيات من الاعمال عن الاحتياج الى النية بأدلة

(١) في الاسطر الخمسة السابقة اصلاح لان في الاصول سقطا وتقديما وتأخيراً فلتراجع
وما نحن اولا قد نبهنا الى ذلك فليتبه . ع

بالنيات وإنما

مقررة كالواجب الغير المتوقف على نية من نحو قضاء دين وكف عن محرم ،
وكون المتروك لا بد فيه من قصد الترك إذا أريد به تحصيل الذواب بامثال
أمر الشارع ليس مما نحن فيه لان المبحوث فيه هل تلزم النية في التروك
بحيث يعصى بتركها والتحقيق أن الترك المجرد لاثواب فيه وإنما يحصل
الثواب بالكف الذى هو فعل النفس فمن لم تخطر المعصية بباله أصلاً ليس
كمن خطرت فكف نفسه منها خوفاً من ربه فعلم أن المحتاج إليها هو العمل
لا الترك المجرد وأن الترك متى افترن به قصد بعينه كفصل النجاسة وترك
المحرم احتاج إليها لالصحة لحصول المقصود من الطهارة واجتناب المهى
بوجود صورته من غير نية بل لنيل ثوابه بقصد امتثال أمر الشارع فيه ولا
تجب النية في عمل اللسان من نحو قراءة وذكر وأذان اذ ليس بعادى حتى يميز
بالنية عنه وصرح الغزالي بحصول ثواب الذكر ولومع الغفلة نعم تجب في قراءة
ومثلها كل ذكر نذره ليمتيز الفرض من غيره (قوله بالنيات) وفي نسخة
بالنية وهي رواية ثابتة والنية بالتشديد مصدر من نوى قصد فهى قصد
الشيء مقترباً بفعله إلا فى الصوم والزكاة للعسر فإن تقدم على الفعل سعى عزماً
وقيل من نأى اذا بعد لان النية وسيلة لحصول المنوى مع بعده لعدم
الوصول إليه بالجوارح وحركاتها الظاهرة وأصلها نوية فأعل كاعلال سيد، وقد
تخفف قيل من ونى إذا فتر لا احتياج تصحيحها الى بطله واستبعد بأن مصدره
ونى لانية والباء للسببية أى وجود الاعمال شرطاً مستقر أو ثابت بسببها وبه
اندفع ما قيل تقدير متعلق الظرف عاماً يستلزم حمل النية على المعنى اللغوى
وقد بين بطلانه بل قال البلقيني الاحسن تقدير المتعلق الكون المطلق ويصح
كون الباء للملابسة قال ابن حجر الهيتمي فى شرح الاربعين فعلى الاول هى
جزء من العبادة وهو الاصح وعلى الثانى هى شرط وعكس فى شرح المشكاة

فقال بعد أن قدم في الباء احتمال كونها للسببية والمصاحبة : فعلى الاول هي شرط وعلى الثاني هي ركن . قال : كذا قيل وفيه نظر بل كل منهما محتمل للشرطية والركنية اذ كل منهما يقارن المشروط والماهية ، ويكون سببا في وجوده ووضحه أن ركن الماهية مغايرها مغايرة الجزء للكل فيصدق عليه المصاحبة كما تصدق عليه السببية واما السببية فصادقة مع الشرطية وهو واضح لتوقف المشروط على الشرط ومع الركنية لان ترك جزء من الماهية ينفي الماهية وجمعت في هذه الرواية باعتبار أنواعها من الوجوب قارة وغيره أخرى ومن قصد رضا الله فحسب ومع دخول الجنة أو بمقابلتها بالاعمال ولو في رواية العمل اذ هو عام لانه مفرد محكي بأل وكل عمل له نية على حدته قال العاقولي في شرح المصابيح والتوزيع في هذه الصورة كما في قولهم ركب القوم دوابهم المقتضى للتوزيع على القوم دون ساروا فراسخ المقتضى أن الكل ساروها لانهم توازعوها اه والفرق بين جمعي القلة والكثرة في التكررات لاني المعارف كما هنا وأفرد في رواية أخرى على الاصل في المصدر وفي التوشيح للسيوطي وفي معظم الروايات بالنية مفردا قيل ووجهه أن محلها القلب وهو متحد فيناسب أفرادها بخلاف الاعمال فانها متعلقة بالظواهر فتناسب جمعها اه ومحلها القلب كما دل عليه الدليل السمي كخبر التقوى هاهنا ولان الاخلاص اللازم لها محله القلب اتفاقا فلا يكفي النطق مع الغفلة عن استحضار المنوى بها نعم يسن النطق بها ليساعد اللسان القلب ولانه صلى الله عليه وسلم نطق بها في الحج فقسنا عليه سائر العبادات وعدم وروده لا يدل على عدم وقوعه وأيضا فهو صلى الله عليه وسلم لا يأتي الا بالاكمل وهو أفضل من تركه والنقل الضروري حاصل بأنه صلى الله عليه وسلم لم يواظب على ترك الافضل طول عمره فثبت أنه أتى في نحو الوضوء والصلاة بالنية مع النطق ولم يثبت أنه تركه والشك لا يمارض اليقين ومن ثم أجمع عليه الامة في سائر الازمنة وبما ذكر اندفع ما شنع به ابن القيم

في الهدى على استحباب التلفظ بالنية قبل تكبيرة الاحرام قيل لابد من تقدير محذوف وهو المحصور وما قيل تقديره كونا مطلقا لا يفيد سبق رده فقال الاكثرون تقدر الصحة أى إنما صحة الاعمال وسائلها كالوضوء ومقاصدها كالصلاة ونحو البيع والطلاق بالنية لان ظاهر اللفظ اقتضى انتفاء الحقيقة بانتفاء النية وهو غير واقع فقدر أقرب الاشياء اليه وهو نفي الصحة إذهى أكثر لوما للحقيقة من الكمال فكان الحمل عليها أولى لان ما كان أزم للشيء كان أقرب حضورا بالبال عند اطلاق اللفظ ومما يعين تقديرها أن الحصر فيها عام الادليل خبر لا عمل إلا بنية والخبر الصحيح إنك لن تنفق نفقة تبتنى بها وجه الله الا أجرت عليها وخبر ابن ماجه إنما يبعث الناس على نياتهم ورواه مسلم بمعناه قال الطيبي ويؤيد تقدير الصحة أنه لو كان المقدر مستقرة أو حاصلة لكان بيانا للغة والنبي صلى الله عليه وسلم بعث لبيان الشرع ورجح جانب الحمل على تقدير الصحة اه وقد علمت مما مر أنه لا يلزم على تقدير مستقرة أو حاصلة كونه بيانا للغة فقط فنى قوله إنه لو كان المقدر الخ ما فيه وزعم أن تقدير الصحة يؤدي الى نسخ الكتاب بنجر الواحد غير صحيح لان آية الوضوء إنما فيها ذكر الفروض الاربعة من غير تعرض لنفى غيرها ولا إثباته فتقدير ما يوجب إثبات خامس لا نسخ فيه على أن نسخ الكتاب بنجر الواحد جائز كما قرر فى الاصول وأيضاً فالكتاب دل على النية قال الله تعالى وما أمرؤ الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين إذ الاخلاص المأمور به لا يتحقق إلا بالنية وقصر العبادة على التوحيد يحتاج لدليل وقال آخرون تقديره إنما كمال الاعمال لانه تقايل للمجاز بخلاف الاول فان نفي الصحة يستدعى نفي الكمال وغيره فيكثر المجاز ورد بان نفي الكمال إنما هو بحد وجود الصحة فليس فى تقديرها الامجاز واحد فلا يكثر فى ايشار الحقيقة وقال آخرون تقديره إنما اعتبار أو قبول مثلا وهو أحسن لولا ما فيه من الايهام لانه يحتمل الاعتبار والقبول من حيث الصحة ومن حيث الكمال فيحتاج للترجيح من خارج

لكل امرئ ما نوى،

واطلاق القبول عليها صحيح كخبر لا يقبل الله صلاة أحدكم حتى يتوضأ أى
لا تصح وخبر من أتى عرافا لم تقبل صلاته أربعين يوماً أى لم يثب عليها وقال
بعض المحققين إنه لا حاجة لتقدير فليس فيه دلالة اقتضاء بل اللفظ باق على
مدلوله من انتفاء حقيقة بانتفاء لكن شرطا اذا الكلام فيه والتقدير إنما
وجودها كائن بالنية فاذا انتفت النية انتفى العمل وهذه الحقيقة إنما تفتى
بانتفاء شرطها أو ركنها فيفيد مذهبنا من وجوبها في كل عمل إلا أن يقوم
دليل على خروج بعض الاعمال ويجرى ذلك في خبر لا صلاة الا بفاتحة الكتاب
ونظائره (قوله لكل امرئ) بكمم الراء أى رجل وألحق به المرأة أو هنا
معنى المرء والمرء بتثنية الميم وعينه تابعة للامه وهو من الغرائب الانسان أو
الرجل كما في القاموس فعلى الاول لا قياس فدخول النساء فيه بالنص كذا في
شرح المشكاة لابن حجر وما نقله (١) عن القاموس من أن عين مرء المثلث الميم
تابعة للامه يقتضى تحريكها وهى ساكنة قال تعالى يحول بين المرء وقبيله
نعم إتباع العين اللام إنما ذكره الكوفيون في امرئ بالالف أوله ومثله ابنم
وخالفهم البصريون (قوله مانوى) يحتمل أن يكون موصولا اسما فيكون
العائد محذوفا أى نواه وان يكون موصولا حرفيا فلا تائد إذ ما المصدرية
حرف عند سيبويه وهو المختار والحرف لا يعود عليه ضمير والمراد ليس
للانسان الاجزاء منويه دون غيره ووصول نحو الصدقة للميت والدعاء إجماعا
مستثنى لادلة أعلاها الاجماع وحكمته توسعة طرق الخير في نفع الميت وهذا
من حصر الخير في المبتدأ عكس ما تقدم اذ المحصور في إنما المؤخر دائما وهنا

(١) (وما نقله الخ) عبارة القاموس « والمرء مائة الميم الانسان أو الرجل - الى ان
قال - وفي امرئ مع ألف الوصل ثلاث لغات فتح الراء دائما وضما دائما واعرابها دائما
ويقول هذا امرؤ ومرء ورأيت امرأ ومرء ومررت بامرئ وجرء معربا من مكانين » اه
والراء في مرء مضبوطة بالسكون في نسخة مصححة فليتأمل . مع

فمن كانت هجرته الى الله ورسوله

سبب آخر للحصر وهو تقدم الخبر فتفيد هذه الجملة دون ما قبلها وجوب التمييز في نية ما يلبس من طهارة وصلاة وزكاة دون ما لا التباس فيه وقيل إن مفاد الجملة الاولى ان صلاح العمل وفساده بحسب النية الموجودة له ومفاد الثانية ان جزاء العامل بحسب نيته من خير أو شر وقيل إن مفاد الثانية امتناع النية في النية الشامل له الجملة الاولى وصحة نية الولي عن الصبي والاجير عن المؤجر في الحج والوكيل عن موكله في نحو الزكاة لمعنى يخصه هو عدم تأهل المنوى عنهم لها في الاولين وتعيينها في الاخير ومن ثم لو وكله في النية وحدها لم يصح وبما ذكر يعلم رد ما قيل الجملة الثانية مؤكدة للاولى تنبيها على سر الاخلاص اه وهاتان الكلمتان جامعتان وقاعدتان كليتان لا يشذ عنهما شيء (قوله فمن كانت الخ) الاشبه أن ما بعد الفاء تفصيل لبعض مفاد الجملة الثانية أى اذا تقرر أن لكل انسان منويه من خير أو شر فلا بد من مثال يجمع الاعمال كلها أمرها ونهيها وهو الهجرة إذ هي متضمنة لذلك أما الكف عن المنهى فظاهر وقد ورد في الحديث والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه واما الامر فلانه لا يتم بل لا يمكن الاتيان به الا بهجرة دواعى النفس والهوى وتتضمن الهجرة لهذا المعنى العام آثر صلى الله عليه وسلم ذكرها مفردا له بالفاء الداخلة على الجزاء ان جعلت من شرطية أو على الخبران جمعات موصولة لمشابهة الموصول للشرط في العموم وتضمنه إياه فقال فمن كانت هجرته الخ « فائدة » قال العاقولى فى شرح المصابيح فائدة هذا التفصيل أن الاعمال الشرعية توجب لصاحبها الصحة والثواب اذا اقترنت بالاخلاص فعلم من الاول أن صحة الاعمال لسقوط الفرضية عن المكلف تحصل بالنية وعلم من هذا التفصيل أن حصول الثواب مع الصحة يتوقف على الاخلاص فى النية اه (قوله هجرته) هى ائمة الترك

فهجرته الى الله ورسوله

وشرعا مفارقة دار الكفر الى دار الاسلام ووجوبها باق وخبر لاهجرة بعد الفتح المراد لاهجرة من مكة بعد فتحها لصيرورتها دار اسلام وقول الخطابي الهجرة ممنروضة قبل الفتح مندوبة بعده فالمنقطع فرضها والباقي نديها نظريه بان الهجرة من أرض الكفار وجوبها باق عندنا حيث لم يتمكن من اظهار دينه ثم ، وتطلق الهجرة كما في أحاديث على ما نهى الله عنه وهجر المسلم أخاه والمرأة فراش زوجها وغير ذلك ويمكن إرادة ذلك كله هنا استعمالا للفظ في حقيقته ومجازه وليس هجر المسلم المراد محرما دائما بل قد يجب ، ولا يضر في التعميم كون السبب خاصا على ما نقل أن رجلا هاجر من مكة الى المدينة لا يريد فضيلة الهجرة إنما يريد التزوج بأمة قيس فلذا قيس له مهاجر أم قيس ولذا عطف صلى الله عليه وسلم المرأة على الدنيا في قوله وامرأة ينكحها إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله فهجرته الى الله ورسوله) أى من كانت هجرته الى الله ورسوله نية وقصدأ فهجرته اليهما ثوبا وأجراً أو فهجرته اليهما حكما وشرطا فهى تمييز للنسبة وهو يجوز حذفه لقريئة أو حال مبينة وظاهر كلام النحاة جواز حذفها لذلك أو مقبولة أو صحيحة فحصل التغاير بين الشرط والجزاء تقديرا أو فله ثواب من هاجر اليهما فأقيم السبب مقام المسبب وقيل لا يحتاج لتقدير محذوف اذا التغاير بين نحو المبتدأ والخبر وان كان هو الاكثر لفظا لكنه قد يكون معنى بدليل قرائن السياق بأن يراد بالثانى ما عهد ذهننا وبالأول ما وجد خارجا على حد أنت أنت أى أنت الصديق الخالص ومنه «أنا أبو النجم وشعري شعري» أى شعري الآن هو شعري السابق المعبود لم يغيره الكبر ورجح بان فيه تعظيما كما أن فى ضده الآتى تقييحا اذ اتحاد اللفظ فيما اعتبر تغايره يقصد لأحد ذينك ولم يقل اليهما استلذا اذا بذكرهما وتبركا وتعظيما لهما وإشارة الى أنه ينبغى فى مقام الخطابة لا مطلقا ألا يجمع

ومن كانت هجرته الى دنيا

بينهما في ضمير ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم لخطيب قال من يطع ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى « بئس خطيب القوم أنت قل ومن يعص الله ورسوله » ولا ينافيه جمعه صلى الله عليه وسلم في خطبه النكاح في حديث ابي داود الآتي في أذكار النكاح لأن الخطيب لم يكن عنده من العلم بعظم الله تعالى وجلال كبريائه والوقوف على دلائل الكلام ما كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن ثم منعه لئلا يسرى فهمه الا مالا يليق والى (١) تفخيم هذه الهجرة وتعظيم شأنها ، وترك ذكر الدنيا فيما يأتي اعراضا عنها بالمرّة وخسة الهجرة اليها بالنظر الى الهجرة اليهما اذ عطاء من يسعى لخدمة ملك تعظيما له أجزل من عطاء من يسعى لاخذ كسرة من مأدبته و«الى» هنا وفيما بعد متعلقة بهجرة إن جعلت كان تامة وبعذوف هو خبرها إن قدرت ناقصة (قوله دنيا) فعلى بضم أوله وحكى كسره وجمعه ذنى ككبرى وكبر من الدنو أى القرب لسبقها على الآخرة أو لدنوها الى الزوال فهى اسم لهذا العالم المتناهى وفي القاموس الدنيا نقيض الآخرة وقال غيره هى ماعلى الارض من الهواء والجو وقيل هى كل المخلوقات من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الآخرة قال المصنف وهذا هو الاظهر وقد تطاق على كل جزء منها مجازا وأريد بها هنا شئ من الحظوظ النفسانية من مال أو جاه ولا تنون لان ألفها المتصورة للتأنيث وهى تأنيث أذنى وهى كافية فى منع الصرف قال ابن مالك واستعمال دنيا منكرأ فيه إشكال لانها مؤنث أذنى أفعل تفضيل وحقه أن يستعمل باللام قال لانها خلعت عنها الوصفية وأجريت مجرى مالم يكن وصفا قط كرجمى وتنوينها فى لغة شاذ وزعم أنه غير لغة مردود ثم المراد بكان فى الخبر فى الموضوعين أصل الكون لا بالنظر لزم من مخصوص أو

(١) عطف على قوله « الى أنه ينبغي » . ع

يصبها أو امرأة ينكحها

وضعها الاصلى من المضى أو هنا من الاستقبال لوقوعها في حيز الشرط وهو يخلص الماضى للاستقبال ويقاس به الآخر الاجماع على استواء الازمنة في الحكم التكميلى الامناع (قوله يصبها) أى يحصلها ، شبه تحصيلها عند امتداد الاطماع اليها بأصابة الغرض بالسهم بجامع سرعة الوصول وحصول المقصود ففيه استعارة تبعية أو استعارة مكنية تتبعها استعارة تخيلية فالتشبيه المضمحل فى النفس استعارة مكنية وإثبات الاصابة التى هى من لوازم المشبه به استعارة تخيلية (قوله أو امرأة ينكحها) خصت بالذكور مع شمول دنيا لها لأنها نكرة فى حيز الشرط وهى تعم وإن كانت مثبتة تنبها على سبب الحديث وإن كان العبرة بمعنى اللفظ لا بخصوص السبب وهو كما فى التوشيح للسيوطى مارواه سعيد بن منصور فى سننه بسند على شرط الشيخين عن ابن مسعود قال من هاجر بينى شيئا فان ماله ذلك مثل أجر رجل هاجر ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس فقيل له مهاجر أم قيس اه وفى شرح المشكاة لابن حجر والسبب مارواه الطبرانى بسند رجاله ثقات خلافا لمن زعم أنه لا أصل لما يذكرونه من السبب ولفظه عن ابن مسعود كان فىنا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس فابت أن تزوجه حتى بها جرفها جر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر أم قيس قيل واسمها قتيله بوزن قبيلة ولم يعين اسمه سترأ عليه وإن كان مافعله مباحا لما يأتى أو (١) على أعظم فتن الدنيا قال تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء الآية ولانهن من أعظم الشهوات وقال صلى الله عليه وسلم ما زكركم بعدى فتنه أضرع على الرجال من النساء ، وذم طاب ما ذكر كما أشعر به السياق مع كون مطلوبه مباحا لأنه أظهر قصد الهجرة الى الله تعالى وأبطن خلافه وهذا ذمىم قال تعالى كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون ولا ينافى هذا

(١) عطف على قوله «على سبب الحديث» ع

فهجرته الى مهاجر اليه « هذا حديث صحيح

الدم مدح أبي طاحه الانصارى مع أنه لما خطب أم سليم قالت انى مسلمة وأنت كافر فلا تحملى فأسلم وتزوجها وكان صداقها الاسلام لان هذا الحديث وإن صح إلا أنه معلل إذ المعروف أن تحريم المسلمة على الكافر بين الحديبية والفتح لما نزل «لاهن حل لهم» كما فى صحيح البخارى على انه ليس فيه انه أسلم ليتزوجها وإنما امتنعت حتى هداه الله للاسلام رغبة فيه لانيها وكون الداعى الى الاسلام الرغبة فيه لا يضره كونه يعلم حل نكاحها بذلك (قوله فهجرته الى مهاجر اليه) الى الاولى ومجورها متعلقان بالمحذوف خبر المبتدأ ويصح أن يكون المتعلق نفس المبتدأ والخبر محذوف والتقدير هجرته الى ما ذكر قبيحة وأعاد ذكر الجلالة واسم الرسول فى الجواب ثمة لما تقدم وترك ذلك فى هذا المقام اظهاراً لعدم الاحتفال لامر الدنيا والزوجة وتنبئها على أن المدول عن ذكرها أبغ فى الزجر عن قصده فكانه قال الى مهاجر اليه وهو حقير مهين لا يجدى ولان ذكرها يستحلى عند العامة فلو كرر ربما عاق بقباب بعضهم فيمش له ويظن أنه العيش الكامل فأضرب عنه صفحاً لازالة هذا المحذور ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم تنبئها على ذلك فى أسر المواطن واشدها إن العيش عيش الآخرة أى لا تقتر بحسن العيش ولا تعب لضيقه فان الحياة الابدية والنعم السرمدية نعم الآخرة * (تنبيه) * قوله صلى الله عليه وسلم فن كانت هجرته لانيها يصيبها ظاهره أن الغرض الباعث هو الدنيا فحسب كما أن المهاجر اليه فيما قيل هو المقصود وحينئذ فلا يؤخذ من الحديث حكم الهجرة عند اجتماعهما خلافا لمن زعم انه يفيد حكمها وان لها ثوابا وانه دون ثواب المهاجر لله وحده والمسألة طويلة الذيل وحاصل المسألة كما حرره بعض المحققين أن العمل إن صاحبه قصد محرم من رياء بان أريد به غرض دنيوى فقط ولو مباحا فهو حرام خال عن الثواب وان كان مشوباً به فكذلك وهذا محل قوله

صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه غيرى فانا منه بريء هو للذى أشرك ، وحمل الغزالي الاشرار فيه على المساواة محله فى إشراك دنيوى لا رياء فيه على أن هذا لا يمنع مطلقاً كما يأتى ومحل قول العز بن عبد السلام متى اجتمع باعث الدنيا والآخرة فلا ثواب مطلقاً وان طرأ الرياء فى عمل عقده لله خالصاً فان دفعه حالاً لم يضر اجماعاً والا فرجع احمد وجماعة من السلف إثارته عملاً بنيته الاولى ومحل إن كان العمل مرتباً آخره بأوله كالصلاة وإلا كالقراءة فلا ثواب بعد الرياء أما اذا صاحبه غير محرم كأن حج بقصد الحج والتجارة فنقل عن ابن عبد السلام منع الثواب مطلقاً وعن الغزالي اعتبار الباعث فان غلب باعث الدنيا أو تساوى فلا ثواب وقول الشافعى وأصحابه من حج بنية التجارة كان ثوابه دون ثواب المتخلى عنها يقتضى ثوابه على القصد الدينى وإن قل ويؤيده عموم قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره وكلام الاحياء فى مواضع وكذا كلام غيره يتبين منه صحة ذلك اه (قوله متفق على صحته) قال القلقشندي فى شرح عمدة الاحكام أخرج هذا الحديث احمد فى مسنده والبخارى فى سبعة مواضع من صحيحه ومسلم فى كتاب الجهاد من سبعة أحرف وأبو داود فى الطلاق والترمذى وأبو عوانة فى الجهاد والنسائى وابن خزيمة وابن الجارود فى الطهارة وابن ماجه فى الزهد وابن حبان فى صحيحه والطحاوى فى الصيام من شرح معانى الآثار والبيهقى فى سننه كلهم من طريق يحيى بن سعيد الانصارى عن محمد بن ابراهيم التيمى عن علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب وهم ابن دحية فى زعمه أن مالكا أخرجه فى الموطأ اه « فائدة » قال المصنف فى الارشاد اذا قالوا فى حديث متفق عليه أو على صحته فرادهم اتفق البخارى ومسلم على روايته لا يعنون اتفاق الامة قال الشيخ يعنى ابن الصلاح لكن اتفاق الامة

بجمع على عظم موقعه وجلالته وهو أحد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام

حاصل من ذلك لانها اتفقت على مارويها أو احدهما بالقبول سوى أحرف مسيرة تكلم عليها بعض الحفاظ اه «قلت» وقد أجاب عنها آخرون وفي شرح المشكاة لابن حجر الهيتمي وهذا الحديث مجمع على صحته وما أشار اليه ابنا ما كولا وجريز مما يقتضى القدح فيه لا يلتفت اليه بل قيل انه متواتر لكن ليس على اطلاقه كما علم مما تقدم انه غريب باعتبار أوله متواتر باعتبار آخره وشرط التواتر وجود من يستحيل تواطؤهم على الكذب في كل طبقة الى أن يفتى الى محسوس وذلك مفقود هنا كما سبق «فائدة» روى الحديث عن عمر تسعة غير علقمة وعن علقمة اثنان غير التيمي وعن التيمي أربعة غير يحيى ولم يصح من طريقه غير ما سبق وقد اطال الكلام البلقيني فيما يتعلق بتفرد علقمة به عن عمر وتفرد محمد بن ابراهيم به عن علقمة ويحيى بن سعيد عن محمد فراجمه فهو تقيس (قوله مجمع على عظم موقعه وجلالته) قال ابن حجر الهيتمي في شرح الاربعين وعلى أنه أصل عظيم من أصول الدين ومن ثم خطب به صلى الله عليه وسلم كافي رواية البخاري ثم عمر قال أبو عبيد ليس في الاحاديث أجمع وانغى وأكثر فائدة منه قال أبو داود انه نصف العلم وقال إمامنا الشافعي إن هذا الحديث يدخل فيه نصف العلم أى لانه متعلق بعمل القلب المقابل بعمل الجوارح بل ذاك أجل وأفضل بل هي الاصل فكات نصفاً بل أعظم النصفين قال في شرح المشكاة فهو على حد حديث ان الفرائض نصف العلم لتعلقها بالموت المقابل للحياة وقال كثير منهم الشافعي انه ثلث الاسلام أو العلم ووجهه البيهقي بان كسب العبد إما بقلبه كالنية أو بلسانه أو بقية جوارحه والاول أحد الثلاثة بل أرجح التبعيتها له صحة وفساد اولائه عبادة بانفرادها ومن ثم ورد في خبر ضعيف لاموضوع خلافا لزامه وفي شرح المشكاة طريقه مضعفة لكن يتقوى بمجموعها «نية المؤمن خير من

عمله» وفي رواية ابلغ وفي أخرى زيادة وأن الله عز وجل يعطي العبد على نيته ما لا يعطيه على عمله اي لان النية لا يطرقها الرياء بخلاف العمل ويدل خيريتها أيضا خبر آخر عند ابى يعلى «يقول الله تعالى للحفظة يوم القيامة اكتبوا العبدى كذا وكذا من الاجر فيقولون ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو في صحفنا - الحديث» ولا يعارضه خبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له واحدة ومن عملها كتبت له عشرة الموهوم ان العمل خير منها لان كتابة العشر ليست على العمل وحده بل عليه معها ، ومن خيرية النية على العمل اقتضاؤها تحليد المؤمن في الجنة اذ المؤمن ناو الايمان دائما فقبل التأييد بالتأييد ولو نظر الى العمل لكاف الثواب بقدره ومثله الكافر في العقاب وقيل النية خير من العمل بلا نية لامعها لثلا يلزم خيرية الشئ مع غيره على نفسه وسبب خيريتها انها عمل قلبي سالم من تطرق نحو الرياء مع ان تنوير القلب المقصود بالطاعات بالنية اكثر لانها صفة وقيل الضمير في عمله لكافر معهود وهو السابق لبناء قنطرة عزم مسلم على بنائها وقيل ليس خير في ذلك الخبر أفعل تفضيل . والصحيح أن نية السيئة لاقاب عليها الا اذا انضم اليها عزم أو تصميم ونية الحسنة وان كانت كذلك الا أن ناوى الحسنة كذلك يثاب عليها وعلى نيتها بخلاف نية السيئة مع ذلك فإنه معاقب على نيتها لاعليها ومعنى ثوابه على الاولين أنه يكتب له حسنة عظيمة لكن باعتبارين لا التضعيف الى عشر فاكثرت فانه خاص بمن فعل كما صرح به خبر ومن عملها كتبت له عشر المخصوص بقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ، والحديث أحد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام واختلف فيها فجعلها أبو داود أربعة هذا ، ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ، والحلال بين والحرام بين ، وازهد في الدنيا يحبك الله وقد نظمها كذلك أبو الحسن طاهر بن المقفوز فقال

عمدة الناس عندنا كلمات اربع قالهن خير البريه
اتق الشبهات وازهدودع ما ليس يعنك واعملن بفيه

وكان السلف وتابعوهم من الخلف رحمهم الله تعالى يستحبون استفتاح
المصنفات بهذا الحديث تنبيه المطالع على حسن النية واهتمامه

وقال احمد اصول الاسلام ثلاثة أحاديث هذا والحلال بين الخ ومن احدث
في امرنا هذا ما ليس فيه فهو رد قال الشافعي انه اى حديث الباب يدخل في
سبعين بابا من الفقه ولم ير المبالغة خلافا لمن توهمه لان من تدبر مسائل الفقه
في متفرق الكتب الفقهية وجدها كذلك بل يزيد (قوله وكان السلف الخ)
في النهاية السلف في اللغة من تقدم بالموت من آباء الانسان واقاربه ولذا سمي
الصدر الاول من التابعين السلف الصالح اه وفيها: الخلف بالتحريك والسكون
كل من يجيء بعد من مضى الأنة بالتحريك في الخير والتسكين في الشر يقال
خلف صدق وخلف سوء ومعناها جميعا القرن من الناس اه (قوله حسن
النية) في نسخة صدق النية وفي اخرى صحة النية والمراد التنبيه على تصحيح
النية وتصفية الطوبه بالاخلاص في الاعمال رب البريه قال القاضي البيضاوي
في شرح المصاييح والاعمال لا تصح بلا نية لان النية بلا عمل يثاب عليها
والعمل بلا نية هباء ومثال النية في العمل كالروح في الجسد فلابقاء للجسد بلا
روح ولا ظهور للروح في هذا العالم من غير تعلق بجسد وفي ذلك انشدنا
الصدر السعيد كمال الاسلام عبد الله الخجندی رحمه الله لنفسه

اغرس نوى البربارض التقى به ثمار الخلد مجنيه

واخلص النية في سقيها فأما الاعمال بالنيه اه

وما احسن قول التاج السبكي يمدح المصنف وفيه جناس تام لفظا وخطا

لله درك يانوى ووقيت من ثمر النوى

فلقـد نشابك طالم لله اخلص مانوى

وعلى سواه فضله فضل الحبوب على النوى

(٥ - فتوحات - ل)

بذلك والاعتناء به ، رويانا عن الامام أبي سعيد عبد الرحمن بن مَهدي رحمه الله تعالى من أراد أن يصنف كتابا فليبتدئ بهذا الحديث وقال الامام أبو سليمان الخطابي رحمه الله كان المتقدمون من شيوخنا يستحبون تقديم حديث « الاعمال بالنية » أمام كل شيء ينشأ ويبتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة

(قوله بذلك) أي بحسن النية وعلى نسخة بصحة النية فالشار إليه مؤنث وتذكير اسم الاشارة باعتبار ما ذكر (قوله الامام) بكسر الهمزة في الاصل كل مقتدى به في خير او شر ثم غلب في المقتدى به في الخير ويجمع على أئمة كسنان واسنة (قوله ابن مهدي) بفتح الميم واسكان الهاء وكسر الدال (قوله الخطابي) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة وبالموحدة بعد الالف واسمه حمد بصيغة المصدر (قوله يستحبون الخ) قال الفاكهاني في شرح عمدة الاحكام ومثل هذا الحديث في اعتبار النية قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم قلت وفي رواية ولكن ينظر الى نياتكم قال وكلاهما يشير الى قوله تعالى « وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين » وقوله تعالى « فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعباده ربه أحدا » والمراد من ذلك أن تكون افعال العبد واقواله متمحضة لارادة التقرب الى الله تعالى اطاننا الله على ذلك (قوله من امور الدين) الدين وضع الهى سائق لدوى العقول باختيارهم المحمود الى ما هو خير لهم بالذات دنيا واخرى وترادفه الملة وقيل بل هي غيره فهي المنزلة من عند الله الى أنبيائه والدين العمل بذلك والمعروف المشهور ترادفهما وكذا ترادف الاسلام والشريعة والشرع والناموس اذ هي متحدة بالحقيقة وان اختلفت بالاعتبار اذ هو من حيث انه يدان أى يخضع له يسمى ديناً ومن حيث إنه

اليه في أنواعها، وبلغنا عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال انما يُحفظ
الرجل على قدر نيته ، وقال غيره

يجتمع عليه وعلى احكامه على من يكتبها يسمى ملة فهي من الاملاء وقيل من
امل بمعنى اجتمع ومن حيث انه يرد الواردون المتعطشون الى زلال نيل
الكمال يسمى شريعة ومن حيث إنه اظهره الشارع شرع ومعنى شرع ظهر
والشريعة الطريق الظاهر وهوورد الماء قال ابن رمضان في شرح العقائد وغيره
ومن حيث إنه يأتي به ملك يسمى ناموسا قال غيره ومن حيث إنه يرجع اليه
يسمى مذهبا ومن حيث إنه يستسلم له يسمى إسلاما فالالفاظ المذكورة متحدة
ذاتا مختلفة اعتبارا ثم كما يطاب البدء بالحديث في كل أمر ينشأ من أمور الدين
لما ذكره المصنف فكذلك ينبغى البدء به في أمر الدنيا ليصير بالنية الحسنة
طاعة أو يسلم عن صيرورته معصية وشناعة وكان الاقتصار على الدين لكونه
الاصل المتين (قوله اليه) أى الحديث (قوله جميع أنواعها) أى أنواع
الامور الدينية وفي نسخة انواعه أى أنواع الدين (قوله وبلغنا عن ابن عباس)
هو جبر الامة ومحر القرآن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضى الله
عنهما وهو المراد عند اطلاق لفظ ابن عباس وهو ابن عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصحابي ابن الصحابي الهاشمي كنيته أبو العباس كنى بابنه العباس
وهو اكبر اولاده أمه لبابة بنت الحارث الهلالية دطاله رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالحكمة والتأويل والنقح في الدين وحنكته حين ولد وبنو هاشم في
الشعب محصورون وذلك طام الشعب قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقيل ابن عشر وتوفى بالطائف
سنة ثمان وستين قاله الواقدي وابن حنبل وغيرهما وقيل تسع وستين وقيل
طام سبعين وقيل ثلاث وسبعين وضعفه حاكمه ابن الاثير بل قال إنه غريب
ضعيف أو باطل وصلى عليه ابن الحنفية وقال اليوم مات رباني هذه الامة قال

انما يعطى الناس على قدر نياتهم، وروينا عن السيد الجليل أبي علي

ميمون بن مهران لما وضع ليصلى عليه جاء طائر ابيض فوقه على ا كفانه
فدخل فيها فالتمس فلم يوجد فعرفوا أنه عمله ، ولما سوى عليه التراب سمعنا
من نسمع صوته ولا نرى شخصه يقول يا أيها النفس المطمئنة الآية . روى
لابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف وستائة وستون حديثا
اتفقا منها على خمسة وتسمين وانقرد البخارى بمائة ومسلم بتسعة وأربعين
وهو أحد السبعة الذين روى لهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فوق الف .
وقد نظمهم من قال

سبع من الصحب فوق الالف قد نقلوا من الحديث عن المختار خير مضر
ابو هريرة سعد جابر أنس صديقه وابن عباس كذا ابن مھر
وكان من اكثر الناس فتوى وكان جمر القرآن كما سبق وقد ذكرت جملة من
فضائله في كتابي ورد القلائد فيما يتعلق بزعم وسقاية العباس من القوائد
(قوله انما يعطى الناس الخ) أى من نوى للمسلمين خيرا أعطيه وضده بضده الجزاء
من جنس العمل وفى الخبر المرفوع كما تدين تدان وقال تعالى هل جزاء الاحسان
الا الاحسان وقال تعالى انما تجزون ما كنتم تعملون . وفى الخبر المرفوع ليس
للمؤمن من عمله الا ما نواه ولا عمل الابنية وقل تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم
نذقه من عذاب اليم فى الحديث لو ان رجلا بعدن أبين هم بمصيبة بمكة لاصاب
من ذلك العذاب أو كما قال وقريب من حديث الباب حديث ان من عبادى من
لا يصلحه الا الغنى ولو افقرته لفسد حاله وان من عبادى من لا يصلحه الا
الفقر ولو اغنيته لفسد حاله (قوله عن السيد الخ) فيه إطلاق السيد على غير
الله تعالى وسيأتى جواز ذلك مطلقا وعن النحاس كراهته اذا كان بأل واصله
سيود على وزن فيعمل وقيل سويد على وزن فعيل الاول قول البصريين والثانى
قول غيرهم كما ذكره الجوهري وأعل عليهما بالقاعدة الصرفية هى ان الواو

الفضيل بن عياض رضى الله عنه قال ترك العمل لاجل الناس رياء

والياء اذا اجتماعا وسبقت إحداهما بالسكون وجب قلب الواو ياء وادغام الياء في الياء وسيأتي بيان معناه وفي النهاية شيخ جليل أى مسن اه والمراد هنا جلالة العلم والتقى وفي اتيانه بالوصفين المذكورين التنبيه على ما أشار اليه علماء الأثر من ان المحدث اذا ذكر من بروى عنه فينبغى ان يصفه بما يليق مما هو اهله من الاوصاف الجميلة كالصدق والامانة والتنبيه ايضا على سلوك الادب مع العلماء الاعلام والتعظيم لهم الى يوم القيامة فعاقبة ذلك الخير على الدوام والحذر من الاخلال بالادب مع أحد من علماء الاسلام فان ذلك سبب لحلول البلاء والانتقام . قال المصنف فى شرح المهذب لحوم العلماء مسمومة وعادة الله فى هتك أستار منتقصيهم معلومة وان من اطلق لسانه فى العلماء بالثلب (١) ابتلاه الله تعالى قبل موته بموت القلب فليحذر الذين يخالفون عن أمره ان تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم اه (قوله الفضيل بن عياض) بضم فاء وفتح ضاد معجمة مصغر فضل والالف واللام كما فى الفضل والحارث للمح الصفة وعياض بكسر العين المهملة بعدها ياء خفيفة وضاد معجمة بعد الالف قال الذهبى فى الكشاف فضيل بن عياض التميمي الخراسانى الزاهد ثقة رفيع الذكركر جاوز الثمانين مات فى المحرم سنة سبع وثمانين ومائة روى عنه ماعدا ابن ماجه من أصحاب السنن اه (قوله ترك العمل لاجل الناس رياء) قال الشعرانى فى كتاب الاخلاق معناه ان لا يحب العمل الا فى محل يجده فيه الناس فان لم يجده ترك العمل أو كسل عنه اه لكن قضية ماسيأتى للمصنف فى النهى عن ترك العمل مخافة تطرق الرياء ان معنى قوله ترك العمل لاجل الناس رياء هو أن يترك الانسان العمل مخافة أن يرى ويقال هو اية عمل للرياء فترك

(١) قال فى المختار ثلثه صرح بالمعيب فيه وانتقصه وبابه حزب والمتاليب الغيوب الواحدة

مثلثة بفتح اللام اه . ش

العمل لذلك رياء بل ينبغى العمل والمجاهدة في الاخلاص والاعراض عن النظر الى الناس وسئل السهروردي عن يخشى العجب ان عمل والتعطيل ان لم يعمل هل الاولى ترك العمل لذلك أو يعمل وان خاف ذلك فأجاب اصملى وان خفت العجب مستغفراً منه اذا وقع فان ترك العمل من مكاييد الشيطان اه وقرره الشيخ زكريا على وجه لطيف فقال ترك العمل لاجل الناس رياء من حيث يتوهم منهم انهم ينسبون الى الرياء فيكره هذه النسبة ويحب دوام نظرهم له بالاخلاص فيكون حراما بتركه محبة لدوام نسبته للاخلاص للرياء اه قال ابن حجر الهيتمي في الزواجر واعلم أن كثيرين ربما تركوا الطاعات خوفا من الرياء وليس ذلك بمحمود مطلقا ، فان الاعمال اما لازمة للبدن لاتتعلق بالغير والالذة في عينها كالصلاة ونحوها فان كان باعته نيته التقرب لكن عرض الرياء عند عقدها شرع فيها وجاهد نفسه في دفع ذلك العارض وكذا لو عرض في اثنائها فيرد نفسه قهرا للاخلاص حتى يتمها لان الشيطان يدعوك للترك فان لم تجبه وشرعت دعائك للرياء فان لم تنظر اليه ندمك بعد تمام الفعل بكونك راثيا ونحو ذلك لترك ذلك الفعل فيحصل غرضه فاحذره ، واما متعلقة بالخلق وهذه تعظم آفاتنا واعظمها الخلافة ثم القضاء ثم التدكير ثم التدريس والافتاء ثم اتفاق المال فن لم تستمله الدنيا ولا يستفزه الطمع ولا يأخذه في الله لومة لائم واعرض عن الدنيا جملة ولا يتحرك ولا يسكن الا اليه هو المستحق للولايات الدنيوية والاخروية ومن لانهى عليه بأقسامها ضرر ولا يفتر الانسان بما ورد في فضل ذلك فان خطره عظيم ولسنا نأمر أحدا بترك الخير من ذلك اذ لا آفة فيه إنما الآفة في إظهاره بالتصدي له وعظا وتدريسا بل نأمره معه بمجاهدة نفسه والتزهر عن خطرات الرياء فضلا عن شوائبه وينبغي للضعفاء ترك الولايات رأسا لخطرها ولا يترك الصلاة ونحوها أحد بل يجاهد نفسه في دفع شوائب الرياء عنها ، وأما التصدي للعلوم فرتبة وسط لكنها بالولايات أشبه وللآفات أقرب فالحذر منها في حق الضعيف أسلم ، وفضل قوم جمع المال على

والعمل لأجل الناس شرك

الشغل بالذكر ومنهم من عكس والصواب ان آفته كثيرة فمن خالص منها بان جمعه من الحل واتقته في المحل بقصد وجه الله فالجمع والاتفاق له أفضل ومن لافالاولى له ملازمة العبادات اه ملخصاً ثم الرياء المذموم ارادة العامل بعمله غير وجه الله كأن يقصد إطلاع الناس على عبادته وكاله ليحصل له منهم مال أوجاه أو ثناء أو نحو ذلك من المقاصد الخسيسة ويطلق الرياء على أمر مباح وهو طلب نحو الجاه بغير عبادة كأن يقصد بزينة لباسه الثناء عليه بالنظافة وإنما لم يحرم هذا لانه ليس فيه ما في النوع قبله من التلبيس بالدين والاستهزاء برب العالمين . وقد كان صلى الله عليه وسلم إذا أراد الخروج يسوى عمامته وشعره وينظر وجهه في المرآة . قالت عائشة رضي الله عنها أو تفعل ذلك يا رسول الله قال نعم إن الله يحب من العبد أن يتزين لآخوانه إذا خرج اليهم رواه ابن السني وهذا منه صلى الله عليه وسلم عبادة متأكدة لانه مأمور بدعوة الخلق واستمالة قلوبهم ما امكنه فيلزمه ان يظهر لهم محاسن أحواله لئلا يزدروه فيعرضوا عنه لامتداد أعين عامة الخلق الى الظواهر دون السرائر فهذا قصده وفيه قرابة أى قرابة ويجرى ذلك في العلماء ونحوهم اذا قصدوا بتحسين هيئاتهم نحو ذلك وقد وقع للعز بن عبد السلام انه لما كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وهو محرم لايمثل منه فلما احل ولبس لباس العلماء امتثل منه فمن زين من أهل العلم بزيتهم لذلك اثيب فالاعمال بمقاصدها (قوله والعمل لأجل الناس شرك) قال ابن حجر الهيتمي في الزواجر وجهه كون الرياء الشرك الاصغر أن فيه استهزاء بالمعبود حيث أظهر أن العمل له وقصد قصده النبي عن اعتقادك في ذلك المقصوداً أقدر على تحصيل غرضك من الله سبحانه فرفعت العبد العاجز على المولى القادر فنم كان من الكبائر المهلكات وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرك الاصغر والفرق بين

والاخلاص أن يعافيك الله منهما، وقال الامام الحارث المحاسبي رحمه الله الصادق هو الذي لا يبالي لو خرج كل قدر له في قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه ولا يجب اطلاع الناس على مثاقيل الذر من حسن عمله ولا يكره أن يطالع الناس على السبي من عمله، وعن حذيفة

الشرك الاصغر الذي هو الرياء والشرك الاكبر الذي هو الكفر والعياذ بالله متجه يتضح بالمثال هو أن المصلح حتى يقال إنه صالح مثلا يكون رباؤه باعنا له على العمل لكننه في خلال ذلك العمل يقصد به تعظيم الله تعالى تارة ويفعل أخرى وفي كل منهما لم يصدر منه مكفر بخلاف الشرك الاكبر فانه لا يحصل الا اذا قصد بالسجود مثلا تعظيم غير الله تعالى فالمرأى نشأ له الشرك الخفي بواسطة أنه عظم قدر المخلوق عنده حتى حمله ذلك العظم على ان يركع ويسجد لله ليراه الناس فيصل الى قصده فكان ذلك المخلوق معظما بالسجود من وجه وهذا عين الشرك الخفي لا الجلي اذ لا يقدم عليه الاخدوع الشيطان لما أوهمه قدرة ذلك العبد الضميف الذي لا يملك نفع نفسه على نفعه وضره أكثر مما يقدر تعالى عليه فمدل بوجهه وقصده اليه عن الله تعالى فأقبل يستميل قلبه فوكله الله اليه في الدنيا والآخرة ففي الحديث يقال لهم اذهبوا الى الذين كنتم تراءون فاطلبوا ذلك عندهم اه باختصار (قوله والاخلاص الخ) فتفرد الحق بالقصد وتقطع النظر عن الخلق قال المرعى لا تعمل للناس شيئا ولا تمنط لهم شيئا ولا تكشف لهم شيئا اه (قوله المحاسبي) قال المصنف في المجموع والتبيان هو بضم الميم قال السمعاني قيل له ذلك لانه كان يحاسب نفسه وهو ممن جمع له علم الظاهر والباطن اه لكن نقل المعنى عن النووي أنه بفتح الميم اه وكذا رأيت مضبوطا في هامش أصل صحيح من هذا الكتاب غير معزو لكتاب قال القشيري مات ببغداد سنة ثلاث وأربعمائة ومائتين اه (قوله الصادق هو الذي لا يبالي الخ) زاد المصنف نقله عنه في التبيان فان كراهته لذلك دليل

المرعشى رحمه الله قال الاخلاص أن تستوى افعال العبد في الظاهر
والباطن ، وروينا عن الامام الاستاذ أبي القاسم

على أنه يجب الزيادة عندهم وليس هذا من اخلاص الصديقين اه ثم ان المصنف
رحمه الله عقد الترجمة في الاخلاص واورد مقالة المحاسبي في الصدق لتقاربهما
وترجم في المجموع لهما لذلك فقال فصل في الاخلاص والصدق قال بعض العلماء
الاخلاص والصدق متقاربان الا ان الاخلاص في ابتداء العمل وآخره والصدق
في العمل وبعده ولذا قال الدقاق المخلص لاريا له والصادق لا عجب له والعجب
يختص منه في العمل وبعده وفي شرح الرسالة القشيرية للشيخ زكريا قال ذو
النون المصرى الاخلاص لا يتم الا بالصدق فيه والصبر عليه والصدق يتم
بالاخلاص فيه والمداومة عليه فبين الاخلاص والصدق تلازم فن اخلاص في
مقام وصدق في سلوكه وصبر عليه حتى احكمه نقله الله الى ما فوقه وسئل عنهما
الجنيد أهما واحد أم بينهما فرق فقال بينهما فرق الصدق أصل والاخلاص
فرع والصدق أصل كل شيء والاخلاص لا يكون الا بعد الدخول في الاعمال
والاعمال لا تكون مقبولة الا بهما اه وفي حواشى شرح العقائد لابن أبي
شريف الصدق استعمله السادة الصوفية بمعنى استواء السر والعلانية والظاهر
والباطن بان لا تكذب أحوال العبد اعماله ولا اعماله احواله وجعلوا الاخلاص
لازماله اعم فقالوا كل صادق مخلص وليس كل مخلص صادقا (قوله المرعشى)
قال في التبيان بفتح الميم وسكون الراء وفتح العين المهمة وبالشين المعجمة اه
(قوله الاستاذ) بضم الهمزة وبالذال المعجمة في الصناعة العلمية وبالهمزة في
باقى الصنائع الدنيوية (قوله أبي القاسم) لا يخالف إتيانه بها ما صححه فيما يأتي
من حرمة التمكنى بذلك مطلقا أخذنا بعموم قوله صلى الله عليه وسلم تسموا
باسمى ولا تكنوا بكنيتى وان كان سبب النهى عن الايذاء الحاصل بذلك خاصاً
بجيانته صلى الله عليه وسلم جريا على القاعدة الاصولية ان العبرة بعموم اللفظ

القشيري رحمه الله الاخلاص أفراد الحق سبحانه وتعالى في الطاعة بالقصد وهو أن يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شيء آخر من تصنع لمخلوق أو اكتساب محمداً عند الناس أو محبة مدح من الخلق أو معنى من المعاني سوى التقرب الى الله تعالى، وقال السيد الجليل أبو محمد سهل بن عبد الله

لابخصوص السبب لما هو ظاهر من كون الحرمة إنما هو وضعها أولاً أما إذا وضعت لإنسان واشتهر بها فلا يحرم ذلك لأن النهي لا يشمل وللحاجة كما اغتفروا التلقيب بنحو الاعمش لذلك على أن مقتضى ظاهر ماسياتي للمصنف من تأييد قول مالك بجواز ذلك بعمل الناس كذلك اختيار الجواز بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وسيأتي تحرير ما فيه (قوله القشيري) بضم القاف وفتح الشين المعجمة وسكون التحتية قال السمعاني نسبة الى قشير بن كعب بن ربيعة ابن عامر بن صعصعة قبيلة كبيرة ينتسب اليها كثير من العلماء منهم مسلم صاحب الصحيح والاستاذ أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري أحد مشاهير الدنيا بالفضل والعلم والزهد وأولاده وأهله كلهم فضلاء اه (قوله أو معنى من المعاني) ظاهره ولو طلب ثواب أو نجاة من عقاب أو عتاب قال الاهدل في شرح دعاء ابي حربة اقتضاء ثواب الاعمال في الآخرة من الله لا يقدر في الاخلاص وهذا يخالف ما نقله الامام الرازي في تفسيره في سورة الاعراف عن المتكلمين وصوابه عن بعض المتكلمين أن من عبد الله ودعاه خوفاً أو طمعاً لم تصح عبادته وفي سورة الفاتحة لوقال اصلي للثواب وللهرب من العقاب فسدت صلواته اه فان كان المراد انه عبد للثواب أو العقاب فلا شك في فساد صلواته بل في كفره لأنه عبد غير الله تعالى وان كان المراد انه عبد الله طمعاً في الثواب أو خوفاً من العقاب فهو غلو وقد علم من نصوص الشريعة في الكتاب والسنة الترغيب في العمل بذكر ثوابه والتخويف من تركه بذكر عقابه وهو دليل على قبول العمل طمعاً في الثواب وخوفاً من

التستري رضى الله عنه : نظرَ الا كياس في تفسير الاخلاص فلم يجدوا
غير هذا : أن تكون حر كته وسكونه في سره

العقاب فتأمل ذلك تجده كثيراً وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في
مختصر الرماية ارادة الله بالاعمال الصالحة ستة أقسام احدها أن يعمل له طمعا
في ثوابه الثاني أن يعمل خوفاً من عقابه الثالث أن يعمل له حياء منه الرابع
أن يعمل له حبا ووداً الخامس أن يعمل له لإجلالا وتعظيماً عن المخالفة السادس
أن يضيف بعض هذه الاغراض الى بعض اه فصحح الشيخ العمل في هذه
الاقسام كلها ومعنى الخامس من الاقسام أن يعمل لله امثالاً لامره تعظيماً له
وإجلالاً له ولا يخاطر بباله طمعاً في الثواب ولا خوف من العقاب وهذا أولى
بالصحة من سائر الاقسام وهو أفضلها والله أعلم (قوله التستري) بضم
المناء الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما مهملة ساكنة منسوب الى تستر
المدينة المعروفة كذا في التبيان للمصنف وفي لب الباب في الانساب
كذلك وزاد تستر من كور الاهوار من خوارستان يقول لها الناس شستر
بشنيين معجمتين اوله والمشهور بهذه النسبة سهل بن عبد الله بن يونس
ابن عبد الله سكن البصرة صاحب كرامات صحب ذا النون المصري توفى
سنة ثلاث وثمانين اه وفي الرسالة القشيرية توفى سنة ثلاث وثمانين وقيل
ثلاث وسبعين ومائتين اه ونقل الفتى في المعنى عن القاضي عياض جواز ضم
التاء الثانية (قوله نظر الا كياس الخ) الا كياس جمع كيس أى اصحاب العقل
وفي النهاية الكيس العاقل وقد كاس يكيس كيسا فهو كيس وكيس والكيس
العقل اه وفي التهذيب للمصنف نقلاً عن صاحب المحكم كاس يكيسا فهو كيس
وكيس واجمع أ كياس قال سيديويه كسر وا كيسا على افعال لشبهها بفعال
ويدلك على أنه فعيل أنهم قد سلموه ولو كان فعلاً لم يسلموه والانثى كيسة
وكيسة اه ويطلق الكيس على معان أخر لاحاجة بنا لبيانها والنظر هنا بمعنى

وعلايته لله تعالى لا يمازجه نفس ولا هوى ولا دنيا ، وروينا عن الاستاذ
أبي عليّ الدقاق رضي الله عنه قال الاخلاص التوقى عن ملاحظة الخلق
والصدق التنقى من مطاوعة النفس فالمخلص لارياه له

التفكر والتدبر فى الشيء قال الكرماني فى شرح البخارى النظر اذا استعمل
بى فهو بمعنى التفكير وباللام بمعنى الرأفة وبألى بمعنى الرؤية وبدون الصلة
بمعنى الانتظار نحو انظرونا تقتبس من نوركم اه وقال ابن رمضان فى شرح
الشرح يقال نظر اليه ونظر فيه اذا تفكر بقلب اه وفى مفردات الراغب
نظرت فى كذا تأملته قال تعالى أولم ينظروا فى ملكوت السموات والارض
(قوله وعلايته) فى مفردات الراغب العلانية ضد السر واكثر ما يقال ذلك فى
المعاني دون الايمان يقال أعلنته فعلن قال تعالى أعلنت لهم واسررت لهم
اسراراه وقال الجوهري يقال عان الامر يعان علونا وعان الأمر أيضا
بالكسر يعان علنا حكاه ابن السيد وأعلنته انا اذا أظهرته اه والعلانية بتخفيف
التحتية مصدر كطواغية (قوله ولاهوى) الهوى مقصور ميلان النفس لما
يستلذ من غير داعية الشرع وقال البيضاوى الهوى رأى يتبع الشهوة قال فى
النهاية يقال هوى هوى هوى اه أى من باب فرح والهواء ممدود ما بين
السماء والارض والجمع اهوية (قوله التوقى) تفعل من الوقاية أى التحفظ
والتكاف فيه كما يؤذن به الصيغة (عن ملاحظة الخلق) بالألف فرح برؤيتهم
لما هو فيه من العمل ليمدحوه أو يصلوه أولئلا يستعصوه ولا يخفى ما بين قوله
هنا التوقى وفيما يأتى التنقى بالنون من المحسن البديعى وقوله (من مطالعة
النفس) بان يتخلص من الاعجاب بالأى يستحسن عمله ولا يضيفه لنفسه قال
القشيري مختصراً للعبارة المذكورة يصح أو يصلح أن يقال الاخلاص تصفية
الاعمال عن ملاحظة المخلوقين (قوله لارياه له) اى وذلك لعدم نظره الى

والصادق لا اعجاب له ، وعن ذى النون المصرى رحمه الله قال ثلاث من
علامات الاخلاص استواء المدح والذم من العامة

الخلق وقصره نظره على الحق (قوله لا إعجاب له) أى وذلك لعدم رؤياه
نفسه فلا يرى لها حالا ولا مقاما حتى يعجب به زاد الاهدل نقلا عنه قوله
والعجب يخشى منه فى العمل وبعده ثم قال وهذا بناء على الفرق بين
الاخلاص والصدق ويحتمل عنده ان يقال الفرق بين الصدق والاخلاص
أن الاخلاص تصفية العمل من الشوائب والصدق عدم الالتفات الى العوارض
والعوائق ثم قال بعد ذكر الفرق بين الاخلاص والصدق وقد يتداخلان لقرب
المعاني اه (قوله استواء المدح والذم من العامة) أى من جميع الناس لامن
بعضهم فقط لمعنى يخصه وهذا أول درجات الاخلاص وهو السلامة من الرياء
قال العارفون من فرح بالمدح أو رضى به فهو محجوب قالوا ومن خفى الرياء
أن يخفى بحيث لا يريد الاطلاع على عمله ولا يسره ذلك ولكنه يجب أن يبدأ
بالسلام ويقابل بالاعظام ومتى قصر أحد معه فى ذلك ثقل عليه لثقل طاعاته
التي أخفاها عند نفسه فكأن نفسه تطلب أن تحترم فى مقابلة ذلك حتى
لو فرض أنها لم تفعل تلك الطاعات لما كانت تطلب تلك المقامات وقالوا كل من
وجد فى نفسه فرقا بين اطلاع الصغار والمجانين واطلاع غيرهم على عباداته
فننده شوب من الرياء اذ لو علم ان الله هو الضار النافع القادر على كل شىء
وغيره العاجز عن كل شىء لاستوى عنده الصغار والكبار ولم يتأثر بحضور
كبيرهم ولا صغيرهم والحاصل انه مهما لم يكن وجود الطاعة كعدمها فى كل
ما يتعلق بالخلق لم يكن قد قنع بعلم الله تعالى ولم يخل من شوب خفى الرياء قال
الغزالي ويوشك أن يحبط الاجر اه فعلمة الاخلاص استواء مدح القوم
عنده وذمهم لانه صفى ذمته عن ملاحظة الاغيار واكتفى بعلم عالم الاسرار
ومن كان كذلك استوى عنده المدح الصادر من الخلق والقدح فأقبل على

ونسيان رؤية الاعمال في الاعمال واقتضاء ثواب العمل في الآخرة وروينا
عن القشيري رحمه الله قال أقل الصدق استواء السر والملائية وعن سهل
التستري لا يشم رائحة الصدق عبد داهن نفسه أو غيره وأقوالهم في

ما ينفعه من التقوى وصلاح العمل مخلصا في ذلك وما احسن قول الشاعر

بالله ياتقس اسمي واعقل مقالته قد قالها ناصح

لا ينفع الانسان في قبره الا التقى والعمل الصالح

واوردهما الثعالبي (١) في تفسيره لكن قال «مقالة من معزم ناصح» وابدل إلا
بغير في البيت الاخير (قوله ونسيان رؤية الاعمال) هو بالرفع عطف على ما قبله
وفي القواعد لابن عبد السلام فيما رايت منقولا عنها معناه ترك الاعمال
والاستناد الى شيء من المعارف والاحوال والاقوال والاعمال اذ لا ينجى
شيء من ذلك صاحبه ولا اعتماد في ذلك كله الا على الله سبحانه وتعالى اه قال
في الحرز المنير فسر بعض العارفين تقوى الله حق التقوى في قوله تعالى اتقوا
الله حق تقاه ان تزد طاعته عن الالتفات اليها وعن توقع المجازاة عليها اه ويروي
عن بعض العارفين من ظن أن يصل الى الله تعالى بغير عمل فهو متمنى ، ومن
ظن أن يصل اليه بعمل فهو متمنى أى فالمريد يأتي بالاعمال بقصد الامتثال غير
ملتفت اليها بالخطر ولا مقبل عليها بالبال عسى ان يكون من ارباب الوصال
فيوصله اليه بفضل لا بتلك الاعمال شغلا عنها بالاخلاص ففي الخبر لن يدخل
أحدكم الجنة بعمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا أنا الا ان يتغمدني الله
برحمته ، فاذا كان دخول الجنة بمحض الفضل والاحسان فكيف بالقرب
المعنوي والرضوان حقق الله لنا ذلك بمنه وما ذلك على الله بعزيز (قوله
واقتضاء ثواب العمل الخ) هو بالرفع عطف على نسيان لقربه أو على استواء

(١) هذا لقبه واسمه سيدي عبد الرحمن هكذا ذكره عقب على العربية عند قوله من قرأ
في الفجر وفي الصبح بالم والم كفاء الله ذلك الالم وقضرت عنه يد كل عدو في اليوم . اه ش

هذا غير منحصرة وفيما أشرت اليه كفاية

لاصالته وهذان الوجهان جازان في أمثال ذلك وفي الراجح منهما عند عدم القرينة وجهان ذكرهما أبوحيان من غير ترجيح ورجح الملا عصام الدين كونه معطوفا على الاول قال حفيده شيخنا العلامة عبد الملك المصامى وكان سببه ان الاول متمحض للمتبوعية بخلاف ما بعده فأن فيه كونه تابعا وكونه متبوعا اه قال السيد الاهدل معنى هذا الكلام ان المخلص يطلب ثواب عمله في الآخرة من دخول الجنة ونحوه ولا يطلب بعمله تقعا في الدنيا ومنه يعلم أن اقتضاء ثواب العمل في الآخرة لا يقدر في الاخلاص اه وهذا على إعرابه بارفع كما ذكره هو أيضا ولو جعل بالجر عطفًا على رؤية الاعمال ويكون علامة الاخلاص نسيان رؤية الاعمال ونسيان اقتضاء ثواب العمل في الآخرة كما صنع الشيخ زكريا في شرح الرسالة لكان الكلام منها على اقصى درجات الكمال في الاخلاص من أداء العبودية له تعالى لذاته لا طمعا في الثواب ولا خوفا من العقاب الا انه قد يقال إنه لا يطابق قوله ثلاث من علامات الاخلاص لانه حينئذ يكون المذكور منها اثنين الا أن يقال لما كان النسيان المذكور تحته شيئا من عد علامتين والحاصل أن كلام ذي النون مقتضى لما قاله الاهدل وظاهر صوم كلام القشيري السابق يقتضى إعراض ذي الاخلاص عن كل شئ سوى القيام بوظيفة الخدمة الواجبة على العبد وفي المجموع للمصنف عن رويم رحمه الله ذو الاخلاص لا يريد على عمله عوضا من الدارين ولا حظا من الملكين وعن ابى عثمان قال الاخلاص للعوام ما لا يكون للنفس فيه حظ واخلاص الخواص ما يجري عليهم لاجبهم فتبدو منهم الطاعات وهم عنها بمزلة ولا يقع لهم عليها رؤية ولا بها اعتقاد اه ولعل الخلاف في قدح ذلك في الاخلاص مبنى على رتب الاخلاص فمنها ما يقدر فيه ذلك وهو اخلاص الخواص أى الاخلاص عن السوى وهو المقام العلى ومنها ما لا يقدر فيه ذلك وهو اخلاص العوام أى الاخلاص عن النظر للخلائق وهو دون ذلك اذ ليس من اتى الملك

لمن وقف

* فصل * اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة واحدة ليكون من أهله ولا ينبغي أن يتركه مطلقا بل يأتي بما تيسر منه لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم

أداء لحقه كمن جاء لطلب شيء من مآذبه والله اعلم ثم رأيت الشيخ زكريا ذكر ذلك فقال في شرح رسالة القشيري درجات الاخلاص ثلاثة عليا ووسطى ودنيا فالعليا ان يعمل لله وحده امتثالاً لامره وقياماً بحق عبوديته والوسطى ان يعمل لثواب الآخرة والدنيا ان يعمل للاكرام في الدنيا والسلامة من آفاتهما وماعدا الثلاثة من الرياء وان تفاوتت افراده اه (قوله لمن وقف) أي سلك به طريق الخير والهداية فيؤثر معه القليل مالا يؤثر مع غيره

* (فصل) *

(قوله ينبغي) أي يطلب ومن ثم كان الاغاب استعماله في الذب تارة والوجوب أخرى وقد تستعمل للجواز والترجيح ولا ينبغي «قد تكون للتحريم والكره» قاله بعض المحققين (قوله لمن بلغه شيء الخ) ولو كان الخبر ضعيفاً لما أتى في الفصل بعده من العمل بالضعيف بشرطه في امثال ذلك وفي خبر ضعيف من بلغه عنى ثواب فعمل به حصل له اجره وان لم يكن قلته (قوله ولا ينبغي) أي على سبيل التنزيه إذ هو خلاف الاولى تارة ومكروه اخرى (قوله في الحديث المتفق على صحته) اخرجاه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوني ماتركتكم فانما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وأخرجه ابن حبان كما ذكره الحافظ (قوله فافعلوا منه ما استطعتم) وفي بعض النسخ فأتوا منه وبهذا

اللفظ أورده المصنف في الاربعين وعزاه للصحيحين وعليه خرف الجر مقدر
أى ائتوا بما استطعتم أو ضمن ائتوا معنى افعلوا والائتان بذلك على سبيل
الوجوب في الواجب والندب في المندوب مقيداً بالاستطاعة أى الطاقة لان
المأمور به اخراجه من العدم الى الوجود وذلك يتوقف على اسباب كالقدرة
على الفعل ونحوه وبعض ذلك يستطاع وبعضه لا يستطاع فلاجرم سقط التكليف
بما لا يستطاع منه لان الله تعالى اخبر انه لا يكلف نفساً الا وسعها وأيضاً يصدق
عليه حينئذ أنه امثال الامر المطلق مع الايتان بالمستطاع الصادق عليه الاسم
كيوم وركعتين في صم وصل فان قيداً أو وصف لم يصدق الامتثال الا بالائتان به
بجميع قيوده واوصافه وان كان من اشد التكاليف وهذا من قواعد الاسلام
ومن جوامع كله صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه ما لا يحصى من الاحكام
والخطاب في قوله « وما امرتكم الخ » ونحوه لا يختص بالموجودين عند وروده
بل فيه شمول لمن بعدهم لما هو معلوم من الدين بالضرورة ان هذه الشريعة عامة
الى يوم القيامة ثم الحديث موافق لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وأما قوله
تعالى اتقوا الله حق تقاته فقييل منسوخ والاصح بل الصواب وبه جزم المحققون
انه مبين بالآية السابقة كما قاله المصنف وانما يتم هذا على تفسير حق تقاته
باستفراغ الوسع في القيام بامثال الاوامر واجتناب المحارم وأما على المشهور
من تفسيره بان يذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر ويطاع فلا يعصى فلاوجه
للمنسخ فان هذه لما نزلت تخرجت الصحابة رضى الله عنهم منها وقال اينما يطيق
ذلك فنزلت تلك كذا في شرح الاربعين لابن حجر لكن في تفسير الجلالين .
اتقوا الله حق تقاته . بأن يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى
فقالوا يارسول الله فن يقدر على هذا فنسخ بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم اه
وفي تفسير ابن عطية قيل انها منسوخة بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقوله
لا يكلف الله نفساً الا وسعها ، وقال آخرون لانسخ بل الآيات متفقة فمعنى
هذه اتقوا الله حق تقاته فيما استطعتم وذلك ان حق تقاته بحسب الاوامر
(٦ - فتوحات - ل)

﴿فصل﴾ قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم يجوز ويستحب العمل

والنواهي وقد جعل الله الدين يسرا . وأما بكون ابن آدم لا يعصى أصلا ولا يفتقر فأمر متمذر في جيلة البشر ولو كلف الله به لكان من التكليف بما لا يطاق ولم يلتزم ذلك أحد في تأويل هذه الآية اه وهو مخالف لمحل ابن حجر النسخ على تفسير الآية بالقيام بالأمر واجتناب النواهي لا على تفسيرها بان يطاع الخ خلافا لما في الجلالين وفي زاد المسير لابن الجوزي قال شيخنا على بن عبيد الله والاختلاف في نسخها وإحكامها يرجع الى اختلاف المعنى المراد بها فالمعتقد نسخها يرى ان حق تقائه الوقوف على جميع ما يجب له ويستحقه وهذا يعجز الكل عن الوفاء به فتحصيله من الواحد ممتنع والمعتقد إحكامها يرى ان حق تقائه أداء ما يلزم العبد على قدر طاقته فكان قوله تعالى اتقوا الله ما استطعتم مفسراً لانا سخرنا ولا مخصصاً اه وسكت عن باقي الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم وما نهيتكم عنه فاجتنبوه لان الاستدلال حصل بما ذكر

﴿فصل﴾

(قوله قال العلماء الخ) قال الزركشي نقل المصنف في الجزء الذي جمعه في اباحة القيام بالاتفاق فقال أجمع أهل الحديث وغيرهم على العمل في الفضائل ونحوها مما ليس فيه حكم ولا شيء من العقائد وصفات الله تعالى بالحديث الضعيف اه وقال في الاربعين اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال (١) اه وقال ابن حجر من شرحه أشار بحكاية الاجماع على ما ذكره الى الرد على من نازع فيه اه وبه يعلم ان المراد بالاجماع والاتفاق في العبارتين واحد وعن قال بذلك أحمد بن حنبل وابن المبارك والسفيانان والعنبري وغيرهم وفي حواشي ابن الصلاح للزركشي نقل

(١) اي بشروطه الثلاثة . ش

في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف مالم يسن موضوعاً

بعض الاثبات عن بعض تصانيف الحافظ ابن العربي المالكي انه قال لا يعمل بالحديث الضعيف مطلقاً اه وفي شرح الاربعين لابن حجر أشار المصنف بحكاية الاجماع على ما ذكر الى الرد على من نازع فيه بأن الفضائل انما تتلقى من الشرع فأثبتها بما ذكر اختراع عبادة وشرع في الدين مالم يأذن به الله ووجه رده ان الاجماع لكونه قطعياً تارة وظنياً قوياً تارة أخرى لا يرد بمذنب ذلك لولم يكن عنه جواب فكيف وجوابه واضح اذ ليس من باب الاختراع والشرع المذكورين انما هو انتقاء فضيلة ورجاؤها بأمانة ضعيفة من غير ترتب مفسدة عليه اه ونازع بعض المتأخرين بأن جواز العمل مشكل اذ لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم واسناد العمل اليه يوم ثبوته ويؤدي الى ظن من لا معرفة له بالحديث الصحة فينقله ويحتج به وفي ذلك تلبس اه ولك أن تقول العمل في الحقيقة انما هو بما اندرج هذا الخبر الضعيف تحت عمومه وانما عمل لرجاء الفضل في هذا الخبر الضعيف فلا يلزم ما ذكر كيف ومن شرط العمل بالضعيف ألا يمتد عند العمل به ثبوته وأما كلام الحافظ ابن العربي فيحمل على شديد الضعف المتفق على عدم العمل به كما أشار اليه السخاوي (قوله في الفضائل) قال في المجموع وغيره فضائل الاعمال وحذف هنا اما اكتفاء بالعلم من كون المقام لفضل العمل أو تنبيهها على تعميم الفضائل الشاملة للعمل وغيره كما يدل له قولهم يجوز العمل بالضعيف فيما عدا الاحكام والعقائد (قوله والترغيب والترهيب) أي بسائر فنونه وكذا كل ما لا تعاق له بالاحكام والعقائد كما قاله في الارشاد (قوله مالم يكن موضوعاً) وفي معناه شديد الضعف فلا يجوز العمل بخبر من انفرد من كذاب ومتهم بكذب ومن فحش غاطه فقد نقل العلاءي الاتفاق عليه وفي صلاة النفل من المجموع ما يقتضى ذلك وبه صرح السبكي وبقى للعمل بالضعيف شرطان ذكرهما ابن عبد السلام

وابن دقيق العيد أن يكون له أصل شاهد لذلك كاندراجة في عموم أو قاعدة كلية فلا يعمل به في غير ذلك وألا يمتد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط وهذان الشرطان وانتفاء شدة الضعف ذكرها الحافظ ابن حجر مجموعة زيادة على ما ذكره المصنف من كونها في الفضائل ونحوها قال ابن قاسم في حاشية التحفة وشرط بعضهم ألا يعتقد السنية وفيه نظر بل لا وجه له لأنه لا معنى للعمل بالضعيف في مثل ما نحن فيه إلا كونه مطلوباً طلباً غير جازم وكل مطلوب طلباً غير جازم فهو سنة وإذا كان سنة تعين اعتقاد سنيته اه ولا يقدر في اعتبار عدم اعتقاد ثبوته خبراً ماورد من الخبر الآخر من بلغه عن الله عز وجل شيء فيه فضيلة فأخذ به إيماناً به ورجاء ثوابه اعطاه الله ذلك وان لم يكن كذلك لضعفه أو لجله على الظنيات التي لا تكون في نفس الامر كذلك قاله السخاوي قال بعض المتأخرين من شراح الاربعين للمصنف هنا تحقيق مهم هو ان معنى قولهم يجوز العمل بالحديث الضعيف الخ أن الراغب في الخير اذا سمع خبراً مضمونه من عمل كذا كان له من الثواب كذا جاز أن يعمل ذلك العمل قصداً لتحصيل ذلك الثواب وان كان ذلك الحديث ضعيفاً وليس معناه أن يكون ذلك العمل مشروطاً باستحباباً اذ الاستحباب أحد الاحكام ولا يثبت حكم شرعي بحديث ضعيف اه قال الجلال الدواني في كتابه المسمى أنموذج العلوم اتفقوا على أن الحديث الضعيف لا تثبت به الاحكام الشرعية ثم ذكروا انه يجوز بل يستحب العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال ومن صرح به النووي سيما في كتاب الاذكار وفيه اشكال لأن جواز العمل واستحبابه كلاهما من الاحكام الخمسة الشرعية فاذا استحب العمل بمقتضى الحديث كان فيه ثبوت الحكم بالحديث الضعيف اه واجيب عنه بما احسنه انه اذا وجد حديث ضعيف في عمل من الاعمال ولم يكن العمل محتمل الحرمة والكرهية فانه يجوز العمل به ويستحب (١) النفع اذ هو دائرين الاباحة والاستحباب

(١) يابض بالاصول التي نقلت منها النسخ الثلاث التي بأيدينا ولعل الساقط لفظ «رجاء» ع

فلا وجهه للعمل به (١) وأما إذا دار بين الكراهة والاستحباب فجال النظر فيه واسع إذ العمل دغرة (٢) الوقوع في المكروه وفي الترك مظنة ترك المستحب فينظر ان كان خطر الكراهة أشد بان تكون الكراهة شديدة والاستحباب المحتمل ضعيفا فحينئذ يترجح الترك على العمل فلا يستحب العمل وان كان خطر الكراهة أضعف بان تكون الكراهة على تقدير وقوعها كراهة ضعيفة دون مرتبة ترك العمل على تقدير استحبابه فالاحتياط العمل به وفي صورة المادة (٣) يحتاج الى نظر تام والظن أنه يستحب العمل أيضا لان المباحات تصير بالنية عبادة فكيف مافيه شبهة استحباب لاجل الحديث الضعيف فجواز العمل مشروط بعدم احتمال الحرمة والاستحباب بما ذكر مفصلا لكن هنا شيء وهو أنه اذا عدم احتمال الحرمة فجواز العمل ليس للحديث الضعيف إذ لو لم يوجد جاز العمل إذ المقروض عدم احتمال الحرمة لا يقال الضعيف ينفي احتمال الحرمة لانا نقول الضعيف لا يثبت به شيء من الاحكام وانتفاء احتمال الحرمة يستلزم ثبوت الاباحة وهي حكم شرعى فلا يثبت بالخبر الضعيف ولعل مراد النووي ما ذكرناه وإنما ذكر جواز العمل توطئة لاستحبابه وحاصل الجواب أن الجواز معلوم من خارج والاستحباب معلوم أيضا من القواعد الشرعية الدالة على استحباب الاحتياط في الدين فلم يثبت بالحديث الضعيف شيء من الاحكام بل أوقع الضعيف شبهة الاستحباب فصار الاحتياط أن يعمل به واستحباب الاحتياط معلوم من القواعد الشرعية كذا في بعض شروح الاربعين النووية وهو تحقيق نفيس جدا ونقله الشنوائى في حاشيته على شرح خطبة مختصر خليل للقانى وزاد بعضهم في شروط العمل بالضعيف ألا يعارضه حديث ضعيف (٤) ولا حاجة اليه لظهور أنه اذا تعارض

(١) لعله « فلا وجهه لحظر العمل الخ » فليأمل . ع (٢) كذا بالاصول وهي معرفة

والمراد « مظنة » . ع (٣) كذا بالاصول كلها واعلمها معرفة عن « المباحات » . ع

(٤) كذا بالاصول . ولعله « صحيح » . ع

وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك كما إذا ورد حديث ضعيف بكرهه بعض البيوع أو الانكحة فإن المستحب أن يتنزه عنه

حديثان ينظر إلى الترجيح ومعلوم أن الصحيح مقدم على الضعيف (قوله وأما الأحكام) ومثلها صفات الله تعالى وما يجوز وما يستحيل عليه وتفسير كلامه وتردد الزركشي في تعيين المبهم إذا صح أصله في خبر آخر هل يتسامح في أسناده ويعمل بالضعيف فيه لأنه لا يتعلق بتعيينه حكم شرعي أو لا ثم قال والأقرب التسامح ثم ما نقل عن الإمام أحمد بن حنبل من العمل بالحديث الضعيف مطلقا حيث لم يوجد غيره وأنه خير من الرأي حمل الضعيف فيه على مقابل الصحيح على عرفه وعرف المتقدمين إذ الخبر عندهم صحيح وضعيف لأنه ضعف عن درجة الصحيح فشمّل الحسن وأما الضعيف بالاصطلاح المشهور أي ما لم يجمع شروط القبول فليس مرادا نقله ابن العربي عن شيخه وهو حسن به يندفع ما ذكر من الكلام في هذا الإمام قال الزركشي وقريب من هذا قول ابن حزم: الحنفية متفقون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من الرأي والظاهر أن مرادهم بالضعيف ما سبق اه . (قوله إلا بالحديث الصحيح أو الحسن) أي سواء كان ذلك لذاته في كل منهما أو لغيره بأن انجبر ضعف ضعيف الحفظ الصدوق الأمين بمجيئه من طرق متعددة فصار حسنا لغيره فيحتاج به فيما ذكر (قوله إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك) أي من الأحكام كما إذا ورد حديث ضعيف بكرهه بعض البيوع أو الانكحة فالمستحب أن يتنزه عنه وكذا ما ذكره الفقهاء من كراهة استعمال الماء المشمس عملا بخر طائفة مع ضعفه لما فيه

من الاحتياط وترك ما يريب قال الزركشى ومما يجوز العمل فيه بالخبر الضعيف من الاحكام ما يكون الموضوع موضع احتياط فيجوز الاحتجاج به ظاهراً قال في كتاب القضاء من الروضة قال الصيمرى لو سأل سائل فقال إن قتلت عبدى فهل على قصاص فواسع (١) ان قتلته قتلناك فمن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه ولا ن القتل له معان قال ويفنى أن يستثنى من منع العمل بالخبر الضعيف فى الاحكام ما اذا لم يوجد سواء فقد ذكر الماوردى ان الشافعى احتج بالمرسل اذا لم يوجد دلالة سواء وقياسه فى غيره من الضعيف خلافه وأما اذا وجد له شاهد مقوم من كتاب أو سنة سواء كان باللفظ أو بالمعنى (٢) وذكر فى شرح المذهب أنه يعمل بالضعيف اذا روى من طرق مفرداتها ضعيفة فإنها يقوى بعضها بعضها ويصير حسناً ويحتج به وجواز العمل بالضعيف مع الشاهد المقوى دون الموضوع مع الشاهد لان للضعيف أصلاً فى السنة وهو غير مقطوع بكذبه ولا أصل للموضوع فشاهده كالبناء على الماء اه وفيما ذكره فيه ما فيه أما ما مثل به فليس فيه عمل بخبر ضعيف إنما فيه ذكره موها للسامع ليرتدع عن فعل ما أراد وأما ما استثناه فظاهر صنيع الاصحاب عدم الالتفات الى الخبر الضعيف فى الاحكام وان لم يوجد غيرها وأما ما عند تعدد طرقها فقد قال المحدثون الضعيف قسمان قسم ينجر بتعدد الطرق وهو ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الامين فيزول بعجيته من وجه آخر لدلالة ذلك على اختلال ضبطه وكذا إذا كان الضعف لكونه مرسلًا زال بعجيته من وجه آخر مسنداً أو مرسلًا وعلى هذا القسم يحمل كلام المجموع فانه عند التعدد يرتقى عن الضعف الى الحسن لغيره ويصير مقبولاً معمولاً به حينئذ قال السخاوى ولا يقتضى ذلك الاحتجاج بالضعيف فالاحتجاج إنما هو بالهيئة المجموعة كالمرسل حيث اعتضد بمرسل آخر أو بمسند ولو ضعيفاً كما قاله الشافعى والجمهور وقسم لا ينجر وان كثرت طرقه وهو ما كان ضعفه

(١) كذا ولعله «فواسع أن تقول» ع (٢) لعل هنا سقط أى فيحتج به . تأمل . غ

والكن لا يجب وانما ذكرت هذا الفصل لانه يجب في هذا الكتاب
أحاديث منه أنص على صحتها أو حسنها أو ضعفها أو أسكت عنها لذهول عن
ذلك أو غيره فاردت أن تتقرر هذه القاعدة عند

لكون راويه مهتما بالكذب أو فاسقا أو نحو ذلك فلا يرتقى بتعدد الطرق
عن مرتبة الضعف الى الحسن نعم يرتقى بذلك عن درجة المنكر أو ما لا أصل
له قال شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر بل ربما تكثر الطرق حتى توصله الى
درجة المستور أو السبي الحفظ بحيث اذا وجد له طريق آخر ضعيف ضعفه
محمل ارتقى بمجموع ذلك الى درجة الحسن اه فاذا عرفت ذلك فالقسم الاول
لا يستثنى من الضعيف لانه انما عمل به في الاحكام بعد ارتقاعه لمرتبة الحسن
والقسم الثاني الباقي في التعمد على ضعفه لا يعمل به والشاهد من الكتاب
والسنة الصحيحة بصحة معناه هو الدليل في تلك الاحكام لاهذا الخبر الضعيف
لضعفه في هذا المقام والله أعلم (قوله ولكن لا يجب) لكون الايجاب من
الاحكام التي لا تثبت الا بالخبر المقبول وحينئذ فيكون فعل ما نهى عنه خلاف
الاولى لامكروها لانه لا بد فيه من النهي المخصوص نعم ان ثبت فيه حديث
مقبول بالنهي عنه ووجد ما يصرفه عن الحرمة كان مكروها قال الاصوليون
الخلاف في شيء أمكروه هو أم خلاف الاولى اختلاف في وجود النهي
المخصوص فيه كصوم يوم عرفة للحاج خلاف الاولى وقيل مكروه حديث أبي
داود وغيره أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة وأجيب
بضعفه عند أهل الحديث اه (قوله منه) أي الكتاب (قوله أو أسكت عنها
لذهول الخ) هذا يقيد به قوله السابق ولا اذكر من الاصول المشهورة أيضا
من الضعيف الا النادر مع بيان ضعفه أي ان ذلك هو الغالب والا فر بما سكت
عنه الامر مما ذكر من ذهول وهو فترة العالم عن معلوم ما في وقت مالا بسبب
معلوم آخر أو غيره من عدم تبين حاله حينئذ (قوله عن ذلك) المشار اليه النص

مطالع هذا الكتاب

﴿ فصل ﴾ اعلم أنه كما يستحب الذكر يستحب الجلوس في حلق

أهله وقد

المدلول عليه بقوله انص الخ واتي باسم الاشارة الموضوع للبعيد مع قرب
المشار اليه لانه غير مرئى فاشبهه البعيد اذ هو كذلك فاستعمل فيه ما يشار به
للبعيد وفي نسخة لذهول عنها أو غيره والتأنيث باعتبار اضمن النص المذكور
مرتبة الخير (قوله مطالع هذا الكتاب) مطالع بوزن اسم الفاعل ولو قرئ
بفتح الميم جمع مطلع لاستقام بل كان فيه استعارة مكنية يتبهما استعارة
تخييلية شبه الكتاب بالقمر بجامع الاهتداء بكل فالتشبيه المضمر في النفس
استعارة مكنية واثبات لازمه من المطالع استعارة تخيلية

* (فصل) *

(قوله حلق أهله الخ) بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة بأسكان اللام مثل
قصعة وقصع وبدرة وبدروهي الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره
والتحلق تفعل منها وهو أن يتعمدوا ذلك وقال الجوهري جمع الحلقة حلق بفتح
الحاء على غير قياس وحكى عن أبي عمرو أن الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق
بفتح الحاء وقال نعلب كلهم يميزه على ضعفه كذا في النهاية (١) وفي المشارق
للقاضي عياض قال الحريري فيه الحاق والحلقة بالسكون مثل تمر وتمره اه
وفي الحرز الثمين نقل عن الكشاف والحلق بفتح الحاء في الدرع ونحوها وبكسرهما
في الناس قال صاحب الكشاف ذكر الجوهري وابن الحاجب جواز الوجهين
في كل من المعنيين ويمكن أن يكون تخصيص كل بما ذكر فيه لكونه فيه أشهر
وأكثر منه في المعنى الآخر فتدبر ، قيل ويجوز تنوين حلق ومد الف آهلة
وتنوينه بمعنى طامة والمعنى في حاق طامة يقال للقربة الكبيرة الآهل كما في

(١) كان في الاصول تحريف وأصلحناه من النهاية فليعرف . ع

تظاهرت الادلة على ذلك وسترد في مواضعها ان شاء الله تعالى ويكفي في ذلك حديث ابن عمر رضى الله عنهما

غريب أعيبد ويجوز قراءته باضافة حلق الى أهله باسكان الهاء اه
وظاهر أن صحة الوجه الاول على تقدير الظرف المتعلق به وهو به والمعنى حضور
حلق أهلة به أى عامرة بالذكور وحذف المتعلق لدلالة السياق والسباق عليه
(قوله تظاهرت) بالهاء من الظهور أى كسى بعضها بعضا قوة فى الظهور وفى
نسخة بالفاء (قوله ابن عمر) هو علم بالغلبة على عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضى الله عنهما وكان من فقهاء الصحابة ومفتيهم وزهادهم ولد قبل البعثة بسنة
أسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وقيل قبله ولم يشهد بدرا وكان عمره تام أحد
اربع عشرة سنة فاستصغره النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجزه ثم فى عام الخندق
بلغ خمس عشرة سنة فاجازه ولم يتخلف بعده عن سرية من سرايا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم لشقيقته حفصة لما اخبرته بما رآه
عبد الله فى المنام وهو مشهور فى البخارى وغيره إن اخاك رجل صالح لو انه
يقوم الليل فأتارك قيام الليل بعد . وقال ابن مسعود ان من أملك قرين
لنفسه ابن عمر ، وقال جابر رضى الله عنه ما منا أحد الا مالت به الدنيا ومال
بها الا ابن عمر ، وقال ابن المسيب مات يعنى ابن عمر وما مات من الارض
أحد احب الى ان التى الله بعمله منه ، واعتزل الفتنة فلم يقاتل مع على ولا
معاوية بل ولع بالحج يومئذ وبعده وكان من اعلم الناس بالمناسك كثير
الصدقة لاسيما بما استحسنته من ماله ولما عرفت ارقاؤه منه ذلك كانوا يقبلون
على الطاعة ويلازمون المسجد فيعتقههم فقيل له أنهم يخذعونك فقال من
يخذعنا بالله انخذعنا له وفى الاصابة للحافظ ابن حجر خرج يعنى ابن عمر يوما
الى بعضه متزهات المدينة فحضر الغداء فر عبد أسود راع فدماه للطعام
فقال إني صائم فقال انى هذا اليوم الشديد الحر صيام وذلك منه على سبيل

الاعتبار فقال يوم القيامة أشد حراً منه . فقال هل لك ان تبيعنا من هذه
الشيء ما نجهله عشاء نحضره معنا فقال أنها ليست لي وإنما انا راع لها فقال
ابن عمر وما يملك ان تبيعنا وتقول لسيدها أنها ماتت فذهب العبد وهو
يقول فإين الله فأين الله فرجع ابن عمر الى المدينة وسأل عن سيد العبد فشره
منه وشري الغنم وأعتقه ووهبه اياه اه . قال نافع اعتق ألف رقبة أو أريد
وحج ستين حجة واعتمر ألف عمرة وحمل على ألف فرس في سبيل الله وأفتى
في الاسلام ستين سنة وتوفى بمكة عن ست وثمانين سنة شهيدا بتسليط من
الحجاج عليه سنة ثلاث وسبعين وأوصى أن يدفن في الحل فلم تنفذ وصيته
ودفن بذي طوى مقبرة المهاجرين وقيل بفتح وقيل بسرف وقيل بالمحصب
وما اشتهر عند العوام بل وبعض الخواص من كونه مدفونا بالمعلى بالجبل
المقابل للحجون الثاني لا أصل له ، روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ألف
وستائة وثمانون حديثا اتفقا منها على مائة وسبعين وانفرد البخاري بثمانين
ومسلم بأحد وثلاثين وأشار المصنف بثنية الضمير في قوله رضى الله عنهما
الى ما سيذكره في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من أنه اذا
ذكر صحابي ابن صحابي يثنى الضمير في الترضى ليعمها هذا وقد عزا الخطيب
التبريزي في المشكاة وابن همام في سلاح المؤمن وابن الجوزي في الحصن
والسيوطي في الجامع الصغير والكبير تخرج هذا الحديث باللفظ الذي أورده
المصنف الى قوله : فان لله سيارات من الملائكة الخ الى ما أخرجه الترمذي
من حديث أنس زاد صاحب السلاح وقال يعنى الترمذي غريب من هذا
الوجه من حديث ثابت عن أنس اه قال في الحزب الثمين ورواه عنه احمد
والبيهقي وأخرجه الترمذي من حديث ابى هريرة مرفوعا بلفظ اذا مررت
برياض الجنة فارتعوا قلت وما رياض الجنة قال المساجد قلت وما الرتع
يارسول الله . قال سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر قال الترمذي
حديث غريب قال المنذرى في الترغيب وهو مع غرابته حسن الاسناد

وأخرجه الطبراني عن ابن عباس بلفظ وما رياض الجنة قال مجالس العلم اه
ومثله في الجامع الصغير وأخرجه في الكشاف والبيضاوي عنه صلى الله عليه
وسلم . ولفظها من أحب ان يرتع في رياض من الجنة فليكثر من ذكر الله .
قال الحافظ ابن حجر في تخریج احاديث الكشاف رواه ابن ابى شيبة واسحاق
والطبراني من حديث معاذ وفي اسناده موسى بن عبيدة . هو ضعيف
وأخرجه الثعلبي في تفسير العنكبوت وابن مردويه في تفسير الواقعة اه
وأخرجه القشيري في الرسالة من حديث جابر بسنده اليه ولفظه عن جابر قال
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس ارتعوا في رياض
الجنة قلنا وما رياض الجنة قال مجالس الذكر الحديث وسيأتي تخریجه عنه من
حديث الحاكم لكن بلفظ يا أيها الناس الخ وتتفق الروايتان على قوله اغدوا
وروحوا إلى آخر الخبر . أما قوله إن لله سيارات الخ فعزا صاحب السلاح
وصاحب الحصن تخریجه إلى البخاري ومسلم والترمذي من حديث أبي هريرة
قال في الحرز الثمين ولفظ البخاري ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون
أهل الذكرا فاذا وجدوا قوم ايدكرون الله عز وجل تنادوا هلموا إلى حاجتكم
قال فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا . الحديث بطوله ولفظ مسلم ان لله
سيارة فضلا يبتغون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا
معهم وحف بعضهم بعضاً بأجنحتهم حتى يمائوا ما بينهم وبين السماء الدنيا
ولفظ الترمذي إن لله ملائكة سياحين في الارض فضلا عن الناس اه وبه
يعلم ان عزوها الحديث للثلاثة المراد به الاتحاد في المعنى لافي اللفظ وهذه
عادتهم كثيراً وفي سلاح المؤمن : وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس ان لله سرايا من الملائكة
تحل وتقف على مجالس الذكر في الارض فارتعوا في رياض الجنة قالوا وابن
رياض الجنة يا رسول الله قال مجالس الذكر فاغدوا وروحوا في ذكر الله
وذكروه انفسكم من كان يحب ان يعلم منزلته من الله فلينظر كيف منزلة الله

قال « قال رسول الله صلى الله وسلم : اذا مررتهم برياض الجنة

تعالى عنده فان الله ينزل العبد من حيث أنزله من نفسه رواه الحاكم في
المستدرک وقال صحيح الاسناد اه ولم يعز أحد من هؤلاء الحديث الى ابن
عمر في شيء من الطرق كما رأيت ولم يذكر المصنف من خرج عن ابن عمر
لكنه امام حافظ ثبت عدل عمدة في الفهم والنقل والله اعلم . ثم رأيت في
يهجة المحافل للعامري ما لفظه وروينا في جامع الترمذی عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مررتهم برياض الجنة فارتعوا قالوا يا رسول
الله وما رياض الجنة قال حلق الذکر وافرہ عليه شارحها الأشجر وهو عجيب
فقد قال الحافظ ابن حجر في تخريجه لم أجده يعني الحديث من حديث ابن عمر
ولا بعضه لاني الكتب المشهورة ولا في الاجزاء المنشورة ولكن وجدته من
حديث انس بلفظه مفردا ومجموعا ثم ساق ذلك بنحو ما أورده وبه يعلم ما في
عزو العامري الحديث الى كتاب الترمذی فان الحافظ اذا قال في حديث
لا أعرفه او نحوه ذلك كان ذلك آية عدم وروده كما ذكره السيوطي في شرح
التقريب وغيره وحينئذ فيبقى ما أورده واشرت اليه من انه لم يخرج عن
ابن عمر أحد ممن ذكره والله الحمد على موافقتي للحافظ في ذلك والله المعين
(قوله رياض الجنة) قال الجوهری الروضة من البقل والعشب والجمع روض
ورياض صارت الواو ياء لكسر ما قبلها اه وسميت حلق الذکر رياض الجنة
إطلاقا للمسبب على السبب كما في شرح المشكاة لابن حجر فيكون مجازا مرسلا
ويجوز كونه استعارة علاقته التشبيه والجامع حصول الكمال في كل ويؤيده
ما في « مسالك الحنفا في مشارع الصلاة على المصطفى للتسطلاني » وفي تشبيه
حلق الذکر برياض الجنة خمسة معان وصف الله أهل الجنة بأنهم يؤتون
ما اشتهاوا وكذلك حلق الذکر في الخبر من شغله ذكرى عن مسألتي ،
الحديث ، وتسميته الجنة بالرحمة قال تعالى : وأما الذين ابيضت وجوههم في

فارتعوا قالوا وما رياض الجنة يا رسول الله قال حلق الذكر فان لله تعالى

رحمة الله اى جنته (١) وزيارة الملائكة أهل الجنة قال تعالى : والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم : وكذلك حلق الذكر لما فى الخبر : وتنزلت عليهم الملائكة وسعادة أهل الجنة قال تعالى : واما الذين سمعوا فى الجنة كذلك حلق الذكر فى الخبر هم السعداء لايشقى بهم جلسهم واذا سعد بهم غيرهم فهم أولى بذلك وطيب قلوب أهل الجنة وحياتهم يقرب (٢) الى الله تعالى قال تعالى فهو فى عيشة راضية فى جنة طالية وأهل حلق الذكر كذلك قال تعالى وتطمئن قلوبهم بذكر الله ومن طاب قلبه طاب عيشه اه مع اختصار وهو من الحسن بمقدار واجراه فى الحرز الثمين على حقيقته فقال والمعنى اذا مررتم بجماعة يذكرون فاذكروا موافقة لهم أو اسمعوا أذكركم فانهم فى رياض الجنة حالا أو ما لا قال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان قيل جنة فى الدنيا وجنة فى العقبى (قوله فارتعوا) الرتع الاتساع فى الخصب فشبه الخوض فى ذكر الله بالرتع فى الخصب كذا فى النهاية وعليه فهو استمارة تبعية لانه مجاز علاقته المشابهة وقيل ان قوله فارتعوا كناية عن الاخذ بالخط الاوفر من الذكر والمراد إذا فعلوا ما يكون سببا لحصول الجنة من التسبيح والتحميد ونحوها وقد جاء ان الجنة قيمان وغراسها اذكاره تعالى وعليه فوضع الرتع موضع القول لان هذا القول سبب لنيل هذا المرام . (قوله حلق الذكر) تقدم فى أول الفصل ضبطه قال بعض العلماء حديث الباب مطلق فى المكان والذكر فيحمل المطلق على المقيد فى الحديث أى كما ورد فى رواية أبى هريرة السابقة قلت يا رسول الله وما رياض الجنة قال المساجد قلت وما الرتع قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر

(١) كذا بالاصول ولعل هنا سقطا ولعله : وكذلك حلق الذكر لما فى الخبر وغشيتهم

الرحمة ، ع (٢) كذا ولعله : بقرهم . ع

سيارات من الملائكة يطلبون حاق الذكر فاذا أتوا عليهم حفوا بهم»

وكما في رواية ابن عباس السابقة في مجالس العلم وقال في الحرز: الاظهر أن المطلق محمول على عمومه والمقيد محمول على الفرد الاكمل أو أريد به المثال فتأمل اه وعليهما فيكون من باب قولهم ذكر بعض أفراد العام (١) لا يخصصه: (قوله سيارات) بالسین المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف تاء قال في شرح مسلم أو (٢) سياحين وأخذ من وصفهم بما ذكر أنهم غير الحفظة لانهم لا يفارقون الانسان وهؤلاء السيارات ليس لهم وظيفة وإنما قصدتم حلق الذكر قال ابن الجزرى في مفتاح الحصن وغيره وفي كتاب السلوة لابن الجوزى أما أعمال الملائكة فاكثرت مشغول بالتعب كما قال سبحانه يسبحون الليل والنهار لا يفترون ومنهم موكل بعمل كحملة العرش وجبريل للوحى وإسرافيل صاحب اللوح والصور وعزرائيل قابض الارواح ومنهم موكل بالشمس ومنهم موكل بالقطر ومنهم موكل بالرياح والاشجار ومنهم كتاب على بنى آدم ومنهم سياحون فى الارض يتبعون أهل الذكر ومنهم من يغرس الجنة ومنهم من يصيغ حلها اه وما ذكره من أن اسم قابض الارواح عزرائيل توقف فيه غير واحد من الحفاظ منهم الجلال فى الجبائك وقال لم يرد به خبر مقبول اه (قوله حفوا بهم) بتشديد الفاء أى أحاطوا بهم وفى مفردات الراغب حافين من حول العرش أى مطيفين بحفايه أى جانبه ومنه تحفه الملائكة بأجنحتها اه وفى الخبر على هذه الرواية إدخال الباء على المفعول الاول لحف ومثله حديث الترمذى وابن ماجه مامن قوم يذكرون الله إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده أورده فى الجامع الصغير ورمز لخرجيته برمز الترمذى وابن ماجه وبجانبه علامة الصحة وفى معظم الروايات والاحاديث يصل الفعل الى مفعوله الاول بنفسه

(١) أي بحكم العام ع (٢) كذا: ولله «اى» ع

فنه الخبر الآتى وحفتهم الملائكة ولفظ أبى هريرة فى روايته هذا الخبر فى صحيح البخارى : إن الله تعالى ملائكة يطوفون بالارض يلتمسون أهل الذكر الى أن قال فيحفونهم باجنحتهم وحديثه أيضا وما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وفى حاشية الحصن الحصين للحنفى هو من الحف من باب طلب وتعدى الى المفعول الثانى بالباء اه وقضيته بل صريحه أنه تعدى الى الاول بنفسه وهو كذلك وفى البيضاوى كما سيأتى وتزيده الباء مفعولا ثانيا قال تعالى وحففناهما بنخل وتقدمت الروايات بمثل ذلك وحيثئذ خذيت الباب ونحوه إما يكون فيه حذف المفعول الاول والتقدير حفوا أنفسهم بهم أو حفوهم بهم كما جاء كذلك عند البخارى فيحفونهم باجنحتهم . قال الحافظ فى الفتح والباء للتعدي وقيل للاستعانة أو الباء فيه زائدة أو ضمن فملا قاصرا أى حفوا محتافين بهم أو أن هذا الفعل جاء قاصرا ومنه قوله تعالى حافين من حول العرش وما ذكر من الحديث وتمعديا ومنه ما فى باقى الآيات والأحاديث ولعل هذا أقرب الوجوه وجعلها للتعدي وأن معنى حف طاف وهو فعل قاصر يتعدى بالباء يأباه ما يأتى من تفسير حفه المتمدى لنصبه هاء المفعول به بطاف به ولا يلزم من كون الفعلين بمعنى اتحادهما تمديا وقصورا بل كثيرا ما يخص أحد الرديفين عن رديفه فى الاستعمال بشئ كالطاء المرادف للصلاة إذا استعمل بعلى كان للشر وهى كذلك للخير وفى النهر لآبى حيان فى الكلام على قوله تعالى وحففناهما بنخل ما لفظه حفه طاف به من جوانبه وحففته به جعلته مطيفا به اه . ومثله فى تفسير البيضاوى وزاد فزيده الباء مفعولا ثانيا كقولك غشيته وغشيته به اه وفى الكشف هو متمد الى واحد فزيده الباء مفعولا ثانيا . وقال البيضاوى فى قوله تعالى حافين من حول العرش ومن مزيدة أو لا بتداء الحفوف اه وفى النهر أى حافين حول العرش اه فاقتصر على كونها زائدة وهو مبنى على جواز زيادتها فى الايجاب والمعارف وهو

وروينا في صحيح مسلم عن معاوية رضى الله عنه أنه قال « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على

مذهب الاخنس (قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) هو من رواية ابى سعيد الخدرى عن معاوية وكذا رواه الترمذى والنسائى كما فى سلاح المؤمن قال وزاد الترمذى فيه بعد قوله ما أجلسكم الا ذلك « قالوا والله ما أجلسنا الا ذلك » وبه يعلم أن ما يوجد فى بعض النسخ من إثبات الزيادة المذكورة غير جيد لأن المصنف اتعاضا الحديث لتخريج مسلم وليست فيه هذه الزيادة ولذا كانت محذوفة من الاصول المعتمدة وقد وقع لصاحب المشكاة انه عزا الحديث لتخريج مسلم واورد هذه الزيادة وليست فى صحيح مسلم كما قاله ابن همام وهو كما قال فيما رأيت . (قوله عن معاوية رضى الله عنه) هو معاوية ابن أبى سفيان بن صخر بن حرب القرشى العبشمى الأموى أسلم هو وأبوه وأخوه يزيد وأمه هند فى فتح مكة وكان يقول إنه أسلم يوم الحديبية وكرم إسلامه من أبيه وأمه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيناً فأعطاه من غنائم هوازن مائة بعير وأربعين أوقية وكان هو وأبوه من المؤلفين ثم حسن إسلامهما وكان أحد الكتاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلفه الصديق على عمل دمشق الشام بعد موت أخيه يزيد فأقره عمر ثم عثمان وأسلم اليه الحسن بن على الخلافة سنة إحدى وأربعين قال ابن سعد بقى معاوية أميراً عشرين سنة وخليفة كذلك تقريباً روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثة وستون حديثاً اتفقا منها على أربعة وانفرد البخارى بأربعة ومسلم بخمسة اتفقوا على أنه توفى بدمشق والمشهور انه يوم خميس ثمان بقين من رجب وقيل لنصفه سنة ستين من الهجرة وهو ابن اثنتين وثمانين وقيل ست وثمانين وقيل ثمان وسبعين واقتصر عليه الذهبى فى الكاشف وأوصى أن يكفن فى قميص كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كساه إياه وأن يجعل مما (٧ - فتوحات - ل)

حلقة من أصحابه فقال ما أجاسم قالوا جلسنا نذكر الله تعالى ونحمده على ما هدانا للإسلام ومن به علينا

بلى جسده وكان عنده قلامة أظفار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوصى أن تجعل في عينيه وفه وقال افعلوا ذلك وخلصوا بيني وبين أرحم الراحمين . ولما نزل به الموت قال يا ليتني كنت رجلا من قريش بنى طوى ولم آل من هذا الأمر شيئا (قوله حلقة) هو بأسكان اللام وفي التهذيب للمصنف حلقة العلم ونحوها بأسكان اللام هذه هي اللغة الفصيحة المشهورة ويقال بفتحهما في لغة قليلة حكاهما ثعلب والجوهري اه وجمها على هذه اللغة حاق وحلقات وأما على لغة الاسكان فجمها حلق بفتح الحاء وكسرها مع فتح اللام كما في شرح مسلم للمصنف (قوله نذكر الله تعالى) قال الراغب في مفرداته العلى هو الرفيع القدر واذا وصف به تعالى نحو انه هو العلى الكبير فالمراد انه يعلو أن يحيط به وصف الواصفين بل علم العارفين وعلى ذلك يقال تعالى نحو تعالى عما يشركون . وتخصيص لفظ تعالى لمبالغة ذلك منه لا على سبيل التكلف كما يكون من البشر اه (قوله ونحمده) معطوف على نذكر من عطف الخاص على العام للاهتمام (قوله على ما هدانا) أى لأجل هدايته إيانا ومنه علينا فعلى فيه للتعليل بمعنى اللام قال في المعنى « الرابع » أى من معانى على التعليل نحو ولتكبروا الله على ما هداكم أى هدايته إياكم اه وتمقبه الدماميني بأنه يحتمل التضمن كما صرح به الزمخشري أى ولتكبروا الله حامدين على ما هداكم واعترضه المصنف يعنى ابن هشام في جواشى التسهيل بان هذا التقدير يبعده قول الداعى على الصفا والمروة الله أكبر على ما هدانا والحمد لله على ما أولانا فياتى بالحمد بمد تعديته التكبير بعلى اه وإيضاحه انه لو كان وقوع على في الآية لتضمن التكبير معنى الحمد لكان في الدعاء المذكور كذلك ولو كان كذلك لعطف الجار والمجرور على مثله ولم يذكر الحمد لله في البين قال الدماميني

قال الله ما أجلسكم الا ذلك أما إني لم أستحلفكم

وفيه أى الاعتراض نظر لان المستفاد من الأول غير المستفاد من الثاني اه
قيل كأن مراده أن ذكر الحمد ايسر لتعلق الظرف به بل لتحصيل الثواب لانه
باللفظ قال فى حواشى التسهيل وأيضا فعلى الثانية ظاهرة فى التعليل فكذا
نظيرتها الاولى ونازعه الدمامينى بمنع ظهور شئ منها فى التعليل اه قال أبو
حيان ثم ما قدره الزمخشري تفسير معنى لا إعراب اذ لو كان إعرابا لم تكن
متعلقة بتكبروا بل بحامدين التى قدرها قال والتقدير الاعرابى ان تقول
ولتحمدا الله بالتكبير على ما عدا كم اه وما أشار اليه هو الاشيع فى تقدير
التضمن وما فعله الكشاف شائع . قال السعد التفتازانى فى حواشى الكشاف
فى تقدير التضمن طرق أشيعها جعل الفعل المذكور حالا مثل لتحمدا الله
مكبرين ليكون متعلق الجار والمجرور مذكورا قصدا وعكسه مثل ولتكبروا
الله حامدين وآثره يعنى صاحب الكشاف لان التعليل بالتعظيم حال الحمد وجعله
مقصودا من التعظيم أنسب من العكس لان الحمد انما يستحسن ويطلب لما
فيه من التعظيم اه قال البيضاوى وما تحتمل المصدر أو الخبر قال القاضى
زكريا أى والخبر بمعنى الموصول وهو تعبير غريب والمعنى عليه ولتكبروا
الله على إيتاء الذى هداكم اليه اه . قال السفاقسى وتجويز كونها بمعنى الذى
فيه بعد لزوم حذف طائد ما أى على ما هداكموه وقدر منصوبا لا مجرورا لان
حذفه أسهل وحذف مضاف يصح به الكلام قلت (١) كما أشار اليه شيخ
الاسلام زكريا والهداية هنا بمعنى الدلالة على طريق الايمان والايصال اليه
بالفضل والاحسان (قوله الله ما أجلسكم الخ) آله الاول بهزة ممدودة
للاستفهام والثانى أى قولهم كما فى رواية الترمذى الله ما أجلسنا الخ بلامد
ذكره المصنف فى مثله من رياض الصالحين وغيره ورأيت معزوا الى الكشاف

(١) كذا : ولعله « وحذف مضاف يصح بدونه الكلام قليل » . ع

الله بالنصب فيما أى أتقسمون بالله حذف الجار ثم الفعل وقولهم الله الخ
تقديره نعم تقسم بالله فوقعت الهمزة موقعها مشاكلة وتقريراً لذلك اه وأعر به
كذلك الطيبي وابن حجر في المشكاة وقال ابن حجر إنهم زادوا همزة
الاستفهام فى قولهم جواباً له الله ما أقمنا إلا ذلك مشاكلة لذكه لها لاغير
اذ حملها فى كلامهم على الاستفهام لايتأتى اه فجعل الهمزة استفهامية فى
الموضعين فى الأول حقيقة وفى الثانى مشاكلة وقضية كلام المصنف أنها فى
الثانية همزة الجلالة لكنها قطعت أى لما سياتى فليس فى الجواب همزة استفهام
وفى ذكروه من الاعراب نظر فانه اذا حذف حرف القسم وعوض عنه همزة
الاستفهام أو نحوها مما يأتى تعين الجر قال الرضى إذا حذف حرف القسم
الاصلى أى الباء قلب (١) قال الدمامينى فى المنهل الصافى وظاهر كلامهم أى النجاة
أن الواو كالباء فى جواز الحذف اه فان لم يبدل منها فالتحتمار النصب بفعل
القسم وتختص لفظة الله بجواز الجر مع حذف الجار بلا عوض والكوفيون
يجوزون الجر فى جميع ما يحذف فيه الجار من المقسم به وان كان بلا عوض
ويختص لفظة الله بتمويضها التنبية وهمزة الاستفهام وكذا يعوض منه
قطع الهمزة منه فى الدرج فكانها حذفت ثم ردت عوضاً من الحذف ، وجر
الله جعل هذه الاحرف عوضاً من الواو ولعل ذلك لاختصاصها (٢) بلفظ الله
كالباء ودليل كون هذه الثلاثة أبدالاً معاقبتها حرف القسم ولزوم الجر معها
دون النصب مع أن النصب بلا عوض اكثر كما تقدم ثم قال بعد ما يتعلق بها
التنبية أما همزة الاستفهام فاما أن تكون للانكار كقول الحجاج فى الحسن
البصرى آ الله ليقوم من عبيد من عبيدى فيقولون كذا وكذا أوللاستفهام كما
قال صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن مسعود لما قال هذا رأس أبى جهل آ الله
الذى لا إله غيره فاذا دخلت همزة الاستفهام على الله فاما ان تبدل همزة الله
ألفاً صريحة وهو الاكثر وتسهل وهو القياس فى آ رجل ونحوه ولا تحذف
للبس ولا تبنى للاشتغال وأما قطع همزة الله اذا كان قبله فاه قبلها همزة استفهام

(١) كذا . ع (٢) كذا . ولعله لهم اختصاصها . ع

تهمة لكم ولكنه

نحو أفانله لقد كان كذا وكذا وهمزة الاستفهام ليست عوضا من حرف القسم للفصل بينها وبينه بقاء العطف اه وبوجوب الجر بعد التعويض صرح غير واحد قال أبو حيان في الارتشاف ولا تستعمل هذه الاعواض الا في اسم الله تعالى ولا يجوز معها إلا الجر فلو جئت بشئ من هذه الاعواض الثلاثة فيما بقسم به من غير لفظ الله وحذف حرف الجر الموضوع للقسم لم يكن الا النصب تقول آل عزيز لافعلن اه فعلم بما نقل ما في تجويز الكاشف وابن حجر النصب فضلا عن الاقتصار عليه من النظر لتعين الجر في مثله إلا إن صحته به الرواية فيخرج على خروجه عنها سماعا والقاعدة فيما يقاس عليه وكأن ما خرجوه عليه وجهه ما قاله النحاة والمباراة للخلاصة « وإن حذف فالنصب للمنجر * حتما » أى إذا حذف الجار وجب نصب المجرور لكن محل ذلك في غير ما ذكر لما ذكرنا ثم رأيت المصنف نقل في الكلام على حديث أبي البشر الذى قبيل كتاب التفسير من شرح مسلم قوله قلت آله قال الله الاول بهمزة ممدودة على الاستفهام والثانى بلامد والهاء فيهما مكسورة هذا هو المشهور قال القاضى رويانا بكسرها وفتحها معا وأكمل أهل العربية لا يجوزون غير كسره اه وعليه فإن صحته الرواية بالفتح فيخرج على أنه شاذ أى خارج عن قانون هذه القاعدة ويوجه بما أشار اليه فى الكاشف والله اعلم (قوله تهمه لكم) قال الجلال السيوطى فى الديباج بفتح الهاء وسكونها اه وكلاهما من الوهم فالتاء بدل الواو كما فى النهاية وفيها تهمه كفعلة وقد تفتح الهاء ولما كان التحليف فى الغالب إنما يكون عند التهمه إذ من لا يتهم لا يحلف وقد يحلف من لا يتهم للتقرير والتأكيد فأرشد صلى الله عليه وسلم بنفسه الاتهام عنهم بقوله ولكن أتانى جبريل الخ أى أن تحليفهم لتتأكد عندهم ما دل عليه حالهم ومباهاة الملائكة بهم من مزيد إخلاصهم وقوة يقينهم وشدة حرصهم على العبادة فهم

أتانى جبريل فاخبرني أن الله تعالى يباهى بكم الملائكة ، وروينا

مبرءون من كون تحليفهم على سبيل الاتهام لهم فيما ذكروه (قوله أتانى جبريل) فى جبريل ثلاثة عشر لغة نظم منها ابن مالك سبع لغات فقال جبريل جبريل جبراءيل جبريل وجبرئيل وجبرال وجبرين وذيل عليه السيوطى بالسته الباقية فقال

وجبرئيل وجبراءيل مع بدل جبرائل وبياء ثم جبرين وأشار بقوله مع بدل الى جبرائين بابدال الهمزة ياء واللام نونا وذكرا ابن الجوزى فى زاد المسير فى التفسير من لغاته جبرئيل بوزن جبرعل بفتح أوله وسكون ثانيه وبالهمزة بعدها لام وبها تم اللغات أربعة عشر وقد نظمتها كذلك فقلت

فى جبرئيل أتى عشر وأربعة من اللغات بها شرح وتبين
جبريل جبريل جبرال وجبرئيل وجبراءيل جبرين
جبرائل ثم جبرائين جبريل جبرائل ثم جبراءيل جبرين (١)

قال الكسائى جبريل وميكاهيل اسمان لم تكن العرب تعرفهما فلما جاء عربتهما قال ابن عباس جبريل وميكاهيل كقولك عبد الله وعبد الرحمن ذهب الى ان ايل اسم الله واسم الملك جبر وميكا وفى تفسير الشيخ أبى الحسن البكرى أخرج الديلمى عن أبى أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم جبريل عبد الله واسم ميكاهيل عبد الرحمن (قوله يباهى بكم الملائكة) أى يظهر لهم فضلهم ويريمهم حسن عملهم ويثنى عليهم عندم وأصل البهاء الحسن والكمال وفلان يباهى بكذا يفخر به ويتجمل على غيره ووجه المفارقة أنهم لم يمنعمهم من ذكر الله تعالى وطاعته ما قام بهم من العلائق والعوائق والدواعى

(١) فى النسخ تحريف عظيم فى الايات الخمسة وقد صححناها بقدر الامكان ولعلم ان فى جبراءيل فى القاموس اربع عشرة لغة بعضها هنا وبعضها ليس هنا فليراجع ومنه تضبط بعض اللغات المذكورة. ع

في صحيح مسلم أيضا عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما
أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا يقعد

القوية الى البطالة والفتور بل أقبلوا معها الى الطاعة وإن شقت فاستحقوا
المدح لذلك اذ الطاعة وإن وقعت من الملك الا أنها تكونها له كالنفس للسان
يرتاح بها اذ لا تعب عليه ولا مشقة فيها أصلا بخلاف النوع الانساني فانه لما
سلط عليه من الملائق والعوائق المذكورة يشق عليه مشقة شديدة فلذا باهى
بعمل الانسان الملائكة وقال ابن الجوزي في كشف المشكل المباحة المفاخرة
ومعناها من الله عز وجل التفضيل لهؤلاء على الملائكة اه والمشار اليه بهؤلاء
عوام البشر أى الصلحاء المطيعون أرباب الفلاح فهم أفضل من عوام الملك
كما تقرر في علم الكلام (قوله في صحيح مسلم) وكذا رواه الترمذى وابن
ماجه كما في السلاح والحصن وغيرها وأخرجه النسائى وأبو عوانة وابن حبان
كما أشار اليه الحافظ قال وله طرق أخرى عن أبي هريرة أخرجه مسلم أثناء
حديث مرفوع هو من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا اتس الله عنه كربة
من كرب الآخرة يوم القيامة فذكر الحديث وفيه ما اجتمع قوم في بيت
من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة
وغشيتهم الرحمة وذكروهم الله فيمن عنده (قوله عن أبي سعيد الخدري)
رضى الله عنه هو سعد بن مالك بن سنان جده الأبحر بالموحدة فالجيم
هو خدرة المنسوب اليه أبو سعيد هذا من الخزرج وأبو سعيد خدري
بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وقيل أن خدرة أم الأبحر
والصحيح أنه هو الأبحر استصغر يوم أحد فرد وغزا بدمه مع النبي صلى الله
عليه وسلم ثنتى عشرة غزوة وهو وأبوه صحابيان استشهد أبوه يوم أحد، روى
لأبي سعيد عنه صلى الله عليه وسلم ألف ومائة وسبعون حديثا اتفقا
منها على ستة وأربعين وانفرد البخارى بستة عشر وهسلم باثنين وخمسين وعن

قوم يذكرون الله تعالى الاحفهم الملائكة وغشيتهم الرحمة

حنظلة ابن أبي سفيان الجمحي عن أشياخه قالوا لم يكن أحد من أحداث الصحابة أفقه من أبي سعيد وفي رواية أعلم ومناقبه كثيرة توفى بالمدينة يوم الجمعة سنة أربع وستين وقيل أربع وسبعين ودفن بالبقيع (قوله قوم) في مفردات الراغب القوم جماعة الرجال في الاصل دون النساء قال تعالى « لا يسخر قوم من قوم الآية » وقال الشاعر « أقوم آل حصن أم نساء » وفي عامة القرآن أريدوا به والنساء جميعا وحقيقته للرجال اه وتعميمه للنساء إما من باب التغليب أو عموم المجاز أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لكن قضية قول ابن حجر الهيثمي في شرح الأربعين والقوم هم الرجال فقط أو مع النساء على ما فيه من الخلاف ان إطلاقه على النساء عند من يقول بأنه لا يعنها حقيقة ويؤى الى ذلك قوله في شرح المشكاة قوم اسم جمع يصدق بثلاثة فأكثر يستوى فيه الذكور والاناث اه وبالجملة فالمراد هنا ما يعنى الفريقين لا اشتراهما في التكليف فيحصل لهن الجزاء باجتماعهن لذكر مشروع لهن من قراءة وتسبيح ونحوه لا كأذان بل يحرم رفع صوتها به بحضرة أجنبي وجاء في رواية أخرى عند مسلم « ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وذكروهم الله فيمن عنده » ولا يقيد إطلاق الخبر السابق في المكان والذكر بما في هذا الخبر بناء على ان المراد بيت من بيوت الله فيه المسجد لما تقدم أن ذكر بعض أفراد العام لا يخصه بل ما في هذا الخبر لبيان الاكمل وما في خبر الباب لبيان الاعم الأشمل على أن التقييد بالمسجد بناء على ما ذكر لكونه جريا على الغالب انه محل الذكر لامفهوم له (قوله حفتهم الملائكة) أل فيه للعهد أى الملائكة الملتصون لذلك قاله صاحب الحرز (قوله وغشيتهم الرحمة) بكسر الشين المعجمة أى غطتهم من كل جهة إذ الغشيان لغة إنما يستعمل فيما يشمل المغشى من جميع

ونزلت عليهم السكينة

أجزائه وجوانبه فتجوز به عما ذكر مبالغة فيه والرحمة صفة نفسانية يستحيل قيامها بالبارى والمراد بها بالنسبة اليه تعالى غايتها من ارادة الانعام فتكون صفة ذات أو نفس الانعام فتكون صفة فعل والمراد هنا الاثر المرتب عليه إذ هو الموصوف بالفتيان نهى إحسان نشأ عن إحسان الذاكر بذكره هل جزاء الاحسان الا الاحسان ويتسبب عن هذا الفتيان تنزل السكينة على الذاكرين (قوله ونزلت عليهم السكينة) قال في شرح المشكاة أى المذكورة في قوله تعالى « هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين ليزدادوا ايماناً » وهى فعيلة من السكون « قات » وقيل إنه بتشديد الكاف للمبالغة والمراد بها هنا الحالة التى يطمئن بها القلب فلا يزعج لطارق من طوارق الدنيا لعلمه بأحاطة قدره المذكور فيسكن ويطمئن القلب بموعد الاجر لقوة رجائه بحصوله لما وفقه للاشتغال به عن كل ماسواه ويصح أن يراد بها ما جاء فى خبر مرسل أنه صلى الله عليه وسلم كان فى مجلس فرفع بصره الى السماء ثم طأطأ بصره ثم رفعه فسئل فقال إن هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله يعنى عند محاسن امامه فنزلت عليهم السكينة تحملها الملائكة كالقبة فلما دنت منهم تكلم رجل بباطل فرفعت عنهم وقيل السكينة اسم ملك ينزل فى قلب المؤمن بأمره بالخير وقال ابن الجوزى فى مفتاح الحصن السكينة أى الرحمة والوقار والسكون والخشية وقيل غير ذلك والمراد السكون تحت جرى المقادير لاضد الحركة وتفسيره لها بالرحمة تبع فيه اختيار القاضى عياض وضعف بعطفها عليه المتقضى للمغايرة بل قال ابن حجر فى شرح الأربعين إنه مردود والرد منقود لأنه يحتمل أن يكون جعله من باب الاطناب تمديداً لذكر الجزاء المستطاب نعم هو ضعيف لكون التأسيس خيراً منه واختار المصنف كونها بمعنى الطمأنينة قال فى الحرز ثم

وذكركم الله تعالى فيمن عنده

﴿ فصل ﴾ الذكر يكون بالقلب ويكون باللسان والافضل منه ما كان بالقلب واللسان جميعا فان اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل ثم لا ينبغي ان يترك الذكر باللسان مع القلب

يجوز أن يقرأ عليهم السكينة بضم الهاء والميم وبكسرهما (١) وبكسر فضم وهو الأشهر اه وقوله وهو الأشهر يحتمل من حيث كونه رواية ومن حيث كونه أشهر لغة والثاني أظهر (قوله وذكركم الله فيمن عنده) أى من الأنبياء وكرام الملائكة لقوله في الحديث القدسي ومن ذكرني في ملاذكرته في ملا خير منه والعندية هنا عندية شرف ومكانة لا عندية مكان تعالى وتزه عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وذكروه تعالى لهم على سبيل المباهاة بهم كما تقدم والرضا بأفعالهم والله أعلم (فائدة) نظير هذا الخبر في حصول الأربعة المذكورة خبر مسلم ان لأهل ذكر الله أربعا تنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة وتحف بهم الملائكة ويذكركم الرب فيمن عنده .

* (فصل) *

(قوله الذكر يكون بالقلب) قال القاضى عياض ذكره تعالى بالقلب وهو الذكر الخفى وهو أرفع الأذكار المفكرة في عظمة الله تعالى وجلاله وجبروته وآياته في أرضيته (٢) وسماواته وفي الحديث خير الذكر الخفى وبعبده ذكره بالقلب عند (٣) أو امره ونواهيه فيأمر بما أمر وينهى عما نهى عنه ويقف عما أشكل اه (قوله ما كان بالقلب واللسان) أى لأنه عمل جارحة اللسان مع حضور الجنان في ذكره الرحمن فالمعمل فيه أكثر فحصل له أشرف أنواع الأجر (قوله فان اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل) قال المصنف في شرح مسلم

(١) في نسخة « وبضمهما » وكتب عليها قوله والميم لله وكسر الميم . ع (٢) كذا . ولها أرضيه بفتح الراء من غير تاء . ع (٣) كذا . ولها بالوقوف عند الخ . ع

تفلا عن القاضي عياض ذكر ابن جرير الطبري وغيره أنه اختلف السلف في ذكر
اللسان والقلب أيهما أفضل قال القاضي عياض وإنما يتصور عندي الخلاف في
مجرد الذكر بالقلب تسبيحا وتهليلا وشبههما ويدل عليه كلامهم لا أنهم اختلفوا
في الذكر الخفي الذي ذكرناه أولا فذلك لا يقاربه ذكر اللسان فكيف يفاضله
والمراد بذكر اللسان مع حضور القلب ، وإن كان لا هيا فلا واحتج من رجح
ذكر القلب بأن عمل اليسير أفضل (١) ومن رجح عمل اللسان قال لان العمل
فيه أكثر لأنه زاد باستعمال اللسان فاقضى زيادة أجر قال القاضي واختلفوا
هل تكتب الملائكة ذكر القلب فتسيل تكتبه ويجعل الله لهم علامة
يعرفونه بها وقيل لا يكتبونه لأنه لا يطلع عليه غير الله تعالى قال المصنف في
شرح مسلم قلت الأصح أنهم يكتبونه وإن ذكر اللسان مع حضور القلب
أفضل والله أعلم وقول القاضي وإن كان لا هيا فلا: مراده فلا خلاف في فضل
الذكر بالقلب حينئذ وليس مراده فلا فضل فيه لأنه قال قبله وأما ذكر اللسان
مجردا فهو أضعف الأذكار وفيه فضل عظيم كما جاءت به الأحاديث اه ونقله
عنه المصنف في شرح مسلم وفي أمالي الشيخ عز الدين بن عبد السلام ذكر
القلب أفضل من ذكر اللسان لأن ذكر القلب يشمر الأحوال بخلاف ذكر
اللسان اه وقال ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة بعد نقله أفضلية الذكر
القلبي على اللساني : وخالف عياض فقال لأنواب بالذكر بالقلب قال البلقيني
وهو حق لا يشك فيه اه وقد يقال إن أريد الثواب من حيث اللفظ فالأصح
عدمه أو من حيث المعنى واشتغال النفس به فالحق الثواب وإنه أفضل من
الأول نعم لا يفيد اتفاقا بشيء رتبة (٢) الشارع على القول حتى يتلفظ به
ويسمع نفسه عند صحة السمع وانتفاء نحو اللفظ اه كلام شرح المشكاة
ذكره في باب الذكر ، وكأن ما نقله عن القاضي عياض مذكور في غير باب
الدعاء والأذكار من شرحه مسلم وإلا فعبارته فيه ما نقلناها وهي بمعنى عبارة

(١) كذا . ولله « اليسير » لاختلاف . ع (٢) كذا ولله « رتبة » ع

خوفا من أن يظن به الرياء بل بذكر بهما جميعاً ويقصد به وجه الله تعالى
وقد قدمنا عن الفضيل رحمه الله

الأذكار مصرحة بفضل الذكر القلبي بل بأفضليته ثم كلام المصنف مصرح
بفضل الذكر باللسان وإن كان مع الغفلة وبه صرح القاضي عياض وغيره قال
الغزالي حركة اللسان بالذكر مع الغفلة عنه تحصل الثواب وتقيه إنما هو
بالنسبة لعمل القلب اه وفي باب الذكر بعد الصلاة من شرح المشكاة لابن
حجر اختلفوا في الذكر باللسان مع غفلة القلب فقال جمع لا ثواب فيه قال
الجلال البلقيني وهو حق بلا شك اه وفي باب مخالطة الجنب من الشرح
المذكور التصريح بأفضلية الذكر اللساني على القلبي والرد على من قال الأفضل
القلبي ثم اللساني بأن الأصحاب مصرحون بأن لا ثواب في الذكر القلبي المحض
وكيف يفضل اللساني وفيه الثواب قطعاً والحق ان الأعلى ما جمع القلب
واللسان ثم اللساني ثم القلبي ونفى الثواب فيه من حيث الذكر لا ينافي حصوله
من حيث حضور القلب مع الله والمراقبة أو المشاهدة له تعالى ففيه ثواب أي
ثواب وإنما فضل عليه اللساني لأن في الاتيان به امثالاً لامر الشارع من
حيث الذكر بخلاف ذلك ألا ترى أن ما تعبداً به من الذكر لا يحصل إلا
بالتلفظ به بحيث يسمع به نفسه بخلاف ما إذا لم يسمع بأن أتى به همساً أو بقلبه
فقط فإنه لا يحصل له الامتثال ويقع في لوم التردد وثواب الحضور إنما هو على
جهة أخرى أجنبية عن المأمور به فتأمل ذلك اه (قوله خوفاً من أن يظن به
الرياء الخ) قال الامام في المطالب من مكائد الشيطان ترك العمل خوفاً من
أن يقول الناس انه مرء وهذا باطل فان تظاهر العمل من نزغات الشيطان
بالكفاية متمذراً فلو وقفنا العمل على ذلك لتعذر الاشتغال بشئ من العبادة
وذلك يوجب البطالة وهي أقصى غرض الشيطان ولقد أحسن من قال سيروا الى
الله عز وجل عرجاء ومكاسيرو لا تنتظروا الصحة فان انتظار الصحة بطالة اه وكذا

أن ترك العمل لاجل الناس رياء ولو فتح الانسان عليه باب ملاحظة
الناس والاحتراز من تطرق ظنونهم الباطلة لانسد عليه أكثر أبواب
الخير وضيع على نفسه شيئاً عظيماً من مهمات الدين وليس هذا طريقة
العارفين

لا يتركه باللسان لغفلة الجنان في الرسالة القشيرية سئل أبو عثمان المغربي نذكر
الله ولا نجد في قلوبنا حلاوة فقال أحمد والله عز وجل أن زين جارحة من
جوارحك بطاعته اه وقال ابن عطاء الله في الحكم . لا تترك الذكر لعدم حضورك
فيه مع الله لان غفلتك عن ذكره أشد من غفلتك في وجود ذكره فعسى أن
يرفحك من ذكره مع وجود غفلة الى ذكره مع وجود يقظة ومن ذكره مع وجود
يقظة الى ذكره مع وجود حضور ومن ذكره مع وجود حضور الى ذكره مع
غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز اه ولا يترك خشية العجب
به بل يعمل ويستغفر الله إذا خاف نحو العجب ولا يترك العمل لذلك لما قال
السهورودي إن ترك العمل لذلك من مكائد الشيطان وقد قدمنا في مبحث
الاخلاص ما ينفع استحضاره هنا (قوله ترك العمل لاجل الناس رياء) تقدم
تفسيره نقلاً عن الشعراني بأن معنى ترك العمل للناس تركه لعدم اطلاعهم
عليه أي لا يجب العمل الا في محل يجده فيه الناس فان لم يجده كسل عن
العمل وحينئذ في العبارة مضافان محذوفان أي لأجل عدم اطلاعهم وقضية
سياق المصنف له أنه على ظاهره من ترك العمل للناس أي خشية أن يظن به
نحو رياء وذلك لان ملاحظته لهم تشعر بانه يرجو مدحهم ويخشى قدحهم
وشأن الاخلاص التنزه عن كل ذلك (قوله ملاحظة الناس) الملاحظة مفاعلة
من الالحظ وهو النظر بالاحاط بفتح اللام فيهما يقال لحظه ولحظ إليه أي نظر
اليه بمؤخر العين والاحاط بالفتح شق العين مما يلي الصدغ اما الذي يلي الانف
فالمؤق والمأق والاحاط بالكسر مصدر لاحظته اذا راعيته والمراد هنا انه

ورويها في صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت: نزلت هذه الآية (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) في الدعاء

لا يلتفت ببصره ولا بصيرته الى شئ من الاكوان فيعتبر مدحه أو يخشى قدحه فان ذلك سبب لقوات كثير من الخيور وجاب لانواع الشرور مبعد للسالك عن طرق السرور (قوله ورويها في صحيحى البخارى ومسلم الخ) اخرجه البخارى في كتاب التفسير والتوحيد وأخرجه مسلم أيضا قال السيوطى في لباب المقول في أسباب النزول بعد تخريجه خبر عائشة من حديث البخارى وأخرج ابن جرير من طرق عن ابن عباس مثله ثم رجح رواية البخارى ومسلم وغيرهما عن ابن عباس أنها نزلت في الصلاة بكونها أصح إسنادا قال وكذا رجحها النووى وغيره وقال الحافظ ابن حجر لکن يحتمل الجمع بينهما بأنها نزلت في الدعاء داخل الصلاة وقد أخرج ابن مردويه من حديث أبى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء اللهم ارحمنى فنزلت فأمروا ألا يخافتوا ولا يجهروا اهو في زاد المسير لابن الجوزى في سبب الآية ثلاثة اقوال احدها انه صلى الله عليه وسلم كان يجهر صوته بالقرآن بمكة فيسب المشركون القرآن ومن اتى به خفض صلى الله عليه وسلم صوته بعد ذلك حتى لم يسمع أصحابه فأزل الله «ولا تجهر بصلاتك» اى بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن «ولا تخافت بها» عن أصحابك فلا يسمعون قاله ابن عباس، والثانى أن الاعرابى كان يجهر في التشهد ويرفع صوته فنزلت هذا قول عائشة، والثالث انه صلى الله عليه وسلم كان يصلى عند الصفا يجهر بالقرآن في صلاة الغداة فقال أبو جهل لا تقتر على الله خفض النبي صلى الله عليه وسلم صوته فقال أبو جهل ألا ترون ما فعلته بآبى كبشة رددته عن قراءته فنزلت قاله مقاتل اه ويمكن الجمع بحمل حديث ابن عباس على أنه كانت القراءة في الصلاة فيوافق حديثه في البخارى وعند الصفا إما يراد به عند البيت من جانب الصفا فيكون

﴿ فصل ﴾ اعلم أن فضيلة الذكر غير منحصرة في التسييح والتهليل
والتحميد والتكبير ونحوها بل كل عامل لله تعالى بطاعة فهو ذا كر لله تعالى كذا

عند الصفا مجازاً ليطابق حديث البخاري أو تعدد جهره بذلك قال في زاد المسير
وأما تفسيرها ففي المراد بالصلاة قولان « أحدهما » الصلاة الشرعية وعليه ففي
المراد ستة أقوال : لا تجهر بقراءتك ولا تخافت بها فكأنه نهى عن شدة الجهر
والتخافتة قاله ابن عباس وعليه فالتعبير عن القراءة بالصلاة إما من باب المجاز
المرسل من إطلاق اسم الكل أي الصلاة وإرادة الجزء أي القراءة أو من
حذف المضاف أي قراءة صلاتك أو لا تصل مرعاة الناس ولا تدعها مخافة الناس
قاله ابن عباس أيضاً قلت وعلى هذا فيكون من خطابه صلى الله عليه وسلم
بخطاب غيره كقوله وان كنت في شك مما أنزلنا إليك الآية إذ لا يتصور منه
الرياء حتى ينتهي عنه ، أو لا تجهر بالتشهد في صلاتك روى عن عائشة في رواية
وبه قال ابن سيرين ، أو لا تجهر بفعل صلاتك ظاهراً ولا تخافت بها شديد
الاستتار (١) قاله عكرمة ، أو لا تحسن علانيتها وأسى سريرتها قاله الحسن وغير
خاف أن ماسبق على القول الثاني من قولي ابن عباس يجري في هذا المكان ،
أو لا تجهر بصلاتك كلها ولا تخافت بجميعها فاجهر في صلاة الليل وخافت في
صلاة النهار على ما أمرناك به ذكره أبو يعلى « والقول الثاني » أن المراد بالصلاة
الدعاء وهو قول عائشة وأبي هريرة ومجاهد اه باختصار وتغيير يسير والصلاة
حقيقتها لغة الدعاء والخلاف المذكور مبني على الخلاف عند أهل الأصول في
أن اللفظ إذا ورد من الشارع هل يحمل على معناه اللغوي أو الشرعي والأصح
الثاني ولا يلزم من البناء الاتفاق في الترجيح . ولطول المقال في هذا المقام
آخر نأما يتعلق بفضل السيدة عائشة من الكلام * (فصل) *
(قوله بل كل عامل لله بطاعته فهو ذا كر) أخرج الواحدى في التفسير

الوسيط بسنده الى خالد بن عمران رضى الله عنه قال قال رسول صلى الله عليه وسلم « من أطاع الله فقد ذكر الله وإن قات صلاته وصيامه وصنعه للخير ومن عصى الله فقد نسيه وإن كثرت صلاته وصومه وتلاوته القرآن وصنعه للخير » وأخرج الحديث الخزرجي في كتابه التذكرة فقال حقيقة الذكرك طاعة الله تعالى ودليله قوله صلى الله عليه وسلم من أطاع الله الخ وذكر نحوه العاصري في شرح الشهاب كما رأيته معزوا إليه . ويؤخذ من كلام الخزرجي أنه مقبول لاستدلاله به إلا أن يقال لا يلزم ذلك بل يكتفى بالضعيف في مثله كما تقدم عن الزركشي وفي شرح الانوار السنية قال أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب واقد مولى النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه زاذان من قوله من أطاع الله فقد ذكره وإن قات صلاته وصيامه وتلاوته القرآن ومن عصى الله فلم يذكره وإن كثرت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن وقال القرطبي في تفسير قوله تعالى « فاذكروني اذكركم » روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أطاع الله فقد ذكره الخ لكن روى بدل قوله وتلاوته للقرآن قوله وصنعه للخير ذكره ابن خوزين من زاد في أحكام القرآن وقال البخاري الاسكاف في فوائد الاخبار الغفلة نوم القاب والنائم لا يذكر وذكر الله تعالى ان تشهد حافظا لك رقيباً عليك قائماً بمصالحك فمن غفل عن هذه الاحوال فليس يذكر الله وان سبح بلسانه وهال وكبر ومن كان متيقظاً في هذه الاوصاف فهو ذاكر وان سكت ثم ما أشعر به كلامه من كون الطاعة حقيقة الذكرك يوافق ما فهمه الحنفى في شرح الحصن الحصين حيث قال في مثل عبارة المصنف الظاهر أن يقول وليس الذكر منحصرأ في التهليل الخ وفي شرح المشكاة لابن حجر أصل وضع الذكر ما تمبداً الشارع بلفظه مما يتماق بتعظيم الحق أو الثناء عليه ويطلق على كل مطلوب قولى مجازاً شرعياً سببه المشابهة اه مع يسير تغيير وسبق كلامه في انتفاء حصول ثواب الذكر عن القلبى لانتفاء كونه ذكراً وهو يؤذن بأن اطلاق الذكر على ما ذكر من العبادة ليس إطلاقاً حقيقة وإنما

قال سعيد بن جبير رضى الله عنه وغيره من العلماء ،

هو مجاز سببه المشابهة لترتب الثواب على كل وفي الحرز الثمين فهو ذا كر أى حكماً فإنه حيث راعى حكمه تعالى فى فعله فقد ذكره ولم يغفل أمره والحاصل أن المطيع المذكور له فضيلة الذكر وثوابه لا أنه ذا كر لغة أو اصطلاحاً وبه يندفع قول الحنفى : الظاهر أن يقول وليس الذكر منحصراً فى التمهليل اه ثم رأيت الحافظ قال فى فتح البارى ويطلق ذكر الله ويراد به المواظبة على العمل بما أوجبه أو ندب اليه كتلاوة القرآن وكقراءة الحديث ومدارسة العلم والتنفل بالصلاة وقال فى آخر الكلام على حديث ابن الله ملائكة يطوفون فى الطرق الحديث يؤخذ من مجموع الطرق أن المراد بمجالس الذكر الواردة من تسبيح وتكبير وغيرها وتلاوة كتاب الله والدعاء بخيرى الدارين وفى دخول قراءة الحديث النبوى ومدارسة العلم الشرعى ومذاكرته والاجتماع على صلاة النافلة فى هذه المجالس نظر ، والاشبه اختصاص ذلك بمجالس نحو التسبيح والتلاوة حسب وإن كان قراءة الحديث ومدارسة العلم ومناظرته فى جملة ما يدخل تحت ذكر الله تعالى اه فأفاد أن ما ذكر يطلق عليه ذكر الله لالفظ الذكر من غير اضافة والله أعلم (قوله قال سعيد بن جبير) سعيد كرشيد وجبير بالجيم المضمومة فالوحدة المفتوحة بعدها تحتية سا كنة وهذه المقالة نقلها عن الواحدى أيضاً فقال روى ان عبدالمك كتب اليه يسأله عن مسائل منها الذكر فقال وتساءل عن الذكر فالدكر طاعة الله فمن أطاع الله فقد ذكر الله ومن لم يطعمه فليس بذاكر وإن أكثر التسبيح وتلاوة القرآن (قوله وغيره) ولعل مراده ابن عباس فان الواحدى وابن الجوزى نقلاه عنه أيضاً فقالا قال ابن عباس وسعيد بن جبير فى قوله تعالى « اذكرونى اذكركم » اذكرونى بطاعتى اذكركم بمغفرتى ثم أورد السؤال السابق لكن يبعده أن الانسب بالتفسير حينئذ قال ابن عباس وابن جبير فالظاهر ان المراد غير ابن (٨ - فتوحات - ل)

وقال عطاء رحمه الله مجالس الذكر هي مجالس الحلال والحرام كيف تشتري وتبيع وتصلى وتصوم وتنكح وتطلق وتنجح وأشباه هذا .

﴿ فصل ﴾ قال الله تعالى « ان المسلمين والمسلمات الى قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما » وروينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق

جبير من بعض علماء التابعين ومن بعدهم (قوله وقال عطاء الخ) قال الشيخ زكريا في شرح الرسالة القشيرية فان جميع ذلك ينقل العبد من الغفلة الى ذكر الله وطاعته اه قال ابن حجر في شرح المشكاة مجالس الذكر مجالس سائر الطاعات ومن قال هي مجالس الحلال والحرام أراد التنصيص على أخص أنواعه اه ونظيره تخصيص المساجد وكلامه تعالى في روايات فهي لكونها أخص وأفضل كما تقدم وقريب من كلام عطاء ما في المفهم للقرطبي مجلس ذكر يعنى مجلس علم وتذكير وهي المجالس التي يذكر فيها كلام الله وسنة رسوله وأخبار السلف الصالحين وكلام الأئمة الزهاد المتقدمين المبرأة عن التصنع والبدع والمنزعة عن المقاصد الرديئة والطمع قلت ومثل ما ذكر مجالس سائر الاذكار والطاعات ومجالس الزهاد والاخيار قال القرطبي وهذه المجالس قد انعدمت في هذا الزمان وعوض منها الكذب والبدع ومزامير الشيطان نعوذ بالله من حضورها ونسأله العافية من شرورها اه

* (فصل) *

(قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) قال الحافظ وأخرجه ابن حبان اه ورواه الترمذى بلفظ قالوا يا رسول الله وما المفردون قال المستهترون (١) في ذكر

(١) بصيغة اسم المفعول أي المولعون به . ع

المفردون قالوا

الله يضع الذكر عنهم ألقاهم فيأتون القيامة خفافا رواه الترمذي والحاكم عن أبي هريرة والطبراني عن أبي الدرداء فهو حديث مستقل وفي مسلم والترمذي أنه صلى الله عليه وسلم كان يسير في طريق مكة فر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون الحديث وخرجه الحافظ من حديث معاذ بن جبل ولفظه قال كنا نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدف من جمدان فقال يا معاذ أين السابقون قلت مضوا وتخلف ناس قال إن السابقين الذين يهترون بذكر الله عز وجل من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر من ذكر الله قال الحافظ أخرجه إسحاق في مسنده وفيه راو ضعيف لكنه ينجز بحديث أبي هريرة والدف السير الخفيف أو مكان عند الجبل المذكور وقوله يهترون بكسر الفوقية معناه يديعون (١) اهـ وجمدان بضم الجيم وسكون الميم وبالذال المهملة جبل بين قديد وعسفان من منازل أسلم كما في المشارق للقاضي عياض والمفهم القرطبي لكن في سلاح المؤمن وشرح المشكاة لابن حجر جمدان جبل على ليلة من المدينة (٢) اهـ قال القرطبي في المفهم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا القول عقب قوله هذا جمدان لان جمدان جبل منفرد بنفسه هناك ليس يحاذيه جبل مثله فذكره بهؤلاء المفردين وذكر ابن حجر الهيثمي في شرح المشكاة أوجها آخر (قوله المفردون) يروى بتشديد الراء المكسورة قال القاضي عياض ضبطناه على مشايخنا كذلك ونقله أيضا عن متقن مشايخه قال المصنف والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد قال ابن الجزري وكذا رويناه وضبطناه عن شيوخنا قال ابن الاعرابي يقال فرد الرجل اذا تفقه واعتزل الناس وخلا بما رعاة الامر والذهي وقل الازهرى هم المتحلون

(١) في بعض النسخ يدعون وهو محريف لان معنى أهتر بالشيء أو نعت به ثم يبتنى أن يضبط «يهترون» بفتح الفوقية لا بكسرها . ع (٢) وكذا في النهاية والدر . ع

وما المفردون يارسول الله قال الذاكرون الله كثيرا

من الناس بذكر الله وقيل هم الهرمى الذين هلك أقرانهم من الناس ويذكرون الله ، في كشف المشكل لابن الجوزي وقال بعضهم استولى عليهم الذكر فأفردوهم عن كل شيء إلا عن الله عز وجل فهم ينفردونه بالذكر ولا يضمنون إليه سواء والفارد والمفرد الثور الوحشى اه قال المصنف في شرح مسلم وذكرو غير القاضى أنه روى بتخفيف الراء واسكان الفاء يقال فرد الرجل وفرد بالتخفيف والتشديد وأفرد اه وهل هو مع كسر الراء أو فتحها كل محتمل والاقرب أنه مع الكسر وذلك لانه ذكره أولا بالتشديد والكسر ثم قال وحكى بالتخفيف وسكت عن الكسر فالظاهر انسحابه مع التخفيف . وقال الحافظ والراء مفتوحة وقيل مكسورة يقال فرد الرجل مشددا ومخففا وانفرد الكل بمعنى اه قال الحنفى رجح المصنف يعنى ابن الجزرى رواية التشديد على التخفيف ويؤيده ما ذكره النووى فى الاذكار حيث قال روى المفردون بتشديد الراء وتخفيفها والمشهور الذى قاله الجمهور التشديد اه وجزم بانه اسم فاعل سواء كان من التفريد أو الافراد ويؤيده ما فى النهاية وغيرها فرد برأيه وفرد واستفرد بمعنى انفرد به اه ويؤيده كلام الحنفى ، وجزمه بجزم المصنف بكونه اسم فاعل على التخفيف لعله أخذ من الاستصحاب المذكور فى شرح مسلم بما ذكرناه من كسر الراء مع التشديد وسكوته عنه مع التخفيف فالظاهر انسحابه وقال التور بشتى فى شرح المصابيح يروى المفردون بتشديد الراء وكسرها وبالفتح والتخفيف اه قال الحنفى فى شرح الحصن الحصين وهذا يدل على انه بالتشديد اسم فاعل وبالتخفيف اسم مفعول وانما يظهر اذا كان التفريد لازما والافراد متعديا ويؤيده ما وقع فى التاج للبيهقى حيث قال فى باب التعميل يقال فرد الرجل إذا تفقه واعتزل الناس وخلا بمراعاة الامر والنهى وفسر الافراد بالمتعدى اه ويجمع بأن أفرد جاء متعديا وهو ما حكاه الحنفى عن صاحب التاج ولازما وهو ما ذكره الباقون (قوله وما المفردون)

والذاكرات» (قلت) روى المفردون بتشديد الراء وتخفيفها والمشهور الذى
قاله الجمهور التشديد ، واعلم ان هذه الآية الكريمة مما ينبغى أن يهتم
بمعرفة صاحب هذا الكتاب ، وقد اختلف فى ذلك : فقال الامام أبو الحسن

اعلم أن «ما» يسأل بها عن حقيقة الشئ وعن وصفه وهو هنا من الثانى أى
ماصفة المفردين حتى تتأسى بهم وقيل إنها من الاول وعبر بها دون من هم
لارادتهم تفسير اللفظ وبيان المراد منه لاتعيين المتضمنين به وأشخاصهم فعدل
صلى الله عليه وسلم فى الجواب عن بيان اللفظ الى حقيقة ما يقتضيه توقيفا
للسائل بالبيان المعنوى على المعنى إيجازاً فاكتفى فيه بالاشارة المعنوية الى
ما استبهم عليه من الكناية اللفظية قال ابن حجر فى شرح المشكاة والاول
وان كان قليلاً أولى من الثانى وان سلكه كثير لانه أورد عليه ما أجاب عنه
ذلك القائل بقوله وعبر بهادون من الخ وفيه تكلف اه بالمعنى (قوله والذاكرات)
قال المصنف فى شرح مسلم تقديره والذاكرات فحذفت الهاء هنا كما حذفت فى
القرآن لمناسبة رءوس الآتى ولانه مفعول يجوز حذفه اه وحذف معمول
الذاكرات مع وصفه أى والذاكرات ذكرا كثيرا اكتفاء بدلالة السياق عليه
ثم فى هذا الحديث إيماء الى قوله « والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد
الله لهم مغفرة وأجرأ عظيما » حيث عطفهم عطف خاص أوطام على ماسبقه من
يقوله سبحانه « إن المسلمين والمسلمات الآيات » وقال القرطبى فى المفهم الكثرة
لمذكورة هنا هى المأمور بها فى قوله سبحانه يأياها الذين آمنوا اذكروا الله
كراً كثيرا وهذا السياق يدل على أن الذكر الكثير واجب وذلك أنه لم
يكتف بالامر حتى أكد به بالمصدر ولم يكتف به حتى أكد به بصفته وهذا
يكون فى المندوب فظهر أنه ذكر كثير واجب ولا يقول أحد بوجود
كر بالاسان دائماً وعلى كل حال كما هو ظاهر هذا الامر فتعين أن يكون ذكر

الواحدى قال ابن عباس

القلب كما قاله مجاهد ولم يقل هو ولا غيره فيما علمنا بوجود الذكر باللسان على الدوام فلزم أنه ذكر القلب وإذا ثبت فذكر القلب لله تعالى إما على جهة الايمان به والتصديق بوجوده وصفاته وصفات كماله واسمائه فهذا يجب استدامته ذكرا وحكما في حال الغفلة لانه لا ينفك عنه الا بنقيضه وهو كفر ، وأما ما ليس راجعا الى الايمان وهو ذكر الله عند الاخذ في الافعال فيجب على كل مكلف الا يقدم على فعل حتى يعرف حكم الله فيه لأمكان أن يكون الشرع منع منه ولا ينفك المكلف عن فعل أو قول على سبيل الدوام فذكر الله واجب كذلك ولذا قال بعض السلف اذ ذكر الله عند همك إذا هممت وحكمت إذا حكمت وقسمك إذا قسمت وماعدا هذين الذكرين لا يجب استدامته ولا كثرة والله اعلم اه وما ذكر من كون الذكر اللسانى لا يجب على الدوام مسلم لكن كون الحديث مثل الآية في كونه مأمورا به فيقتضى الوجوب فيه نظر ظاهر والاقترب ماسلكناه من انه نظير قوله تعالى ان المسلمين والمسلمات الآية في الثناء على ارباب الكمال بالقيام بحسن الصفات والافعال ولاشبهة في شرف من حاز ذلك المقام والذكر شامل للسان والجنان بسائر الاقسام وقد جعله كذلك في الحرز الثمين على أن في اقتضاء الآية وجوب الذكر ما لا يخفى فن لم يذكره مشاهير المنسرين حتى تلميذه القرطبي في تفسيره الكبير بل قال في تفسير الآية أمر الله عباده بأن يذكروه ويشكروه ويكثروا من ذلك على ما انعم به وجعل ذلك عند جد ليسهل على العبد ويعظم الاجر فيه اه والذكر بالمعنى المذكور مندوب فالظاهر أن التأكيد بالاهتمام بشأن المأمور به والحض على فعله والاكتثار منه والله أعلم على أن ابن حجر اعترض في شرح المشكاة حمل الذكر الكثير في الآية على القلبى بأنه لانواب فيه من حيث الذكر وإن ثبت من جهة أخرى كما سبق

المراد يذكرون الله في أدبار الصلوات وغدوا وعشيا وفي المضاجع

نقله (قوله المراد يذكرون الله الخ) لعله أشار به الى مواظبة ماورد عنه صلى الله عليه وسلم في جميع احواله من مقاله كذا في الحرز فظاهر سياق المصنف يخالفه اذ لو كان مراد ابن عباس ذلك لا كتفى به عن افتاء ابن الصلاح الذى نقله أو أيد به بكلام ابن عباس فانه هو اذ المراد بالمأثورة فيه المأثورة عنه صلى الله عليه وسلم كما قيده به ابن الجزرى فى الحصن الحصين لكنه نقله عن العلماء وكأنه لارتضائهم له ، نعم إن أريد بها أعم من ذلك ومما أثر عن صحابى وتابعى ظهر الفرق وقد قال الشيخ الامام أبو الحسن البكرى فى شرح مختصر الايضاح ويتلخص من كلام النووى أن الوارثين من الاولياء إذا خصوا ذكراً بوقت أو حال كان سنة فيه وفى مسامحة الفقهاء بذلك نظر أى فيقال فى ذلك لا بأس بكذا لأن فى ثبوت السنة بذلك نظراً غير أن موافقة النووى فى ذلك عندى أحسن ، ولم لا وهم القوم الذين مامنهم الا من أحسن ، لاسيما ولذا ذكر من الاصول العامه ، ما يقتضى عدم الحجر فيه عند من زكى الله افهامه اه وسياى فى اذكار المسافر مزيد لهذا المعنى إن شاء الله تعالى ثم رأيت ما يؤيد ما ذكرته وهو ما فى فتح الاله تفسير الذكركه كثيراً بالاثيان بالذكر الوارد فى السنة فى جميع الاحوال والاقوات مرادف فى الحقيقة لضبطه بشغل أوقاته بالذكر لكن فيه قيد الوارد ولا بد منه اه أى فهو أخص من الثانى لعموم الثانى الوارد وغيره ولو عمم أو خصص فى الجانبين لكافاً مترادفين وارتفع التخصيص من البين أى ولا يخالفه سياق المصنف لان النقل عن ابن عباس إنما هو فى كلام الواحدى الذى نقله المصنف بجملته غير متصرف فيه والنقل عن افتاء ابن الصلاح من المصنف وسكت عن تأييده بكلام ابن عباس إما لما ذكر من ترادفهما بناء على التعميم أو التخصيص أو اكتفاء بقوم المخاطب (قوله فى أدبار الصلوات) أى التى يطلب فيها ذلك

وكما استيقظ من نومه وكما غدا أو راح من منزله ذكر الله تعالى، وقال
مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات حتى يذكر الله قائماً
وقاعدا ومضطجعاً

من المفروضات قال الحافظ زين الدين العراقي وفي قوله صلى الله عليه وسلم
إذا صليتم فقولوا . الحديث ، ما يدل على أن الشروع في الذكر يكون عقب
التسليم فإن فصل يسيراً بحيث لا يعمد معرضاً عن الاتيان به أو كثيراً ناسياً
فالظاهر أنه لا يضر بخلاف ما إذا تعمد فانه لا تحصل له السنة المشروعة وإن
أثيب عليه من حيث الذكر ثم قال ولا يضر طول الفصل بين التسبيح ونحوه
بغيره من الواردات اهـ وسيأتي لهذا مزيد في الذكر عقب الصلاة (قوله وكما
غدا الخ) كل بالنصب فيه ظرف لقوله بعد ذكر الله ، وما فيه مصدرية أى
ذكر الله في كل غدو ورواح وفي مثله يكتب ما موصولة بكل وينصب ظرفاً
بخلافها إذا كانت موصوفة فتفصل ويعرب كل بحسب العوامل والغدو السير
أول النهار وتقيض الرواح وقد غدا يغدو غدواً كذا في النهاية (قوله وقال
مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيراً حتى يذكر الله قائماً الخ) أى لا ينساه
أبداً كما عبر به في تفسير الذكر الكثير فيما نقله عن ابن الجوزي في زاد المسير
والمراد على حسب الطاقة البشرية قال في الحرز وكانه أشار بقوله حتى يذكر
الله الخ الى قوله تعالى في تفسير أولي الابواب « الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً
وعلى جنوبهم » اهـ واختلف في الذكر في الآية فقال على وابن مسعود وابن
عباس وقتادة انه الذكر في الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم صل قائماً فان لم
تستطع فقاعداً فان لم تستطع فعلى جنب وقال طائفة من المفسرين الذكر في
الصلاة وغيرها وقيل المراد به الخوف والمعنى يخافون الله قياماً في تصرفهم
وقعوداً في دعوتهم وعلى جنوبهم في منامهم اهـ كذا في زاد المسير وحكى
القرطبي عن الحسن وغيره قولاً أن المراد بالذكر الصلاة نفسها ومنه يعلم ان

وقال عطاء من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في قول الله تعالى
والذاكرين الله كثيرا والذاكرات هذا نقل الواحدى، وقد جاء في حديث
أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« إذا أيقظ الرجل أهله من الليل فصليا

الذكر الكثير بالتفسير المذكور انما يكون مما فى الآية على الوجه الثانى
والرابع وعليه فيفارق قول عطاء بأنه خص الذكر بالصلاة الخمس فهو
مناسب لقول على وغيره وعم مجاهد ومجاهد هو ابن جبير ويقال ابن جبير
بالتصغير أبو الحجاج المكي الخزومى مولاهم مولى عبد الله بن السائب ويقال
مولى السائب ابن السائب الخزومى تابعى متفق على جلالته وإمامته توفى سنة
احدى ومائة (قوله وقال عطاء من صلى الخمس الخ) نقله ابن الجوزى فى زاد
المسير عن ابن السائب ولم يسمه قال فى الحرز فكانه نبهه بالقدر الواجب
على ماعداه من القرب (قوله وقد جاء فى حديث أبى سعيد الخدرى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) أورد القرطبى هذا الخبر فى تفسير سورة
الاحزاب موقوفا على أبى سعيد من قوله بلفظ من أيقظ أهله بالليل وصليا
أربع ركعات كتبنا من الذى ذكرين الله كثيرا والذاكرات . وهو فى حكم
المرفوع إذ مثله لا يقال رأيا فالمسكوت عنه فى كلام القرطبى رفع لفظه وقال
الحافظ بصد إخرجه من حديث أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ الرجل الخ حديث صحيح أخرجه
أبو داود والنسائى وابن حبان واختلف فى رفعه ، ووقعه على بن الاقر الراوى له
عن الاغر عن أبى سعيد وابى هريرة فرفعه عنه الاعمش وتابعه عليه الجاني
أخرجه أبو يعلى من طريقه وخالفهما سفيان الثورى فوقه ثم أخرجه من
حديث سفيان الثورى عن على بن الاقر عن الاغر عن أبى سعيد قال اذا
أيقظ الرجل امرأته فصليا ركعتين كتبنا من الذى ذكرين الله كثيرا والذاكرات

أو صلى ركعتين جميعا كتبنا في الذاكرين الله كثيرا والذاكرات، هذا
حديث مشهور

وقال أخرجه أبو داود والحاكم قال أبو داود رواه عبد الرحمن بن مهدي عن
سفيان وأراه ذكر فيه ابا هريرة وحديث سفيان موقوف وقال الحاكم رفعه
عيسى الرازي عن سفيان اه (قوله أو صلى) شك من الراوى قال ابن حجر
في شرح المشكاة وعليه فيحمل على أن المراد صلى منهما فساوى الرواية
الاولى لكن ياباه قوله في حديث النسائي فصليا جميعا وفي رواية ابن ماجه
فصليا ركعتين الخ من غير شك ولعل هذا الشك عند من عدها عن ذكر من
الرواة (قوله كتب) بالافراد كذا في أصل مصحح وفي المشكاة كتبنا بألف
التثنية وهو كذلك في أصل صحيح معتمد من سنن ابن ماجه (قوله في
الذاكرين الله الخ) أى في جلتهم اذ الصلاة تسمى ذكرا لاشتغالها عليه وفيه
بشرى عظيمة إذ هذا الوصف الممدوح فاعله بقوله تعالى والذاكرين الله
كثيرا والذاكرات يحصل ادناه مع اقتضائه الدوام والاستمرار بصلاة
ركعتين بعد النوم من الليل (قوله مشهور) المشهور قال شيخ الاسلام
الحافظ ابن حجر وغيره ماله طرق محصورة باكثر من اثنين ولم يبلغ حد
التواتر سمى بذلك لوضوحه وسماه جماعة من الفقهاء المستفيض لا انتشاره من
فاض الماء يفيض فيضا ومنهم من غاير بينهما بأن المستفيض يكون في ابتدائه
وانتهائه سواء والمشهور أعم ومنهم من عكس اه ثم هو صحيح وغيره ، ومشهور
بين أهل الحديث خاصة وبينهم وبين غيرهم من العلماء والامة وقد يطلق المشهور
ويراد به ما اشتهر على الالسنه وان كان ليس له الاسناد واحد بل يطلق على
مالا يوجد له اسناد اصلا وقد صنف في هذا القسم اثر كشى الدرر المنثورة
وخلصه الحافظ السيوطى في الدرر المنثرة والسخاوى في المقاصد الحسنة وقال
الحافظ مراد الشيخ بقوله حديث مشهور شهرته على الألسنة ، لأنه مشهور

رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه في سننهم

بالمعنى الأصطلاحي اذ هو من افراد على بن الاقر عن الاغر (قوله رواه أبو داود الخ) ورواه ابن ماجه من حديثه وحديث أبي هريرة وكذا اخرجه من حديثهما أبو داود والنسائي كما في المشكاة قال الحافظ رواه أبو داود ومن ذكر كما قال لكنهم ذكروا بأهريرة مع ابي سعيد فما أدري لم حذفه فانهما عند جميع من أخرجه مرفوعا ، وأما من أفرد ابا سعيد فانه اخرجه موقوفا كما تقدم بيانه مبسوطا قال المنذرى في الترغيب بعد ايراده باللفظ الذى اورده المصنف لكن رواه عن ابي سعيد وابى هريرة معا أبو داود وقال رواه ابن كثير موقوفا على أبي سعيد ولم يذكر ابا هريرة ورواه النسائي وابن حبان في صحيحه والخام والفاظهم متقاربة من استيقظ من الليل وابقظ أهله فصليا ركعتين زاد النسائي جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين اه «وابن ماجه» هو أبو عبدالله محمد بن يزيد الحافظ القزوينى بفتح القاف وسكون الزاى المعجمة وكسر الواو وسكون التحتية ثم نون نسبة لقزوين اشهر مدن عراق المعجم قال العراقى الربيعى مولاهم وماجه بتخفيف الميم لقب يزيد بن يزيد والد ابي عبدالله قال السيوطى فى مصباح الزجاجة كذا رأيت بخط ابي الحسن بن القطان وهبة الله بن زحان وقد يقال محمد بن يزيد بن ماجه والاول أثبت ولذا قال المصنف فى باب تحريم قتل الكافر بعد قول لا إله الا الله من باب الايمان من شرحه لمسلم محمد بن يزيد ابن ماجه ومحمد بن على ابن الحنفية واسماعيل بن ابراهيم بن عليه والمقداد بن عمرو ابن الاسود كل هؤلاء ليس الاب فيهم ابنا لمن بعده فيتعين أن يكتب يعنى من هو فى محل الجدة صورة ابن بالالف وأن يعرب اعراب الابن المذكور أولا فالحنفية زوجة على أى وماجه لقب يزيد وهذا من المواضع التى تتوقف صحة الاعراب فيها على معرفة التاريخ اه وهو امام من أئمة المسلمين كبير متقن

مقبول بالاتفاق صنف التفسير والتاريخ والسنن وتقرن سننه بالكتب الخمسة وأول من قرنه بها الحافظ أبو الفضل بن طاهر وتبعه عليه من بعده فصار أحد الكتب الستة وكان أحدها قبل الموطأ ضمه إليها ابن الأثير في جامع الاصول ورزين فأبدل ابن طاهر من الموطأ سنن ابن ماجه وجعله أحد الكتب الستة وجرى عليه أصحاب الاطراف واسماء الرجال وعبارة الذهبي وابن خلكان وكتابه ابن ماجه احد الكتب زاد أولهما التي هي أصول الحديث وامهاته ولا ينافيه قول المصنف إنه لا يلتحق بالاصول الخمسة في الاحتجاج فأنا لانحالف في كون رتبته أعلى من رتبته وقدموه على غيره ممن سبقه لكثرة زوائده المرفوعة على الخمسة وجرى على ابقاء الاصول خمسة غيرضام إليهاغيرها جمع منهم المصنف فقال كما تقدم عنه وهي خمسة وكذا الشافعي في آخرين واختلف في عدد احاديثه التي تكلم فيها فعن ابى زرعة لما وقف عليه عند عرضه له عليه ليس فيه إلا نحو سبعة احاديث وعن ابن ماجه نفسه عن ابى زرعة قال لعله لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً وحمل الذهبي ذلك على الساقط مرة وإلا فضعيفه أكثر من ذلك قال وفيه احاديث ضعيفة جداً حتى بلغنى أن الحافظ المزى كان يقول مهما اتفرد تخريجه فهو ضعيف غالباً وليس الامر في ذلك على اطلاقه باستقرائى وفي الجملة ففيه احاديث كثيرة منكورة وحمل الشمس محمد بن الحسينى كلام المزى على ما اتفرد به عن الخمسة اه وقال الحافظ وهو ظاهر كلام شيخه لكن حمله على الرجال أولى وحمله على الاحاديث لا يصح لوجود الصحاح والحسان فيما اتفرد به عن الخمسة اه واعمرى ان من نظر في هذا الكتاب علم منزلة الرجل من حسن الترتيب وغزارة الابواب وقلة الاحاديث يعنى الزائدة على القصد بالتبويب وترك التكرار إلا نادراً جداً والمقاطيع والمراسيل والموقوف ونحوه والله أعلم ، ولد ابن ماجه سنة تسع ومائتين ورحل الى البلدان وسمع بمكة والمدينة ومصر والشام والعراق والرى ونيساپور والبصرة ومن حفاظ شيوخه أبو زرعة الرازى الذى كان اليه المنتهى

في الحفظ حتى قال فيه أحمد إنه يحفظ ستمائة ألف حديث وقال الحافظ إنه احفظ أهل زمانه والذهلي وسلمة بن شبيب وآخرون وشارك الشيخين في جماعة من الحفاظ منهم بندار وأبو كريب ومحمد بن المنثري وآخرون روى عنه ابن سمويه محمد بن عيسى الصفار وآخرون قال الرافعي في تاريخه والمشهور برواية السنن عنه علي بن ابراهيم القطان وسليمان بن يزيد القزوينيان وأبو جعفر محمد بن عيسى المطوفى وأبو بكر حامد بن لينوية الا بهريان وزاد الحافظ ابن حجر وسعدون و ابراهيم بن دينار وأثنى عليه الأئمة بالحفظ والاتقان وكمال المعرفة بهذا الشأن فقال الخليلي انه ثقة كبير متفق عليه محتج به له معرفة بالحديث والحفظ وقال الرافعي في أماليه كان من أئمة الحديث المعتبرين الموثوق بقولهم وكتابهم وقال الذهبي في تاريخ الاسلام وتبعه ابن الصلاح كان محدث قزوين غير مدافع وقال الذهبي كان حافظا صدوقا ثقة في نفسه وقال ابن خلكان مما تبعه فيه الياقبي في تاريخه كان إماما في الحديث طرفا بعلمه وجميع ما يتعلق به وقال السكالي الدميري في مقدمة الديباجة الشيخ الامام الحافظ العلامة المنصر المتنن الحجة ذو الرحلة الواسعة والعلوم النافعة في آخرين قال السخاوى ولم أر أحدا ذكره في طبقات الشافعية وفي قصيد أبي الحسن الهمداني مالعه يشعر بذلك وما أظن الامام الرافعي يغفل من (١) تدوينه الذي لم يتيسر لي بمكة الوقوف عليه ما استفاد الغرض منه وإن كان الميل في غالب أئمة الحديث لعدم التقليد والله المستعان قال ابن طاهر وجدت بخط صاحبه جعفر بن ادريس انه مات يعنى بقزوين يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء ثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين وتولى دفنه أبو بكر وأبو عبد الله أخواه وعبد الله ولده قال السخاوى وما وقع في بعض النسخ التي رأيتها من مرآة الزمان من كون عام وفاته سنة أربع وسبعين فغلط وكذا ما وقع لغيره انه سنة خمس فكونه سنة ثلاث لم يحك الجمهور غيره

(١) قوله يغفل من تدوينه الخ) كذا بالاصول . ع

(وسئل) الشيخ الامام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله عن القدر الذي يصير به من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات فقال اذا واطب على الذاكر المأثورة المثبتة صباحا ومساء في الاوقات والاحوال المختلفة ليلا ونهاراً (وهي

ولكن قول الحافظ الذهبي في تاريخه انه أصح يقتضى وجود المخالفة والله أعلم (قوله وسئل الشيخ الخ) في القاموس الشيخ والشيخون من امتبانت فيه السن أو من خمسين أو احدى وخمسين الى آخر عمره أو الى الثمانين اه وفيه أقوال أخذ كرتها مع بيان جموعه في حاشيتي على شرح الشيخ خالد الازهرى على الآجرومية ويطلق الشيخ كما في الصحاح على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل يقال شيخت الرجل أى وصفته به تبجيلا (قوله أبو عمرو) بالواو بعد الراء فرقابينه وبين عمر ولذا حذف منه في النصب لحصول التمييز بالالف وقضية العلة أن من يقف بالسكون ولا يثبت الالف يثبتها في النصب لحصول الالتباس (قوله ابن الصلاح) بصاد مهملة مشددة ولام مخففة مفتوحتين ثم جاء مهملة اختصار من لقب أبيه اذ هو حافظ المصر تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الأمام الزاهد العابد صلاح الدين عبد الرحمن الشهرزورى ثم الدمشقي الشافعي ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة وتوفي بدمشق في ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وسمائة قال ابن خلكان بلغنى انه درس جميع المذهب قبل أن يطلع شاربه اه وكان أحد فضلاء عصره تفسيرا وحديثا وفقها وامناء رجال ومتعلق علم الحديث له مشاركة في فنون كثيرة مع عبادة وورع وتعبد وملازمة للخير على طريق السلف له التأليف العديدة المفيدة (قوله المأثورة) بالمثلثة أى ما أثر من الذكر عن الشارع صلى الله عليه وسلم وتقدم عند التعارض الاصح إسناداً أى أو نزل منزلته كالآتى عن الصحابة فإنه نزل منزلة ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم في أذكار الطواف ففضل الاشتغال به فيه على الاشتغال بالقرآن فيه وكما تقدم ان صنيع المصنف يقتضى ان ما جاء

مبينة في كتاب عمل اليوم والليلة) كان من الذاكرين الله تعالى كثيرا
والذاكرات والله أعلم

﴿ فصل ﴾ أجمع العلماء على جواز الذكر بالقلب واللسان للمحدث
والجنب والحائض والنفساء وذلك في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير
والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم والدعاء وغير ذلك

من الوارد من الذكر في مكان يسن الاتيان به وسبق ما فيه (قوله مثبتة في
كتاب عمل اليوم والليلة) الظاهر أن المراد من الاضافة العموم أى مثبتة في
عمل اليوم والليلة أى في الكتب المصنفة في ذلك ويحتمل ان يراد به كتاب
معهود وهو بعيد والمراد ما يعمل فيهما من الاعمال الشامل الاقوال والافعال
وما احسن ما أنشده الشيخ العلامة أبو البركات السبكي من قوله

الليل يعمل والنهار كلاهما إذا البصيرة فيك فاعمل فيهما

وهما جميعا يغنيانك فاجتهد بصنائع المعروف أن تغنيهما

وهو عقد لقول امامنا الاعظم الشافعي رضى الله عنه الوقت سيف ان لم تقطعه
قطعك ، ومثبتة يصح قراءته بالثلثة فالموحدة مخففة أو مشددة فالثلثة الفوقية
امم مفعول من أثبت أو ثبت ويصح قراءته بالموحدة فالتحتية المشددة فالنون
إلا ان يصح فيه ضبط عن المصنف فيرجع اليه

(فصل)

(قوله على جواز الذكر الخ) المراد من جوازه باللسان والقلب بالنسبة للمحدث
حال الحدث عدم الامتناع والحرمه لكرهته حينئذ بل يكره سائر الكلام
بلاعذر وبالنسبة اليه بعد انقضائه الاباحة خارج محل قضاء الحاجة ويكره فيه
ولو بعد انقضائه ويكره الاذان والاقامة للمحدث وكرهتها أشد من كراهته
لقربها من الصلاة ، وكرهتها من ذى الحدث الاكبر كالحيض والمتوسط أشد

ولكن قراءة القرآن حرام على الجنب والحائض والنفساء سواء قرأ قليلا
أو كثيرا حتى بعض آية

منها من ذى الحدث الاصغر لفاظ الحدث (قوله ولكن قراءة القرآن حرام
على الجنب والحائض والنفساء) وكذا على ذات الولادة وكأنه سكت عنه مندرمة
النفس له غالبا كما كتفى بذكره عنه أى يحرم على من ذكر قرأته باللفظ بحيث
يسمع نفسه ان اعتدل سمعه ولا عارض يمنعه من لفظ ونحوه وإشارة أخرس
وتحريك لسانه كقراءة الناطق باللفظ وهل تحرم قراءة على الصبي الجنب بناء
فى التحفة على الخلاف فى إباحة مسه وحمله المصحف لحاجة التعلم أى والأصح
جواز ذلك فكذا هو ومن بحث حرمة عليه مبنى على حرمة المس على الصبي
الجنب وقد علمت ضعفه وقد كنت بحثت عن ذلك قبل الوقوف عليه وظهر لى
الجواز واستدللت له بأنه لو حرمت عليه القراءة حينئذ لم يكن فى جواز
حمله ومسه القرآن فائدة وكانهم سكتوا عنه لفهمه مما ذكره لأنه اذا أبيع له
المس الذى هو آكد منها حرمة على ذى الحدث الاصغر بخلافها فأباحتها إن لم
تكن بالاولى بالمساوى ثم رأيت كذلك فى التحفة فله الحمد والمنة وإنما حرم
للحديث الحسن لا يقرأ الجنب والحائض شيئا من القرآن، ويقرأ بكسر الهمزة
نهى وإضمامها خبر بمعناه ثم حسن الخبر المذكور لغيره والا فهو ضعيف فى
ذاته لكن له متابعات جبرت ضعفه، ومن حسنه المنذرى وسيأتى أن الجنب
وما فى معناه اذا كان فاقسد الطهورين تجوز بل تجب عليه قراءة الفاتحة فى
الصلاة لتوقف صحتها عليه ثم فى شرح العمدة للفاكهانى أن مشهور مذهب
مالك جوازها للحائض اه ثم تحريم ما ذكر على المسلم أما الكافر كذلك
فلا يمنع من القراءة إن رجبى إسلامه ولم يكن معاندا وإنما منع من المصحف
لان حرمة آكد كما سبق من تحريم مسه وحمله على ذى الحدث الاصغر وجواز
القراءة له (قوله حتى بعض آية) أى أو حرمانه كما فى التحفة قال ابن قاسم

ويجوز لهم إجراء القرآن على القلب من غير لفظ ، وكذا النظر في المصحف وإمراره على القلب ، قال أصحابنا ويجوز للجنب والحائض أن يقولوا عند المصيبة إنا لله وإنا إليه راجعون ،

وظاهره ولو بقصد الأزيد عليه وهو الظاهر اه قال في الامداد ولا ينافيه قول ابن عبد السلام لأثواب في قراءة جزء حمله لان نطقه بحرف بقصد القراءة شروع في المعصية فالتحريم لذلك لالكونه يسمى قارئاً اه وبه يعلم أنه لا بد من تقييد حرمة نحو الحرف عاينه بقصد القراءة وكان السكوت عنه للعلم به من محله (قوله ويجوز هم إجراء القرآن على القلب الخ) وكذا يجوز الهمس به من غير إسماع نفسه مع اعتدال السمع والسلامة من مانعه لأنها ليست بقراءة فلا يشملها النهي وقياس الأركشى له على ما لو حلف لا يكلم زيدا فكلمه بحيث لا يسمع نفسه مدخول . (قوله وكذا النظر في المصحف وإمراره) أى يجوز إجراء القرآن على القلب بانفراده وبانضمام النظر في المصحف اليه حيث خلا عن القراءة فالواو للمعية لبيان جواز الهيئة الاجتماعية (قوله ويجوز للجنب والحائض) وفي معناها النفساء وذات الولادة واكتفى عن الأولى بالحيض اذا النفاس دم حيض مجتمع وعن الثانية بالجنانة اذ الولد منى منمقد ومن ثم أوجب الغسل وان خلا عن البلل بالمرّة (قوله إنا لله وإنا إليه راجعون) أى فلا يجزع لان المتصرف وهو الله تصرف فى ملكه والسكل راجع اليه « الا الى الله تصير الامور » ومن شهد ذلك سلم من الجزع بل فاز بارضا وصار من جملة أرباب الارتضا وما احسن قول من قال

يا أيها الراضى بأحكامنا لا بد أن تحمد عقبي الرضا
فوض الينا وابق مستسلما فالراحة العظمى لمن فوضا
لا ينعم المرء بمحبوبه حتى يرى الراحة فيما قضى

وعند ركوب الدابة سبحانه الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، وعند الدعاء ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، إذا لم يقصد به القرآن ، ولهما أن يقولوا بسم الله والحمد لله إذا لم يقصد بالقرآن سواء أقصدا الذكر

وسياتى في باب التعزية مزيد كلام في هذا المقام (قوله وعند) ركوب الدابة أى عند أخذه في الركوب وينبغي اذا فاته الذكر أوله يأتى به اثناء نظير ما في الوضوء ثم ظاهر التقييد بالدابة انه لا يقوله عند ركوبه لادمي ولعل وجهه أن من شأن الدواب الالباء لولا التسخير بخلاف الآتى ويحتمل أنه يقوله والقيد لكونه جريا على الغالب من كون الدابة محل الركوب لا مفهوم له وهذا الثانى كما قال بعض المتأخرين غير بعيد ولا نسلم ما ذكر فان من شأن الادمى الالباء عن مثل هذا أيضا فكان في تسخيره نعمة أى نعمة وتعميمه الدابة يقتضى استحباب الذكر عند ركوب الدابة ولو مفصولة قال ابن حجر وهو الاظهر وهل يقول الذكر عند حمله عليها المتاع أولا ظاهر كلامه الثانى وسياتى لهذا مزيد في باب اذكار المسافر (قوله سبحانه الذى سخر لنا هذا الخ) مقرنين أى مطيقين ويضم إليها الآية الاخرى وانا الى لمنقلبون أى مبعوثون وناسب ما قبله لان الركوب قد يتولد منه الموت بنحو تعثر الدابة فكان من حقه وقد اتصل بسبب من أسباب التلف أن لا ينسى موته وأنه هالك لا محالة منقلب الى الله ليحمله ذلك على الاستعداد للقاء باصلاح حاله قبل أن تنفلت نفسه بفتنة (قوله أقصدا الذكر) الهمزة فيه للاستفهام (١) أى سواء أقصدا الذكر أى وحده أما اذا قصدته والقرآن فيحرم ، وتسوية المصنف بين الأذكار والدعوات والمواعظ وغيرها كما في المجموع وأشار هنا الى بعضه صريحة أنه لا فرق في حل ذلك لمن ذكر عند عدم قصد القرآن بين ما يختص نظمه بالقرآن

(١) (قوله للاستفهام الخ) كذا فليحذر . ع

أو لم يكن لهما قصد، ولا يأتان إلا اذا قصدوا القرآن، ويجوز لهما قراءة ما نسخت تلاوته كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجوها، وأما اذا قالوا لأنسان خذ الكتاب بقوة أو قالوا ادخلوها بسلام آمنين ونحو ذلك فان قصدا غير القرآن لم يحرم، واذا لم يجدا الماء تيمما وجاز لهما القراءة، فان أحدث بعد ذلك لم تحرم عليه القراءة كما لو اغتسل ثم أحدث، ثم

كالاخلاص وغيره وذهب جمع الى تحريم ما لا يوجد نظمه في غير القرآن، قال ابن حجر وهو متجه مدركا لكن تسوية المصنف بين الذكر وغيره صريحة في جواز كله بلا قصد قراءة واعتمده غير واحد اه (قوله أو لم يكن لهما قصد) قال في التحفة لان القرآن أى عند وجود قرينة تقتضى صرفه عن موضوعه كالجناية لا يكون قرآنا الا بالقصد اه أى فلا ينافى ما سبق من أن هذا اللفظ لا يكون الا عبادة فيحصل ثوابه وان لم ينو القراءة لان ذلك عند عدم الصارف وما هنا مع وجوده (قوله الا اذا قصدوا القرآن) أى ولو مع قصد الذكرك كما تقدم (قوله ويجوز لهما قراءة ما نسخت تلاوته) أى سواء نسخت حكمه أيضا كحديث عائشة كانت الرضعات المحرمات في كتاب الله عشرة فنسخت بخمس ففسخ حكمها ولفظها، أم بقى الحكم كقوله تعالى «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجوها البتة» إذ هو في المحصن وحكم المدلول عليه بها وهو الرجم باق لم يفسخ وان نسخ لفظها، أما ما لم يفسخ لفظه فيحرم مسه على ذى الحدث الا صغر وقراءته على الجنب سواء نسخ حكمه كقوله تعالى «والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا الى الحول غير اخراج» فانه منسوخ بتريص أربعة أشهر وعشر، أم لا، ومثل منسوخ التلاوة في إباحته للجنب الحديث القدسي ونحو التوراة (قوله فان أحدث بعد ذلك لم تحرم عليه القراءة الخ) وكذا الجلوس في المسجد فيجمل له ذلك كما يجمل لذى الحدث

لا فرق بين أن يكون تيممه لعدم الماء في الحضر أو في السفر فله أن يقرأ القرآن بعده وإن أحدث ، وقال بعض أصحابنا إن كان في الحضر صلى به وقرأ به في الصلاة ولا يجوز أن يقرأ خارج الصلاة ، والصحيح جوازه كما قدمناه لأن تيممه قام مقام الغسل ، ولو تيمم الجنب ثم رأى ماء يلزمه استعماله فإنه يحرم عليه القراءة وجميع ما يحرم على الجنب حتى يغتسل ، ولو تيمم وصلى وقرأ ثم أراد التيمم لحدث أو لفريضة أخرى أو لغير ذلك لم تحرم عليه القراءة ، هذا هو المذهب الصحيح المختار وفيه وجه لبعض أصحابنا أنه يحرم وهو ضعيف ، أما إذا لم يجد الجنب ماء ولا تراباً فإنه يصلى حرمة الوقت على حسب حاله وتحرم عليه القراءة خارج الصلاة ويحرم

الاصغر قال المصنف ولا يعرف جنب تباح له القراءة والمكث في المسجد دون نحو الصلاة ومس المصحف غيره وفي التبيان له وهذا مما يسأل عنه فيقال حدث بمنع الصلاة ولا يمنع قراءة القرآن والجلوس في المسجد من غير ضرورة وهذا صورته اهـ (قوله ثم رأى ماء يلزمه استعماله) أى تفقد المانع الحسى والشرعى من استعماله (قوله فإنه يحرم عليه القراءة) أى وما فى معناها من الجلوس فى المسجد لبطلان تيممه الذى استباح به ما ذكر (قوله وصلى) أى فرضاً وإنما لم تحرم القراءة حينئذ لبقاء طهره ولذا يتنفل به وإذا جازت مع صلاة الفرض فمع النفل أولى نعم ان كانت القراءة مندورة وقد صلى بتيممه فرضاً امتنعت بناء على أنه يسلك بالنذر مسلك واجب الشرع لئلا يؤدي فرضان بتيمم واحد وقد صرح جمع بتحريم الجمع بين خطبة الجمعة وصلاتها بتيمم واحد مع ان خطبتها فرض كفاية والممنوع الجمع به بين فرضى عين لكن لما جرى قول أنها بمثابة ركعتين ألحقت بالفرض العيني وإن لم يستبح

عليه أن يقرأ في الصلاة ما زاد على الفاتحة وهل تحرم الفاتحة ؟ فيه وجهان أصحهما لا تحرم بل تجب لأن الصلاة لا تصح إلا بها وكما جازت الصلاة للضرورة تجوز القراءة والثاني تحرم بل يأتي بالأذكار التي يأتي بها من لا يحسن شيئاً من القرآن وهذه فروع رأيت إثباتها هنا لتعاقبها بما ذكرته فذكرتها مختصرة وإلا فلها تنبأت وأدلة مستوفاة في كتب الفقه والله أعلم

﴿فصل﴾ ينبغي أن يكون الذاكر على أكمل الصفات فإن كان

جالساً في موضع صلاة الجمعة بنية استباحتها نظراً لكونها فرض كفاية والحاصل أن لها شبهة متأصلاً بالعيني فروعاً فيه منع جمعها مع عيني آخر بتيمم واحد كما روعي كونها فرض كفاية فيما ذكر احتياطاً فيهما (قوله لأن الصلاة لا تصح إلا بها) فوجبت قراءتها للضرورة لتوقف الصحة عليها قال في الامداد ومنه يؤخذ أن مثلها في ذلك قراءة آية الخطبة وقراءة سورة منذورة إن نذرها في وقت يفقد الطهورين فيه وهو قريب ويحتمل خلافه في الثانية لأن النذر قد يسلك به مسلك جائز الشرع اهـ

(فصل)

(قوله فإن كان جالساً الخ) في فروع الفقيه محمد بن أبي بكر الأشجعي الميمى أفضل الجلسات التورك وهو جلوس التشهد الاخير لانه جلوس فرض ثم الافتراش لانه مطلوب في الصلاة اهـ وقال في الحرز أفضل أحواله إما على ركبتيه ام بصفة التربيع بحسب اختلاف المشايخ اهـ ومختار أشياخنا الاول لانه اكمل في الادب واقرب الى حضور القلب ولا ينافيه ما نقل القاضي عياض في شرح صحيح مسلم ان اكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم الاحتباء أى فيقتضى

إكثاره من ذلك افضليته على سواه لما قال عمي وشيخي الشيخ الا وحده
«أحمد بن ابراهيم بن علان» الصديقي سلمه الله تعالى ان النوم إنما فضلوا ماسبق
لانه أقرب الى الحضور ففضلوه لذلك والنبي صلى الله عليه وسلم لا تطرقه
الفغلة في آن حتى يتوصل بالجلاسة أو نحوها الى ذلك الشأن وهو جواب حسن
في غاية الاحسان ، وفي بهجة المحافل للعامري واقرب الجلوسات الى التواضع
جلسة الجاني على ركبتيه كهيئة المتشهد وفي حديث جبريل حين سأل النبي
صلى الله عليه وسلم أنه أسند ركبتيه الى ركبتيه اى كالتشهد ، وفيها أى
البهجة : الانصاف جواز استعمال الجلوسات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم
لايكره جلوسه من الجلوسات في حال من الاحوال فقدورد أنه جالس فاليها الا
مادل عليه الدليل ويفلب ما كان غالب أحواله ، وكره قوم الاحتباء في مجالس
الحديث والعلم وحال الاذان ومنهم الصوفية في حال السماع ولا أعلم له دليلا
من النقل ولا مقبجا من العقل وكره جمع منهم الاحتباء يوم الجمعة والامام
يخطب للنهي عنه في حديث الترمذى وأبي داود ، وقال الخطائى وإنما نهى
عنه في ذلك الوقت لانه يجلب النوم ويعرض الطهارة للانتقاض فيفوت استماع
الخطبة ويخاف انتقاض الضوء ففسر النهى بذلك ، وقد تتبعت الكلام عليه
فلم أجده للنهي فائدة سوى ذلك وهو اللائق الموافق فلم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم يلزم ما يكره أو يقبح أو ما هو خلاف الاولى أو الادب وكان
مدار من كرهها على الاستحسان المرفى الذى يختلف الامر فيه باختلاف
البلدان والازمان ولا يعول عليه ، وعن أبي سعيد الخدرى كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا جالس في المجلس احتبى بيديه وكذلك كان أكثر جلوسه فربما
احتبى بيديه وربما احتبى بثوبه وبه يندفع ما قيل إن فعله صلى الله عليه وسلم
لبيان الجواز اه وأما عدول الصوفية عنه فتقدم أن مرادهم ومرامهم ما يعين
على حضور القلب والاقبال على الرب وملازمة الادب وتلك الجلوسات لذلك
أقرب فقدموها مع جواز غيرها ، وفي البهجة للعامري في صفة جلوسه صلى الله

عليه وسلم فذكر حديث سعد السابق ثم حديث قبلة بنت مخزومة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو قاعد القرفصاء الحديث وحديث جابر بن سمرة أنه صلى الله عليه وسلم تربع قال أهل اللغة الحبوة بضم الحاء وكسرهما وقد تبدل الواو ياء هو أن يعقد على مجموع ظهره وركبتيه ثوباً وربما احتبى صلى الله عليه وسلم بيديه والقرفصاء بضم القاف والفاء مع المد وبكسرهما مع القصر وفسرها البخارى بالاحتباء باليد والتربع ان يخالف قدميه بين يديه ويجلس على ورکه متوطئاً « قلت » وقال التلمساني في شرح الشفاء القرفصاء أن يجلس ملصقاً نخذه ببطنه ويجمع يديه على ركبتيه والتربع أن يجمع قدميه ويضع إحداهما تحت الأخرى اه وقال ابن الجوزي في كتاب مناقب الامام احمد بن حنبل - وقد نقل عن محمد بن ابراهيم البوسنجي (١) أنه رأى احمد جالساً إلا القرفصاء الا أن يكون في صلاة - مالفظة : هي الجلسة التي تحكيها قبلة في حديثها إني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم جالساً جلسة المتخضع في صلاته القرفصاء وهي اولى الجلسات بالخشوع والقرفصاء جلوس الرجل على أليتيه رافعا ركبتيه الى صدره مفضياً بأخص قدميه إلى الارض وربها احتبس بيده ولا جلسة أخشع منها اه قال العامري فكان صلى الله عليه وسلم ربما استند الى جدار أو سارية وربما اتكأ على إحدى جانبيه ودل مجموع هذه الاحاديث على انه صلى الله عليه وسلم كان يجلس كيفما اتفق وأن أكثر جلوسه الاحتباء فدل على انه من أمثل الجلسات المختارة في الوحدة والجماعات وكذا (٢) اختارها أصحابه صلى الله عليه وسلم عند حديثهم عنه اه ومن الجلسات الاقواء وهو قسمان مكروه في الصلاة وهو الجلوس على ورقيه ناصباً ركبتيه زاد أبو عبيدة مع وضع يديه بالارض قبيل ولله شرط تسميته إقواء لفة لاشراً ومستحب في الجلوس للاكل وكره فيها لما فيه من التشبه بالكلاب والقرودة كما في رواية

(١) في القاموس « بوسنج مغرب بوشنك بلد من هراة منه محمد بن ابراهيم الامام » اه

وضبطت بضم الموحدة وفتح المهملة وسكون النون ع (٢) لعله ولذا ع

استقبال القبلة وجلس متذللاً متخشعاً بسكينة ووقار

لا في الاكل لما فيه من التشبه بالارقاء ففيه غاية التواضع وقضية الفرق عدم كراهته خارج الصلاة لانه أقرب للتواضع ومسنون في الجلوس بين السجدين لانه صح عنه صلى الله عليه وسلم فعله فيه وإن كان الافتراض فيه أفضل منه وهو أن ينصب ساقيه ويجلس على عقبه أى بان يضع أطراف أصابع قدميه وركبتيه على الارض ويضع أليتيه على عقبه وقيل أن يجعل ظهر قدميه على الارض ويجلس على كعبيه والاستيفاز الجلوس على هيئة مريداً للقيام قال التلمسانى يقال اقعنزز وقعنزز (١) يكون جالساً كأنه يريد أن يتورى للقيام وهو الاستيفاز وهو جلوس المشتمل اهـ (قوله استقبال القبلة) لانها أفضل الجهات وفي الخبر خير المجالس ما استقبال به القبلة قال في الحرز ولا شبهة أن المراد بالمجالس الأمكنة اهـ وكما يندب الاستقبال في حال الذكر للجالس فكذا يندب لغيره من قائم ومضطجع ومستلق وكأن التقييد بالجلوس جرى على الغالب من أحوال الذكر وأما قوله «في موضع» فلمجرد التأكيد (قوله متخشعاً) أى ذا خشوع في الباطن ولو بتكافئه كما بوميء اليه صيغة التفعّل فنجاهد شاهد والخشوع والتخشع والاختشاع التذلل كذا في المطلع للبعلى وعليه فيكون قوله متذللاً حال مؤكدة ويمكن جعلها مؤسسة بأن يراد بقوله متخشعاً في الباطن وبقوله متذللاً أى ذا خضوع في الظاهر وعليه جرى في الحرز في شرح عبارة الحصن وهي عبارة هذا الكتاب وقيل الخشوع في الجوارح والخضوع في القلب وسيأتى لهذا مزيد في باب صلاة الاستسقاء (قوله بسكينة ووقار) قيل هو من عطف الرديف عطف على رديفه تأكيداً وقيل

(١) (قوله اقعنزز وقعنزز) أصلحناهما من القاموس وكانتا محرفتين (وقوله يكون) لانه لمن يكون (وقوله يتورى) كذا، والمراد يستعد (وقوله المشتمل) أصلحناهما وكانت المستعمل في القاموس احتجى بالتوب اشتعل ع

مطرقاً رأسه ، ولو ذكر على غير هذه الأحوال جاز ولا كراهة في حقه
لكن إن كان بغير عذر كان تاركاً للأفضل

بل من عطف المغاير فالسكينة في الحركات واجتناب العبث ونحوه والوقار في
الهيبة وغيض البصر وخفض الصوت والاقبال على طريقه بغير التفات ونحوه
(قوله مطرقاً رأسه) أي اظهاراً لعظيم الذلة ومزيد الافتقار والتجمل ما اقتحمه
من الذنوب والأوزار على أنه أجمع للقلب وأمنع من الاشتغال بالاغيار ولذا
فضل نظر المصلى الى محل سجوده صوتاً لنظره عما يلهي القلب أو يحصل له
به نوع حجب (قوله ولا كراهة في حقه) لكن هو لغير عذر خلاف الأفضل
وإن كان من الفضل بمحل قال في المجموع اجماع المسلمين على جواز قراءة القرآن
لمحدث والأفضل أن يتطهر لها قال امام الحرمين والغزالي في البسيط ولا
نقول قراءة المحدث مكروهة وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ
مع المحدث اه ومن ثم سن الذكر للانسان وإن كان محدثاً ففي صحيح مسلم
كان صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه ولا يعارضه خبر كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه الا الجنابة وخبر كرهت أن
أذكر الله الا على طهر أو قال طهارة لا مكان حملها وحمل ما في معناها على بيان
الحال الأفضل وحمل الاول على التثريب وجواز ذلك بل طلبه «والحاصل» ان
الذكر في ذاته مطلوب ويطلب له الآداب السابقة ولا يلزم من فقدها زوال
طلبه وبيان ان الجنب كغيره في الاذكار قول الفقهاء يستحب للأكل ونحوه
أن يسمي الله تعالى ولم يفصلوا بين الجنب وغيره واستحبوا إجابة المؤذن لمن
سمعه قالوا ولو حائضاً ونفساء خلافاً للسبكي أو يحمل على ما اذا لم تيسر الطهارة
والاخيران على ما اذا تيسرت كذا قيل وفيه بعد لاقتضائه عدم استحباب
الذكر للمحدث عند تيسر الطهر والظاهر خلافه ، وفي شعب الايمان للبيهقي
عن عبد الله بن سلام قال قال موسى يارب ما الشكر الذي ينبغي لك فأوحى

والدليل على عدم الكراهة قول الله تعالى «إن في خلق السموات والأرض
واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الأبواب

الله عز وجل إليه الأيصال لسانك رطباً من ذكرى قال يارب أكون على حال
أجلك ان أذكرك فيها قال وماهى قال أكون جنباً أو على الغائط أو اذا بليت
فقال وإن كان فقال يارب وما أقول قال تقول سبحانك وبمحمدك جنبى الاذى
سبحانك وبمحمدك تقنى الاذى ، وفي شرح السنة للبغوى عن محمد بن سيرين
أن عمر بن الخطاب كان فى قوم وهو يقرأ فقام لحاجته ثم رجع وهو يقرأ فقال
له رجل لم تتوضأ فقال عمر من أفتاك بهذا مسيلة وسيأتى فى اذكار الخلاء مزيد
تحقيق (قوله والدليل على عدم الكراهة قوله تعالى إن فى خلق السموات
والارض الح) قال الجلال السيوطى فى الاكليل فيه استحباب الذكر على كل
حال كما قال مجاهد وقال ابن مسعود هذا فى الصلاة إن لم تستطع قاعداً فعلى
جنب أخرجه الطبرانى وغيره اهـ وكان الدليل مجموع الآية والحديث وإلا
فلاية غير نص فى الذكر اللسانى لاختلاف المفسرين فى المراد بالذكر فيها
فقبل الصلاة وقيل الحرف وقيل الذكر والاول قال به على وابن مسعود وابن
عباس وقتادة وأوردوا بمنه حديث عمران بن الحصين ومن ثم قال البيضاوى
فهو حجة للشافعى أن المريض يضى مضطجماً على جنبه الايمن مستقبلاً بمقاديم
بدنه الا أن يقال لما كان مطلق الذكر هو ظاهر الآية ولذا يبدأ بنقله فى
تفسيرها أكثر المفسرين ثم يذكر ما عداه بصيغة قيل الموضوعه للتضعيف
كان احتمالها لغيره لبعده عن ظاهر اللفظ غير قادح فى الاستدلال على أنه لامنافة
بين حمله على الصلاة وحمله على الذكر لما سبق أن الذكر يطلق ويراد ما يعمها
من سائر الاعمال الصالحة وحينئذ فالصلاة من أفرادها والاحتجاج فى جواز
الاضطجاع فى الصلاة بخبر عمران بن الحصين وهو «صل قائماً فان لم تستطع
فقاعداً» وان احتملت عبارة القاضى البيضاوى انه بالآية فهى ظاهرة فيما قلناه

الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق
السموات والأرض» وثبت في الصحيح

وقد أحسن المصنف في شرح المذهب حيث قال ولا يقال قراءة المحدث مكروهة
لأنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ مع الحدث اه فاذا أتى بالقرآن وهو أشرف
الاذكار مع الحدث دل على جواز غيره منها بالاولى وحمله على أنه كان يأتي به
لبيان الجواز يمنعه الاتيان بكان الدالة على الدوام على قول وهـل هي عرفا
أو لغة فيه خلاف يأتي تحقيقه وقال فيه أيضاً وأجمع المسلمون على جواز
التسبيح وغيره من الاذكار وما سوى القرآن للجنب والحائض ودلائله مع
الاجماع في الاحاديث الصحيحة مشهورة فسكت فيه عن الاستدلال لذلك
بالآي القرآنية لصراحة الاحاديث الصحيحة كما سبق في جواز الذكر على كل
حال بخلافها لاحتمالها على ما سبق فيه (قوله الذين يذكرون الله الخ) «الذين»
نعت لما قبله أو بدل منه « يذكرون الله » العظيم ذكراً يستغرقون به عن
غيره ولذا قال « قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم » أى مضطجعين والمراد في
سائر أحوالهم وفي الكشاف لا يخلون بالذكور فى أغلب أحوالهم وعن ابن عمر
وعروة بن الزبير وجماعة أنهم خرجوا يوم العيد الى المصلى فجلسوا يذكرون
الله فقال بعضهم ما قال لعلى (١) أتذكرون الله قياماً وقعوداً فقاموا يذكرون
الله تعالى على أقدامهم وعن النبي صلى الله عليه وسلم من أحب أن يرتع في رياض
الجنة فليكثر ذكر الله وقيل معناه يصلون في هذه الاحوال على استطاعتهم اه
والحديث الذي أورده في الكشاف . قال الحافظ ابن حجر فى تخرجه رواه
ابن أبى شيبه واسحاق والطبرانى من حديث معاذ وفى اسناده موسى بن عبيدة
وهو ضعيف وأخرجه الثعلبى فى تفسير العنكبوت وابن مردويه فى تفسير
الواقعة اه (قوله فى الصحيح) أى فى الحديث الصحيح وحذف الموصوف

عن عائشة رضى الله عنهم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسكى

وابقاء الصفة جائز إذا علم جنس المنعوت إما لاختصاصه به نحو مررت بكاتب أو بمصاحبة ما يعينه نحو أن عمل سابقات وصلح النعت لمباشرة العامل إلا إن كان المنعوت بهض ما قبله مجروراً بمن نحو وإن من أهل الكتاب الاليؤمنن به أى وإن أحد من أهل الكتاب فإن لم يكن كذلك لم يتم مقامه إلا فى الضرورة كقوله * لكم قبضة من بين أترى وأقترى * قال الحافظ بعد تخرىج اللفظين الحديث صحيح أخرجه البخارى من وجهين باللفظين المذكورين أحدهما فى كتاب الطهارة والآخر فى كتاب التوحيد وأخرجه مسلم ورواه النسائى بنحو الاول وقد رواه بذكر الرأس فى الحديث عنها القمام بن محمد قال قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع رأسه فى حجرى وأنا حائض فيقرأ القرآن أخرجه أحمد وابن حبان اه (قوله عن عائشة رضى الله عنها) هى عائشة بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنه التيمية تكنى أم عبد الله بن أختها عبد الله بن الزبير تكنت به بأذنه صلى الله عليه وسلم وقيل بسقط لها من النبى صلى الله عليه وسلم ولم يصح وسيأتى فيه مزيد فى كتاب الاسماء وتزوجها النبى صلى الله عليه وسلم وهى بنت ست وقيل سبع وبنى بها بالمدينة وهى بنت تسع وتوفى عنها وهى ابنة ثمان عشرة وماتت بالمدينة سنة ست وقيل ثمان وخمسين عن خمس وستين سنة ودفنت بالبقيع ليلا صلى عليها أبو هريرة وكانت أफقه النساء مطلقا وأحب أزواجه اليه صلى الله عليه وسلم وأفضلهن ماعدا خديجة على الصحيح وسيأتى تفصيل فى التفضيل بينها وبين خديجة ونساء آخر فى باب استحباب التبشير والتهنئة أوائل الربع الثالث فى حديث تبشير خديجة ببيت فى الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب ، ولم يتزوج صلى الله عليه وسلم بكراً غيرها ونزل عذرها وبراءتها من الله فهى براءة قطعية لو يشك فيها المسلم كفر بالاجماع وتوفى النبى صلى الله عليه وسلم فى نوبتها ويومها وفاضت

في حجرى وأنا حائض فيقرأ القرآن رواه البخارى ومسلم، وفي رواية ورأسه
في حجرى وأنا حائض وجاء عن عائشة رضى الله عنها أيضاً قالت إنى
لاقرأ حزبي وأنا مضطجعة على السرير

﴿ فصل ﴾ وينبغي أن يكون الموضع الذى يذكر فيه خالياً

روحه الكريمة وهو في حجرها وبين حاقنتها وذاقنتها ودفن في بيتها وجمع الله
بين ريقها وريقه في آخر جزء من حياته ، وغير مدافع أنه كان لها عليه من
البسط والادلالات ما ليس لاحد من نساؤه ولما كبرت سودة وفهمت رغبة
النبي صلى الله عليه وسلم عنها وهبت نوبتها من القسم لعائشة تبتغى بذلك
مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم
لعائشة نوبتين ومناقبها عديدة روى لها عن النبي صلى الله عليه وسلم القا حديث
ومائتان وعشرة اتفقا على مائة واربعة وتسعين وانفرد البخارى بأربعة
وخمسين ومسلم بثمانية وستين روى عنها الجهم الغفير والمدد الكثير منهم
عروة بن الزبير وابن أبى مليكة وعطاء في آخرين (قوله في حجرى) بفتح الحاء
وكسرهما مادون الابط الى الكشح كذا في المغرب والكشح المحصر كما في
النهاية وفي المشارق للقاضى عياض اجلسته في حجرى هو بكسر الحاء وفتحها
وسكوت الجيم وهو الحظن والثوب اه (قوله فيقرأ القرآن) رواه في
المشكاة ثم بدل الفاء وفي شرحها لابن حجر فيه التصريح بأن حجر الحائض
لا يشبه موضع النجاسة وإلا لكرهت القراءة فيه واحتمال انه يشبهه وأن
فعله لبيان الجواز خلاف الاظهر لان النجاسة في الباطن دون الظاهر وحينئذ
فلا يتضح الحاقه بمحل النجاسة اه (قوله حزبي) هو بالمهملة المكسورة ثم
الزاي الساكنة ثم الموحدة وهو شئ يفرضه الانسان على نفسه من الاوراد
يأتي به كل يوم قرآنا كان أو غيره

(فصل)

(قوله خالياً) أى عن كل ما يشغل البال ويحصل من وجوه الاشتغال

نظيفاً فإنه أعظم في احترام الذكر والمذكور، ولهذا مدح الذكر في المساجد
والمواضع الشريفة، وجاء عن الإمام الجليل أبي ميسرة رضى الله عنه قال
لا يذكر الله تعالى إلا في مكان طيب، وينبغي أيضاً أن يكون فيه نظيفاً فإن
كان فيه تغير أزاله بالسواك فإن كان فيه نجاسة أزالها بالغسل بالماء فلو ذكر

والسواس (قوله نظيفاً) أى طاهراً من سائر الأذناس فضلاً عن الانجاس
وفيه تنبيه على أن القلب الذى هو محل نظر الرب ينبغي أن يكون خالياً عن
سكون الأعيان المسماة بالسوى نظيفاً طاهراً من حب نجاسة الدنيا ليكون قلبه
سليماً فلا يزال في الفيض مقياً (قوله ولهذا مدح الذكر في المساجد) قال في
التبيان لكونه جامعاً للنظافة وشرف البقعة ومحضاً لفضية أخرى وهى
الاعتكاف (قوله والمواضع الشريفة) أى وإن لم تكن مساجد وشرفها إما
بكونها من ما شره صلى الله عليه وسلم كفار حراء ونحوه وإما بكونها من
مجال الإجابة وإما بسلامتها عما يشغل البال ويمنع الكمال (قوله أبى ميسرة)
بفتح الميم وسكون التحتية وكسر المهملة وبالراء آخره هاء (قوله لا يذكر الله
إلا في مكان طيب) أى خال عن الشبهة فضلاً عن الحرام نظيفاً عن الأذناس
المشوشة قلب الذائر فضلاً عن الآثام ثم «يذكر» بالبناء للمفعول مرفوطاً
في أكثر النسخ على أنه نقي بمعنى النهى ومجزوماً في نسخة على النهى (قوله فيه
نظيفاً) قال في الحرز أى طاهراً من النجاسات الحقيقية وكذا من الحكمية
كالغيبية وسائر الأقوال الدنية اه وكذا من الأوساخ الظاهرة كالقلح وتغير
النم فيزيل ذلك بالسواك فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم ومن
ثم تأكد السواك عند الصلاة لحضور الملك فيها مع المصلى على قرب منه حتى
يضع يده على فى القارىء ورد ذلك فى حديث فى مسند البزار (قوله أزالها
بالغسل بالماء) أى فأن توقف إزالتها على غير الماء كالسواك فيما إذا أكل
ميتة فملقت دسومتها بفيه وجب السواك عند إرادة القيام الى نحو الصلاة

ولم يفسلها فهو مكروه ولا يحرم ، ولو قرأ القرآن وفيه نجس كره وفي
تحريمه وجهان لا صحابنا أصحهما لا يحرم

﴿ فصل ﴾ اعلم أن الذكركم محبوب في جميع الأحوال إلا في أحوال
ورد الشرع باستثنائها نذكر منها هنا طرفاً إشارة إلى ما سواه مما سيأتي
في أبوابه إن شاء الله تعالى فمن ذلك أنه يكره الذكر حالة الجلوس على
قضاء الحاجة وفي حالة الجماع

وإذا تعدى بأكملها فإن النجاسة إنما تجب إزالتها فوراً عند ذلك فيحمل على
ذلك إطلاق وجوب السواك عند توقف الإزالة عليه (قوله وفي تحريمه
وجهان لا صحابنا) في التبيان وهل يحرم قال الروياني من أصحاب الشافعي عن
والده يحتمل وجهين زاد في المجموع أحدهما يحرم كس المصحف بيده النجسة
والثاني لا يحرم كقراءة المحدث كذا أطلق الوجهين والصحيح أنه لا يحرم
وهو (١) مقتضى كلام الجمهور وإطلاقهم أن غير الجنب والخائض والنفساء
لا يحرم عليه القراءة اه * (فصل) *

(قوله إن الذكر الخ) المراد الذكر باللسان إذ هو الذي يطلب تركه في
المواضع الآتية أما بالقلب فيطلب حتى فيما يأتي قال أصحابنا إذا عطس قاضي
الحاجة أو المجمع حمد الله بقلبه وفي الحرز الثمين ٦٢ (٢) الذكر عند نفس
قضاء الحاجة أو الجماع لا يكره بالقلب بالاجماع وأما الذكر باللسان حالئذ
فليس مما شرع لنا ولا ندبنا إليه صلى الله عليه وسلم ولا نقل عن أحد من
الصحابة بل يكفي في هذه الحالة الحياء والمراقبة وذكر نعمة الله تعالى بتسهيل
إخراج هذا المؤذى الذي لو لم يخرج لقتل صاحبه وهذا من أعظم الذكركم ولو لم
يقبل باللسان اه (قوله حالة الجلوس على قضاء الحاجة) صرح بمثله في المجموع

(١) كذا . ولعل الضمير من زيادة النسخ . ع (٢) كذا بالاصول . ع

وفي حالة الخطبة لمن يسمع صوت الخطيب

وهو شامل للقراءة لكن قال ابن كنج بحرمتها حال خروجها واختاره الاذرعى بل عبارة شرح المهاج لابن حجر توهم اختيار تحريمها في محل قضاء الحاجة وان لم يكن وقت خروجها وهو غير مراد والصحيح ما ذكره المصنف من كراهتها حال خروجها لاحترامها ومثل القراءة في الكراهة حال خروج الحدث سائر الكلام المباح لما صح من قوله صلى الله عليه وسلم لا يأتى الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهمما يتحدنان فان الله يمقت على ذلك كذا في الامداد، وفي المجموع للمصنف هذا حديث حسن رواه أحمد وأبو داود وغيرهما باسناد حسن ورواه الحاكم في المستدرک وقال هو حديث صحيح ومعنى يضربان الغائط يأتيانه قال أهل اللغة يقال ضربت الارض اذا أتيت الخلاء وضربت في الارض اذا سافرت والمقت البغض وقيل أشده وقيل يميب فاعل ذلك وترتب المقت على المجموع لا ينافي كراهة بعض أفراده قال في المجموع إذ لاشك في كراهة ما كان بعض موجب المقت اه أما الكلام الواجب كاذنار أعمى عن بئر خشى وقوعه فيها ونحوه فلا يكره (قوله وفي حالة الخطبة) لقوله تعالى « واذقري القرآن فاستمعوا له وأنصتوا » قالوا نزلت في الخطبة وسميت قرآنا من تسمية الكل باسم جزئه وعموم كلامه (١) متناول لمن لم يسمع الخطبة لكن في المجموع والتبيان وكذا في حالة الخطبة لمن لم يسمعها فيحمل اطلاقه هنا على ذلك والحاصل أن الانصات عن الكلام سنة وإن لم يسمع الخطبة خروجها من الخلاف والاولى لمن لم يسمع الاشتغال بالتلاوة والذكر سرا لئلا يشوش على غيره ويسن تسميت العاطس والرد عليه فيأتي به حال الخطبة فان سببه قهرى قال ابن حجر في التحفة وظاهر كلامهم أن الخبر والنهي الغير الواجبين لا يسنان ولو قيل بسنيتها ان حصل الكلام يسير لم يبعد

(١) قوله وعموم كلامه الخ (لعل نسخة الشارح ليس فيها التقييد بسماع صوت الخطيب ع .

وفي القيام في الصلاة بل يشتغل بالقراءة في حالة النعاس

كتشميت العاطس بالاولى اه ويسن رفع الصوت من غير مبالغة بالصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم عند ذكر الخطيب له وصلاة ركعتين لا أكثر بنية التحية أو سنة الجمعة القبلية إن لم يكن صلاحها فان أراد الاقتصار في النية فعلى نية التحية ويلزمه الاقتصار فيهما على أقل مجزئ ولا ينعقد ما زاد على ركعتين حينئذ لا طواف وسجدة شكر وتلاوة فينعقد أخذاً من تعليل عدم انعقاد الصلاة حينئذ بان فيها إعراضاً عن الخطيب (قوله وفي القيام في الصلاة) أى فلا يأتي فيه بغير القراءة وما يشرع قبلها من دعاء الافتتاح والتموذ نم يستثنى صلاة التسبيح فيأتى فيها بالاذكار في القيام بعد التوجه قبل القراءة وبعدها أو بعدها فقط على اختلاف الروايات في ذلك وظاهر أن المراد الصلاة الشرعية ذات الركوع والسجود فلا ترد صلاة الجنائز المطلوب في قيامها اذكار غير القراءة اذ ليست صلاة شرعية لعدم صدق تعريفها عليها وإن ألحقت بالصلاة في الأحكام (قوله وفي حالة النعاس) قال في شرح المذهب قال الشافعي والأصحاب الفرق بين النوم والنعاس أن النوم فيه غلبة على العقل وسقوط حاسة البصر وغيبتها والنعاس لا يغيب على العقل وإنما يفتر فيه الحواس بغير سقوط قال القاضي حسين والمتولى حـد النوم ما يزول به الاستشعار من القلب مع استرخاء المفاصل قال امام الحرمين النعاس يغشى الرأس فيسكن به القوى الدماغية وهي مجمع الحواس ومنبت الاعضاء فاذا فترت فترت الحركات الارادية وابتداؤه من أبنجرة تتصعد فتوافى اعياء في قوى الدماغ فيبدو فتور في الحواس فهذا نعاس وسنة فاذا تم انهار القوة الباصرة فهذا أول النوم ثم يترتب عليه فتور الاعضاء واسترخاؤها وذلك غمرة النوم هذا كلام امام الحرمين قال اصحابنا ومن علامات النعاس سماع كلام من عنده وان لم يفهم معناه اه وفي شرح البردة لابن الصائغ والنوم (١٥ - فتوحات - ل)

ولا يكره في الطريق ولا في الحمام والله أعلم

والنعاس والسنة الفاظ متقاربة سمعت من الشيخ زين الدين الكسائي أنها تفرق باعتبار محالها فحمل السنة العين وحمل النعاس الرأس وحمل النوم القلب فاعترضت بقوله صلى الله عليه وسلم تنام عيني ولا ينام قلبي فاجابني بأن ذلك قيل على سبيل المشاكلة والازدواج اه وانما كان الذكر حال النعاس مكروها لحديث الشيخين عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نمت احكمم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احكمم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه (قوله ولا يكره في الطريق) ظاهره انتفاء الكراهة مطلقا وفي المجموع والتبيان لا تكره القراءة في الطريق ماراً اذا لم يلبته وروى نحو هذا عن ابي الدرداء وعمر بن عبد العزيز وعن مالك كراهتها قال في التبيان فان التهي (١) عنها كرهت كما كره صلى الله عليه وسلم القراءة للنعاس (٢) بخفاة الغلط اه وهل يقيد الذكر بذلك لمشاركته القرآن في معظم الآداب أو يفرق بالاحتياط لها كل محتمل ولعل الاول أقرب ثم التقييد بالمرور الظاهر أنه جرى على الغالب اذ لا يكره الذكر لمن جالس بها بل صوم عبارته هنا تقتضى استحبابه له وهو ظاهر (قوله ولا في الحمام) قال في المجموع لا تكره قراءة القرآن في الحمام نقله صاحب العدة والبيان وغيرهما من أصحابنا وبه قال محمد بن الحسن ونقله ابن المنذر عن ابراهيم النخعي قلت ونقله عن (٣) البغوي في شرح السنة فقال وقال ابراهيم لا باس بالقراءة في الحمام اه ونقله ابن المنذر عن مالك أيضا ونقل عن ابي وائل شقيق بن سلمة التابعي الجليل وشعبة ومكحول والحسن وقبيصة بن ذؤيب كراهته وحكاها أصحابنا عن ابي حنيفة ورويناه في مسند الدارمي عن

(١) قوله التهي) فلما ض مسبوق بان الشرطية وفي الاصول «النهى» وهو تحريف ع.

(٢) كذا ولعله «للعاس» ع (٣) كذا ولعلها «عنه» ع.

﴿ فصل ﴾ المراد من الذكر حضور النسب فينبغي أن يكون هو مقصود الذاكر فيحرص على تحصيله ويتدبر ما يذكر ويتعقل معناه فالتدبر في الذكر مطلوب كما هو مطلوب في القراءة لاشتراكهما في المعنى المقصود

ابراهيم النخعي فيكون عنه خلاف ، دليلنا أنه لم يرد الشرع بكرهته فلم يكره كسائر المواضع اه وفي التهذيب للمصنف الحمام بالتشديد معروف قال الازهرى قال الليث الجميم الماء الحار والحمام مشتق من الجميم تذكره العرب قال ويقال طاب حميمك وحمتك للذي يخرج من الحمام أى طاب عرقك اه وفي كتاب أدب دخول الحمام لابن العماد الحمام عربى مذكر لا مؤنث كما نقله الازهرى في تهذيب اللغة عن العرب وجمعه حمامات ويسمى بالديماس (١) أيضاً وأول من اتخذته نبي الله سليمان صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر النبيين وروى الحافظ أبو نعيم في تاريخ أصبهان عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أول من صنعت له النورة ودخل الحمام سليمان بن داود فلما دخله وجد حره وغمه فقال أوه (٢) من عذاب الله أوه أوه قبل ألا يكون أوه اه

﴿ فصل ﴾ *

(قوله فيحرص) بالنصب عطفاً على يكون وبكسر الراء ويجوز فتحها في القاموس انه من باب ضرب وسمع وإنما طلب منه ليفوز بأعظم أنواع الذكر وهو الجامع للقلب واللسان (قوله ويتدبر ما يذكر) بصيغة الفاعل أى يتأمل الفاظ ذكره ومعناه (قوله ويتعقل معناه) أى في ذلك لتشكل فائدة الذكر وجدواه فقد سبق أن ثواب الذكر موقوف على معرفته ولو بوجه

(١) في القاموس : الديماس ويكسر الكن والسرب والحمام ، الجمع دياميس ودماميس اه . ع (٢) فيها ايات كثيرة منها أنها كعير وحيث وأين وبسكون الهاء مع فتح الواو المشددة . وهى كلمة تقال عند الشكاية والتوجع . ع

ولهذا كان المذهب الصحيح المختار استجباب مد الذاء كقول لا إله إلا الله لما فيه من التدبر وأقوال السلف وأئمة الخلف في هذا مشهورة والله أعلم

بخلاف القرآن قال السنوسى في شرح عقيدته أم البراهين وقد نص العلماء على انه لا بد من فهم معناها أى التهليلة وإلا لم ينتفع بها صاحبها فى الاتقاد من الخلود فى النار اه ومثله باقى الاذكار لا بد فى حصول ثوابه من معرفته ولو بوجه قال ابن الجزرى فى الحصن الحصين فان جهل شيئاً أى مما يتعلق بلغته أو إعرابه تبين معناه ولا يحرص على تحصيل الكثرة بالمجمله اه أى فانه يؤدى الى اداء الذاء مع الغنلة وهو خلاف المطلوب لأن القصد من الذاء هو الحضور مع المحبوب وفيه تنبيه على أن قليل الذاء مع الحضور خير من الكثير منه مع الجهل والفتور (قوله ولهذا) أى ما ذكر من الحرص على الحضور وتدبر المبني وتمقل المعنى (كان المذهب الصحيح المختار) أى عند المشايخ والعلماء الاخيار وفى شرح العقيدة السنوسية عن بعض الصحابة رضى الله عنهم من قال لا إله الا الله خالصاً من قلبه ومدها بالتعظيم غفر له أربعة آلاف ذنب من الكبائر قيل فان لم تكن هذه الذنوب قال غفر له من ذنوب أبويه وأهله وجيرانه اه ومثله لا يقال من قبل الرأى فله حكم المرفوع (قوله مدقول لا إله إلا الله) قال فى الحرز الثمين المراد أن يمد فى موضع يجوز مده كألف لا ولا يزيد على قدر خمس ألفات فانه أكثر ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم عند القراءة مع تجويز القصر فى الأداء وأما مد «إله» فلحن لا يجوز زيادة على قدر ألف يسمى مداً طبيعياً وكذلك فى لفظ الجلالة وصلوا وأما وقفاً فيجوز طوله وتوسطه وقصره والاول أولى لكنه قدر ثلاث ألفات ويجب أن تقطع همزة إله وكثيراً ما يلحن فيه بعض العامة فيبذلونها ياء ولا يجوز الوقف على إله لانه يؤم الكفر قال بعض: بعض الكلمة الطيبة كفر وبعضها إيمان وليلاحظ فى الننى ننى ماسواه من سائر الاكوان والاحوال

﴿فصل﴾ ينبغي لمن كان له وظيفة من الذكر في وقت من ايل أونهار
أو عقب صلاة أوحالة من الاحوال فقاتته ، أن يتداركها ويأتي بها اذا
تمكن منها ولا يهملها، فانه اذا اعتاد

وفي الاستثناء شهود الآله فالكلمة الشريفة جامعة بين التخلية والتحلية
بالمعجمة ثم بالمهملة والتقدير لاإله موجود أو معبود أو مطلوب أو مشهود إلا
الله بحسب مقامات أهل الذكر وحالات ذوى الفكر ثم لايلزم من مد الذكر
الرقع فانه قد ينهى عنه بان شوش على مصل أو نائم

* (فصل) *

(قوله عقب صلاة) بحذف الياء من عقب على الافصح وإثباتها لفة ضعيفة
حكاها المصنف في تحرير التنبيه وهو مجرور عطفا على المجرور بمن قبله وهو
كذلك في أصل صحيح مضبوط عندي ويصح نصبه على الظرفية وقد عبر
بهذه العبارة صاحب الحصن الحصين فقال شارحه هو مجرور في النسخ المعتمدة
وفي نسخة بالنصب على الظرفية وظاهر جريان الوجهين في قول المصنف «أوحالة
من الاحوال» وتأنيث لفظ الحال خلاف الافصح اذ الافصح تذكير لفظه
وتأنيث معناه فيقال حال حسنة ويضعف حالة حسنة أو حال حسن والمراد
بالاحوال الاحوال المتعلقة بالاوقات لا المتعلقة بالاسباب كالذكر عند رؤية
الهلال وسماع الوعد ونحو ذلك فلايندب تداركه عند فوات سببه وهذا وإن
لم أر من ذكره فقد صرح الفقهاء بما يؤخذ منه ذلك وهو قولهم الصلاة ذات
السبب كالتحية لايندب قضاؤها عند فوات سببها بخلاف ذات الوقت (قوله
فقاتته) معطوف على كان ولايفرق في استحباب التدارك بين ماقات من الورد
لعذر وغيره (قوله أن يتداركها) أن ومد خوفا فاعل ينبغي أى معموله على
سبيل الفاعلية (قوله ويأتي بها) معطوف على يتداركها عطفا تفسيريا إذ تدارك
الوظيفة الاتيان بها (قوله ولا يهملها) بالنصب عطفاً على مدخول أن أى

الملازمة عليها لم يعرضها للتفويت واذا تساهل في قضائها سهل عليه تضييعها في وقتها ، وقد ثبت في صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من نام عن حزبه أو عن شئ منه فقرأه

ينبغي التدارك وعدم الاهمال فان الاهمال سبب اترك الاعمال وفي نسخة ولا يملأها (١) بالجزم على الاستثناف ولا فيه ناهية وينبى له ألا يتساهل في القضاء كما في الحصن (قوله الملازمة عليها) أى المداومة والمحافظة على الوظيفة (قوله وقد ثبت في صحيح مسلم) وكذا رواه أصحاب السنن الاربعة وابن خزيمة في صحيحه كما في الترغيب المنذرى زاد الحافظ وأخرجه أحمد وفي سند الحديث من اللطائف رواية الأقران فان الزهرى رواه عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله والجميع تابعيون وأنهما يروياه عن عبد الرحمن بن عبد الله وهو معدود في صفار الصحابة وهو يرويه عن عمر رضى الله تعالى عنه (قوله حزبه الخ) في كشف المشكل لابن الجوزى الحزب بكسر الحاء المهملة والزاى الساكنة قال ابن قتيبة الحزب من القرآن الورد وهو شئ يفرضه الانسان على نفسه يقرؤه كل يوم وقال ابن جرير الطبرى يعنى بحزبه جماعة السور التى كان يقرؤها فى صلته بالليل اه والمراد هنا ما يرتبه الانسان على نفسه من ذكر أو قراءة أو صلاة ، قال القاضى عياض وأصل الحزب النوبة من ورد الماء ثم نقل الى ما يجمله الانسان على نفسه من صلاة وقراءة وغيرها وقال البيضاوى فى شرح المصابيح وأصل الحزب الجماعة ثم هو هكذا فى رواية الترمذى قال السيوطى هو عند ابن ماجه بحجم مضمومة وهمزة مكان الموحدة وعند النسائى جزئه أو حزبه بالشك من بعض رواه قال العراقى وهل المراد به صلاة الليل أو قراءة القرآن فى صلاة أو غيرها كل محتمل اه قال البيضاوى قوله فى الخبر «فقرأه الخ» يحتمل أن يكون أى الاقتصار عليها لكون القراءة افضل الذكر

(١) (قوله ولا يملأها الخ) كذا ولعلها «يملأها» والمراد الاستثناف النحوى . ع

ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل»

فمثلها سائر الأذكار وأن يكون لإختصاصه بالثواب المذكور في قوله «كتب له كأنما قرأه من الليل» وأن يكون على سبيل المثال فمثل كل ورد من قول أو فعل وعليه جرى العاقول في شرح المصاييح فقال أى من فاته ورده من الليل فتداركه في هذا الوقت الذى من شأن الناس فيه الغفلة عن العبادة اثبت أجره إثباتا مثل إثباته عند قرأته له من الليل اه قال المصنف في الخبر دلالة على استحباب المحافظة على الاوراد اذا فاتت (قوله فيما بين صلاة الفجر والظهر) قيل وجه التخصيص بهذا الوقت أنه ملحق بالليل دون ما بعده، قال ابن الجوزى في كشف المشكل العرب يقولون كيف كنت الليلة الى وقت الزوال وكان عليه الصلاة والسلام اذا صلى الغداة يقول في بعض الايام هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا وقد بنى ابو حنيفة على هذا فقال لوني صوم الفرض قبل الزوال فكانه نوى في آخر الليل اه وتقدم في كلام العاقولى وجه آخر وهو كونه يغفل فيه الناس عادة، وعلى كل فليس التخصيص بالوقت المذكور لعدم طلب القضاء في غير هذا الوقت بل لكونه فيه أفضل كما يعلم من كلام أئمتنا والمعنى الذى شرع له القضاء يدل على ذلك وقال القرطبي هذا تفضل من الله تعالى، وهذه الفضيلة إنما تحصل لمن غلبه نوم أو عذر منعه من القيام مع ان نيته القيام قال وظاهره أن له أجره مكتملا مضاعفاً وذلك لحسن نيته وصدق تلهفه وتأمنه وهو قول بعض شيوخنا وقال بعضهم يحتمل أن يكون غير مضاعف إذ التي يصلحها ليلا أكمل وأفضل والظاهر الأول اه وقوله «وهذه الفضيلة الخ» يبعده أن فيه قصر العام على بعض أفراده فلا بدله من دليل فليبين والله أعلم، وفي المشكاة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة رواه مسلم من جملة حديث، وروى هذه الجملة الترمذى في الشمائل من حديث عائشة وانظره عنها كان اذا لم يصل بالليل

﴿ فصل في أحوال تعرض للذاكر يستحب له قطع الذكر بسببها ثم يعود اليه بعد زوالها ﴾ منها اذا سلم عليه رد السلام ثم عاد الى الذكر وكذا اذا

منعه من ذلك النوم أو غلبته عيناه صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة لكن حملة ابن حجر في شرح المشكاة على أنه جبر عن فضيلة قيام الليل لا قضاء له إذ ليست صلاة الليل منه صلى الله عليه وسلم في العدد كذلك والقضاء لا يزيد على عدد الأداء ثم أورد في مشروعية القضاء مطلقاً حديث أبي داود - قال وسنده حسن خلافاً لتضعيف الترمذي - من نام عن وتره أو نسيه فليصل إذا ذكره اه وحمله العاقولي على قضاء الاوراد فقال في شرحه وفيه دليل على استحباب الاوراد وأنها اذا فاتت قضيت اه وما اشتهر على السنة العوام من أن صاحب الورد ملعون وتارك الورد ملعون فلا أصل له فيما قال العارفون وبفرض ثبوته فقليل وارد في حق كافر أخبر صلى الله عليه وسلم أنه ذو ورد فقال صاحب الورد ملعون ثم لما بلغ ذلك الكافر ما قاله صلى الله عليه وسلم ترك الورد فقال صلى الله عليه وسلم فيه تارك الورد ملعون وبفرض تعميمه في المؤمن فالمراد من الاول من أقيم في أمر المؤمنين وتنفيذ قضايهم واشتغل عنهم بالورد ملعون أي مبعود عن الخير الكثير العظيم ومن الثاني من ترك الاوراد بعد اعتيادها لحديث يا عبد الله لا تكن مثل ثلاث كان يقوم الليل ثم تركه متفق عليه

* (فصل) *

(قوله اذا سلم عليه رد السلام الخ) محله في غير المؤذن أما هو إذا سلم عليه فالسنة له تأخير الرد الى تمام الاذان وكذا يسن له تأخير تسميت العاطس الى تمامه وإن طال كما اقتضاه إطلاقهم ويوجه بأنه لعذره سومحله في التدارك مع طوله لعدم تقصيره بوجه فان لم يؤخره للفراغ بخلاف السنة كالتكلم ولو لمصلحة كذا في الامداد ، وفي حاشيته على الايضاح واذا سلم عليه يعنى الملبى رد السلام

عطس عنده عاطس شمته ثم عاد الى الذكر، وكذا اذا سمع الخطيب
وكذا اذا سمع المؤذن أجا به في كلمات الاذان والاقامة، ثم عاد الى الذكر
وكذا اذا رأى منكراً أزاله أو معروفاً أرشد اليه أو مسترشداً أجا به ثم
عاد الى الذكر، وكذا اذا غلبه النعاس

باللفظ أى يسن له ذلك وان كره السلام عليه كما قالوه في السير وتأخيره الى
فراغها أحب كما في المؤذن، ويفرق بين عدم وجوب الرد عليهما ووجوبه على
القارىء بتفويته لشعارها بخلافه، وبين الندب للمجاى وعدمه للمؤذن بانه قد
يخل بالاعلام المؤدى الى لبس بخلافه هنا (قوله عطس) بفتح الطاء فى الماضى
وكسرها وضمها فى المضارع كما فى شرح الجامع الصغير للعقلمى وشرح عدة
الحصن لابن جمان وما فى بعض نسخ مرقاة الصعود وبعض أصول الحصن
الحصين أنه بكسر الطاء من تغيير الكتاب (قوله وكذا اذا سمع الخطيب) أى
فيترك الذكر ويتوجه الى استماع الخطبة نعم بسن تشميته العاطس والرد عليه
لان سببه قهرى وسبق ما يلحق به ومحل كون ترك الذكر حينئذ مندوبا إن لم
يكن أحد من تنعقد بهم الجمعة من الاربعين وإلا فإن كان الاشتغال بالذكر
يمنعه من سماع بعض أركان الخطبة وجب الانصات وحرم الاشتغال بما يمنع
من السماع (قوله وكذا إذا سمع المؤذن الخ) عبارة الامداد وتسنى أى الاجابة
للقارىء والذاكر والمطائف والمشتغل بالمعلم فيقطع ما هو فيه لها اه (قوله
أرشد اليه) أى وإن لم يسترشد بذلا للنصيحة (قوله أجا به ثم عاد الى الذكر الخ)
لاخفاء أنه لا يضر القطع لما ذكر لوجود المقتضى لكن هل يحصل له ثواب
الذكر لكونه تركه لعذر أو المندفع عنه انما هو محذور القطع، قضية ما قرره
فى صلاة الجماعة من زوال الحرج بتلك الاسباب لاحتضار فضيلة الجماعة ان
الحاصل هنا دفع المحذور والكلام فى ثواب الذكر المتروك تلك المدة اما

أونحوه وما أشبه هذا كله

ثواب ما اشتغل به من الاعمال فلا يخطر عدم حصوله ببال (قوله أونحوه)
مما يشغل القلب أو يمنع من كمال التوجه الى الحضور مع الرب ثم لا تكرار في
ذكر كراهة الحالات المذكورة في الفصلين لانها ذكرت أولاً لبيان أنها من
الحالات المكروهة فيها الذكركر أي الشروع فيه حينئذ وثانياً لبيان أنها اذا
عرضت للذاكر ترك الذكركر مدتها حتى يزول عنه (قوله وما اشبه ذلك) أي
من كل أمر مهم عرض والاشتغال به يمنع من الذكر والاهمية فيه اما لكونه
يفوت أو لعظيم فائدته وكثرة مصلحته كالامر بالمعروف ونحوه على أن
القصد من الذكركر إنما هو عمارة الجنان بذكر الرحمن والقائم بأوامره من أرباب
هذا المقام قال الجنييد الصادق يتقلب في اليوم أربعين مرة والمرأى يثبت
على حالة واحدة أربعين سنة قال المصنف في شرح المهذب معناه ان الصادق
يدور مع الحق حينما مادار فان كان الفضل الشرعي في الصلاة مثلاً صلى
وان كان في مجالسة العلماء والصالحين والضييفان والعيال وقضاء حاجة مسلم
وجبر قلب مكسور ونحو ذلك فعل الافضل وترك عاداته وكذلك الصوم
والقراءة والذكر والاكل والشرب والخطاة والعزلة والتنعم والابتذال والمرأى
بضد ذلك ولا يترك عاداته فهو مع نفسه لامع الحق اه وقال في كتابه بستان
العارفين الذي جمعه قال (١) في الرقائق وتوفى قبل إكمال معناه ان الصادق
يدور مع الحق كيف كان فاذا كان الفضل في أمر عمل به وإن خالف ما كان
عليه وخالف عاداته وإذا عارض أهم منه في الشرع ولا يمكن الجمع بينها انتقل
الى الافضل ولا يزال هكذا وربما كان في اليوم الواحد عمل مائة حال أو ألف
أو أكثر على حسب تمكنه من المعارف وظهور الدقائق واللطائف قال واما المرأى
فيلزم حالة واحدة بحيث لو عرض له مهم يرجعه الشرع عليها في بعض الاحوال
(١) (قوله قال في الرقائق الخ) . كذا وامل الصراب حذف قال وزيادة ضمير في كماله . ع

﴿فصل﴾ اعلم ان الاذكار المشروعة في الصلاة وغيرها واجبة كانت أو مستحبة لا يحسب شئ منها ولا يمتد به حتى يتلفظ به

لم يأت بهذا المهم بل يحافظ على حالته لانه يراعى بعبادته وحالته المخلوقين فيخاف من التغيير ذهاب محبتهم إياه فيحافظ على بقائها والصادق يريد بعبادته وجه الله تعالى فحيث رجح الشرع حالا صار اليه ولا يرجع على المخلوقين اه وقريب من عبارة الجنيد هذه في وصف العارف ماجاء عنه انه سئل عن العارف فقال لون الماء لون الاناء أى ان يكون في كل حال بما هو أولى به فيختلف حاله باختلاف الاحوال كاختلاف لون الماء لاختلاف لون الاناء وقد بسط ذلك القنوى في شرح التعرف

* (باب الاذكار المشروعة) *

أى الاذكار التى طلب الشارع من الانسان الاتيان بها باللسان من التكبير والتحميد وقراءة القرآن (قوله واجبة كانت) كقراءة الفاتحة في الصلاة ومنها البسملة عندنا والتشهد (قوله أو مستحبة) وسواء كانت مؤكدة أى واظب عليها صلى الله عليه وسلم في معظم الأوقات حضرا وسفراً كقراءة السورة في الركعتين الأولى (١) أو غير مؤكدة (قوله ولا يمتد به) عطف على لا يحسب عطف تنسيروهما مبنيان للمفعول أى لا يعتبر شئ من ذلك إلا بالتلفظ به مع السماع والمراد لا يمتد به ذكر أى لا يخرج به عن عهدة المأمور به من الذكر باللسان فلا ينافى إثابته (٢) على الذكر القلبي لانه من جهة اخرى كما سبق وليس المراد أن من ذكر بقلبه من غير تلفظ بلسانه لا يكون معتمداً به شرعاً لان مداومة الذكر لا تتصور بدون اعتباره بل هو أفضل أنواعه ، أخرج

(١) (قوله الاولتين) بفتح الهززة وتشديد الواو المفتوحة مثنى «أولة» مؤنث «أول» وهى لغة ضعيفة ولا يجوز ضم الهززة ممدودة الامع الياء فيقال « الاولين » وهى اللغة الفصحى . ع (٢) (قوله اثابته) بالاصول كلها «واثابته» بدل- اثابته وهو تحريف . ع

بجيث يُسمع نفسه اذا كان صحيح السمع لا عارض له

أبو يعلى الموصلى فى مسنده عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفضل الذى الحقى الذى لا يسمعه الحفظة سبعون ضعفا إذا كان يوم القيامة جمع الله الخلائق لحسابهم وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل بقى له من شىء فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه وحنفنا إلا وقد احصيناه وكتبناه فيقول الله إن لك عندى حسنا لا تعلمه وأنا أجزيك به وهو الذى ذكر الحنفى أوردته السيوطى فى « البدور السافرة فى أحوال الآخرة » وفى الجامع الصغير له خير الذى ذكر الحنفى وخير الرزق ما يكفى رواه احمد وابن حبان والبيهقى عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه (قوله بجيث يسمع نفسه) الظرف فى محل المفعول المطلق صفة للمصدر المحذوف أى حتى يتلفظ به تلفظا بجيث الخ ثم هذا الاسماع أقل الاخفاء عند الجمهور قال فى الحرز وفى مذهبنا هو القول المشهور وهو عندنا حد السر وأقل الجهر ان يسمع من بجانبه ومن هنا استشكل التوسط بينهما فى قولهم يتوسط بين الجهر والاسرار فى نقل الليل المطلق ثم حملوه على ان المراد الجهر تارة والاسرار اخرى وحمله ابن الملقن على أدنى درجات الجهر قال وبه يرتفع الخلاف نقله عنه ابن المزجد فى التجريد وقيل أقل الأخفاء تصحيح الحروف وهو مجرد التلفظ من غير أن يكون هناك صوت يسمع ويسمى بالهمس قال اصحابنا ولا يحرم على الجنب تحريك لسانه بالقرآن وهمسه بجيث لا يسمع نفسه لانها ليست بقراءة قرآن ، لكن قال الراغب فى مفرداته الهمس الصوت الحنفى وهمس الأقدام أخفى ما يكون من صوتها قال تعالى لا تسمع الا همسا اه وهو يقتضى ان الهمس فيه صوت مسموع إلا أنه فى غاية الخفاء ويجمع بين الكلامين بأن مراد الفقهاء لا يسمع نفسه أى السماع المعتد به بأن يسمع مع الصوت الحروف أما لو سمع الصوت من غير سماعه للحرف فلا اعتبار به

﴿ فصل ﴾ اعلم أنه قد صنف في عمل اليوم والليلة جماعة من الأئمة كتبوا نفيسة رووا فيها ما ذكره بأسانيدهم المتصلة وطرق قوها من طرق كثيرة ومن أحسنها «عمل اليوم والليلة للإمام أبي عبد الرحمن النسائي» وأحسن منه وأنفس وأكثر فوائد «كتاب عمل اليوم والليلة لصاحبه الامام أبي بكر احمد بن محمد بن اسحاق السنن رضى الله عنهم» وقد سمعت أنا جميع كتاب ابن السنن على شيخنا الامام الحافظ أبي البقاء خالد بن يوسف بن الحسن بن سعد رضى الله عنه قال أخبرنا الامام العلامة أبو النعمان زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن الكندي سنة اثنتين وستمئة قال أخبرنا الشيخ الامام أبو الحسن سعد الخير محمد بن سهل الانصارى قال

﴿ فصل ﴾

(قوله في عمل اليوم والليلة) أى فيما يعمل فيهما من اقوال وافعال (قوله وطرق قوها) بتشديد الراء أى جعلوا لها طرقا متعددة لتمدد طرقهم فى تلك الاحاديث (قوله كثيرة) وصف الكثرة باعتبار المجموع وإلا فبعضها ليس له الا طريقان أو طريق واحد (قوله وأنفس) من النفاصة والنفيس الخيار المرغوب فيه وحذف قوله منه اكتفاء بدلالة ذكره فيما قبله اختصارا (قوله لصاحبه الامام أبي بكر بن محمد بن اسحاق السنن) بضم السين المهملة وتشديد النون بمدها ياء النسبة وهو الامام الجليل أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق ابن ابراهيم بن اسباط بن بديح بصيغة التصغير البديحى بالموحدة فالمدال المهملة ظالمئة التحتية فالحاء المهملة منسوب الى جده بديح القرشى الهاشمى مولاهم الدينورى المعروف بابن السنن الحافظ ، وبديح جده مولى عبد الله بن جعفر ابن أبى طالب ، يكنى أبا بكر أحد الحفاظ المشهورين الثقات المأمونين ولى قضاء القضاة بالرى ثم انفصل وتركه ونفذ حكمه الى العراق والحجاز ومصر وفى

أخبرنا الشيخ الامام أبو محمد عبد الرحمن بن حمد بن الحسن الدوني قال أخبرنا القاضي أبو نصر احمد بن الحسين بن محمد بن الكسار الدينوري قال أخبرنا الشيخ أبو بكر أحمد بن محمد بن اسحاق السني رضى الله عنه وانما ذكرت هذا الاسناد هنا لاني سأنتقل من كتاب ابن السني ان شاء الله تعالى جملا فأحببت تقديم اسناد الكتاب وهذا مستحسن عند أئمة الحديث وغيرهم وانما خصصت ذكر إسناد هذا الكتاب لكونه أجمع

شيوخه كثرة منهم أبو يعلى الموصلى البغوي وأبو الحسين بن جوصا وأبو عبد الرحمن وأبو عرفة الكراني وجماعة روى عنه القاضي أحمد بن عبيد الله بن علي ابن شاذان وابو نصر احمد ابن الحسين بن الكسار الدينوريان وجماعة غيرها توفي سنة أربع وستين ثلاثمائة وستين وذكر الخليل أنه توفي سنة أربع وخمسين وثلاثمائة والقول والاصح والله اعلم مات عن بضع وثمانين سنة قال القاضي أبو زرعة روح ابن محمد سبط بن السني سمعت عمي علي بن احمد يقول كان أبي يكتب الحديث فوضع القلم في انبوبة المحبرة ورفع بديه يدعوا الله فات كذا في تاريخ الياقعي وغيره (قوله أبو محمد عبد الرحمن بن حمد) أي بفتح الحاء وسكون الميم (ابن الحسن الرومي) كذا في نسخة وفي نسخة صحيحة «الدوني» قال الصديق الاهدل نسبة الى دون بلدة بمراق العجم اه وفي لب اللباب مختصر مختصر كتاب السمعاني الدوني اي بضم الدال المشددة وسكون الواو وكسر النون بعدها ياء النسب نسبة الى دون من قرى دينور اه وكذا رأيت في أصل صحيح مضبوط عندي من كتاب ابن السني وفي ظهره رواية ابي محمد عبد الرحمن بن حمد بن الحسن الدوني رواية ابي نصر أحمد بن الحسين الدينوري وكذلك هوفي طبقات السماع المكتوبة بأخزه من الاشياخ (قوله الكسار) بفتح الكاف وتشديد السين وبالراء المهملتين (قوله الدينوري) هو في الاصول

الكتب في هذا الفن، وإلا لجميع ما أذكره فيه لي به روايات صحيحة
بسماعات متصلة بحمد الله تعالى إلا الشاذ النادر فن ذلك ما أتقله من
الكتب الخمسة التي هي أصول الإسلام وهي الصحيحان للبخاري
ومسلم وسنن أبي داود والترمذي والنسائي ومن ذلك ما هو من كتب
المساند والسنن كموطأ الامام مالك

المصححة مضبوط بكسر المهملة واسكان التحتية وفتح النون والواو وكسر
الراء المهملة بعدها ياء النسب (قوله الا الشاذ النادر) يحتمل ان يكون مستثنى
من قوله سماعات فيكون اتصاله فيها بغير السماع من طرق التحمل من اجازة
أو نحوها ويحتمل أن يكون مستثنى من قوله «لي به روايات صحيحة» فيكون
الشاذ النادر خارجاً من ذلك فيكون دليلاً على جواز رواية ما لم يكن للراوى
فيه تحمل وقال الحافظ بن جبير يمتنع ذلك ونقل فيه الأجماع سواء أكان
النقل للرواية أم للعمل للاحتجاج وضعف والعمل على خلافه من جواز النقل
من الكتب المعتمدة التي صحت واشتهرت نسبتها لمصنفها اذا نقل من أصل
صحيح مأمون من تغييره وتبديله (قوله كموطأ الامام مالك الخ) في العبارة
لف ونشر مشوش إذا الموطأ من كتب السنن كسنن ابن ماجه والدارقطني
فلو روى اللف والنشر المرتب لقليل كسنن احمد وابي عوانة وموطأ مالك
لكن ترك ذلك نظراً لتقدم الامام مالك في السن والرتبة وشرف الدرجة
وعادة المحدثين تقديم ما كان كذلك، وفي تنوير الحوالك للسيوطي عن أبي
عبد الله محمد بن ابراهيم الاصبهاني «قلت» لابي حاتم الرازي موطأ مالك بن
أنس لم سمي موطأ، فقال شئ صنفه ووطأه للناس حتى قيل موطأ مالك كما قيل
جامع سفيان، وفيه عن مالك عرضت كتابي هذا على ستين فقيهاً من فقهاء
الامصار فكلهم واطأني عليه فسميته الموطأ قال ابن فهر لم يسبق مالكاً احد

الى هذه التسمية فان من ألف في زمانه بعضهم سمي الجامع وبعضهم بالمصنف وبعضهم بالمؤلف ولفظة الموطن بمعنى المنقح « قلت » وفي القاموس وطأه هياً ودمته وسهله ورجل موطأ الا كفاف سهل دمث كريم . غياف أو يتمكن في ناحيته صاحبه غير مؤذى ولاناب به موضعه وموطأ العقب سلطان يتبع وهذه المعاني كلها تصلح لهذا الاسم على طريق الاستعارة ، وجملة ما في الموطن من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين الف وسبعمائه وعشرون حديثاً المسند منها ستائة والمرسل مائتان واثنان وعشرون حديثاً والموقوف ستائة وثلاثة عشر والمقطوع اى الوارد عن التابعين مائتان وخمسة وثمانون وقيل غير ذلك ، وعن الشافعى اصح الكتب بعد كتاب الله موطأ مالك وروى بغير هذا اللفظ وحمل على انه قبل ظهور الصحيحين فلما ظهرا تقدما عليه واول من ضم الموطن الى الكتب الخمسة فجعل أصول الاسلام ستة الامام الشهير المجد أبو السعادات ابن الاثير في كتابه جامع الاصول وتبعه عليه رزين السرقسطى وغيرها واستمر كذلك حتى اخرجه منها وابدله بسنن ابن ماجه الحافظ أبو الفضل بن طاهر وعليه طريق معظم المتأخرين كما سبق بيان ذلك « والامام مالك » هو الامام الكبير نجم السنة الشهير مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو أبو الحارث ينتهى نسبه الى يعرب بن يشجب بن قحطان الاصبغى ، جده أبو عامر صحابى جليل شهد المغازى كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خلا بدرا وابنه (١) أنس من كبار التابعين وعلمائهم وهو أحد الاربعة الذين حملوا عثمان ليلا الى قبره وأما مالك الامام فذكره ابن سعد فى طبقاته فى الطبقة السادسة من تابعى اهل المدينة أى من تابعى التابعين كما صرح به الأئمة وذكر بعضهم انه من التابعين وانه لقي من الصحابة أبا الطفيل وطائفة بنت سعد بن أبى وقاص وصحبته ثابتة ، نقله العاصمى فى شرح الموطن من رواية محمد بن الحسن ولد سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة سبعين وقيل غير

(١) أى ابن أبى عامر وهو أبو الامام مالك . ع

ذلك * وفي شرح المشكاة لابن حجر ولد سنة ثلاث ومائة على الاشهر أو
احدى أو اثنتين أو اربع أو خمس أو ست أو سبع أو ثمانية أو تسع وثمانين وهو
أغربها أو سنة تسعين مكث حملا في بطن أمه ثلاث سنين وقيل أكثر وقيل
سنتين اه أخذ عن ثلاثمائة تابعي وار بمائة من تابعيهم كذا في شرح المشكاة
لابن حجر وفي التهذيب للمصنف أخذ عن تسعمائة شيخ - بتقديم التاء - منهم
ثلاثمائة من التابعين وتسعمائة من تابعيهم ممن رضيهم ووثق بدينه نقله عز الدولي
وأخذ عنه أئمة لا يحصون ولا يعرف عن احد من الأئمة رواة في الكثرة كروانه
وأجلهم الشافعي على الاطلاق باجماع اهل الحديث وإنما لم يخرج اصحاب الاصول
حديث مالك من جهة الشافعي لطلبهم الملو المنعم عند المحررين على ما عداه من
الاعراض واكثر احمد من اخراج حديث مالك من غير طريق الشافعي حمل
على احتمال انه جمع المسند قبل اجتماعه به وقد اجتمع طوائف الأئمة العلماء على
جلالة الامام مالك وعظم سيادته والاذعان له في الحفظ والتثبت وتمظيم حديث
الرسول صلى الله عليه وسلم قال البخاري امام الصنعة أصبح الاسانيد مالك عن
نافع عن ابن عمر وفي هذه المسئلة خلاف منتشر جمع منه الحافظ ستة عشر قولاً
ورتب الاحاديث المروية بها وسماه تفريب الاسانيد وترتيب المسانيد وعلى
مذهب البخاري المذكور فأصحها عن مالك الشافعي لما سبق قال أحمد سمعت
الموطأ على سبعة عشر رجلاً من حفاظ اصحاب مالك ثم على الشافعي لاني وجدته
أقومهم به واصحها عن الشافعي احمد قال الشافعي خرجت من بغداد وما خلفت
بها أفقه ولا ازهد ولا اورع ولا أعلم منه ولا جتماع الأئمة الثلاثة في هذه السلسلة
قيل لها سلسلة الذم وقال الشافعي اذا جاء الحديث فذلك النجم وما احد أمن
على من مالك وقال مالك وابن عيينة القريبنان لولاها لذهب علم الحجاز ومالك
معلمي وعنه أخذت العلم وقال وهب بن خالد ما بين المشرق والمغرب رجل آمن
على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من مالك وفي الحديث الصحيح

وكمسند الإمام أحمد بن حنبل

بوشك أن يضرب الناس اكباد الابل وفي رواية أباط المطى يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة خرجة احمد والزهدي وحسنه والنسائي والحاكم في المستدرک وصححه من حديث أبي هريرة مرفوعا قال سفيان بن عيينة هو مالك بن أنس وكذا قال عبد الرزاق وكان مبالغا في تعظيم الحديث النبوي ولذا زال ما نزل وكان يرى النبي صلى الله عليه وسلم كل ليلة ذكره ابو نعيم في الحليسة ورؤيت له مرأه تدل على شرف مقداره ذكر المصنف منها جملة في التهذيب مرض يوم الاحد فقام مريضا اثنين وعشرين يوما وتوفي بالمدينة يوم الاحد لعشر خلون وقيل لاربع عشرة خلت من شهر ربيع الاول سنة سبع وسبعين ومائة وصلى عليه عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس وهو يومئذ وال على المدينة ودفن بالبقيع ومدفنه بهامشور، بجانبه في بيت آخر نافع شيخ القراء وعن عبد الله بن نافع قال توفي مالك وهو ابن سبع وثمانين سنة واقام مفتيا بالمدينة بين أظهرهم ستين سنة وترك من الاولاد يحيى ومحمدا ومحمدا وأم أبيها قال الفاضل عياض في المدارك رأي عمر بن سعد الانصاري ليلة مات مالك قائلا يقول

لقد اصبح الاسلام زعزع ركنه * عداة نوى الهادي لدي ملحد القبر
 إمام الهدى ما زال للعالم صائنا * عليه سلام الله في آخر الدهر
 (قوله ومسند الامام احمد بن حنبل) قال المصنف في الارشاد كتب المسانيد
 كمسند أبي داود الطيالسي وعبيد الله بن موسى واحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه
 وأشباهاها لا تلحق بالكتيب الخمسة وهي الصحيحان وسنن أبي داود والترمذي
 والنسائي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون الى ما فيها لان عادتهم في
 هذه المسانيد أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه صحيحا كان

او ضعيفا ولا يعتنون فيها بالصحيح بخلاف اصحاب الكتب المصنفة على الابواب اه وهو تابع في ذلك لابن الصلاح وقد انتقد تفضيله السن على مسند احمد بانه ليس كما ذكر فانه اكبر المسانيد وأحسنها ولم يدخل الا ما يحتاج به مع كونه انتقاء من اكثر من سبعمائة ألف حديث وقال ما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا فيه الى المسند فان وجدتموه والا فليس بحجة ومن ثم بالغ بعضهم فاطلق الصحة على كل ما فيه والحق ان فيه احاديث كثيرة ضعيفة وبعضها اشد في الضعف من بعض حتى ان ابن الجوزي أدخل كثيراً منها في الموضوعات لكن تعقبه في بعضها بعضهم وفي سائرهما شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر وحقق لفي الجمع عن جميع احاديثه وانه احسن انتقاء ومحريراً من الكتب التي لم يلزم مؤلفوها الصحة في جميعها كالسنن الاربعية قال وليست الاحاديث الزائدة فيها على الصحيحين بأكثر ضعفاً من الاحاديث الزائدة في سنن ابى داود والترمذى عليهما وبالجملة قال بيل واحد لمن أراد الاحتجاج بحديث من السنن لا سيما سنن ابن ماجه ومصنف ابن ابى شيبه مما الامر فيه اشد أو حديث من المسانيد لان الجميع لم يشترط مؤلفوها الصحة ولا الحسن وتلك السبل إن كان المحتج اهلاً للتصحيح والنقد فليس له أن يحتج بشيء من القسمين حتى يحيط به وان لم يكن اهلاً لذلك فان وجد اهلاً لتصحيح او تحسين قده والا فلا يقدم على الاحتجاج به فيكون كحاطب ليل فلهـه يحتج بالباطل وهو لا يشعر قال الزركشي قال الحافظ عبد القادر الرهاوى فيه أربعون ألف حديث الا اربعين او ثلاثين وعن ابن المنادى فيه ثلاثون ألف حديث ولعله اراد باسقاط المكرر او خاليا عن زيادة ابنه وقد ذكر ابن دحية فيه أربعين ألفاً بزيادة ابنه وهو يجمع الاقوال اه والامام أحمد هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيبانى المروزي ثم البغدادي الامام البارع المجمع على امامته وجلالته وورعه وزهاده وحفظه

ووفور علمه وسيادته أخذ عن ابن عيينة وأقرانه وروى عنه جماعة من شيوخه
وخلاتق آخرون لا يحصون منهم البخاري فروى عنه حديثا واحدا في آخر
كتاب الصدقات تعليقا وروى عن احمد بن الحسين ترمذي عنه حديثا آخر
وروي عنه مسلم وأبو داود وأبو زرعة الرازي وقال كان احمد يحفظ ألف ألف
حديث فقييل له وما يدريك به فقال ذاكرته فأخذت عليه الابواب وابراهيم
الحربي وقال رأيت ثلاثة لم ير مثلهم أبدا وذكره منهم ثم قال كان الله جمع له علم
الاولين والآخرين من كل صنف يقول ماشاء ويمسك ماشاء وقال اسحاق بن
راهويه هو حجة بين الله وبين عبيده قال قتبية وأبو حاتم اذا رأيت الرجل يحب
أحمد فاعلم انه صاحب سنة وقال امامنا الشافعي رضى الله عنه خرجت من بغداد
وما خلفت بها أتقى ولا أفتة ولا ازهد ولا اورع ولا اعلم منه وقال ميمون بن
الاصبيع كنت ببغداد فسمعت ضجة امتحان احمد فدخلت فلما ضرب سوطا
قال بسم الله فلما ضرب الثاني قال لا حول ولا قوة الا بالله فضرب الثالث فقال
القرآن كلام الله غير مخلوق فضرب الرابع فقال قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا
فضرب عشرين سوطا وكانت تلك لباسه حاشية ثوب فانقطعت فنزل السروال
الى عاتقه فدعا فعاد ولم ينزل ودخلت عليه بعد سبعة ايام فقلت يا ابا عبدالله رأيتك
تحرك شفيتك فإى شيء قلت قال قلت اللهم انى اسألك باسمك الذى ملائت به
العرش ان كنت تعلم انى على الصواب فلا تهتك لى سترى وروى انه كان كلما ضرب
سوطا أبرأ ذمة المعتصم فسئل فقال كرهت ان آتى يوم القيامة فيقال هذا غريم
ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم او رجل من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم
وقيل لبشر الحافي لما ضرب احمد فى محنة القول بخلق القرآن لوقت وتكلمت
بمثل ما تكلم فقال لا اقوى عليه ان احمد قام مقام الانبياء قال ابن حجر فى شرح
المشكاة ومن ثم ارسل اليه الشافعي الى بغداد يطلب فيضه الذى ضرب فيه
فأرسله اليه ففسله وشرب ماءه وهذه من اجل مناقبه اه وتبعه عليه القاري فى

المرقاة على المشكاة لكن في شرح حاشية العقائد للشيخ ابن ابي شريف امتحن
 المأمون الناس بالقول بخلق القرآن سنة مائتين واثني عشر بعد وفاة الشافعي بنحو
 سبع سنين فاجاب اكثر من دعى الى ذلك كرها وأبى بمضهم ثم لما ولي اخوه
 المعتصم وهو ابو اسحاق محمد بن هرون الرشيد اشتدت الحنة وضرب الامام
 احمد ثم ولي بعده ابنه الوائق هارون فبالغ في الحنة بإشارة القاضي احمد بن دؤاد
 بهمة مفتوحة ممدودة بعد الدال المهملة المضسومة ويقال ان الوائق تاب في آخر
 عمره عن ذلك ثم لما ولي المتوكل جمع بن المعتصم او اخر سنة اثنين وثلاثين
 ومائتين رفع الحنة وقمع البدعة واكرم الامام احمد رضى الله عنه اه وهو لا يلام
 ما نقله الشيخ ابن حجر من طلب الشافعي قميص احمد الذي ضرب فيه لانه
 وقع بعده وفي طبقات السبكي ان ابتداء دعاه المأمون الى القول بخلق القرآن سنة
 ثنتي عشرة وقوة ذلك في سنة ثمان عشرة وضرب احمد انما كان بعد موت المأمون
 في خلافة المعتصم وفي تاريخ الياقبي ودعى يعنى ابن حنبل بعد وفاة الشافعي
 بست عشرة سنة الى القول بخلق القرآن فلم يجب وضرب فصير مصراً على الامتناع
 وكان ضربه في العشر الاخير من شهر رمضان سنة عشرين ومائتين اه ثم رأيت
 الشيخ ابن حجر تذييه لذلك فضرب على هذه المقالة في نسخته المسودة التي بخطه
 والله أعلم ومناقب أحمد كثيرة ولد في شهر ربيع الاول سنة أربع وستين ومائة
 ومرض تسعة أيام وتوفي سنة احدى واربعين ومائتين على الصحيح ليلة الجمعة
 وصلى عليه بعد العصر ثاني عشر ربيع الآخر أو ثلاث عشرة بقين منه وقيل
 غير ذلك وقبره ظاهر ببغداد يزار ويتبرك به قال أبو زرعة بلاننى أن المتوكل أمر
 أن يمسح الموضع الذى وقب الناس فيه للصلاة على الامام احمد فبلغ مقام النى
 ألف وخمسمائة ألف وأسلم يوم وفاته عشرون ألفا وكشفه قبره بعد موته بمائتين
 وثلاثين سنة لموت بعض الاشراف ودفنه بجانبه فوجد كفنه صحيحا لم يبل

وَأَبِي عَوَانَةَ وَسُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ وَالِدَارَقُطْنِي

وجنته لم تتغير (قوله وأبي عوانة) هو بفتح العين المهملة وتخفيف اراء والنون بعد الالف وآخره هاء غير منصرف لما تفرق في وجه منع أبي هريرة، وأبو عوانة هو الاسفرائني وهو يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم بن يزيد النيسابوري الحافظ الكبير الجليل صاحب المسند الصحيح المخرج على كتاب مسلم سمع بخراسان والعراق والحجاز واليمن والشام والثغور وبجزيرة فارس وأصبهان ومصر وهو أول من ادخل مذهب الشافعي الى اسفراين اخذه عن المزني والربيع سمع محمد ابن يحيى ومسلم بن الحجاج ويونس بن عبد الاعلى وخلفا سوام روى عنه احمد ابن علي الرازي الحافظ وابو يعلى النيسابوري والطبراني وخلق آخرهم ابن اخيه أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرائني قال الحاكم ابو عوانة من علماء الحديث وأبناهم ومن الرجال في اقطار الارض لطلب الحديث سمعت محمد ابنه يقول انه توفي سنة ست عشرة قال السبكي في طبقاته وذكر عبد الغافر بن اسماعيل انه توفي سنة ثلاث عشرة والصحيح الاول وعلى قبر أبي عوانة مشهد باسفراين يزار قيل وهو بداخل البلد اه وفي تاريخ الياقبي وحج خمس حجج وقال كتب الى اخي محمد بن اسحاق

فان نحن التقينا قبل موت * شفيينا النفس من مضض المتاب

وان سبقت بنا ايدي المنايا * فكم من عاتب تحت التراب

(قوله والدارقطني) بفتح الراء واسكانها وضم القاف واسكان الطاء المهملة بعدها نون نسبة لندار القطن محلة كانت كبيرة ببغداد وهو الامام ابو الحسن علي بن عمر ابن احمد بن مهدي الدارقطني البغدادي الشافعي الامام الجليل الحافظ امام عصره وحافظ دهره صاحب السنن والعلل وغيرها اليه انتهي علم الاثر والمعرفة بعلل الحديث وأسماء الرجال واحوال الرواة مع الصدق والامانة والذمة والعدالة وصحة

الاعتقاد والتضلع بمعلوم شتى سمع أبا القاسم البغوي وآخرين وروى عنه أئمة كآبي
 نعيم والحاكم أبي عبد الله والشيخ أبي حامد الأسفراييني والقاضي أبي الطيب الطبري
 وخلق كثير قال رجاء بن محمد العدل قلت للدارقطني رأيت مثل نفسك فقال قال
 الله تعالى « فلا تزكوا أنفسكم » فألححت عليه فقال لم أر من جمع ما جمعت وقال
 أبو ذر عبد بن أحمد قلت للحاكم بن البيهقي هل رأيت مثل الدارقطني فقال هو لم
 ير مثل نفسه فكيف أنا وقال القاضي أبو الطيب الدارقطني أمير المؤمنين في
 الحديث ومن عجيب حشنته ما ذكره ابن السبكي وغيره أنه حضر في حدائته
 مجلس إسماعيل الصفار فجلس ينسخ جزءا والصفار يعل فقال رجل لا يصح سماعك
 وأنت تكتب فقال الدارقطني فهمي للإملاء خلاف فهمك تحفظ كم أملى الشيخ
 قال لا قال أملى ثمانية عشر حديثا الحديث الأول عن فلان ورويته كذا ثم مر
 في ذلك حتى أتى على الأحاديث كلها فمجب الناس منه وقال الحافظ عبد الغني
 أحسن الناس كلاما على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة على بن المديني
 في وقته وموسى بن هارون في وقته وعلي بن عمر الدارقطني في وقته ولد في ذي
 القعدة سنة ست وثلاثمائة وتوفي في ثامن ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة
 قال أبو نصر بن ماكولا رأيت في المنام كآني أسأل عن حال الدارقطني في الآخرة
 فقيل لي ذلك يدعى في الجنة الإمام ذكره السبكي في طبقاته (قوله والبيهقي) هو
 بفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الهاء بعدها قاف ثم ياء نسبة لبيهقي
 وهي قرى مجتمعة بنواحي نيسابور على عشرين فرسخا منها وكان قصبتها
 خسروجرد بضم الخاء الممجمة وسكون السين وفتح الراء المهملة في آخرها الدال
 المهملة وهو الإمام الكبير أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى
 البيهقي النيسابوري الحافظ إمام المسلمين وهداة المؤمنين والداعي إلى حبل

وغيرها من الكتب ومن الأجزاء مما ستره إن شاء الله تعالى ،
 وكل هذه المذكورات أروها بالأسانيد المتصلة الصحيحة الى
 مؤلفها والله أعلم
 (فصل^١) إعلم أن ما أذكره في هذا الكتاب من الأحاديث أضيفه

الله المتين ناصر السنة الفقيه الاصولي الزاهد الورع القائم بنصرة مذهب الشافعي
 وان لم يحتج مع الله الى نصير لا يثنى عنه ابدأ وما ذب الا عن بيضة الدين ولد
 في شعبان سنة اربع وثمانين وثلثمائة وسمع من الكبير ابي الحسن العلوي وهو
 اكبر شيخ له ومن الحاكم وهو اجل اصحاب الحاكم ومن آخرين وبلغ شيوخه
 اكثر من مائة ولم يقع له الترمذي ولا النسائي ولا ابن ماجه ثم اشتغل بالتصنيف
 بعد ان صار اوحده زمانه وفارس ميدانه فالف ما لم يسبق الي مثله ولا رقي غيره
 الى رفعة يحمله الكتاب السنن الكبير قال السبكي وما صنف مثله في علم الحديث
 تهذبا وترتبا وجودة وكتاب المبسوط في نصوص الشافعي وغير ذلك وكان على
 سيرة العلماء قانعا من الدنيا باليسير متحملا في زهده وورعه صائما الدهر قبل موته
 بثلاثين سنة ومن أجل ان له اليد الطولى في المذهب والذب قال امام الحرمين
 وناهيك بها شهادة من هذا الامام مامن شافعي الا وللشافعي في عنقه منة الا
 البيهقي فان له على الشافعي منة لتصانيفه في نصرة مذهبه واقاويله ورؤيت له
 مرآة عن الشافعي تدل على مزيد عنايته به توفي ببغداد في عاشر جمادى الاولى
 سنة ثمان وخمسين واربعماية وحمل تابوته الى خسروجرد قرية من ناحية بيهق
 (قوله وغيرها) اي المسانيد والسنن وثنى الضمير لكونهما نوعين ولو جاء بضمير
 الغائبة اصح باعتبار جماعة الكتب المؤلفة

(فصل)

إلى الكتب المشهورة وغيرها مما قدّمته ثم ما كان في صحيح البخاري
ومسلم أو في أحدهما اقتصر على إضافته إليهما لحصول الغرض وهو
صحته ، فإنّ جميع ما فيهما صحيح وأما ما كان في غيرهما فأضيفه
إلى كتب السنن وشبهها

قوله اقتصر على إضافته إليهما) أي وسكت عن إضافته إلى باقي مخرجه إن كان له طريق
آخر (قوله فإن جميع ما فيهما صحيح) المراد جميع ما فيهما من الأحاديث المسندة المتصلة
الاسانيد دون التعليق والتراجم ونحو ذلك وهذا مراد البخاري بقوله ما أدخلت
في كتابي إلا ما صح ومراد العلماء بقولهم جميع ما فيهما صحيح وعدم الحث لمن
حلف بالطلاق على صحته وأنه قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مراد
المصنف هنا وفيما سبق عنه من قوله في الجواب عن حال الأصول الخمسة أما
الصحيحان فأحاديثهما صحيحة اه فجميع أحاديثهما صحيحة بل أصح الصحيح
إذ أصح ما اتفقا على تخريجه ثم ما رواه البخاري ثم ماخرجه مسلم ثم ما كان
على شرطهما ثم ما على شرط البخاري ثم ما على شرط مسلم بل يفيد العلم النظري
ثم قال المصنف في الإرشاد قال الشيخ يعني ابن الصلاح ما اتفقا عليه أو
انفرد به أحدهما مقطوع بصحته والتم اليقيني حاصل به لأن الأمة أجمعت عليه
وهي معصومة في إجماعها من الخطأ خلافاً لمن قال لا يفيد إلا الظن وإنما تفاقته
الامة بالقبول لأنه يجب عليها العمل بالظن وهذا الذي اختاره الشيخ خلاف
الذي اختاره المحققون والأكثرون وبمعناها عبر في التقريب وناقش الحافظ
ابن حجر المصنف بأن مقاله من جهة الأكثرين مسلم وأما المحققون فلا قال
والتحقيق أن الخلاف لفظي لأن من جوز إطلاق لفظ العلم قيده بكونه نظرياً
وهو الحاصل عن الاستدلال ومن أبى الإطلاق خص لفظ العلم يعني الضروري

مبيناً صحته وحسنه أو ضعفه إن كان فيه ضعف في غالب المواضع ،
وقد أغفل عن صحته وحسنه وضعفه ، واعلم أن سنن أبي داود من
أكبر ما أنقل منه : وقد روينا عنه أنه قال « ذكرت في كتابي
الصحيح

عنده بالتواتر وما عداه ظني لكنه لا ينفي ان ما احتف بالفرائن أرجح مما خلا
منها ثم ذكر من المحتف بها ما أخرجه أى اجتماعاً أو انفراداً وذكره في شرح
النخبة قال فيفيد العلم فانه احتف به قرائن منها جلاتهما في هذا الشأن وتقدمهما
في تمييز الصحيح على غيره وتلقى كتابيهما بالقبول إلا انه مختص بما لم ينقده أحد
من الحفاظ ولم يقع التجاذب بين مدلوليه بلا مرجح لاحدهما على الآخر أى
وبعد تجوزاه كان الائتلاف بينهما وما عداه فالاجماع حاصل على تسليم صحته اه
ونقل السراج البلقيني مثل مقالة ابن الصلاح من أئمة المذاهب الاربعة وكثير
عن جمع كثير من المتكلمين الاشعرية وأهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة
قال ابن كثير وأنا مع ابن الصلاح فيما عدل عليه وأرشد اليه قال الجلال
السيوطى في شرح التتريب وهو الذى أختره ولا أعتقد سواه اه وعلى هذا
يفرق بين المتواتر وآحادها بأن العلم فى ذلك ضروري يشترك فيه العالم وغيره وفى
هذا نظري لا يحصل الا للعالم بالحديث المتبحر فيه العارف بأحوال الرواة المطلع
على العلل وكون غيره لا يحصل له العلم بصدق ذلك المقصود لا يبقى حصوله له
(قوله مبيناً صحته) مبين بوزن اسم الفاعل حال من فاعل أضيف وصحته
مفعوله و بوزن اسم المفعول حال من المفعول فى اضيفه وصحته نذب الفاعل له
لكن يقوي الاول تذكير مبيناً اذ الافصح على التثانى تأنيشه لكون فاعله مؤنثاً
وان جاز تذكيره لكون تأنيبه مجازياً (قوله وقد اغفل عن صحته الخ) اى عن

وما يشبهه ويقاربه . وما كان فيه ضعف شديد بينته ، وما لم أذكره
فيه شيئاً فهو صالح ، وبعضها أصح من بعض ، هذا كلام أبي داود ،
وفيه فائدة حسنة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره ، وهي أن

بيان صحته فهو على تقدير المضاف كما يدل عليه سياق كلامه أو عن تصحيحه
الخ من استعمال اسم المصدر محل المصدر والاول أظهر (قوله وما يشبهه ويقاربه)
قال المصنف في الارشاد وفي رواية عنه ما معناه انه يذكر في كل باب أصح
ما عرفه فيه بحيث يخرج الضعيف ثم ظاهر كلامه ان الاقسام ثلاثة الصحيح
قسم وما يشبهه ويقاربه قسم وما فيه ضعف شديد قسم وعليه جرى غير واحد
منهم ابن الصلاح ولكن قال ابن الجزري في الهداية ان عبارة أبي داود تفهم
ان الحديث اربعة اقسام صحيح وما يشبهه وهو الحسن وما يقاربه وهو الصالح
وما فيه ضعف شديد فيصير الصالح على هذا قسمين مستقلاً وعلى الاول مندرج
في شبه الصحيح محتمل للصحة والحسن (قوله ضعف شديد) عبر في الارشاد
والنقريب بقوله وهن شديد (قوله بينته) قال الحافظ ابن حجر هل البيان
عقب كل حديث على حديثه حتى لو تكرر ذلك الاسناد بينه مثلاً أعاد البيان
أو يكتفى به في موضع ويكون فيما عداه كأنه أيدته الظاهر الثاني ونظر فيه
نمى هذه السخاوي في شرح التقرير بانه لا يلزم من تعليل الحديث براواطرده
في سائر احاديثه لوجود شاهد او متابع في بعضها دون بعض او لكونه في احد
الموضوعين من صحيح حديث المختلط والمدلس دون الآخر او لكون احدهما
في الفضائل ونحوها والآخر في الاحكام ونحوها (قوله وما لم أذكر فيه شيئاً الخ)
اي ما سكت عن بيان حاله فهو صالح قال السخاوي ومما يندبه عليه ان سنن
ابي داود تعدت روايتها عن مائة منها واكثر اصل وبينها تفاوت حتى في وقوع البيان

ما رواه أبو داود في سننه ولم يذكر ضعفه فهو عنده صحيح أو حسن

في بعضها دون بعض سيمار واية ابى الحسن بن العبد ففهيها من كلامه اشياء زائدة على رواية غيره وحينئذ فلا يسوغ اطلاق السكوت الا بعد النظر فيها كما قيل به فيها ينقل من حكم الترمذى على الاحاديث (قوله ما رواه ابو داود في سننه ولم يذكر ضعفه الخ) ظاهر كلام المصنف ان الاعتبار ببيان حال الحديث او السكوت عنه بما في السنن فقط وقد تردد في ذلك بعضهم فقال هل المعتبر البيان في السنن فقط بحيث لو كان له في غيره من نسايفه او فيما دون عنه كلام فيها لم له سكت عنه فيها لا يلاحظ ، الظاهر نعم مع تعين ملاحظته فيما يحتمل الرجوع او نحوه (قوله فهو عنده صحيح او حسن) قال في الارشاد ففى هذا ما وجدناه في كتابه مطلقا ولم ينص على صحته احد ممن يميز بين الحسن والصحيح زاد في التقريب ولا ضعفه حكما بانه من الحسن عند ابى داود وقد يكون في بعضه ما ليس حسنا عند غيره ولا داخلا في حد غير الحسن وما عبر به هنا من قوله فهو حسن او صحيح أحسن من قوله فيهما تبعاً لابن الصلاح « حكما بانه من الحسن الخ » لان ابن رشيد اعترض عليه بانه يجوز ان يكون صحيحا عند ابى داود فلا يظهر وجه الجزم بالحكم وان اجيب عنه بان الصالح الذي عبر به ابو داود اى الصالح للاحتجاج لا يخرج عن الصحة والحسن لكن لا نزيهه الى الصحة الا بنص فالتحسين احوط فقد اعترض بان في كلام ابن الصلاح ما يشعر بتجتم كونه حسنا عند ابى داود وليس بجيد فلذا قيل لوقال ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن كما سلكه في مستدرك الحاكم كان انبى قيل وقد لا يتأتى ذلك هنا لاقتضاء كلام ابى داود السكوت عن الضعف اليسير - اه وفيه نظر لان الضعف اليسير لا ينافي الحسن كما

وكلاهما محتج به في الأحكام فكيف بالفضائل . فاذا تقرّر هذا فتى رأيت هنا حديثاً من رواية ابن داود وليس فيه تضعيف فاعلم أنه لم يضعفه والله أعلم ، وقد رأيت أن أقدم في أول الكتاب باباً في فضيلة الذكر مطلقاً أذكر فيه أطرافاً يسيرة توطئة لما بعدهم إذ ذكر مقصود الكتاب في أبوابه وأختم الكتاب إن شاء الله تعالى بباب الاستغفار

تقدم انه ضعيف بالنسبة لمرتبة الصحيح وقول المصنف (١) فيما يأتي فتى رأيت حديثاً من رواية ابن داود وليس فيه تضعيف فاعلم انه لم يضعفه اه وحذف هنا قوله فيهما « ولم ينص على صحته احد الخ » لان الحكم بالصحة حينئذ مستفاد من ذلك النص لا من صنيع ابى داود والكلام فيما يقتضيه صنيعه المذكور بالنسبة لغير المتأهل للتصحيح وغيره وأما هو فيحكم بما يليق والاحوط لغير المتأهل ان يعبر في السكوت عنه بما عبر به هو من قوله صالح والصلاحية اما للاحتجاج أو الاعتبار فما ارتقى من احاديثه الى الصحة او الحسن فهو بالمعنى الاول وما عداها فما بالمعنى الثانى وما قصر عن ذلك فهو للشديد الوهن المتأزم بيانه كذا قيل وفي جمل ذي الضعف اليسير المسكوت عنه خارجاً من وصف القبول مخالفة لكلام المصنف الآتى كما قدمته أيضاً (قوله وكلاهما محتج به) وفي نسخة بها وفي اخرى بحذف الواو من كلاهما الواو استثنائية يجوز انباتها وحذفها وكلا مفرد اللفظ مثني المعنى فيجوز في الضمير العائد اليه الافراد نظراً للفظ والتننية نظراً للمعنى والافصح الاول قال تعالى كما الجنتين أنت اكلاهما (قوله فاعلم انه لم يضعفه) اى تضعيفاً شديداً بحيث يخرج به عن القبول والا ففضية كلامه المسكوت عن الضعف اليسير وقد منا انه لا يقدر في كون الخبر مقبولاً (قوله توطئة) في النهاية التوطئة التمهيد والتزليل اه (قوله

تَفَاوُلًا بَأَنْ يَخْتَمَ اللَّهُ لَنَا بِهِ ، وَاللَّهُ الْمُوفِقُ وَبِهِ الثُّقَّةُ وَعَلَيْهِ التَّوَكُّلُ
وَالْإِعْتِمَادُ ، وَإِلَيْهِ التَّفْوِيزُ وَالِاسْتِنَادُ

* (بابٌ مُخْتَصَرٌ فِي أَحْرَفٍ مِمَّا جَاءَ فِي فَضْلِ الذِّكْرِ غَيْرِ مَقِيدٍ بِوَقْتٍ) *
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ » وَقَالَ تَعَالَى « فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ »
وَقَالَ تَعَالَى

تَفَاوُلًا) هُوَ مَهْمُوزٌ مَمْدُودٌ أَوْ مَقْصُورٌ مَصْدَرٌ تَفَاعُلٌ أَوْ تَفَعُّلٌ (قَوْلُهُ الثُّقَّةُ) بِكسرِ المثلثة
بِئدْمَا قَافٍ مَصْدَرٌ وَتَقُّ بِحَذْفِ فَائِهِ كَمَا هُوَ الْقِيَاسُ فِيهِ

(بَابٌ مُخْتَصَرٌ فِي أَحْرَفٍ مِمَّا جَاءَ فِي فَضْلِ الذِّكْرِ غَيْرِ مَقِيدٍ بِوَقْتٍ)

(قَوْلُهُ فِي أَحْرَفٍ) يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْ بَابِ بِنَاءٍ عَلَى كَوْنِهِ خَيْرَ الْمَبْتَدَأِ مَحْذُوفٍ
وَجَازٍ بِجَيِّهِ الْحَالُ مِنْهُ مَعَ كَوْنِهِ نَسْكَرَةً مَحْضَةً لِتَخْصِيصِهِ بِالْوَصْفِ وَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ
خَبْرًا بَعْدَ خَيْرٍ لِمَحْذُوفٍ وَيَصِحُّ جَمْعُ بَابِ مَبْتَدَأٍ وَصَحَّ الْإِبْتِدَاءُ بِهِ لَمَّا ذَكَرَ مِنْ
تَخْصِيصِهِ بِالْوَصْفِ وَقَوْلُهُ فِي أَحْرَفٍ هَذَا مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ خَبْرٌ عَنْهُ وَقَوْلُهُ (غَيْرِ مَقِيدٍ)
بِالنَّصْبِ حَالٌ أَمَّا مِنْ فَضْلِ وَأَمَّا مِنَ الذِّكْرِ وَجَازَ لِكُونَ الْمَضَافِ بِمَنْزِلَةِ بَعْضِ الْمَضَافِ
إِلَيْهِ ثُمَّ لَوْ حَذَفَ قَوْلُهُ بِوَقْتٍ لَكَانَ أَعْمَ لِمَشْوَلِهِ الْأَحْوَالُ وَالْإِمْكِنَةُ وَالْأَفْعَالُ (قَوْلُهُ)
وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ) الْمَصْدَرُ أَمَّا مَضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ وَالْفَاعِلِ مَحْذُوفٍ وَالْمَعْنَى ذَكَرَ الْعَبْدَ
اللَّهُ أَكْبَرَ مِنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ وَأَفْضَلَ مِنْهُ قَالَ قَتَادَةُ لَيْسَ شَيْءٌ أَفْضَلُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى
وَقَالَ الْفَرَّاءُ وَابْنُ قَتَيْبَةَ وَلَذِكْرُ اللَّهِ وَهُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّهْلِيلُ أَكْبَرُ وَأَحْرَى بَأَنْ يَنْهَى
عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمَنْكَرِ أَوْ مَضَافٌ إِلَى الْفَاعِلِ وَالْمَعْنَى ذَكَرَ اللَّهُ أَيَّاكَ أَكْبَرَ مِنْ ذِكْرِكَ
إِيَّاهُ وَعَلَى هَذَا الْآخِرِ حَمَلَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا نَقَلَهُ الْوَاحِدِيُّ وَفِي الْآيَةِ فَضْلُ الذِّكْرِ
أَمَّا عَلَى الْأَوَّلِ فَبِاعْتِبَارِ ذَاتِهِ وَعَلَى الثَّانِي بِإِتِّبَارِ عَمْرَاتِهِ إِذْ ذَكَرَ اللَّهُ الْعَبْدَ جَزَاءً لِلذِّكْرِ لَهُ
فَقِي الْحَدِيثِ الْقَدْسِيِّ إِذَا ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِي وَإِذَا ذَكَرْتَنِي فِي مَلَأْ ذَكَرْتَنِي

« فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ »
 وقال تعالى « يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ »

في ملاحه خير منه (قوله فلولا انه كان من المسبحين) قال الواحدي « فلولا انه كان »
 قبل التمام الحوت اياه « من المسبحين » أي المصلين وكان كثير الصلاة « لالبث في بطنه
 الى يوم يبعثون » لصار بطن الحوت قبرا له الى يوم القيامة قال سعيد بن جبير شكر الله
 تده (١) وقال الضحاك بن قيس اذ كروا الله في الرخاء يذكركم في الشدة فان يونس
 كان عبدا صالحا ذكر الله تعالى ، فلما وقع في بطن الحوت قال الله تعالى : فلولا
 أنه كان من المسبحين الآية وان فرعون كان عبدا طاغيا ناسيا ذكر الله تعالى ،
 فلما أدركه الغرق قال آمنت أنه لا اله الا الذي آمنت به بنوا اسرائيل قال الله
 تعالى له آلاآن وقد عصيت انى قلت وفي حديث ابن عباس تعرف الى الله
 في الرخاء يعرفك في الشدة وفي الحصن الحصين من حديث أبي هريرة من احب
 أن يستجاب له في الشدائد والكرب فليكثر من الدعاء في الرخاء رواه الترمذى ما
 يؤيد ذلك . ثم وجه ايراد الآية في فضل الذكر جعل التسبيح على أحد أنواع
 الذكر أي على قول سبحان الله ونحوه فقد حكى الله تعالى أن نجاة يونس بكامة
 التوحيد قال تعالى حكاية عنه فننادى في الظلمات ان لا اله الا أنت سبحانك
 انى كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجى المؤمنين اما اذا
 جعل على بيان ما كان قد أتى به قبل التمام الحوت من الصلاة فتقدم ان فضل
 الذكر غير منحصر في نحو التهليل بل هو شامل لسائر الطاعات . يكون في الآية
 فضل الذكر بهذا المعنى اى طاعة الله تعالى ، الشامل للذكر الحقيقي شرعا أى قول
 سيق لثناء على الله تعالى الخ . (قوله لا يفترن) أى لا يسهفون ولا يملون قال

*وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِي إِمَامِي الْمُحَدِّثِينَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ اسْمَعِيلَ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُعْتَبِرَةِ الْبُخَارِيَّ الْجَعْفِيَّ مَوْلَاهُمْ ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمَ بْنِ
 الْحُجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْقَشِيرِيِّ الْيَسَابُورِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِأَسَانِيدِهِمَا

الزجاج يجرى مجرى التسبيح منهم وغيره من سائر الطاعات مجرى النفس منا ولا
 بشغلنا عن النفس شيء وكذا تسبيحهم لا يشغلهم عنه شيء وكذا فضل عمل
 الانسان لكونه مشقا (١) على النفس على عمل الملك (قوله وروينا في صحيحي امامي
 المحدين الخ) وأخبره احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان وقال
 الترمذي حديث صحيح غريب ووجه الغرابة انه لم يروه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم الا ابو هريرة ولا عن أبي هريرة الا ابو زرعة اى هرم الجلي ولا عن
 ابي زرعة الا عمارة ابن القعقاع الضبي ولا عن عمارة بن القعقاع الا محمد بن فضيل
 بن غزوان الضبي وعنه انتشر الحديث فاخرجه البخاري عن احمد بن اشكاب
 عنه في آخر صحيحه واخرجه عن أبي خيثمة زهير بن حرب وعنه في الدعوات
 وكذا أخرجه مسلم واخرجه البخاري ايضا عن قتيبة بن سعيد عنه في الايمان
 والنذور وأخرجه مسلم في الدعوات عن أبي كريب محمد بن العلاء المروزي ومحمد
 ابن ظريف ومحمد بن عبد الله ابن عمير ثلاثهم عنه وأخرجه ابن ماجه في سننه
 في باب التسبيح عن أبي بكر بن أبي شيبه وعلي بن محمد الطنافسي عنه وأخرجه
 غيرهم عنه ممن يمسرخصهم كذا اشار اليه الحافظ في التسبيح ووضحه الانصاري
 في ختم البخاري المسمى بالدر الامع في ختم الجامع (قوله مولايم) اى مولى حلف
 وفي شرح المشكا: لابن حجر ولاء الاسلام على مذهب من يري ان من اسلم على
 يد شخص كان ولاؤه له وذلك لان جده المعتبر كان مجوسيا فاسلم على يد اليان

(١) قول (مشقا) صوابه (شاقا) والمؤلفون كثيرا ما يتساهلون في ذلك . ع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ عَلَى الْأَصَحِّ
 مِنْ نَحْوِ ثَلَاثِينَ قَوْلًا ، وَهُوَ أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ حَدِيثًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَلِمَتَانِ »

الجمعي والى بخارى نسبة لجمعي بن سعد العشيرة ابى قبيلة من اليمن ووم من
 قال انه اسم بلد فكانه توهمه من قول ياقوت الحموى فى كتابه معجم البلدان انه
 مخلاف باليمن ينسب الى قبيلة من مذحج بينه وبين صنعاء اربعمون فرسخا اه
 وأصله للماقولى فى شرح المصاييح وعلى قول ياقوت فيحتمل أن يكون جمعي مشتركا
 لفظيا بين ابى القبيلة والمكان ويحتمل انه حقيقة فى الاول وسمى المكان به
 من تسمية المحل باسم الحال وكلامه الى الثانى أقرب (قوله عن أبى هريرة) اختلاف
 فى صرفه ومنعه فمنهم من قال بصرفه لانه جزء علم وقال آخرون بمنع صرفه كما
 هو الشائع على ألسنة المحدثين وغيرهم لان الكل صار كالكلمة الواحدة واعترض
 بانه يلزم عليه رعاية الاصل والحال مما فى كلمة بل لفظة هريرة اذا وقعت فاعلا
 متلافتها تعرب اعراب المضاف اليه نظرا الى الاصل وتنع العرف نظرا للحال
 وظهر خفى واجيب بان المنع رعابتهما من جهة واحدة لا من جهتين كما هنا وكان
 الحامل عليه الخفة واشتهار هذه الكنية حتى نسي الاسم الاصلى بحيث اختلفوا
 فيه اختلافا كثيرا كما نقله المصنف (قوله نحو ثلاثين قولا) قال فى شرح مسلم
 اختلف فى اسمه واسم ابيه على خمسة وثلاثين قولا اه وبه يعلم ان قوله هنا
 نحو ثلاثين قولا بالنسبة الى اسمه واسم ابيه ثم كان حق هذا التقرير ان يذكر عند
 اول ذكر أبى هريرة وهو فى مقدمة الكتاب وكان التأخير الى هنا المحل لانه
 اول محل ذكر فيه من مقصود الكتاب بالاصالة (قوله كاتمان) ابهما ثم بينهما
 ليزداد تطلع النفس اليهما فيكون أوقع فى النفس وسببا لرسوخها فيها والمراد

خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ ،
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » وهذا الحديث

بالكلمة هنا العرفية أو اللغوية لا النحوية (قوله خفيفتان) أى لفظة الفاظهما
ورشاقتهما شبه حصولهما بمتاع يسهل حمله فاستمار له لفظ خفيفتان استمارة بتمية
وفي التعبير بذلك إيماء إلى أن في معظم التأليف نقلا على النفس لمزاولة الأعمال
وهن ثم سمي تكليفا إذ هو الزام ما فيه كافة كذا هو عند البخارى في الدعوات
وفي الإيمان والنذور ورواه البخارى في آخر صحيحه وختم به بتقديم حبيبتان
إلى الرحمن على ما قبله (قوله ثقيلتان في الميزان) به مع سابقه حصل الطباق
والسجع المستعذب وسئل بعض السلف عن سبب نفل الحسنة وخفة السيئة
فقال إن الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلواتها فنقلت فلا يحملنك ثملها على
تركها فانها ثميثة في الميزان والسيئة بالعكس فلا يحملنك خفتها على ارتكابها وفي
الحديث اثبات الميزان وهو مما يجب الإيمان به (قوله حبيبتان إلى الرحمن) لئلا
هن المزية فباعترابهما وصفتا بذلك والأفجع الذكر محبوب إلى الرحمن تعالى
وفي التعبير بالرحمن إيماء إلى أن الثواب من رحمة الرحمن وأنه لا يجب عليه آثابة
مطيع ولا تعذيب عاص (قوله سبحان الله وبحمده) هو في سبحان الله تزيينه
عما لا يليق به من كل تنص وسبحان منصوب على أنه واقع موقع المصدر لنعلم
مخدوف تقديره سبحت الله ولا يستعمل غالبا إلا مضافا وهو مضاف إلى المفعول
أى سبحت الله ويجوز أن يكون مضافا إلى الفاعل أى نزه الله نفسه والمشهور
الأول وقد جاء غير مضاف في الشعر كقوله * سبحانه ثم سبحانا انزهه * وقول
الأخر * سبحان من علامة الفاخر * ثم لا مناقاة بين إضافته وكونه علما للتدسيح
لأنه ينكر ثم يضاف كما في قول الشاعر * علا زيدنا يوم اللقا رأس زيدكم *
أشار إليه السكران والواد في وجمده للحال ومتملق الظرف مخدوف أى اسبحه

آخر شي في صحيح البخاري

متلبس بحمدى له من أجل توفيقه لى وقيل عاطفة لجملة على جملة اى ازهد وأتلبس (١) بحمده وقيل زائدة أى أسبجه مع ملابسة حمدي له وسياى زيادة إيضاح فى اعرابه وقدم التسييح على التحميد لانه تنزيه عن صفات النقص والحد ثناء بصفات السكال والتخيلية مقدمة على التحلية قال الكرماني التسييح اشارة الى الصفات السلبية والحمد اشارة الى الصفات الوجودية ، ثم قيل سبحان الله الخ مبتدا خبره مقدم عليه هو كلمتان الخ وما بينهما صفة الخبر وقدم الخبر لتقدمت الاشارة اليه من تشويق السامع الى المبتدا كقول اشاعر

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحا وابو اسحاق وانقر
وبمضمهم جعل كلمتان مبتدا وسبحان الله الخ خبره قال لان سبحان يلزم الاضافة
الى مفرد فيجرى مجرى الظروف وهى لا تقع الا خيرا ورجحه المحقق ابن الهمام
قال لانه مؤخر لفظا والاصل عدم مخالفة وضع اشياء محله بلا موجب ولان
سبحان الله الخ محط الفائدة بنفسه بخلاف كلمتان فانها انما يكونان محطا لها
بواسطة صفاتها اه قال الشيخ زكريا فى شرح البخارى وللنظر فى بعضه مجال
والله اعلم (قوله آخر شىء فى صحيح البخارى) قال الحافظ وكذا ذكره البخارى
أيضا فى الدعوات وفى الايمان والندور اه وختم البخارى بهذا الحديث لان
التسييح مشروع فى الختام وقال تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره . وأخرج
الترمذي والحاكم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس
فى مجلس فكثرت فيه لفظه فقال قيل أن يقوم من مجلسه سبحانك اللهم وبمحمدك
اشهد ان لا اله الا انت استغفرك وأتوب اليك غفر له ما كان فى مجلسه ذلك
وأیضا فى الحديث المذكور ما تقدم من أن الثواب من محض الاحسان فقيه
(١) (قوله وأتلبس) صوابه وأتلبس ، والمؤلفون يتساهلون فى مثله مع

* وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ السَّلَامِ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى، إِنَّ أَحَبَّ السَّلَامِ إِلَيَّ اللَّهُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»

إيماء إلى أن المدار على رحمة الرحمن فينبغي للعبد الاعتماد عليها في كل شأن، مع أداء التكليف الشرعية قدر الامكان (قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) ورواه كذلك الترمذي والذائي والحاكم قال الحافظ ووه في استدراكه فان مسلما أخرجه واعلمه قصد الزيادة التي في طريقه ولفظه فيها عن أبي ذر قلت يا رسول الله اخبرني أي السلام أحب عند الله باني أنت وامي قال ما اصطفى الله لعباده سبحانه ربي وبحمده سبحانه ربي وبحمده هكذا ورد في طريق عبد الوهاب الحنبلية الذي رواه الحاكم من طريقه اه بمعنى (قوله عن أبي ذر) هو الفارسي واسمه جندب بضم الجيم والذال ويفتح ابن جنادة بضم الجيم على المشهور وقيل جندب بن عبد الله وقيل ابن السكن وقيل اسمه بربر بموحدين وراه بن مهملين بوزن هدهد الفارسي وسيأتي في كتاب السلام من هذا الكتاب انه بربر مصغر البر الفارسي الحجازي من السابقين إلى الاسلام وأقام بمكة ثلاثين بين يوم وليلة وأسلم وهو رابع أربعة وقيل خامس أربعة ثم رجع إلى بلاد قومه باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه حتى توفي صلى الله عليه وسلم روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ماثنا حديث واحد وبمناون حديثا انفقا منها على اثني عشر وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بسبعة عشر روي عنه ابن عباس وآخرون توفي بالربذة بالراه ثم الموحدة ثم الذال المهجمة سنة اثنتين وثلاثين قال المدائني وصلى عليه ابن مسعود ثم قدم ابن مسعود المدينة فقام عشرة أيام ثم توفي رضي الله تعالى عنهما (قوله الا اخبرك بأحب السلام إلى الله الخ) في الرواية الثانية سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي

الكلام افضل الخ قال المصنف في شرح مسلم هذا المحمول على كلام الآدمي والا فالقرآن
أفضل وقراءة القرآن افضل من التسبيح والتهليل المطابق اما المأثور في وقت
او نحو ذلك فلاشغال به افضل اه قال الطيبي ثم هذا الحديث معارض
بحديث « أفضل الذكر لا اله الا الله الخ » ويمكن أن يقال قول سبحان الله وبحمده
مختصرا من الكلمات الاربع سبحان الله واخبر الله الخ لان معنى سبحان الله
تنزيهه عما لا يليق بجلاله فيندرج فيه معنى لا اله الا الله وقوله وبحمده صريح
في معنى الحمد لله لان اضافته بمعنى اللام ويستلزم ذلك معنى الله أكبر لانه اذا
كان كل فضل وافضل منه فلا أكبر منه ومع ذلك فليس التسبيح المدلول
عليه بسبحان الله مثلا أفضل من التهليل لان التهليل صريح في التوحيد والتسبيح
متضمن له ولان منطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه تنزيه وسبحان الله بالمعكس
فيكون لا اله الا الله افضل لانه يفيد التوحيد الذي عليه المدار بالنصرح
والتوحيد اصل التنزيه ينشأ عنه اه وجمع القرطبي بان هذه الاحاديث اذا
أطلق في بعضها انه أفضل الكلام أو أحب الكلام قلراد اذا انضمت الى اخواتها
الاربع بدليل حديث سمرة أحب الكلام أربع لا يضرك باهن بدأت الحديث
ويحتمل أنه يجمع بان من مضمرة في قوله أفضل الكلام لا اله الا الله وفي قوله
أحب الكلام سبحان الله بناء على تساوي لفظي احب وأفضل ومع ذلك
فالظاهر تفضيل لا اله الا الله لانها ذكرت بانفرادها بالفضلية الصريحة ومع
اخواتها بالاحدية لعدم عملها بالفضلية صريحة والاحدية انضماما كما في لفظ اللاكي
والدرر من شرح البخاري لابن حجر للشيخ ابن العز الحجازي وفيما نقله عن
القرطبي مالا يخفى اذ لا يلزم من الحكم بالفضلية للمجموع تساوي الافراد فيها
بل يكون مع التفاوت وهذا كما يقال أفضل العلماء فلان وفلان ويكون احدهما
افضل من المذكور معه فيكون ما في الخبرين من ذلك ولعل الجمع ان اختلاف
الوصف بالفضلية باعتبار الملاحظة فافضلية لا اله الا الله لدلائلها على اثبات

وفي رواية « سئل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَا اصْطَفَى اللهُ لِمَلَائِكَتِهِ : أَوْ لِعِبَادِهِ : سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ » وروينا في صحيح مسلم أيضاً

الوحدانية صريحاً وعلى ذلك المدار ولذا وصفت به صريحاً وأفضلية سبحان الله وبحمده لدخول معاني الكلمات الأربع تحته أما بالتصريح أو بالاستلزام على ما تقدم وبه يعلم انه لا يحتاج الى تقدير من لما تقرر والله أعلم وألا بفتح الهزنة وتخفيف اللام اداة استفتاح وسيأتي الكلام عليها في حديث الا أخبركم بخير أعمالكم (قوله وفي رواية لمسلم) ورواه الترمذي ولفظه كما سيأتي سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده وسبق انه كذلك عند الحجة الذي روى الحاكم الحديث من طريقه ثم الحديث على هذه الرواية من حديث ابى ذر أيضاً (قوله ما اصطفى) أي ما اصطفاه الله فالعائد محذوف وفي نسخة اصطفاها بانباتها ويجوز كون ما مصدرية اي مصطفى الله أي مختاره من الذكر لمن ذكر (قوله للملائكة أو لعباده) ووقع في المشكاة اسقاط أو لعباده والاقتصار على للملائكة وعزاه لمسلم والذي فيه كما عزاه المصنف للملائكة أو لعباده قال ابن حجر في شرح المشكاة ومن ثم انتخروا به على آدم فقالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك اه قال العاقولي في شرح المصابيح وانما كان أفضل الكلام لانه يتضمن للتنزيه ومنه نفى الشريك فيكون متضمناً لكلمة التوحيد اه (قوله وروينا في صحيح مسلم) قال في شرح سلاح المؤمن بعد ابراده ما لفظه مختصراً خرجة مسلم والنسائي وابن ماجه زاد النسائي وهو من القرآن اه قال ابن حجر في شرح المشكاة أفراد الكلمات الثلاث الاول في القرآن اه وحينئذ فمبنى قوله وهو من القرآن البعض باللفظ والمعنى والبعض بالمعنى ثم الذي في الاذكار والسلاح وغيرها من رواية مسلم أحب الكلام الخ

عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحَبُّ
الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ

فقط ثم قال بعد سوق الروایتین كما ذكر رواه مسلم ثم أشار الحافظ الى أن في
سند الحديث عند مسلم لطيفة توالى ثلاثة من التابعين منصور أى ابن المعتز
عن هلال بن يسار عن الربيع بن عميلة وأشار أيضا الى ان الحديث أخرجه
الامام احمد وأخرجه الطبرانى في كتاب الدعاء من طريق أخرى بمثله لكن قال
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر قال الحافظ وقد صحح ابن حبان
الروایتين أى التي في الاصل وهذه والله أعلم (قوله عن سمرة بن جندب)
بضم الجيم وفي دال جندب الفتح والكسر (١) وهو الصحابي القزاري توفى ابوه
وهو صغير فقدمت به امه المدينة فزوجها انصارى وكان في حجره حتى كبر قيل
اجازه النبي صلى الله عليه وسلم في المقاتلة يوم احد وغزا مع النبي صلى الله عليه
وسلم غزوات ثم سكن البصرة وكان زياد يستخافه عليها اذا سار الى الكوفة
وعلى الكوفة اذا سار الى البصرة وكان شديداً على الخوارج ولذا نبغضه الحرورية
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثة وعشرون حديثاً اتفاقاً
منها على حديثين وانفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة توفى بالبصرة سنة تسع
وقيل ثمان وخمسين وقيل غير ذلك وفي الصحيحين عن سمرة قال لقد كنت على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً فكنت احفظ ننه فما يعنى من القول
الا ان هاهنا رجالاً هم أسن منى . ثم اعلم ان الحديث كما أخرجه عن سمرة من
ذكر اولاً خرج من حديث ابى هريرة ايضاً رواه النسائي وابن حبان كما في
الترغيب المنذرى (قوله أحب الكلام الى الله أربع) لا معارضة بين هذا الخبر
وبين ما قبله لان ما في هذا الحديث بين الكلمات مندرج في تلك الكلمة سبحان
الله والحمد لله بالتصريح ولا اله الا الله والله أكبر بطريق الالتزام ولا يلزم منه

والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر لا يضرك بأيمن بدأت»

افضلية سبحان الله وبحمده على لا اله الا الله لما سبق ان فساد لا اله الا الله صريح التوحيد الذي عليه المدار وسبحان الله مستازمة وما افاد بالنصود الصريح (١) ابغ مما افاد بالمفهوم، نعم سبحان الله ابغ في الدلالة عن التنزيه من لا اله الا الله لانها وان دلت عليه اذ يلزم من اثبات الالهية انتفاء سائر النقائص وهو معنى التسبيح الا انه بطريق الالتزام وسبحان الله يدل عليه بالتصريح التام وسيأتي في شرح حديث أبي مالك بيان افضل هذه الكلمات (قوله والحمد لله) أي كل حمد او حقيقة الحمد او الحمد الممهوراي الذي حمد به نفسه وحده به انبياءه واوليائه وعلموك او مستحق له وقرن باسم الذات اعلاما بانه مستحقه للذات قال بعضهم وهو افضل من التسبيح لان فيه اثبات سائر صفات الكمال وفي التسبيح تنزيهه عن سائر النقائص ولا ثبات اكل اه . وعلى هذا فقدم التسبيح على الحمد لانه من باب التخلية والحمد من باب التحلية ولاول مقدم كما تقدم والله اعلم (قوله ولا اله الا الله) وتقدم معناها وهي افضل الذكر ففي الحديث لا اله الا الله افضل الذكر وفي حديث البطاقة المشهور عند احمد والنسائي والترمذي ان لا اله الا الله لا يقوم لها شيء في الميزان وعند احمد لو ان السموات السبع وعامرهن والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله في كفة مالت بهن ولا يحصل الايمان للغادر على النطق الا بالتلفظ مع التصديق الجنائي وقيل يحصل بالتصديق فقط وهو عاص بترك اللفظ وضمف وقد نقل المصنف الاجماع على عدم نفع التصديق الجنائي لمن تمكن من النطق بالشهادتين ولم يأت بهما ومات كذلك (قوله والله أكبر) أي اجل واعظم من كل ما عداه وحذف العمول للتعميم ولتلاشي الاكوان في مقام ذكره (قوله لا يضرك بأيمن بدأت) لحصول اصل المعنى المقصود مع البداءة بهن (٢) لاستقلال كل منها وأما كماله فانما يحصل بترتيبها

(١) كذا ، ولعله (المقصود بالصريح) (٢) قوله (بهن) لعله (بايمن) . ع

كما ذكرت في الخبر، كان (١) اللائق بالذكر أولاً نفي النقائص عن ذاته المدلول عليه بسبحان الله ثم اثبات الكمالات مع التثنية على معنى الفضل والافضال من الصفات الذاتية والاضافية المدلول عليه بالحمد ثم اثبات الالوهية له تعالى ونفيها عما سواه فقيه توحيد الذات ونفي الضد والند والتبري من الحول والقوة والاثبات المذكور مدلول عليه بكلمة التوحيد ثم اثبات الكبرياء له تعالى والاعتراف بالعجز عن القيام بما يليق به من انشاء المعجز سائر الخلق عن ذلك قال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحانك لا احصى ثناء عليك انت كما اذيت على نفسك وكل من هذه المدلولات لازم رعايته لما قبله، وقال ابن مالك المعنى ان بدأ بأي شيء منها جاز وهذا يدل على ان كلا منها جملة مستقلة ولا يجب ذكرها على نسطها المذكور لكن مراعاته أولى لان المتدرج في المعارف يعرفه أولاً بنعوت جلاله وتزييناته عما يوجب نقصاً ثم بصفات كماله وهي الصفات الثبوتية التي بها يستحق الحمد ثم يعلم ان من هذا صفته لا مماثل له ولا يستحق الالوهية غيره فيكشف له من ذلك انه اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه وهو كلام حسن المبدأ والمنتهي اه وهذه الكلمات الاربعة هي الباقيات الصالحات المذكورة في الآية كما رواه النسائي من جملة حديث الحاكم عن أبي هريرة وفي الصحيحين عن ابن سميذ الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استكثروا من الباقيات الصالحات قيل وما هن قال التكبير والتهليل والتسبيح والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله اه أى لا تقر من جمعها للمعارف الالهية والمقامات السلوكية من سلب النقائص المستلزم اثبات الكمالات المستلزم اثبات التوحيد المستلزم اثبات الكبرياء المستلزم الاعتراف بالمعجز وزاد بعضهم عليها لا حول ولا قوة الا بالله لدال على الاعتراف بالعجز والتبري من الحول والقوة . وقد وردت في حديث ابن سميذ وحكمة تسميتها الباقيات مع بقاء

(١) قوله (كان) لعله (لان) . ج

ورويننا في صحيح مسلم عن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم

جميع اعمال الآخرة مقابلتها للفتايات العاسنات في قوله تعالى واضرب لهم مثل الحياة
الدنيا . من المال والبنين ولذا قال تعالى والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا
وخير املا (قوله وروينا في صحيح مسلم) واللفظ له ورواه الترمذي ايضا وفي
رواية له والتسبيح نصف الميزان والحمد لله ثمانوه والتكبير يلا ما بين السماء
والارض والصوم نصف الصبر و زاد في رواية اخرى ولا اله الا الله ليس لها دون
الله حجاب حتى تخلص اليه كذا في السلاح ثم ما اورده المصنف بمض حديث
مسلم ، وبقية الصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك او
عليك ككل الناس يندو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها ، ياخرج الحديث احمد
والنسائي ووقع عند ابن ماجه وابن حبان الى قوله والصبر ضياء دون ما بعده وقالوا
سبحان الله بدل لا اله الا الله قال الحافظ وقع في رواية جميع من تقدم عن أبي
مالك الأشعري الا الترمذي فوقع في روايته عن الحارث ابن الحارث الأشعري
فان كذا محفوظا للحديث من سند الحارث وهو يكنى ابا مالك وفي الصحابة من
الأشعر بين ممن يكنى ابا مالك كعب ابن عاصم وآخر اسمه عبيد وآخر مشهور
بكنيته وقد جعل صاحب الاطراف هذا الحديث من روايته وما وقع عند الترمذي
بأبي ذلك اه وسمياتي لهذا مزيد في باب ما يقول الرجل اذا دخل بيته ن
شاه الله تعالى (قوله عن أبي مالك الأشعري) اختلف في اسمه على عشرة
اقوال فمئيل كعب بن مالك وقيل كعب وقيل عاصم (١) وقيل عبيد وقيل عمر وقيل
الحارث (٢) قدم في السفينة مع الأشعريين على النبي صلى الله عليه وسلم يعد في الشاميين

(١) كذا ولعل المراد «وقيل ابن كعب وقيل ابن عاصم» ثم انه لم يذكر إلا ستة . ع
(٢) في أسد الغابة أن أبا عمر قال (ولا أعلم أنهم يختلفون أن اسم أبي مالك الأشعري

الطهور شطر الايمان

توفي في خلافة عمر رضی الله عنه بطمن هو ومعاذ وأبو عبيدة وشرحبيل في يوم واحد روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وعشرون حديثاً روى عنه مسلم حديثين هذا أحدهما والثاني أربع من أمراء الجاهلية وروى البخاري عنه على الشك فقال عن أبي مالك أو أبي عامر وروى عنه أصحاب الأربعة (قوله الطهور شطر الايمان) الطهور بالضم على المختار وهو قول الأكثر كما قاله للمصنف وبه يندفع قول القرطبي لم يروا الا بالنوع ، وبالفتح للمبالغة واسم الآلة التي يتطهر بها ويمكن حملها على ما يوافق رواية الضم إما أنها (٣) مصدران بمعنى واحد وعليه التحليل أو أنه مراد به غير معناه المذكور من المبالغة واسم الآلة بل المراد به ما يوافق معنى المضموم من الاستعمال فيتحد معنى الرويتين أو أن فيه على رواية الفتح مضافاً إلى استعمال الطهور والمراد به الفعل وهو كالطهارة مصدران من طهر بفتح هاءه وضمها يطهر بالضم لا غير لغة الزهارة وشرعاً فعل ما يترتب عليه إباحة أو ثواب مجرد قالوا لا كالموضوع عن الحدث والثاني كالموضوع المجدد والمراد بالايان هنا حقيقة المركب من التصديق الجنائي والإقرار اللساني والعمل الأركاني وهو كذلك وإن كثرت خصاله إلا أنها منحصرة فيما ينبغي التنزه عنه وهو كل منهي عنه ويطلب التلبس به وهو كل ما مور به فهو شطران والطهارة بالمعنى اللغوي شاملة لجميع الشطر الأول فالخير نظير خبر الايمان نصفان نصف شكر ونصف صبر أو الصلاة كما في قوله تعالى وما كان الله ليضيع إيمانكم أي صلاتكم لبيت المقدس والمراد بالطهور فيه الموضوع وهو لافتقار الصلاة إليه لكونه شرطها فكان لها كالشطر قال المصنف وهذا أقرب الأقوال واعترض بأن الشرط ليس بشطر لغة ولا اصطلاحاً ورد

كعب بن عاصم إلا من شذ فقال فيه عمرو بن عاصم وليس بشيء اهـ . ع

(٣) أي « إما لانها الخ » . ع

والحمد لله تملأ الميزان

بانه لم يدع ان الشرط شطر انما قال انه كالشطر وهو وان لزم عليه ان فيه تجوزا في قصر الايمان على الصلاة واخراج الشطر عن حقيقته الى معني المائل للشطر لا يمد اختياره لتمذر الحقيقة باعتبار القواعد والاستقراء وبه يجاب عما قيل انه من قصر العام على بعض أفراده وهو لا يجوز الا بدليل واستعمال الشطر في غير النصف الحقيقي شائع وحكمة التعبير به، الاشارة الى الخامة ولشرف والطهر حقيق بذلك اذ طهر الظاهر، برغ الحدث والخبث حتى يتأهل العبد للوقوف بين يدي الله تعالى والشروع في مناجاته، مؤذن غالبا بطهر الباطن من خبايا ذنوبه بالتوبة المؤذنة بفتح باب السلوك الى الله تعالى ومن ثم مدح الله تعالى كلا منهما واثبت له محبة مخصوصة بقوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ولا بشكل على ما ذكر من اخراج الشطر عن معني النصف حديث احمد والطور نصف الايمان لان النصف يأتي ايضا بمعني النصف ومنه عند جماعة حديث تعلموا الفرائض فانها نصف العلم كقول الشاعر:

اذا مت كان الناس نصفان شامت وآخر نثن بالذي كنت أفضل
واما حل بعضهم الخبير على ان المراد الطهور كالايمان في تكفير ما فعل من العصيان فمردود بانه حينئذ مثله لا شطره على أن الصلاة ونحوها مثله في ذلك فلا خصوصية له (قوله والحمد لله تملأ الميزان) بالتحية والفوقية أي بملأ نوابها لو قدر جسما او هي لو جسمت باعتبار نوابها أي نواب التلفظ بها مع استحضار معناها أي من الثناء بالجبريل الاختياري الخ والاذان له والميزان الذي يقع به وزن الاعمال اما بان يجمع او توزن صحف الاعمال فتطيش بالسبيطة وتمثل بالحسنة حقيقة يوم القيامة دل عليه الكتاب والسنة قال تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة والايات والسنة كثيرة فيما ذكره (١) ومخالفة المعزلة في اثبات حقيقة الميزان

(١) قوله (ذكره) لعله (ذكرناه) . ع

وسبحان الله والحمد لله تملآن ، أو تملأ ، ما بين السموات والارض »

وحمله على أنه مجاز عن اقامة العدل في الحساب كمنظائره نشأ عن تحكيم عقولهم الفاسد ونظرم لانظارهم الكاسدة وانما ملأ ثواب هذه الجملة كفة الميزان مع سعتها المفرطة لان حمده تعالى فيه اثبات لسائر صفات كماله فبـسبب ذلك عظم ثوابه حتى ملأ الميزان ثم هل الثواب المذكور على خصوص هذه الجملة لامها أفضل صيغ الحمد ولذا وردت في الكتاب والسنة أو المراد هي وما ماثلها مما أفاد الحمد تردد فيه بعض المحققين وظاهر كلامه الميل الى الثاني وزعم ان المراد بالحمد لله هو سورة الفاتحة مردود بدليل السياق (قوله وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ) شك من الراوى هل هو بضمير التثنية لعدد الجملتين أو بالافراد باعتبار الجملة أو المذکور ثم كل منهما بالفوقية باعتبار الجملة وبالتحتية فالاولى باعتبار انهما جملتان والثانية باعتبار اللفظ اى هذا اللفظ المشتمل على الجملتين واقتصر العاقل على قوله تروى بالثناة الفوقية (قوله ما بين السموات والارض) كذا هو في الكتب الحديثية السموات بالجمع ورأيت في سلاح المؤمن السماء بالافراد وعزاه الى رواية مسلم والترمذي والذي في أصلى من مسلم كما في كثير من الكتب الحديثية بالجمع والارض في هذا الخبر مروى به بالافراد (١) والمراد به الجمع أي الارضين جريا على وزن الآيات القرآنية وحكمته الاشارة الى شرف العماء على الارض كما هو الاصح عند الجمهور لادم العصيان فيها ابدا بناء على أن إياه ابليس من السجود كان في الارض أو غالبا بناء على مقابله، وملأ ثواب ما ذكر ما بين السموات والارض التي لا يحيط بسعتها الاخالقتها سبحانه لان العبد اذا حمد الله مستحضرا معني الحمد امتلات ميزانه فاذا اضاف اليه سبحان الله الذي هو تزيه الله أي

(١) قوله (به بالافراد) امله (به ، وبالافراد) . ع

اعتقاد تزهمه عما لا يليق به من الاوصاف ملأت حسناته ثوابه وزيادة (١) على ذلك ما بين السماء والارض اذ الميزان مملوء بشواب التوحيد فهذه الزيادة ثواب التسبيح وثواب الحمد من ملئه للميزان باق بحاله على كل من اللفظين المشكوك فيها وهل المرادانها معا يعلآن ما بينهما أو كل منهما يملؤه هذا (٢) محتمل كذا في شرح الاربعين لابن حجر وفي شرحه على المشكاة وفي مائهما لهذه الاجرام اظهر دلالة على عظم فضلها وعلى ان الحمد لله افضل من سبحان الله لانها خصت بملء الميزان ثم شوركت مع سبحان الله في ملء ما ذكر أيضا اه وبه يعلم ان قوله فهذه الزيادة ثواب التسبيح اي مع الحمد لا على الافراد كما يوهمه كلامه الاول ثم قد تضمنت الاحاديث فضل الكلمات الاربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قال ابن حجر في شرح الاربعين فاما الحمد فقد انفقت الروايات على انها تملأ الميزان فهو أفضل من التسبيح وسره ان في الحمد اثبات سائر صفات الكمال وفي التسبيح تزيمه عن صفات النقص والاثبات اكمل من السلب واعلم أن الميزان أوسع مما بين السماء والارض فبا يملؤه أكثر مما يملؤها وبه يعلم ان الحمد لله أكثر ثوابا من لا اله الا الله لما تقرر ان الحمد يملأ الميزان وانه أكثر مما يملأ السماء والارض ومع ذلك لا اله الا الله لا تملأه الا مع ضم الله أكبر اليها وقد حكى ابن عبد البر وغيره خلافا في ذلك قال ابن عبد البر قال الذخمي ان الحمد لله أكثر الكلام تضييفا وقال الثوري ليس يضاعف من الكلام مثل الحمد لله وروى احمد ان الله اصطفى من الكلام اربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وان في كل من الثلاثة عشرين حسنة وحط عشرين سيئة وفي الحمد لله ثلاثين حسنة اه وأشار بقوله ولا اله الا الله لائتمائه الا بضم والله اكبر اليها الى حديث ولا اله الا الله والله اكبر ملء السموات

(٢) قوله (حسناته ثوابه وزيادة) لعله (حسناته وثوابه زيادة) . ع

(٣) (هذا) لعله (كل) . ع

والارض وما بينهن والى حديث آخر كلمة ان احدهما من قالها لم يكن لها نهاية دون المرش والاخرى تملأ ما بين الماء والارض لا اله الا الله والله اكبر وفي شرح المشكاة في حديث الترمذى وابن ماجه افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله قيل الحمد لله افضل لانه جعلها افضل العبادة وتلك انما جملت افضل الذكر الذى هو نوع منها وايضاً في حديث ان الحمد لله بثلاثين حسنة ولا اله الا الله بمش حسانات وهو صريح في افضلية الحمد لله وقيل الافضل كلمة لا اله الا الله لانها كلمة الجاة التكفلة بكل خير ديني ودنيوي وايضاً هي اصل العبادات القولية والفعالية والامر المبنى عليها غيرها وهذا هو الصحيح الذى لا يحيد عنه فيتمين ان يكون المراد من حديث (١) وافضل الدعاء ما ندب الشارع الى بدئه وختمه به وهو الحمد لله وافضل الدعاء ابي العبادة لا اله الا الله الحمد لله (٢) وكونها بثلاثين حسنة لا يدل على افضليتها لان لا اله الا الله فيها من الفضائل والخصائص غير الحسنات ما ليس في الحمد لله اه وقال الطيبي لا اله الا الله وهي الكلمة العليا وهي القطب الذى يدور عليها رحى الاسلام والماعدة التى بنى عليها أركان الدين وهو اعلى شعب الايمان ثم قال ولا مرمانجد المارفين وأرباب القلوب يستأثرونها على سائر الاذكار لما رأوا فيها من خواص ليس الطيرت الى معرفتها الا الذوق والوجدان اه وزعم الزمخشري ان التسبيح افضل وروى بان التفضيل امر شرعي ولم يثبت في ذلك شيء وبان التسبيح امر ساهي والذكر امر نبوتي والوجود أشرف من العدم ولا يشكل على قوله ولم يثبت الخ حديث لا اله الا الله بمش حسانات وسبحان الله بثلاثين حسنة لما

(١) كذا وامله « من الحديث » (٢) قوله « لا اله الا الله الحمد لله الخ »

كنا بالاصول وامل بين الجملتين ستمظا . ع

تقدم والله اعلم (قوله وروينا فيه ايضا) اعلم ان حديث جويرة رواه ما عدا البخارى من أصحاب الكتب الستة كما قاله في السلاح واخرجه الطبرانى في كتاب الدعاء بنحوه كما اشار اليه الحافظ ، وكلمه ايضا لا تستعمل الا مع شيئين بينهما توافق ويمكن استثناء كل منهما عن الآخر وهو مفعول مطلق حذف عامله وجوباسماعا او حال حذف عاملها وصاحبها والتقدير على الاول أرجع الى الرواية عنه رجوعا وعلى الثانى اروى بما تقدم راجعا الى الرواية عنه نينا قال الجلال السيوطى توقف ابن هشام في عربيتها وظن انها مولدة من استمال الفقهاء وليس كما ظن فقد ثبت في الكلام الفصيح روى احمد في مسنده عن ابى هريرة ان عمر وهو يخطب يوم الجمعة جاء رجل فقال عمر له تحبسون عن الصلاة فقال الرجل ما هو الا ان سمعت النداء فتوضأت فقال ايضا وفي لفظ الوضوء ايضا وهو في الصحيح من حديث ابن عمر عن عمر اه قلت في صحيح البخارى عن عمر والوضوء ايضا اخرجه في باب غسل الجمعة وقد ظفرت بانه صلى الله عليه وسلم تكلم بذلك في الصحيحين واخرج البخارى في كتاب الجهاد في باب بيعة الرضوان حديث سلمة بن الاكوع قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدت الى ظل الشجرة فلما خف الناس قال يا بن الاكوع الانبايع قلت قد بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وايضا الحديث وأخرج البخارى في كتاب الفضائل في فضل هند بنت عتبة بن ربيعة زوج ابى سفيان وأخرجه في غير كتاب الفضائل ايضا ومسلم في صحيحه عن عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض من خباء احب الى ان يذلوا من اهل خيالك ثم ما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الى ان يعزوا من اهل خيالك فقال لها صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفسي بيده اى ايزيد الايمان في قلبك وترسخ المحبة عندك ايضا اه

عَنْ جَوِيرِيَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بِكُرَّةٍ حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ

(قوله عن جویریة) بالجیم المضمومة فالواو المفتوحة ثم التحتية الساكنة ثم الراء
المهملة ثم ياء تحتية مشددة ثم هاء (ام المؤمنین) وهی بذت الحارث ابن ابی ضرار
الخرزاعیة المصطلقیة سبها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم المریسبع وهی غزوة
بني المصطلق في السنة الخامسة وقيل السادسة من الهجرة وكانت جویریة تحت
صفوان ذي الشعرین فقتل يوم المریسبع وفي صحیح مسلم كان اسمها برة فحوله
النبي صلى الله عليه وسلم جویریة وكان یكره ان یقال خرج من عند برة كما سیأنی
في كتاب الاسماء ذكر ابن سعد انها توفیت في شهر ربيع الاول سنة ست وخمسين
في خلافة معاوية وصلى علیها مروان بن الحكم وهو يومئذ والی المدينة وكان سنها
لما تزوجها صلى الله عليه وسلم عشرين سنة وتوفیت عن خمس وستين سنة كذا
اخرجه ابن سعد عن مولاة جویریة عنها وخبر تزوجه بها مذكور في التهذيب
للمصنف وغيره حاصله عن عائشة انها استماتته في كتابتها مع من وقعت في سهمه
وهو ثابت بن قيس وكانت امرأة ملاحه فقال او خير من ذلك اودي (٥٠)
كتابك واتزوجك قالت نعم ففعل فبلغ الناس ذلك فقالوا اصهار رسول الله صلى
الله عليه وسلم فارسلوا ما كان في ايديهم من بني المصطلق فلقد اعتق بها مائة بيت
من بني المصطلق قالت عائشة فما اعلم امرأة كانت اعظم بركة على قومها منها وروى
عنها ابن عباس ومولاه كريب وآخرون روي لها عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم سبعة أحاديث انفرد البخاری منها بمحدث واحد ومسلم بمحدثين (قوله بكرة)
بالتنوين لان المراد منه بكرة يوم من الايام والبكرة ادل النهار من النجر على
الصحيح من قبل طلوع الشمس (قوله حين صلى الصبح) اي حين اراد صلاة

فِي مَسْجِدِهَا ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ فِيهِ ، فَقَالَ مَا زِلْتُ
 الْيَوْمَ عَلَى الْحَمَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا ، قَالَتْ نَعَمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ قُلْتُ بِمَدِّكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثٌ مَرَاتٍ لَوْ وُزِنَتْ
 بِمَا قُلْتُ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ

الصبيح (قوله في مسجدها) قال الما قولي اى موضعها الممد للصلاة من بيتها اه
 قال ابن حجر وهو بنتح الجيم مصلاها وغلب السجود لانه اشرف الاركان مطلقا
 وبمد (١) القيام (قوله اضحى) اى دخل في الضحا فالفعل تام والضحى ما بين
 طلوع الشمس وارتفاعها قدر رجع ووقع عند الطيراني ثم رجع بعد ما ارتفع
 وانصف النهار وهي كذلك (قوله بمدك) اى بمد مفارقتك (قوله اربع كلمات)
 قال الما قولي نصب على المصدر اى تسكمت يعنى ان معنى قلت تسكمت فهو
 معنوى اى عامله من معناه لا من لفظه كقمت وقوقا ويحتمل انه جملة لفظيا بناء
 على القول بان العامل فى المذكور محذوف ويكون قلت وتسكمت اربع كلمات
 (قوله منذ اليوم) بضم الميم وتكسر وهي هنا من حروف الجر اى فى الوقت الحاضر
 هذا هو الحنار ويجوز رفته (قوله لوزتهن) اى عادتهن كما هو المتبادر او غلبتهن
 وزادت عليهن فى الوزن كما يقال حاججته اى غلبته فى الحججة ويؤيده انه ورد
 عن الطيراني انه صلى الله عليه وسلم قال لقد قلت بمدك كلمات ثلاث مرات
 هن أكثر وأرجح مما قلت وأعاد الضمير مجموعا عليهن باعتبار معنى ما فى
 قلت اذ هي واقمة على اذكار كثيرة جدا كما يدل عليه تحديدها الوقت المشغول
 جميعه بالذكر وفي حواشي سنن أبى داود للسيوطي « سئل » الشيخ عز الدين بن
 عبد السلام عن يأتى فى التسييح بلفظ يفيد عدداً كثيراً كقوله سبحانه الله عدد

خلقه او عدد هذا الحصى وهو ألف هل يستوى اجره في ذلك وأجر من كرر التسبيح قدر ذلك العدد «فاجاب» قد يكون بعض الاذكار أفضل من بعض لمومها وشمولها واشتمالها على جميع الاوصاف السلبية والذاتية والفعلية فتكون السلبية من هذا النوع أفضل من الكثير من غيره كما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم سبحان الله عدد خلقه اه وصرح به أن أجر التكرار اذا اتحد النوع أفضل ولا يشك كمال فيه بل غيره لا يظهر لثلا يلزم مساواة العمل القليل للعمل الاكثر مع التساوى في سائر الاوصاف وذلك مما ياباه قواعد الشرع الشريف وفي فتاوى الحافظ ابن حجر العسقلاني «سأل» المحقق الجلال المحلى عما ورد من نحو هذا الخبر من حديث صفة، فقال ما المراد منه حتى يرتفع فضل التسبيح الاقل زهنا على الاكثر زهنا «فاجاب» قد قيل في الجواب ان لالفاظ الخبر سراً يفضل به على لفظ غيره فمن ثم أطلق على اللفظ القليل انه يشتمل على عدد لا يمكن حصره فما كان منها من الذكر بالنسبة الى عدد ما ذكر في الخبر قليل جداً فكان أفضل من هذه الحيشية والله أعلم وفي شرح الحصن الحصين للحنفى واعلم ان قول سبحان الله وبجمده اذا كان مطلقاً محمول على أول مرتبة وهى الوحدة واذا قيد بقولنا عدد خلقه كان هذا الجملة قائماً مقام المفصل فيقاربه ويساويه وكنا الحال في باقى الاحاديث «وسئل» الشيخ الامام احمد بن عبد العزيز النويرى بما صورته هل الافضل الاثنان سبحان الله عشر مرات او بقوله سبحان الله عدد خلقه مرة فاجاب الظاهر ان قوله سبحان الله عدد خلقه مرة أفضل ثم ساق احاديث تشهد بذلك منها حديث الباب وما في معناه ثم قال وقد يكون العمل القليل أفضل من العمل الكثير كقصر الصلاة فى السفر أى اذا زاد على ثلاث مراحل افضل من الاتمام مع كون الاتمام أكثر عملاً لكن لو نذر انسان أن يقول سبحان الله عشر مرات فقال سبحان الله عدد خلقه مرة فانه لا يخرج عن عهدة نذره لان العدد هنا مقصود وقد صرح امام الحرمين انه لو نذر ان يصلى الف صلاة لا

يخرج عن عهدة نذره بهلاة واحدة في الحرم المكي وان كانت تعدلها من حيث الثواب ومثله ما في معناه من الاخبار كخبر سورة الاخلاص تعدل ثلث القرآن فلا يخرج عن عهدة نذره قراءته وفي الدر المنضود في الصلاة على صاحب المقام المحمود صلى الله عليه وسلم لابن حجر الهيتمي ان ابا المتطرف «سئل» عن كيفية قوله صلى الله عليه وسلم من صلى على في يوم خمسين مرة صاحته يوم القيامة «فقال» ان صلى (١) على سيدنا محمد خمسين مرة أجزاء ذلك ان شاء الله تعالى وان كرر ذلك بقدر العدد فهو أحسن اه اسكن توقف ابن عرفة المالكي في حصول الثواب بعدة ما ذكر وقال انه يحصل له ثواب اكثر من صلى مرة لا ثواب ذلك العدد قال ويشهد لما ذكر حديث من قال سبحان الله عدد خاله من حيث ان للتسبيح بهذا اللفظ مزية والا لم تكن له فائدة وقد شهد لاثابته بقدر ذلك العدد من طلق ثلاثا فانه يلزمه الاعداد الثلاثة نقله عنه تلميذه الحق الابي المالكي شارح صحيح مسلم وأنت خير بان خبر الباب شاهد بانابه بقدر ذلك (قوله سبحان الله ومحمد) قال ابن هشام في المغني اختلف فيه فقيل جملة واحدة على أن الواو زائدة وقيل جملة ان على انها عاطفة ومتعلق الباء محذوف اي وبحمده سبحته وعلى كل من القولين يأتي الخلاف المتقدم في سبوح بمحمد ربك من ان الباء للمصاحبة والحمد مضاف الى المفعول او للاستمانه والحمد مضاف الى الفاعل اه والمراد من الحمد لازمه مجازا اي ما يوجب الحمد من التوفيق والهداية ويكون هذا من التعبير بالسبب وهو الحمد عن السبب وهو التوفيق والهداية والاعانة ويجوز ان يكون الحمد مضافا للمفعول ويكون معناه وسبحت بحمدي اياه قاله الكرماني (قوله

(١) قوله (ان صلى) لعله (ان قال اللهم صل) . ع

عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ

عند خلقه) أى قدره فهو وما بعده منصوب على الظرفية قال الجلال السيوطى
 فى حاشية سنن ابى داود ما لفظه « ثلثات » قديما عن اعراب هذه الالفاظ ويوجه
 النصب فيها فاجبت بانها منصوبة على الظرف بتقدير قدر وقد نص بصيوبة
 على ان من المصادر التى تنصب على الظرف قولهم زنة الجبل ووزن الجبل اه
 وألف فيه الجلال جزءا لطيفا سماه « رفع السنة عن نصب الزنة » وقيل بل على
 المدرية وعليها فقدره بعضهم أعد تسبيحه وبمحمده بعدد خلقه وبمقدار ما
 يرضاه الخ وقدره آخرون سبحانه تسبيحا يساوي خلقه عند التعداد وزنة عرشه
 ومداد كلماته فى المقدار وموجب رضا نفسه قال ابن حجر فى شرح المشكاة
 والاول أوضح اه وفيه أن ما يناسب القول بان النصب على نزع الخافض
 اذى بدأ به فى المرقاة وقدره الشيخ اكل الدين فى شرح المشارق عددا كعدد
 خلقه اه قال العاقولى وذكر العدد مجاز للمبالغة لانها لا تحصى بعد اه
 وسيأتى له مزيد (قوله ورضا نفسه) أى ذاته المقدس لانه ليه تعالى عن النفس
 وقوله تعالى ولا اعلم ما فى نفسك من باب المقابلة والمساكلة لاستحالة النفس
 عليه تعالى كذا فى شرح المشكاة لابن حجر وصريحه منع اطلاقها عليه تعالى
 فى غير المشاكلة واجازه آخرون لوجوده مع فقد المشاكلة كما فى خبر الباب
 وخبر سبحانك لا احدى نداء عليك أنت كما أثبتت على نفسك وفى الحز لعل
 وجه المنع انه مأخوذ من النفس وهو تعالى منزه عنه والاظهر انه مأخوذ من
 النفس فيجوز اطلاقه عليه بهذا المعنى اه وهذا بناء على مذهب البلاغى من
 جواز ما صح وصفه به مما لا يوم نقصان لم يأت به توقيف والصحيح اتناعه
 قبله ولو استدلل لجواز الاطلاق بوروده لا على سبيل المشاكلة فيما ذكر من الخبر
 الصحيح وأمثاله لكان أولى والله أعلم، وما ورد من اطلاق لفظ النفس عليه تعالى

قلراد بها فيه الذات قال الراغب في مفرداته في قوله ويجذر كم الله نفسه اي ذاته وقال ابن الجوزي والنفس تطلق بمعنى الذات وهو المراد في الحديث اي حديث من ذكرني في نفسه الحديث وفي تفسير القاضي وقوله في نفسك للمشاكله وقيل المراد به الذات وفي « فتح الرحمن في كشف ما يابس من القرآن » للشيخ زكريا الانصاري « ان قيل » كيف قال عيسى ذلك مع ان كل ذي نفس جسم فهو ذو جسم لان النفس جوهر قائم بذاته ، تعلق بالجسم تعلق التدبير والله منزه عن ذلك « قلت » النفس كما تطلق على ذلك تطلق على ذات الشيء وحقيقته كما يقال نفس الذهب والفضة محبوبة اي ذاتها والمراد هنا الثاني اه فتحصل من ذلك حمل ما ورد من النفس في حقه تعالى على معنى الذات لكن قال ابن اللبان الشاذلي في كتابه « ازالة الشبهات » في الآية المذكورة قد أولها العلماء بتأويلات منها ان النفس عبر بها عن الذات والهوية وهذا وان كان سائفا في اللغة ولكن تعدى الفعل اليها بواسطة في المفيدة للظرفية محال لان الظرفية يلزمها التركيب في ذاته وأولها بعضهم بالغيب أي ولا أعلم ما في غيبك وسرك وهذا أحسن لقوله آخر الآية وأنت علام الغيوب اه وانت خير ان صرفها عن معنى الذات لما ذكر في الآية انما يجري فيما اشبهه قال ابن حجر في شرح المشكاة وكان القياس ورضاه فذكر النفس المراد بها الذات تأكيذا اي يقتضي التسبيح والحمد، اي كل منهما لكانه والاخلاص به ، رضا ذاته أو يكون بما يرتضيه لنفسه او بمقدار ما يرضاه ولا يرضى الا بما هو خالص لوجهه وعليه ففي ذكر النفس الاشارة الى الاخلاص وانه لا يحصل ثواب الذكر بل سائر الاعمال الا ما ابتنى بها وجه الله سبحانه وتعالى اه (قوله وزنة عرشه) في كشف المشكل لابن الجوزي هو من الوزن والمقابلة بالنقل وكون كل من التسبيح والحمد لپس له وزانة والعرش جسم له ثقل يجاب بان الخبر يمتثل

امرين احدهما ان تكون الاشارة الى ان الصحف التي يكتب فيها التسييح والتحميد تجمع حتى توازن العرش والثاني ان يراد بذلك الكثرة والمظمة فشبهت باعظم الخلوقات اه (قوله ومداد كلماته) المراد بكسر الميم كالمصدر بمعنى المدد وهو ما كثرت به الشيء يقال مدت الشيء امدته ويحتمل ان يكون جمع مد بالضم مكيال معروف فانه يجمع على مداد، وكلمات الله تعالى قيل كلامه القديم المزه عن أوصاف الكلام الحادث قال تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الاية وقيل علمه وقيل القرآن، ومعناه قيل مثلها في العدد وقيل مثلها في عدم التقدير وقيل في الكثرة اى يكون كل من التسييح والتحميد مثلها بمقدار هذه عددها لو فرض حصرها فذكر القدر أو العدد فيها مجاز مبالغة في الكثرة والا فهى لا تعد ولا تحصى ولذا ختم بها اشارة الى أن تسييحه وحده لا يحدان بعدد ولا مقدار قال ابن حجر في شرح الاشكاة وامل هذا مراد النووي بقوله فيه ترق لكن لا يتم ذلك في الكل لان رضا نفسه ابلغ من زنة عرشه كما هو ظاهر اه والمراد بالمبالغة في الكثرة لانه ذكر مالا يحصره العدد الكثير من عدد المخلق ثم زنة العرش ثم ارتقى الى ما هو أعظم من ذلك وعبر بقوله ومداد كلماته اى مما لا يحصيه عدد كما لا تحصى كلمات الله وصرح في الاولى بالعدد وفي الثانية (١) بالزنة ولم يصرح بواحد منهما في الثانية والرابعة ايذانا بانهما لا يدخلان في جنس العدود والموزون ولا يحصر بهما المقدار لا حقيقة ولا مجازا فيحصل الترقى من عدد الخلق الى رضا النفس ومن زنة العرش الى مداد الكلمات وقال القرطبي في المفهم انما ذكر صلى الله عليه وسلم هذه الامور على جهة الاعياء والكثرة التي لا تنحصر منها على ان لذا كر الله تعالى بهذه الكلمات يذنبى له أن يكون بحيث لو تمكن من تسييح الله

(١) قوله (وفي الثانية) صوابه (وفي الثالثة) . ع

وفي رواية «سبحان الله عدد خلقه سبحان الله رضا نفسه ، سبحان الله زنة عرشه ، سبحان الله مداد كلماته» ورويناه في كتاب الترمذي ولفظه «ألا أعلمك كلمات تقولينها سبحان الله عدد خلقه سبحان الله عدد خلقه سبحان الله عدد خلقه ، سبحان الله رضا نفسه سبحان الله رضا نفسه سبحان الله رضا نفسه عرشه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله زنة عرشه ، سبحان الله مداد كلماته سبحان الله مداد كلماته سبحان الله مداد كلماته» وروينا في صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى

وتحميده وتهظيمه عددا لا يتناهى ولا ينحصر لفعل ذلك فيحصل له من الثواب مالا يدخل في حساب اه (قوله وفي رواية) هي اسلم ايضا كما في السلاح واستغنى المصنف عن التبيين لانه لم يخرج الحديث الا من طريقه وسبق منه اول الكتاب في الفصول انه اذا كان الحديث في الصحيحين أو احدهما اكتفى بالزواليهما عن باقي الخرجين ورواه بلفظ هذه رواية النسائي وزاد في آخره والحمد لله كذلك وفي رواية النسائي سبحان الله وبحمده ولا اله الا الله والله اكبر عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته (قوله ورويناه في كتاب الترمذي الخ) ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليها وهي في مسجدنا ثم مر بها في المسجد قريب نصف النهار وقال لها ما زلت على حالك فقالت نعم فقال صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك الخ، يؤخذ تمليل الذكر المذكور من خبر جويرية بروايته لان زيادة الثقة مقبولة قال الحافظ وللحديث شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص ذكره الشيخ فيما يأتي (قوله وروينا في صحيح مسلم ايضا)

الله عليه وسلم «لأز أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إلي مما طلعت عليه الشمس» وروينا في صحيحي البخاري ومسلم

ورواه النسائي أيضا في السنن الكبرى قال في المرقاة ورواه الترمذي وابن أبي شيبه وابوعوانة اه (قوله أحب الى مما طلعت عليه الشمس) أي هذه الكلمات باعتبار ثوابها أحب الى من الدنيا بأسرها لزوالها وفنائها قال القرطبي يحتمل أن يكون هذا على جهة الاعياء على طريقة العرب في ذلك ويحتمل ان يكون معناه ان تلك الأذكار أحب اليه من ان يكون له الدنيا فينفقها في وجوه البر والخير والا فالدنيا من حيث هي دنيا لا تعدل عند الله جناح بعوضة وكذا عند انبيائه واصفيائه فكيف يتوهم كونها أحب من الذكر حتى ينص على خلافه اه بالمعنى وقال في باب الجهاد في قوله صلى الله عليه وسلم لغدوة أو روحه في سبيل الله تعالى خير من الدنيا وما فيها أي الثواب الحاصل على ذلك خير لصاحبه من الدنيا كلها لو جمعت له وهذا منه صلى الله عليه وسلم كقوله في الحديث الآخر وموضع قوس احدكم أو سوطه في الجنة خير من الدنيا وما فيها باعتبار ما استقر في النفوس من تعظيم ملك الدنيا وأما على التحقيق فلا تدخل الجنة مع الدنيا باعتبار ذلك تحت اقل الا كما يقال المسئل أحلى من الخل اه وفي شرح المشكاة وهذا نحو حديث ركعتي الفجر خير من الدنيا وما فيها فخير وأحب ليس المراد بهما حقيقةتهما اه (قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم) ورواه الترمذي والنسائي أيضا كما في السلاح وأخرجه ابن ماجه أيضا كما قال الحافظ وقال المنذرى في الترغيب وقالا يعنى النسائي والطبراني كن له عدل عشر رقاب أو ورقبة على الشك قال الطبراني في بعض ألفاظه كن له كعدل عشر رقاب من ولد اسماعيل من غير

عن أبي أيوب الانصارى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ

شك اه (قوله عن أبي أيوب الانصارى) الخرجى البخارى المدنى الصحابى
شهد العقبة وبدرا واحدا والخندق ويمة الرضوان وشهد المشاهد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونزل عليه رسول الله عليه وسلم حين قدم المدينة مهاجرا واقام
عنده شهراً حتى بنيت مساكنه ومسجده روي له عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم مائة وخمسون حديثاً اتفقا منها على سبعة وانفرد البخارى بحديث ومسلم
بخمسة روى عنه البراء بن عازب وجابر بن سمرة وآخرون توفي بارض الروم
غازيا في سنة خمسين وقيل احدى وقيل اثنتين وخمسين وقبره بالفسطنطينية (قوله
من قال لا اله الا الله الخ) من فيه من ألفاظ العموم تقع في اللغة على الذكر والانثى
ويحتمل أن تكون من شرطية فيكون مبتدأ وخبر قال وجواب الشرط قوله كان
كمن اعتق الخ وقال فعل ماض لفظا مستقبلا معنى ويحتمل ان يكون من موصولة
وصلتها قال وما بعده وقوله كان كمن اعتق الخ خبر المبتدأ وقال معناه الاستقبال
أيضا والمعنى الذى يقول ذلك الخ وعلى الشرطية من يقل الخ كذا في شرح الانوار
السنية ثم ظاهر اطلاق الحديث كما قال المصنف في شرح مسلم انه يحصل هذا
الاجر المذكور في الحديث لمن قال هذا التهليل مائة مرة في يومه سواء قالها متوالية
ام متفرقة في مجالس ام بعضها في أول النهار وبعضها في آخره لكن الافضل
انه يأتي بها متوالية في أول النهار ليكون حرز له في جميع نهاره اه وظاهر ان
ما ذكره في المائة جار في العشرة التي في هذا الحديث (قوله وحده) حال مؤكدة
وكذا قوله لا شريك له أى هو في ذاته منفرد في صفاته وأفعاله فوحده لتوحيد
الذات وما بعده تأكيد لتوحيد الافعال أى ليس له معين ولا ظهر فقيه الرد على
نحو المعتزلة وقال في الحرز هو من باب التأسيس والمراد من قوله وحده أى منفردا

له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير

بالذات ومن قوله لا شريك له أى في كمال الصفات وما اختاره الحنفى من كون كل منهما تأكيداً بخلاف الأولى مع إمكان التأسيس على ما لا يخفى اه وقال ابن العربي أتى به للإشارة إلى تقي الاعانة فإن العرب كانت تقول لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك اه ثم وحده وإن كان معرفة لفظاً هو إنكرة معني إذ هو بمعنى منفرداً فلذا وقع حالاً ربي تحفة القاري على صحيح البخارى للشيخ زكريا الانصارى فى باب الدين النصيحة من كتاب الايمان وحده حال بتأويله بنكرة اى واحداً او مصدر وحده كوجد يجد اه (قوله له الملك اى الملك المطلق الحقيقى الدائم الذى لا انتهاء لوجوده له لا لغيره كما يؤذن به تقديم الظرف المؤخر رتبة لكونه معمول الخبر والميم فى الملك مثلثة بمعنى واحد على ما رواه بعض البغداديين كذا فى شرح العمدة للقلقشندى (قوله وله الحمد) اى الثناء باللسان على الجميل الاختيارى على جهة التعظيم له لا لغيره وما وجد منه لغيره فبطريق المجاز اذ لا نعمة بالحقيقة لغيره اصلاً كذا فى فتح الاله وفيه ان الحمد لا يختص بالنعمة بل قد يكون لافى مقابلتها الا ان يقال وحمل ذلك على ما فى مقابل النعمة ولا يخفى ما فيه (قوله وهو على كل شيء قدير) قال فى شرح المشكاة على كل شيء شاء قدير فخرج الحال لذاته فانه لا يتعلق به الارادة فلا يتعلق به القدرة بحاصله أن شيئاً هنا بمعنى مشى اسم مفعول من شاء أى مراد وجوده فلا استثناء لان الممتنع والواجب لا يحتملها الشيء بهذا المعنى فلا حاجة الى استثناءهما منه وقد اوضح هذا المقام الفاضل البيضاوى فقال فى سورة البقرة من تفسيره الشيء يختص بالموجود لانه فى الاصل مصدر شاء اطاق بمعنى شاء تارة اى يريد اسم فاعل وحينئذ فيتناول البارى تعالى كما قال تعالى اى شيء أكبر شهادة قل الله ويعنى مشى اى اسم مفعول اى شيء وجوده وما شاء الله وجوده فهو موجود فى

عشر مرات كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد اسماعيل

الجملة وعايه قوله تعالى ان الله على كل شيء قدير الله خالق كل شيء فهما على عمومهما بلا مشنوية اي استثناء والمتمثلة لما قالوا الشيء ما يصح ان يوجد وهو يعم الواجب والممكن او ما يصح ان يعلم ويخبر عنه فيم الممتنع أيضا لزعمهم التخصيص بالممكن في الموضوعين بدليل العقل اه اي لان الواجب والمستحيل لا تتعلق بهما القدرة اذ لو تعلقت بهما لانزلبا من الممكنات وقد فرض خلافه هذا خلف والقدرة التمكن من ايجاد الشيء وقيل صفة تقتضى التمكن وقيل قدرة العبد هيئة بها يتمكن من الفعل وقدرة الله تعالى عبارة عن نفى العجز عنه والقادر هو الذى ان شاء فعل وان شاء لم يفعل والقدير الفاعل لما يشاء ولذا قل ما يوصف به غير البارئ تعالى قاله البيضاوى وقال الكواشي قدير اي فاعل لما يشاء على قدر ما تقتضيه الحركة لا زائد ولا ناقص ولذا يمتنع وصف غير الله بالقدير ومقدر قريب منه لكونه لا يوصف بالشيء واشتقاق القدرة من القدر لان القادر يوقع الفعل على مقدار قوته أو على ما تقتضيه مشيئته وفي قوله وهو على كل شيء قدير دليل على أن الممكن حال حدوثه وحال بقائه مقدوران وان مقدور العبد مقدور لله تعالى لانه شيء وكل شيء مقدور على كل شيء متعلق بقدير وموضعه نصب وجاز تقديمه مع أن معمول الصفة المشبهة لا يقدم عليها لكونه ظرفا ومحل منع تقدمه اذا كان فاعلا في المعنى قاله البدر ابن مالك وغيره وعلى هنا التفصيل بحمل طلاق قول والده وسبق ما تعمل فيه مجتنب (قوله عشر مرات) قال في الحرز هو أقل العدد الذى تجاوز عن حد الاتحاد اه (قوله كان كمن أعتق أربعة من ولد اسماعيل) أى كان من قال الذكر المذكور كمن أعتق العدد المحصور من المذكور وولد محتمل ان يكون بنتحتين أو بضمة فسكون واسماعيل ويقال اسماعين بالنون محل اللام اسم اعجمي غير منصرف وجميع امماء الانبياء غير

منصرفة الأسماء نظمتها في قولي

منعوا اسامي الانبياء جميعها صرفا سوى أسماء أنبياء نظامها
فمحمد وشعيب هود صالح وعزير نوح ثم لوط تمامها
وجميعها أعجمية قال ابو منصور الجواليقي الا اربعة آدم وصالح وشعيب ومحمد
صلى الله عليه وسلم وقد نظمتها ايضا في قولي

جميع اسامي الانبياء أعجمية عليهم صلاة الله ثم سلامه
سوى صالح مع آدم ومحمد كذلك شعيب فاحفظاً ذا تمامه

وفي شرح كشف المشكل لابن الجوزي وجه التخصيص بولد اسماعيل كونه اشرف
العرب وهم اشرف من غيرهم وكذا قال ابن الجوزي في مفتاح الحصن قال في الحرز
ولأنهم مشتركون معه في النسب والحسب اه والمشاركة في النسب مسالمة وفي
الحسب ممنوعة للاحاديث الصريحة وابن حسب بنى هاشم في باقي قريش فضلا
عن باقي العرب ومن ثم صرحوا ان بنى هاشم لا يكافئهم غيرهم من قريش سوى
بنى المطلب قال الحنفى ووجه التخصيص بالاربع لا يعلم الا منه صلى الله عليه
وسلم قيل واعلمه أن فيه في الذكر المذكور اثبات اربع صفات ثبوت الالهية في
لا اله الا الله والملك في قوله له الملك وسائر الثناء في قوله وله الحمد والقدرة في قوله
وهو على كل شىء قدير وهذه زان كان بعضها يلزم بعضها الا أن المقام للاطناب
والمراد أن لمن أنى بهذا الذكر من الثواب كثواب من أعتق اربعا من الرقاب
لكن في أصل الثواب لا في كماله المتضاعف لما علم من تشوف الشارع الى العتق
أكثر منه الى غيره وبؤده قاعدة النفع التمدى والعمل الاشقى على النفس الاصل
والغالب فيهما أن يكونا أفضل من غيرهما والعتق متعدد واشقى بكثير فليكن له
من مزية الزيادة في الثواب ما ليس لغيره وعلى هذا كما قال غير واحد يحمل
ما ورد من اشباهه وهو كثير كحديث سورة الاخلاص تعدل ثلث القرآن بناء
على أن المراد به أن يحصل لغارتها من الثواب ثواب قاريء الثلث غير مضاعف

وروي في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير

بخلاف قارىء الثلث فتضاعف له الحسنه بشر امثالها الى ما لا يعلمه الا الله وسياتي لهذا المقام مزيد في كتاب تلاوة القرآن ثم في خبر الصحيحين كمن اعتق اربعة من ولد اسماعيل وفي رواية للطبراني وقد سبقت كن له كعدل عشر رقاب من ولد اسماعيل وفي اخرى للطبراني ورواها محتج بهم من حديث ابي ايوب من قال ذلك كان له كعدل محرر او محررين وروي احمد وابن حبان ومن قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير فهو كعتق نسمة كذا في الترغيب وزاد في عدة الحصن فوزى الحديث الاخير ايضا الى تخريج الحاكم في المستدرک ولا منافاة لاحتمال أن التفاوت في الثواب على حسب تفاوت حال الذاكر حضورا وغيبه فمنهم من يثاب على ذلك كعتق عشرين من الرقاب ومنهم كثواب عتق اربع ومنهم كثواب اقل او ان ذلك للجميع لكنه صلى الله عليه وسلم اخبر أولا بان فيه كعتق واحد او اثنين او اربع فاخبر به ثم اخبر بانه كعدل عشر رقاب فاخبر به هذا كانه بناء على اعتقاد مفهوم العدد والاصح عند الاصوليين عدمه وان ذكر الاقل لا ينافي الاكثر ثم في هذا الخبر وما اشبهه جواز استرقاق كفار العرب قال المصنف في شرح مسلم في أول كتاب الجهاد في غزوة بني المصطلق وفيه جواز استرقاق العرب لان بني المصطلق عرب من خزاعة وهذا قول الشافعي في الجسد وهو الصحيح وبه قال مالك وجمهور اصحابه وابوحاتم والاوزاعي وجمهور العلماء وقال جماعة من العلماء لا يسترقون وهو قول الشافعي في القديم اه (قوله وروي في صحيحيهما عن ابي هريرة) قال الحافظ

في يومٍ مائة مرة كانت له عدلٍ عشرِ رقابٍ ، وكتبت له مائة حسنة
ومحيت عنه مائة سيئة . وكانت له

بمد تخريجه جملة الحديث كما أورده المصنف أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن
ماجه وأورد البخاري الحديث الثاني أي ومن قال سبحان الله الخ من رواية
مالك مصرحاً برفعه قال وقد وقع عن شيخ مالك أي سمي هولي ابن بكر فذكره
بلفظ من قال حين يصبح سبحان الله وبجمده مائة مرة فاذا امسى قال مثل ذلك
لم يأت أحد بمثل ما أتى به أخرجه ابو داود والنسائي في الكبيرى اه (قوله في
يوم) قال الابن اليوم اسم لسكالم الدورة لا للنهار فسواء قال ذلك في ليل أو نهار اه
وفيه أن ما ذكره في اليوم قول بعض علماء الهيئة ان النهار هو الدورة من نصف
نهار الى نصف نهار يليه وقال بعضهم من نصف ليلة الى نصف ليلة تليها والاقرب
ان المراد باليوم فيه الشرعى من طلوع الفجر الى غروب الشمس حملاً للفظ
الشرعى على المتعارف عنده والله اعلم (قوله مائة مرة) قال الشيخ خالد الازهرى في
شرح جمع الجوامع كان اللتياس في همزة مائة ان ترسم ياء الكسر ما قبلها ولكنها
رسمت الفاء (١) لئلا يلتبس بصورة منه اذا لم ينقط واصلها مني حذف لاما و عوض
منها هاء التانيث اه (قوله كانت) أي تلك الكلمات وفي بعض نسخ المشكاة كان
بالتذكير وهو باعتبار ما ذكر قولاً (عدل عشر رقاب) في النهاية العدل بالكسر والفتح
وهما بمعنى المثل قال في السلام هذا قول البصريين وقيل هو بالفتح ما عاد له
من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالمكس اه قال القرطبي يعني ان
ثواب هذه الكلمة بمنزلة ثواب من اعتق عشر رقاب وتقدم في العتق أن من
اعتق رقبة واحدة اعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار ثم زاد ثواب
ما زاد على ذلك مما اشتمل الحديث على ذكره اه (قوله ومحيت عنه مائة سيئة) قال

() لهم كانوا يرسمونها (مأة) بيم فالف همز فهاء تانيث واما الآن فهي ترسم

حرزاً من الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يَمْسَى، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ
مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ مَعْمَلٌ أَكْثَرُ مِنْهُ»

الإبى هذه صفات لران شرط محو الكبائر التوبة منها مع جواز العفو عنها هذا
مذهب اهل السنة ومثله في شرح المشكاة وغيره وأصل صبيئة كما في النهاية سيوئة
فأعل كاعلال سيد (قوله حرزا من الشيطان) الحرز بكسر الحاء وسكون الراء المهملتين
في آخره زاي الموضع الحصين يقال حرز حرز ويسمى التعويد حرزا ذكره
الجوهري وفي النهاية اللهم اجملنا في حرز حارزى كهف منيع وهذا كما يقال
شعر شاعر قاجرى اسم الفاعل صفة لشعر وانما هو لغائه والقياس بحرزا وحريز
لان الفعل منه احرز ولكن كذا روى ولعله لغة اء والشيطان هو المارد من
الجن الكثير الشر وفي مفردات الراغب الشيطان النون فيه اصلية وهو من
شطن اى تباعد وقيل بل النون فيه زائدة من شاط يشيط احترق غضبا والشيطان
مخلوق من قوة النار كما دل عليه قوله تعالى خلق الجن من مارح من نار واكونه
من ذلك اختص بهرط القوة الغضبية والحمية الذميمة قال ابو عبيد: الشيطان اسم
نكل عاد من الجن والانس والحيوانات اه ثم ذكره في مادة شيط وكذا فعل في
القاموس ذكره في المادتين للاختلاف في اصله ومادته قال القرطبي والمراد ان
الله تعالى يحفظ قائل هذا الذكر يومه ذلك فلا تقع منه زلة ولا وسوسة ببركة
هذا الذكر قوله حتى يمسى ظاهر التقابل انه اذا قال في الليل كانت له حرزا من
الشيطان حتى يصبح فيحتمل أن يكون اختصاراً من الراوي أو ترك لوضوح
المقابلة وتخصيص النهار لانه احوج فيه الى الحفظ والله اعلم قوله ولم يأت أحد
بأفضل مما جاء به الحج قال الفاضل عياض ذكر هذا العدد من المائة وهذا الحضر

عيم قالف زائدة فباء همز فباء تأنيث . ع

هذه الاذكار أولا دليل على انها غاية وحد لهذه الاجور ثم نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله ولم يأت أحد الخ على انه يجوز أن يزداد على هذا العدد فيكون لقائله من الفضل بحسب ذلك لثلا يظن انها من الحدود التي نهى عن امتدائها وانه لافضل للزيادة عليها كالزيادة على ركعات السنن المحدودة واعداد الطهارة وقد قيل يحتمل أن هذه الزيادة من غير هذا الباب أي ان لا يزيد أعمالا آخر من البر غيرها فيزيد له أجره عليها اه وفي المحكي بقيل بعد لا يخفى وبالغ آخرون فقالوا الثواب الموعود به موقوف على العدد المذكور فلو زاد عليه لم يحصل له ما وعد عليه فان للعدد المعين سرا وخاصة يترتب عليه ما ذكر ولوزاد تبطل الخاصية قال ابن الجوزي وهذا غلط ظاهر وقوله لا يلتفت (١) بل الصواب انه كما قال الشاعر ومن زاد زاد الله في حسناته . ثم لا ينافي هذه التفضيلة أن المحجوه هنا من السيئات مائة وفي حديث التسبيح مثل زبد البحر لان هذا لم يجعل ذلك المحجوه جزاءه فقط بل ضم اليه عتق عشر رقاب وكتابة مائة حسنة والحري من الشيطان ذلك اليوم وهذه الثلاث أعظم من محو مثل زبد البحر نعم ينافيها حاث سبحانه الله وبحمده مائة مرة فانه قال في آخره أيضا ولم يأت أحد بافضل مما جاء به الا من قاله الخ ويقال بان المراد ثم ولم يأت أحد بافضل مما جاء به من التسبيح والتكبير وهنا بافضل مما جاء به من التهليل والتفصيل بين التهليل المخصوص والتسبيح كذلك مسكوت عنه في الاخبار اذ ليس في واحد منها ما يدل على ان احدها أفضل من الآخر فيجوز تساويهما وافضلية أحدهما على الآخر وظاهر سياقهما أن هذا أفضل لانه ذكر له من افضليته على غيره ثوابا جزيلًا متنوعا به ظهرت افضليته واما ذلك فلم يذكر فيه الا افضليته من غير بيان لسببها ثم رأيت القاضي عياضا صرح بذلك فقال التهليل أفضل لان ما فيه من زيادة الحسنات ومحو السيئات وفضل عتق الرقاب وكونه حرزاً من الشيطان زائد على

(١) (لا يلتفت) لعله (لا يلتفت اليه) . ع

ما في ذلك من تكفير الخطايا ثم قال وقد جاء في الحديث هنا نصا أفضل الذكر التهليل وانه أفضل ما قاله صلى الله عليه وسلم والنبون من قبله وانه اسم الله الاعظم وهي كلمة الاخلاص وتقدم ان معنى التسبيح تنزيه الله عما لا يليق به جل جلاله وذلك في ضمن لا اله الا الله اه قال في المختار قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده الخ أفضل كلام قاله النبي صلى الله عليه وسلم والنبون قبله وانما كان كذلك لما جمع من الممانى فان لا اله الا الله تقي لكل اله سواه وقوله وحده تأكيد للنفي وقوله لا شريك له إشارة الى تقي أن يكون معه معين أو ظهير وقوله له الملك بيان ان له الخلق والامر والتصرف والتكليف والهداية وقوله وله الحمد بيان ان النعم كلها منه والحمد كله راجع اليه وقوله وهو على كل شيء قدير اي ليست قدرته فيما ظهر خاصة بل هو قادر على ما ظهر وما بطن وما وجد وما لم يوجد اه نقله شارح الانوار السنية «فائدة» قول القاضي عياض في اواخر شرح مسلم وابن الملقن في شرح البخارى عن بعضهم انه قال هذه الفضائل التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي لاهل الشرف في الدين والكمال والطهارة من الكبائر والجرائم ولا يظن ان من فعل هذا واصر على ما شاء من شهواته يلحق السابقين المتطهرين وينال منزلتهم في ذلك بحكاية احرف ليس معها تقي ولا اخلاص ولا عمل ، ما اظلم من تناول دين الله على هواه اه وسكت عليه ابن الملقن ونظر فيه القاضي عياض بان الاخبار عامة فلو قال لمن قالها معظما ربه مخلصا من قلبه بنية صادقة مطابقة لقوله لكان أولى وفي شرح الانوار السنية قال الامام ابواسحاق الشاطبي كل مندرب اليد مرتب الحكم بعد الواجب فلا نظر فيه شرعا الا بعد تقرر الواجب كالنوافل انما جاءت مرتبة بعد العرائض ، والحاجيات انما جاءت مرتبة على ما هو ضروري والتحصينات انما جاءت مرتبة على ما فوقها مما تقتضيه مكارم الاخلاق ومحاسن العادات ان يكون محسنا فاذا ثبت هذا فالدليل الشرعي متمض بان المنذوبات انما تعتبر

وقال « من قال سبحان الله وبحمده في اليوم مائة مرة

بعد اداء المفروضات وبالنسبة الى ذلك جاء فيها من الترغيب بما جاء وبجسبه رد مورد الرضا والقبول وفي كتاب الفروع والفرز الى ذلك جاء فيها من الترغيب بما جاء وبجسبه رد مورد نحن فيه وقال ابن ابي عمير في شرح البخارى والاجماع منعقد على أن لاشيء أفضل من (١) افعال البر أفضل من الفرائض فيخصص عموم اللفظ ويطبق هذا خاصة بانه أفضل المندوبات ولم يأخذ القوم في هذه المندوبات حتى أكلوا فروضهم اه كلام شارح الانوار السنية وهو مبين ان الاشتغال بفضائل الاعمال انما يطلب لمن قام بما عليه من الفروض والا فالامم المقدم هو الفرض والله اعلم ثم تارة يكون الاشتغال بغيره حراما لتعين الوقت للفرض وتارة خلاف الاولى كما اذا كان الوقت متسما والظاهر حصول الثواب على الذكر في الحالة الاخيرة بخلافه في الاولى لانه اثم به لتعين الوقت للاشتغال بالفرض لضيقه ويحتمل انابته على الذكر لان سبب الاثم من تضييق الوقت المقتضي لتعين صرفه للجواب خارج عن نفس الذكر فيكون كالوضوء بماه منغسوب والله أعلم (قوله وقال) اي ابو هريرة عنه صلى الله عليه وسلم أو قال اي هو أى النبي صلى الله عليه وسلم وهذه القطعة قال المنذرى بعد ايرادها حديثا مستقلا رواها مسلم ورواها أيضا الترمذى والذئبي في آخر حديث وفي رواية للنسائي وبن قال سبحان الله وبحمده حط الله عن ذنوبه وان كانت أكثر من زبد البحر ثم لم يقل في هذه في يوم ولم يقل مائة مرة وانما متصل ورواها ثقات اه وسبق في كلام الحافظ أن البخارى أفرد هنا الحديث من رواية مالك وصرح برفعه (قوله في يوم) تقدم المراد باليوم قال السفاقي في اعراب القرآن لم يجز ما قاؤه ياء وعينه واو الا يوم قيل ويوح اسم للشمس وقيل يوح بالموحدة من

(١) (لاشئ أفضل من) لعله (لاشئ من) ع

حطت خطاياهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبْدِ الْبَحْرِ * وروينا في كتابي
الترمذي وابن ماجه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولُ

أسفل (قوله حطت عنه خطاياهُ) اى الصفائر المتعلقة بحقوق الله تعالى فان لم
يكن ذنب رفعت منزلته وان لم يكن له صفائر وله كباثر رجى ان يخفف منها قدر
ما كان كفر من الصفائر قاله المصنف وله بسط يأتى (قوله زبد البحر) فى الصحاح
الزبد زبد الماء وبجر زبد أى مالح يقذف بالزبد اه وقيل زبد البحر رغوة
مائه عند توجبه واضطرابه قال المحقق الطيبي هذا وأمثاله نحو ما طلعت عليه
الشمس كنبات عن الكثرة عرفا اه ومثله فى شرح الما قولى (قوله روينا فى
كتاب الترمذى وابن ماجه) كتاب بالافراد فى نسخة ا كتفاء بالعموم الحاصل
بالإضافة وفى نسخة « كتابى » بالثنية ثم الحديث المذكور هنا بعض حديث تتمته
« وافضل الدعاء الحمد لله » وقد رواه ايضا النسائي أى فى الكبرى كما قال الحافظ
وابن حبان والحاكم كما عزاه الى تخريجهم السيوطى فى الجامع الصغير واعترض
الحافظ نحسين الحديث الذى قاله الترمذى وتصحيح غيره بما سياتى عند قول
المصنف قال الترمذى حديث حسن (قوله عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما)
عبد الله والده هو ابن حرام بالمهملتين المفتوحتين اوله وكذا ضبطه حيثما جاء فى
اسماء الانصار بخلافه فى اسماء قريش فانه بالمهملة المكسورة وبالزاي اشار اليه
المصنف وغيره وجابر هذا انصاري خزر جى سلمى بفتح اللام نسبة الى سلمة
ابن سعد روى عن جابر « غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة
غزوة ولم اشهد بداراً ولا أحداً منعى أبى فلما قتل أبى لم أتخلف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى غزوة قط » وعنه قال أنا وأبى وخالى من اصحاب العقبة

« أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »

وكان أبوه يومئذ أحد النقباء وكان جابر من اصغر الصحابة سناً وآخرهم موتاً وكان من ساداتهم وفضلائهم المتحفين بحب رسول الله صلى الله عليه وسلم استشهد أبوه يوم أحد وأخبر عنه صلى الله عليه وسلم ان الله احياه وكلمه كفاحا وسأله أن يتمنى عليه فتمنى الرجعة الى الدنيا ليستشهد مرة أخرى وجرى على يد جابر وبسببه معجزات ظاهرة باهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كقصة أبيه وخبر بعيره وقصة الداجن يوم الخندق حيث كفتن والشطر الشعير جميع أهل الخندق ببركته صلى الله عليه وسلم وبقيت بقية روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف حديث وخمسمائة واربعون حديثاً انفقا منها على ستين وانفرد البخاري بستة عشر ومسلم بمائة وستة وعشرين روى عنه بنوه وغيرهم توفي بالمدينة بعد أن كف بصره سنة ثلاث وسبعين وهو ابن اربع وتسعين سنة وصلى عليه ابان بن عثمان وكان والى المدينة وجابر آخر الصحابة موتاً بالمدينة رضى الله عنهم اجمعين (قوله افضل الذكر لا إله الا الله) ان اريد بالذكر المصدر كان التقدير قول لا اله الا الله وان اريد به الالفاظ التي وضعت للذكر لم يحتاج لتقدير قال المظهري وانما كانت افضل الذكر لان الايمان لا يصح الا بها وقال زين العرب أوبما في معنادا والجمهور على الاول ولانها كلمة التوحيد وكلمة الحق وكلمة الاخلاص كما سيأتي قال تعالى « فاعلم أنه لا إله الا الله » أى دم على علم ذلك قال الرازي في اسرار التنزيل وقد ذكر الله تعالى كلمة التوحيد في سبعة وثلاثين موضعاً في التنزيل اهـ ولانها تؤثر تأثيراً بيناً في تطهير القلب عن كل وصف ذميمة راسخ في باطن الناكر وسببه أن لا اله نفي لجميع أفراد الآلهة والا الله انبات للواحد الحق الواجب الوجود لذاته المنزه عن كل ما يليق بجلاله فبادمان الناكر لهذه ينعكس الذكر من لسان الناكر الى باطنه

حتى يتمكن فيه فيصديه ويصلحه ثم يضيء ويصلح سائر الجوارح ولذا أمر
 المرید وغيره باكثرها والدوام عليها قال القرطبي في تفسير سورة الاسراء قال ابو
 الجوزى ليس شيء أطرده للشيطان من القلب من قول لا اله الا الله ثم تلا واذا
 ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا اه ثم الاسم الكريم بالرفع اما
 بدلا مما قبل الا أى لا اله لنا او في الوجود الا الله قال الفسكاهى في باب
 التيسير من شرح عمدة الاحكام انكر بعض المتكلمين على النحاة في تقديرهم
 في الوجود وقال ان نفي الحقيقة مطلقة اعم من نفيها مقيدة وانما اذا نفيت
 مقيدة كان ذلك على سلب الماهية مع القيد واذا نفيت غير مقيدة كان نفيها
 للحقيقة واذا انتفت الحقيقة انتفت مع كل قيد واذا نفيت مع قيد مخصوص
 لم يلزم نفيها مع قيد آخر وفي هذا الانكار عندي نظر فان قولنا لا اله في الوجود
 الا الله يستلزم نفي كل اله غير الله قطبا فهو في الحقيقة نفي للحقيقة مطلقة لا مقيدة
 وقد قدره ابن عطية لا اله معبود او موجود الا الله وهو قريب مما تقدم او
 هو من حيث المعنى فلا معنى لهذا الانكار وليت شعري ما معنى الانكار
 وتقدير الخبر لا بدمنه والا لادي الى خرم قاعدة عربية مجمع عليها (١) اه والمبدل
 منه قيل هو اسم لا باعتبار المحل اذ هو مبتدأ واعتبار لفظه متمذرا لان عمل لا انما
 هو بسبب معنى النفي وقد أبطله كلمة الا قال المحقق ابن كمال باشا في حاشيته على
 التلويح الاستثناء الواقع في كلمة التوحيد لا يجوز أن يكون مرفوعا بان يكون الخبر
 المحذوف عاما كموجود او في الوجود ويكون الا الله واقما موقعه كما وقع الازيد
 موقع الفاعل في نحو ما جاني الازيد لان المعنى على نفي الوجود عن اله سوى الله
 تعالى وهو انما يحصل اذا جمل الاستثناء بدلا من اسم لا على المحل اذ حينئذ يقع
 الاستثناء موقع اسم لا فيكون خبرا له فينتفى الوجود عن اله سوى الله سبحانه كما

(١) أنت خبير بأنه لا يلزم على انكار تقدير ما ذكر خرم القاعدة العربية لخصوها
 مع تقدير الخبر بنحو لا معبود مطلقا أى لا بال فعل ولا بالهوية مستحق للعبارة الا الله منه

هو المطلوب لا على نفي مغايرة الله تعالى عن كل اله وهو الذي يفيد الاستثناء
المفرغ لانه لما قام مقام الخبر كان القصد الى نفيه كخبر فيفيد نفي مغايرته تعالى عن
كل اله ومحصل به التوحيد كما لا يخفى اه وقيل هو الضمير المستكن في الخبر المقدر
وقرب بان فيه الابدال من الاقرب وهو اولى من الا بعد وانه لا داعية الى الانباع
باعتبار الحذف مع امكانه باعتبار اللفظ (١) واما خبر (٢) مبتدؤه اسم لا واسم يظهره ناظر
الجيش ونقله عن جماعة لكن ضعفه بان يلزم عمل لا في المعارف لكون الاسم الكريم
اعرف المعارف خبرها واتحاد المستثنى والمستثنى منه وذلك ممنوع لفقد المقصود
بالاستثناء معه وبالاخبار بالاسم الخاص وهو الاسم الكريم عن العام والخاص لا
يكون خبرا عن العام لا يقال الحيوان انسان واجيب بان جملة خبرا عن المبتدأ
مبنى على مذهب سيبويه انه لا عمل للاني الخبر حال تركيب لا مع اسمها بل الخبر
مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخولها وعلله بانها ضعفت حين ركبت وصارت كجزء
كلمة وجزء الكلمة لا عمل له ومقتضى هذا بطلان عملها في الاسم ايضا لكن ابقى في اقرب
المعمولين لقر به وجعلت مع معمولها بمنزلة المبتدأ والخبر بعدها على ما كان عليه
قبل دخول لا فلا يلزم عملها في المعارف ودعوي اتحاد المستثنى والمستثنى منه مبنية
على كون المستثنى منه اسم لا ونحن نمنع ذلك بل نقول الاسم الكريم خبر والمستثنى
منه محذوف لانه استثناء مفرغ والاستثناء المفرغ يكون المستثنى منه محذوفا منهم
الاستثناء من شيء مقدر لصحة المعنى ولا اعتبار بذلك المقدر لفظا ولا خلاف بعلم في نحو
ما جاءني الا زيدا فاعل مع انه مستثنى من مقدر في المعنى والتقدير ما جاءني أحد
الا زيدا فلانفاة بين كونه خبرا ومستثنى من مقدر اذ جملة خبرا منظورية للفظ
ومستثنى منظورية للمعنى قال بعض المحققين في قوله لا خلاف يعلم الخ نظر ظاهر فقد
صرح غير واحد منهم ابن هشام بان اطلاق الفاعل على ما بعد الا في نحو ما ذكر مجاز

(١) وقيل هو اسم لا باعتبار محله قبل دخول الا اذ هو مبتدأ ولا يخفى بعده منه

(٢) (قوله وإما الخ) عدل قوله اول الكلام ثم الاسم الكريم بالرفع اما بدلا منه

والصواب ان الفاعل هو المحذوف وان ما بعد الابدل منه فلذا كان الارجح
تذكير الفعل اذا كان الفاعل مؤنثا حقيقيا واقما بعد إلا قال لان الفاعل مذكر
محذوف وما بعد الابدل منه اهـ وكون الاخبار بخاص عن عام لا يجوز مسلم
لكن ما نحن فيه لم يخبر بخاص عن عام لان العام منفي والكلام انما سيق لنفي
العموم وتخصيص الخبر المذكور بواحد من أفراد ما دل عليه اللفظ العام واما
جمل الجرجاني لا فيه بمعنى ايس اي والمرفوع والا صفة بمعنى غير هي مع الاسم
بعدها صفة لاسم لا باعتبار لفظه فيمنعه من جهة الصناعة ان لا بمعنى ليس لا تعمل
في المعارف على الصحيح وأما قول الشاعر .

وحلت سواد القلب لا انا باغيا سواها ولا في حبها متراخيا

فقول بان الاصل لا أراني فحذف العامل فانفصل الضمير وقول المتنبي

اذا المال لم يكسب جميلا من الثنا فلا الحمد مكسوبا ولا المال باقيا

نحن وبما ذكر يعلم ما في قول ناظر الجيش في شرح التسهيل انه ليس مانع
بمنه من جهة العربية وانما يمنع من جهة المعنى وذلك لان المقصود من هذا الكلام
تقى الالهية عن غير الله تعالى او اثباتها له ولا يفيد التركيب حينئذ نعم يفيد
بالمفهوم واين هو من المنطوق على ان هذا المفهوم ان كان لغبا فهو غير حجة خلافا
للدقاق وبض الحنابلة أو صفة ففي حججته خلاف وأعرب لا اله في موضع
الخبر والا لله في موضع مبتدا وعزى للزخشرى وضمف بانه يلزمه ان خبر لا
النافية للجنس يبني سها وهي لا يبني معها الا اسمها ولو كان كذلك لما جاز نصبه
واعربه بعضهم فجعل الا لله فاعلا لاله مغن عن الخبر كما يرفع بالصفة
نحو أقام زيد وضمف بانه لو كان كذلك لوجب نصب اسم لا وتنوينه
لكونه شبيها بالضاف والجواب عنه بان بعض النحاة يجيز حذف التنوين في مثله
وجعل منه نحو قوله تعالى لا غالب لكم اليوم نظر فيه بان الذي يجيز حذف
التنوين في مثل ذلك يجز اثباته ولا يعلم أحد اجاز التنوين في لا اله الا الله

وجوز بعضهم في الاسم الكريم النصب وخرجه على وجوه معترضة وسيأتي في
 باب التشهد تلخيص ما هنا مع زيادة عليه «قائدة» قال بعض العلماء لهذه الكلمة
 اسماء الاول كلمة التوحيد فانها تدل على نفى الشريك على الاطلاق لان لا لني
 الجنس نصا ومعها يذهب احتمال وجود اله آخر بخلاف الاله واحد فانه ليس في
 العبارة ما ينفي احتمال خطوط اله آخر بالبال والثاني كلمة الاخلاص كان معروف
 الكرخي يقول ياتس أخاصى لتخلصى ثم التحقيق فيه أن كل شيء يتصور أن
 يشوبه غيره اذا صفا يسمى خالصا وفي الحرز كلمة الاخلاص مجموع
 الشهادتين وسميت بذلك لكونها لا يكون سببا للخلاص الا مع الاخلاص اه
 والثالث كلمة الاحسان قال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان قال
 المفسرون هل جزاء الايمان اى وذلك انما يكون بالكلمة المذكورة لمن تمكن من
 النطق الرابع دعوة الحق وقال ابن عباس هو قول لا اله الا الله الخامس كلمة
 العدل قال تعالى ان الله يأمر بالعدل قال ابن عباس العدل شهادة ان لا اله الا الله
 السادس الطيب من القول قال تعالى وهدوا الى الطيب من القول السابع الكلمة
 الطيبة قال تعالى ومثل كلمة طيبة الآية الثامن الكلمة الثابتة قال تعالى يثبت الله
 الذين آمنوا بالقول الثابت التاسع كلمة التقوي قال تعالى والزهم كلمة التقوي العاشر
 الكلمة الباقية قال تعالى وجعلها كلمة باقية في عقبه اى قول لا اله الا الله الحادى
 عشر كلمة الله العليا الثامن عشر المثل الاعلى الثالث عشر كلمة السواء قال تعالى
 تناولوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية الرابع عشر كلمة النجاة الخامس عشر
 العهد قال تعالى لا يملكون الشفاعة الا من اخذ عند الرحمن عهدا السادس عشر
 كلمة الاستقامة السابع عشر مقاليد السوات والارض الثامن عشر القول السديد
 التاسع عشر البر المشرون الدين قال تعالى الا الله الدين الخالص الحادى والعشرون
 الصراط المستقيم الثانى والعشرون كلمة الحق قال تعالى ولا يملك الذين يدعون من
 دونه الشفاعة الا من شهد بالحق يعنى قول لا اله الا الله الثالث والعشرون العروة

قَالَ الترمذی حدیث حسن ورویناً فی صحیح البخاری عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه

الوثقى «ومن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى» أي
بلا اله الا الله التي هي حصن الحق الرابع والعشرون كلمة الصدق قال تعالى
والذي جاء بالصدق أي قول لا اله الا الله وصدق به اه (قوله قال الترمذی
حدیث حسن الخ) عبارته حدیث حسن غريب لانعرفه الا من حدیث موسى
يعني ابن ابراهيم المدني وقد روي على بن المديني هذا الحدیث عن موسى قال
الحافظ وذكرت جماعة ممن رواه عنه ولم اقف في موسى على تخريج ولا تعديل
الا ان ابن حبان ذكره في الثقات وقال بخطيه وهذا عجب منه لان موسى مقل
فاذا كان يخطئ مع قلة روايته كيف يوثق ويصحح حديثه ولعل من صححه أو
حسنه تسمح لكونه في فضائل الاعمال اه (قوله في صحیح البخاری) كذا
اقتصر المصنف على عز و تخريجه الى البخاری فقط وقد عزا الى تخريج الصحیحين
غير واحد منهم صاحب المشكاة والحصن وغيرها والاحسن ما فعله المصنف لان
الحدیث بهذا اللفظ لم يخرج الا البخاري واما مسلم فلفظ روايته البيت الذي ذكر
الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت وقد أحسن صاحب السلاخ حيث
نبه على ذلك بقوله بعد ايراده متفق عليه ولفظ مسلم البيت الخ اه فنبه على ان الاتفاق
على رواية هذا المعنى لا يخرج عن هذا المبنى وقال الحافظ بعد ايراده باللفظ الذي
عند مسلم من طرق ما لفظه اتفق من ذكرنا على أن التمثيل وقع بالبيت الا البخاري
فان لفظه مثل الذي يذكر الله ربه الخ وكان لهذا اقتصر المصنف على عز والحدیث
للبخاري والذي أظن انه حدیث واحد وان البخاری كتبه من حفظه فاقام الحال
مقام الحل والعلم عند الله والله اعلم (قوله عن ابي موسى الاشعري) هو عبد الله بن
قيس بن سليم الاشعري قدم ابو موسى على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قبل
الهجرة فاسلم ثم هاجر وقدم مع النبي جعفر واصحاب السفينة بعد خيبر واسلمهم

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُهُ
مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » * وروينا في صحيح مسلم

لهم النبي صلى الله عليه وسلم منها كمن حضرها وقال لهم لكم اعجاب السفينة هجرتان وكان لابي موسى ثلاث هجر الى مكة ثم الى الحبشة ثم الى المدينة واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على زبيد وعدن وساحل اليمن كما استعمل معاذ بن جبل على الجند وجبالها وخالد بن سميد على صنعاء والمهاجر بن أمية على كندة وزبيد بن أمية على حضر موت وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكرمه ويجهله وقال له اوديت مزمارا من مزامير آل داود ولاء الولايات وله الأثر العظيم في يوم او طاس وافتتح الاهواز واصبهان وعدة امصار في خلافة عمر ومضت أحواله من اولها الى آخرها على الاستقامة ولا قرب موته زاد اجتهاده فقبل له في ذلك فقال الخليل اذا قاربت رأس مجراها اخرجت جميع ما عندها والذي معي من اجلى أقل من ذلك روى لابي موسى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وستون حديثا اتفقا منها على تسعة واربعين وانقر البخارى باربعة ومسلم بخمسة عشر روى عنه جميع أهل المسانيد والسنن توفي بمكة وقيل بالكوفة سنة اثنتين او اربع وثلثين عن ستين سنة (قوله مثل الذي يذكر ربه الخ) مثل الشيء صفتة ذكره الجوهري وهو المراد هنا والقعد من ضرب الامثال التقريب الى ذهن السامع وقد شبه صلى الله عليه وسلم الذاكر بالحي الذي ظاهره مزين بنور الحياة الحسية والتصرف اتمام في مراده وباطنه منور بنور المعرفة وغير الذاكر بالميت في فساد ظاهره وكونه عرضة للهوام وباطنه بتعطله عن الادراك والافهام فالذاكر ظاهره مزين بحماية الشريعة وباطنه محلي بعقود الحقة وغير الذاكر عاطل الجيد خال عن كل حسن مجيد وقيل شبه بالحي في تقع من يواليه وإضرار من يعاديه والميت في خاؤه من ذلك (قوله في صحيح مسلم) اوردته كذلك المنذرى في الترغيب ثم قال وزاد من حديث ابى مالك الاشجعي وعافى وفي رواية قال فان هؤلاء تجمع

لك دنياك وآخرتك رواه مسلم وفاعل زاد مسلم وجاز عود الضمير عليه وان تاخر لفظه لتقدم مرتبته واوضح ذلك في المشكاة فأورده من نخر يج مسلم بقوله اللهم اغفر لي وارحمني وارزقني وعافني شك الراوى في عافني قال شارحها ابن حجر اى شك هل هو كلام النبي صلى الله عليه وسلم اولاً فيؤتى به احتياطاً رعاية احتمال انه صلى الله عليه وسلم قاله اه وفي السبلح بعد ذكره وعافني قال ابن عمير قال موسى اما عافني فانا اتوهم وما ادري اه لكن ظاهر صنيع المنذرى أنه زاد هذا اللفظ من حديث مالك من غير شك فيه الا انه اتفرد بالحاقه بالخبر ابومالك وظاهر كلام المشكاة خلافه ثم راجعت صحيح مسلم فراجته موافقاً لما فيها فانه اورد لفظ وعافني في الخبر مجزوماً به من طريقين متتبعين الى ابى مالك الاشجى الاولى لفظها عن ابى مالك الاشجى عن ابيه كان الرجل اذا اسلم علمه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني والثانية لفظها انه أي اياه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وأتاه رجل فقال يا رسول الله كيف أقول حين أسأل ربى قال قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني ويجمع اصابعه الا الابهام قال فان هؤلاء تجمع لك خير دنياك وآخرتك وسيأتى الحديث بهذين اللذين في باب جامع الدعوات وعلى هاتين الروايتين يحمل كلام المنذرى ويعلم ان راوى فان هؤلاء الخ هو ابو مالك وأورده من حديث سعد بن ابى وقاص كما أورده المصنف هنا ثم قال قال موسى يعني الجهني اما عافني فانا اتوهم وما أدري وعلى هذا يحمل كلام المشكاة والسبلح والله اعلم وسيأتى حديث سعد هذا وحديث طارق المذكور قبله في باب جامع الدعوات قال الحافظ ووقع لي من وجه آخر عن موسى الجهني انبأنا فسماعه رفيه وعافني ثم قال تطبراني هذا لفظ يحيى القطان يسمى احد الرواة عن موسى والاخرون نحوه قال الحافظ والقطان من جبال الحنظل فكان موسى جزم بها لما حدثه وتردد فيها لما حدث ابن عمير وحذفها لما حدث

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ

غيرهما والله اعلم وقال السخاوي رواه عن موسى بدون قوله وعافني ابو نعيم في المستخرج من حديث جعفر بن عون عنه واخرجه البيهقي في الدعوات من طريق جعفر بن عون وبعلى كلاهما عن موسى باثباتها وقد روى حديث سعد ابو عوانة وابو نعيم في المستخرج اه وهذا الاختلاف على موسى بانها في حديث سعد رضى الله عنه لانه رواه عن مصعب بن سعد عن ابيه قال الحافظ ووقع عند مسلم اختلاف في ثبوتها وحذفها في حديث ابي مالك الاشجعي عن ابيه ثم اخرج الحافظ بسنده الى ابي مالك واسمه سعد بن طارق عن ابيه واسمه طارق بن اشيم قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا اتاه انسان فقال علمني ما اقول قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني ويقول باصابه الاربع وقبض كفه غير الابهام ويقول هؤلاء يجمن لك دنياك واخرتك قال الحافظ حديث صحيح اخرجته مسلم هكذا في روايه وقال في اخرى عافني بدل ارزقني واثبت الخمسة في رواية قلت وكان نسخ مسلم مختلفة قال الحافظ ولاصل الحديث شاهد من حديث عبد الله بن ابي اوفى وفيه ذكر وعافني وهو حديث حين اخرجته ابو داود واخرجه عنه من طرق اخرى النسائي وابن خزيمة والدارقطني والحاكم باسناد متعددة مدارجها على ابراهيم السكسكي يعني الراوي عن ابن ابي اوفى قال النسائي وليس بالقوي قال الحافظ فكانهم صحيحوه لشواهد اه (قوله عن سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه) اسم ابي وقاص مالك وسعد هذا هو سعد بن مالك بن ابي وقاص بن اُمييب بن عبد مناف بن زهرة ابن كلاب القرشي الزهري المدني كان رابعاً او ثالثاً في الاسلام وسبب اسلامه ما رآه من التمسر وسبقه اليه ابو بكر وعلى وزيد بن حارثة فلما استيقظ اسلم واسلم اخواه لابويه عامر وعمير وكان من المهاجرين الاولين وشهد بدرًا وما

بعدها وكان يقال له فارس الاسلام وهو احد العشرة المبشرة بالجنة وأحد السبعة السابقين وأحد الستة اصحاب الشورى وكان يحرس النبي صلى الله عليه وسلم في معازيه وجمع له النبي صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فذاك ابى وامى ايها الغلام الخزور (١) اللهم سدد رهيته وأجب دعوته ثم قال هذا خالى فليأت كل رجل بخاله وفي الصحيحين عن على رضي الله تعالى عنه ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد الالسعد بن مالك سمعته يقول له يوم احد ارم فذاك أبى وامى وفي صحيح مسلم عن الزبير قال اما والله لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوهئذ اى يوم الخندق ابويه فقال فذاك ابى وامى قال القرطبي في المقدم وهذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لغير سعد بن ابى وقاص وحينئذ يشكل بما رواه الترمذى من قول على إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جمع ابويه لاحد الالسعد قال له يوم احد ارم فذاك ابى وامى ويرتفع الاشكال بان يقال إن عليا اخبر بما في علمه ويحتمل ان يريد انه لم يقل ذلك في يوم أحد لاحد غيره اه وفيه أمور «الاول» تخريجه الحديث عن الترمذى مع انه من احاديث الصحيح كما تقدم «الثانى» قوله في الاحتمال انه لم يقله في أحد لاحد غيره بما رواه ابن ماجه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير رضي الله عنه قال لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه يوم أحد، «لا يقال» حديث الصحيح ان الجمع للزبير انما كان يوم الخندق فيقدم على حديث ابن ماجه فيتم الاحتمال «لانا نقول» انما يعدل الى التقديم عند التعارض عند عدم امكان الجمع والإكراه هنا فيعمل به ووجه الجمع امكان تعدد الجمع له أى جمع النبي صلى الله عليه وسلم ابويه لازبير رضي الله عنه فمرة باحد وهو مافى ابن ماجه ومرة بالخندق وهو مافى مسلم ومنه يعلم أن على جوابه الاول المعول والله أعلم ، وفي فتح البارى اخرج

(١) بمهملة فزاي مفتوحتين فوار مشددة وهو القوى . ع

ابن ابي عاصم من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة فداك ابوك واخرج من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه فداكم ابي وامى ومن حديث انس انه قال مثل ذلك الانصار اه ومنه يعلم ان ما تقدم عن علي رضي الله عنه بحسب علمه كما يدل عليه قوله ما سمعت الخ ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالشفاء من جرح به فشفى وشهد له بالجنة والشهادة وهو اول من اراق دما في الاسلام واول من رمى بسهم في سبب الله شهيد فتح مدائن كسرى بالعراق في خلافة عمر وبنى الكوفة ووليها فشكاه اهلها فعزله عنهم وبعث رجلا يسألونهم فانتدب اشكواه أبو سعد وقال انه لا يسير بالسرية ولا يمدل في القضية ولا يقسم بالسوية والقصة ذكرها المصنف في باب جواز دعا المظلوم على ظالمه وقال عمر رضي الله عنه ان أصابت الإمارة سعداً فذاك والا فليسعن به أيكم ما أمر فاني لم أعزله عن عجز ولا خيانة واعتزل الفتن بمدهوت عثمان ونزل فيه وبسببه آيات من القرآن منها قوله تعالى « وان جاهدك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما » وهو من الجماعة الذين نزل في شأنهم « ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغيب والعشى يريدون وجهه » واخباره في الشجاعة والشدة في دين الله واتباع السنة والزهد والورع واجابة الدعوة والصدق والتواضع كثيرة روى له مائتان وسبعون حديثا انفقا منها على خمسة عشر وانفرد البخارى بخمسة عشر ومسلم بثمانية عشر روي عنه ابنا عمر وعباس وجابر ابن سمرة وآخرون توفي في قصره بالمعيق على تسعة اميال من المدينة وحمل على أعناق الرجال الى المدينة وصلى عليه والى المدينة مروان بن الحكم وازواجه صلى الله عليه وسلم قيل وكان آخر المهاجرين موتا بالمدينة وقيل آخرهم موتا بها جابر بن عبد الله ولما حضرته الوفاة دعا بخاق جبة له من صوف فقال كفونى فيها فاني كنت لعنت المشركين فيها يوم بدر وكنت أخبؤها لهذا اليوم وكانت وفاته سنة ثمان او خمس وخمسين وله بضع وستون او سبعون او ثمانون او

أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال علمني كلاماً أقوله ، قال
 قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، الله أكبر كبيراً ، والحمد لله
 كثيراً ، وسُبْحَانَ الله رب العالمين ، لا حول ولا قوة إلا بالله

وتسمون سنة (قوله أعرابي) مذنوب الي الإعراب سكان البادية وسيأتي في
 باب المساجد مزيد كلام في الأعرابي وتحقيق الفرق بينه وبين العربي (قوله
 علمني كلاماً) فيه اطلاق الكلام على الذكر وعدم حث من حلف لا يتكلم
 فذكر لان مبني الايمان على العرف وهم لا يمدون منه الذكر (قوله كبيراً) قال
 الفاضل عياض ينصب عند النحاة بفعل مضمر دل عليه ما قبله كأنه قيل كبرت
 أو ذكرت كبيراً أو نحو ذلك وقيل على التمييز وقيل على القطع اه واقتصر القرطبي
 على نقل كونه مفعولاً مطلقاً وزاد ابن حجر في شرح المشكاة كونه حالاً مؤكدة
 نحو زيد أوك عطوفاً وعلى كونه حالاً أو تمييزاً فالعامل اقل التفضيل وعلى كونه
 مفعولاً فالعامل فعل مدلول عليه بالفعل (قوله رب العالمين) في النهاية الرب
 يطلق في اللغة على المالك والسيد والمدبر والمربي والمتعم والمنعم ولا يطلق غير
 مضاف الا على الله تعالى واذا أطلق على غيره أضيف فيقال رب كذا وقد جاء
 في الشعر مطلقاً على غير الله تعالى وليس بالكثير اه وفي الفتح المبين وقول
 الجاهلية الملاك من الناس الرب من كفرهم ويطلق ايضاً على الصاحب والثابت
 ثم قيل هو صفة فعلية وزنه فعل وقيل فاعل اى رأيت وحذفت ألفه لكثرة
 الاستعمال ورد بانه خلاف الاصل وقيل هو مصدر بمعنى فاعل كمدل وظاهر أن
 المعاني المذكورة تتأني في هذا المقام والعالمين بفتح اللام اسم جمع لعالم على الصحيح
 لا جمع له لعموم المفرد اذ هو اسم لما سوى الله تعالى من سائر الاجناس فيخرج
 صفات ذاته اذ هي ليست غيره نظراً لاستحالة الاتكالك ولا عينه نظراً لانهوم

وخصوص العالمین اذ هو مخصوص بذی العقل من انس وملك وجن والمفرد منه مع الجمع لا يكون كذلك ولذا منع سبويه كون الاعراب الخاص بـمكان البادية جمعا لعرب الشامل له ولسكان الحاضرة لثلا يكون المفرد اوسع دلالة من الجمع وهو ممنوع وقد اختلف في عدة العوالم على أقوال عديدة وما يعلم جنود ربك إلا هو وأل فی العالمین للاستغراق ثم قيل العالم مشتق من العلم فيختص بذويه كما سبق وقيل من العلامة لانه علامة على موجوده وانه متصف بصفات الكمال (قوله العزیز الحکیم) هذان الاسمان هما الواردان في ختم الحوقلة دون ما اشتهر في السنة كثير من ختمها بالعلی العظيم لكن في بعض نسخ الحصن الحصين رواية ختمها بالعلی العظيم فالعله رواية أخرى قاله ابن حجر في شرح خطبة كتابه المشكاة وكلامه فی الحوقلة من حيث هي وأما حديث سعد المذکور فانه من افراد مسلم كما صرح به صاحب السالاح ويؤخذ من اقتصار المنذرى على عزو تخريبه اليه وليس فيه إلا ختمها بالعزیز الحکیم، والختم بها انساب لان العزیز من لا يقاب امره ولا حول ولا قوة معه ومع ذلك فهو حکيم يضع الشيء موضعه على مقتضى الحكمة بمحض الفضل والاحسان وفي شرح هذا الحديث من المشكاة ما لفظه وختم الحوقلة بهما لوروده في هذه الرواية الصحيحة سيما رواية مسلم اولى من ختمها بالعلی العظيم وان كان قد اشتهر لكن قوله لا سيما فيه ابهام ان الحديث روي عند غير مسلم وایس بمسلم لما تقدم نعم في المرقاة في الكلام على هذا الحديث ما لفظه وجاء في رواية الزار بلفظ العلي العظيم قال الحافظ ورواه الزار من حديث موسى الجهني يذنی الراوی لحديث مسلم عن مصعب بن سعد عن ابيه رضي الله عنه اه قال في المرقاة (١)

(١) ای المرقاة على المشكاة حيث اطلقت احترازا عن مرقاة الصمود على

سنن ابی داود للجلال السیوطی . منه

فَهْوَلَاءُ لِرَبِّي فَمَا لِي؟ قَالَ قَلَّ اللَّهُمَّ

وان لم يرد في الصحيح قال الطيبي لم يرد ذلك في اكثر الروايات الا عن الامام احمد فانه اردفها بقوله العلي العظيم اه ومراد السلاح بكونه من افراد مسلم بالنسبة لباقي الستة وقول ابن حجر فله رواية اخرى هو كذلك فقد روى الترمذي والنسائي وقال الترمذي واللفظ له حديث حسن عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على وجه الارض احد يقول لا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم الا كفرت عنه خطايا ولو كانت مثل زبد البحر، كذا في السلاح وفي الترغيب للمندري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الله تعالى اسلم عبدي واستسلم، رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد (قوله فهؤلاء لربي) اي حق له تعالى اذ هي موضوعة للدلالة على اوصافه الازلية الابدية من صفات الجلال ونموت الكمال والتزه عن النقص بحال (قوله فمالي) اي مالذي اذ كره مما ارجو حصول مدلوله لي (قوله اللهم) قال ابن السيد لا خلاف ان المراد باللهم يا الله وان الميم زائدة ليست باصل الكلمة ثم اختلفوا بمد ذلك في هذه الميم على ثلاثة مذاهب فذهب سيبويه والبصريون الي انهاز يدت في الآخر عوضا عن حرف النداء ولهذا لا يجمع بينهما لما فيه من الجمع بين الموضع والموضع وشذ قول الشاعر * انى اذا ما حدثت الما * اقول يا اللهم يا للهما * والمنع من الجمع بين حرف النداء والميم انما هو على مذهب من ذكر كما صرح به أبو حيان في النهر، وذهب الكوفيون الى ان الميم عوض عن جملة محذوفة والتقدير يا الله أمنا بخير اي اقصدنا ثم حذف للاختصار والكثرة الاستعمال قال القاضي البيضاوى فيخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل ومهمزته اه ورد بعدم اطراد هذا التقدير في اكثر المواضع في قوله تعالى وإذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك الآية ولو

كان الميم من أمنا لما احتاج الشرط الى جواب لان الفعل حينئذ وهو أمنا يكون الجواب تاليا ان (١) وذهب آخرون الى ان الميم زائدة للتعظيم والتفخيم لدالتها على معنى الجمع كما زيدت في زرقة لشدة الزرقة وابنم في الابن قال ابن السكيت وهذا غير خارج عن مذهب سيبويه لانه لا يمنع أن يكون للتعظيم وان كانت عوضا من حرف النداء كما ان انباء في قولنا تالله بدل من انباء وفيها زيادة معنى التعجب قال وهذا القول احسن الاقوال ، وذكر ابن ظفر في شرح المقامات ان الله اسم للذات والميم للصفات التسعة والتتمين فجمع بينهما ابذانا بالسؤال بجميع اسمائه وصفاته وقواه بعضهم واحتج بقول الحسن البصري: اللهم جمع الدعاء ، وقول النضر ابن شميل من قال اللهم فقد دعا الله بجميع اسمائه وصفاته وكانه قال يا الله الذي له الاسماء الحسنى ولذا قيل له انه الاسم الاعظم كذا في شرح الزركشي على جمع الجوامع ووجه بعضهم كلام ابن ظفر ايضا بان الميم هنا بمنزلة الواو الدالة على الجمع فانها من مخرجها فكان الداعي يقول يا الله الذي اجتمعت له الاسماء الحسنى والصفات الملا قال ولذا شدت لتكون عوضا عن علامتي الجمع الواو والذون في مسامون ونحوه واختير الايتان به في الادعية كثيرا بل لم يأت التنزيل الا به عن الايتان بالجلالة مقرونا بيا لان يا موضوعة للبعيد وهو سبحانه اقرب للانسان من حبل الوريد قرب علم لا قرب مسافة وتحديد قال ابن عطية اجمعا على انها يعني اللهم مضمومة الهاء مشددة الميم مفتوحة وانها منادى قال ابو حيان في النهر وما نقله من الاجماع على تشديد الميم قد نقل الفراء (٢) تخفيفها في بعض اللغات قال وانشدني عليه بعضهم * كحلاقة من ابن رباح * يسميها اللهم الكبار * قال الراد عليه وتخفيف الميم خطأ فاحش عند الفراء لانها عنده هي التي في أمنا وهي التي لا تحتل التخفيف قال والرواية الصحيحة لاهة كبار اه وان صح هذا

(١) قوله (تاليا إن) لعله مؤخر من تقديم ، والاصل (الى جواب تاليا إن لان للفعل الخ) (٢) قوله « قد نقل الفراء الخ » كذا بالاصول . ع

اغفر لي وارحمي واهدني وارزقني » وروينا في صحيح مسلم عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال « كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ

البيت كان فيه شذوذ آخر من حيث استعماله في غير النداء اذ هو فيه فاعل بالفعل قبله اه كلام النهر، وفي شرح الخلاصة للمرازي شذحذف أل منه كقوله * لا مان كنت قبلت حجيج * وهو في الشعر كثير ولا يستعمل الا في النداء وشذ استعماله في غير النداء كما في الارشاف وفي جواز وصفه خلاف منه سيويه والخليل وأجازه المبرد والزجاج وفي النهاية تستعمل اللهم على ثلاثة أنحاء ان يراد بها النداء المحض نحو اللهم توفنا مسلمين وان يذكره المحيب تمكية للجواب في نفس السامع يقول لك القائل ازيد قائم فتقول اللهم نعم وان يؤتى به للدلالة على الندرة وقلة وقوع المذكور نحو أنا لا أزورك اللهم اذا لم تدعني اذ وقوع الزيارة مقرونا بعدم الدعاء قليل اه (قوله اغفر لي) اي جميع الذنوب فالكريم وهاب وليس هذا من باب التكفير بصالح الاعمال فيعيد بالصغائر بل من السؤال فالمسئول تكفير كل ذنوبه صغيرة وكبيرة ويشهد للتعميم حذف الممول (قوله وارحمي) اي بتوالي نعمك (قوله واهدني) بالدلالة والايصال لما فيه الصلاح والنجاح في الحال والمآل (قوله وارزقني) اي ارزقني ما استعين به على القيام بالتكاليف المطلوبة مني وأستغني به عن سواك وأنفق منه في طرق رضاك وما أحسن قول امامنا الشافعي رضي الله عنه يالھف قلبي على مال أفرقه * على المقلين من اهل المروآت
ازاعتذاري الى من جاء بسأني * ما ليس عندي من اجلي المصيبات

وفي الحديث ان سؤال ما يقسم الحال ويشئ عن الغير من الرزق الحلال لا ذم فيه بحال (قوله وروينا في صحيح مسلم) ورواه الترمذي والنسائي وابن حبان أيضا وقال الترمذي حسن صحيح وروايتهم ومحط بالواو من غير ألف قبلها كما

« أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ، فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُنَّاسَاتِهِ كَيْفَ يَكْسِبُ أَلْفَ حَسَنَةٍ، قَالَ يَسْبَحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَتَكْتُبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ أَوْ تَحَطُّ عَنْهُ أَلْفَ خَطِيئَةٍ » قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

في الترغيب للمنزى والسلاح وقال الحافظ رواية شعبية عن احمد والنسائي بالواو كما قال البرقاني ان شعبية وغيره روه عن موسى الجهني بالواو وهو عند احمد عن عبد الله بن عمير ويعلى بن عبيد ويحيى القطان في موضعين احدهما بلفظ ويعى عنه ألف سيئة والثاني باللفظ الذي ذكره مسلم اه (قوله أيعجز احدكم) بكسر الجيم وفتح من المعجز وهو الضمف والفعل كضرب وسمع على ما في القاموس قيل اقتصار ابن الجوزي في مفتاح الحصن في حديث « لا يعجزوا في الدعاء » على قوله بكسر الجيم في المستقبل وفتحها في الماضي مبنى على الرواية وهي لا تنافي جواز الفتح لغة او على كونه اوضح لوروده في قوله تعالى « يا ويلتا اعجزت ان اكون مثل هذا الغراب » قال القاضى عياض في المشارق وقد قيل في الماضي بكسر الجيم والفتح اعرف اه وفي اوائل شرح مسلم المصنف يقال عجز بفتح الجيم يعجز بكسرها هذه هي اللفظة الفصحى المشهورة وبها جاء القرآن العزيز في قوله تعالى يا ويلتا اعجزت ويقال عجز يعجز بكسرها في الماضي وفتحها في المضارع حكاه الاصمعي وغيره والمعجز في كلام العرب الا يقدر على ما يريد وانا عاجز وعجز اه وأحد هنا بمعنى واحد لا بمعنى احد التي للعموم لان ذلك انما يستعمل في النفي نحو لا احد في الدار اصله وحد قلبت واوه المفتوحة همزة على غير قياس بخلاف المضومة كوجوه وأجوه (١) فانه قياسي والمكسورة كوسادة وإسادة قيل سماعي وقيل قياسي (قوله فيكتب له ألف حسنة) هذا أقل مراتب

(١) في النسخ وأرجه وهو تحريف . ع

الْحَمِيدِيَّ كَذَا هُوَ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ فِي جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ « أَوْ تَحْطُ » قَالَ
الْبِرْقَانِيُّ وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَيَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ مُوسَى الَّذِي رَوَاهُ
مُسْلِمٌ مِنْ جِهَتِهِ فَقَالُوا « وَتَحْطُ » بِغَيْرِ أَلْفٍ *

المضاعفة قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها واما نهاية المضاعفة فلا يعلمها الا
واهبها قال تعالى انما يوفي الصابرون اجرهم بغير حساب وقال تعالى والله يضاعف
لمن يشاء (قوله الحميدي) بجاء مضمومة فميم مفتوحة فتحتيمة ساكنة فдал مهمله
بمدها ياء النسب منسوب لجدده حميد الاعلى والحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين
وغيره ومن شعره

لقاء الناس ليس يفيد شيئا * سوى الاكثار من قيل وقال
فأقلل من لقاء الناس الا * لاخذ العلم او اصلاح حال

(قوله من جميع الروايات) اى من جميع رواة كتاب مسلم اى ان رواة صحيح
مسلم عنه لم يختلفوا فى هذا الحرف وجميع نسخ مسلم متفقة (قوله قال البرقاني)
بكسر الموحدة وفتحها وسكون الراء وبالقاف ثم نون بمد الالف كناضبطه بالوجهين
السبكي فى الطبقات وغيره قال صاحب لب اللباب نسبة الى قرية من قري
كانت بنواحي خوارزم خربت والمشهور منها الامام أبو بكر احمد بن محمد بن احمد
ابن غالب البرقاني الخوارزمي الفقيه المحدث الاديب الصالح وقال السبكي فى طبقاته
هو الحافظ الكبير تفقه فى حدائته وصنف فى الفقه ثم اشتغل بالحديث فصار
فيه اماما قال الخطيب واستوطن بغداد وحدث فكتبنا عنه وكان ثقة ورعا متقنا
فهما لم يرفى شيوخرنا احفظ منه حافظا للقرآن عارفا بالفقه له حظ من علم العربية
كثير الحديث حسن الفهم والبصيرة صنف مسندا ضمنه ما شتمل عليه الصحيحان
ولد آخر سنة ست وثلاثين وثلثمائة ومات اول يوم من آخر سنة خمس وعشرين
واربعائة ببغداد اه (قوله ويحط بغير الف) وتقدم ان الترمذي والنسائي وابن

حبان روه كذلك وفي فتاوي الحافظ ابن حجر المستقلان هو كما قال الحميدى والبرقاني
 لكن وجدته في مسند احمد من طريق شعبة وغيره بالواو تارة وتارة بأو وكان احمد
 شديد الحرص على تحرير ألفاظ الرواة وبيان اختلافهم ومن تأمل مسنده وجد من
 ذلك ما يوجب منه اه وحاصل الكلام أن موسى الراوي اضطرب في الحديث
 فرواه تارة بأو وهى التى صححت عند مسلم وجاءت عن شعبة عند أحمد وتارة
 بالواو وهى التى جاءت عن شعبة عند أحمد وغيره بعن القطان وغيرها والمتبادر
 من أو احد الامرين لاهما ومن الواو معا (١) فالروايتان متعارضتان فيطلب الترجيح
 من خارج ومقتضى ما قرره في الثواب من العمل بالأكثر ثوابا وفضلا عند التعارض
 العمل برواية الواو فيكون صلى الله عليه وسلم اخبر بالالف (٢) وحدها أولا لأنها واقعة مطلقا
 بخلاف حط السيئات فإنه قد لا يوجد لكون القائل لاسيئات له وان وجد بدله
 من زيادة الدرجات أخذنا مما قالوه في نحو صوم يوم عرفة يكفر ذنوب سنتين
 وما يؤيد الاخذ برواية الواو أن رواية أو فيها اشكال اذ الجزم بحصول الف
 أول الحديث يتأني ما في آخره اذ الحاصل هو أو الحط عن الاجهال (٣) هذا بناء على
 ما استظهره ابن حجر في شرح المشكاة من الاضطراب المبني على التعارض
 بالتقرير المذكور في معنى الحرفين وقال الطيبي يختلف معنى الواو وأذا أريد
 به أحد الامرين وأما اذا أريد به التنويع فهما سيان في القصد اه ونظر فيه
 ابن حجر بما تقدم من تبادر معنى الحرفين الي ما ذكره ثم قال «فان قلت» ضرورة
 الجمع توجب حمل الواو على التنويع لتوافق أو فيتحد الروايتان «قلت» الامر كذلك
 لولا بمد هذا الحمل وخروجه عن السياق كما يعلم مما تقرر اه وقد سبق الطيبي
 الى ما جنح اليه من الجمع الامام القرطبي فقال في المقهم ان صححت رواية أو
 فتحمل على المذهب الكوفي من كون أو فيه بمعنى الواو اه وقال في المرقاة وقد
 تأتى الواو بمعنى أو فلا منافاة بين الروايتين وكان المعنى ان من قالها يكتب له الف
 حسنة ان لم تكن عليه خطيئة وقدم بمقتضى حسن الظن أو يحط عنه الف خطيئة

(١) اي هاهما . ع (٢) اي بكتابة الف حسنة (٣) (عن) صوابه (على) . ع

وروينا في صحيح مسلم عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ »

ان كانت عليه والا فيحط بعض ويكتب بعض ويمكن أن تكون أو بمعنى الواو أو بمعنى بل فينشد يجمع له بينهما وفضل الله أوسع من ذلك اه وما ذكره من الجمع هو الظاهر وان قيل انه خلاف المتبادر لما فيه من إعمال سائر الروايات وهو خير من إهمال بعضها سيما والمعنى المحمول عليه هو من جملة معاني ذلك الحرف وورد له الشاهد من كلام العرب مع ما فيه من الجرمي على القول بالاضطراب على الوجه المذكور من تقديم رواية غير الصحيح المقدم على غيره ولا ضرورة اليه وبه يعلم ان الاضطراب في الحديث غايته حصل (١) الشك في اللفظ الوارد مع توافق المعنى فلا يضر التخالف اليسير في المبنى والله أعلم (قوله روينا في صحيح مسلم) قال الحافظ بعد تخريج مجه اخرجته مسلم وابن حبان واخرجه ابو داود والنسائي وابن خزيمة وأبو عوانة من طرق وله شاهد أخصر منه من حديث برودة وفيه تفسير السلمي أى بذكر المفصل في محلها قال الحافظ. أخرجه ابو داود وابن حبان وشاهد آخر أتم منه الا انه ليس فيه ذكر الضحى من حديث عائشة اخرجته مسلم اه (قوله صدقة) هو بالرفع اسم يصبح أى يصبح على كل عظم ومفصل لابن آدم أصبح سليما من الآفات باقيا على الهيثة التي يتم بها منافمها وفعالها صدقة تظيمة شكراً لمن صوره ووقاه عما يضره ويؤذيه مع قدرته على ذلك وعدله لو فله لكنه عادله بالاحسان فمما عنه فأدام له تلك النعم الحسان على ان الصدقة تدفع البلاء فبوجودها عند اعضائه يرجي اندفاع البلاء عنها و«على» في الخبر لتأكيد الندب وهو مراد من عبر بالوجوب في قوله التقدير تصبح الصدقة واجبة على كل سلامي اذ كل من الصدقات وما ناب عنها من صلاة الضحى ليس واجبا حقيقة حتى ياتم بتركه ثم ظاهر الحديث تكرر ذلك سائر الايام وقد جاء كذلك في حديث

فكلُّ تسبيحة صدقة ، وكلُّ تحميدة صدقة ، وكلُّ تهليل صدقة ،
وكلُّ تكبيرة صدقة ،

ابن هريرة كلا سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس ظاهر
هذا الخبر وجوب الشكر بهذه الصدقة وهو يدل على انه يكفيه ان لا يفعل شيئا
من الشر ويلزمه القيام بجميع الواجب ومنه ترك المحرمات وهذا الشكر الواجب
وهو كاف في شكر هذه النعمة وغيرها اما الشكر المنسوب فهو الزيادة على ذلك
بنوافل الطاعات القاصرة كالصلاة والمتمدية كالعدل والاعانة وهذا هو المراد من
هذا الحديث وأمثاله وان ذكر فيه بعض الواجبات كما مر أيضا (قوله فكل
تسبيحة صدقة) الفاء فيه تفصيلية لاجمال الصدقة قبله وبه استغني عن تمسداد
المفاصل بناء على انها المراد من السلامي كما قال بعضهم وايدى بانه روي احمد
وابو داود عن بريدة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في الانسان ثلاثمائة وستون مفصلا فعليه ان يتصدق على كل مفصل منه
صدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا نبي الله قال النخاعة في المسجد يدفنها والشيء
ينجيه عن الطريق فان لم يجد فركمتا الضححا تجزيك « قلت » وروى مسلم من
حديث عائشة خلق كل انسان من بنى آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر
الله وحمد الله وهلل وسبح واستغفر وعزل حجرا عن طريق المسلمين او عزل
شوكة او عزل عظما او امر بمعروف او نهى عن منكر عدل تلك الستين والثلاثمائة
السلامي فانه يمشى يومئذ وقد زحزح عن النار قال ابن الجوزي وهذان افراد
مسلم وفي شرح الاربعين للفا كهم انى قال سهل بن عبد الله التستري في الانسان
ثلاثمائة وستون عرقا مائة وثمانون ساكنة ومثلها متحرك فلو تحرك ساكن او ساكن
متحرك لم ينم الانسان قاله المسؤول يلهمنا شكر هذه النعم الجسماء وذكر علماء
الطب ان جميع اعضاء البدن مائتان وثمانية واربعون عظاما سوى السمسمات وبعضهم

وأمره بالمعروف صدقة ، ونهى عن المنكر صدقة ،

يقول ثلثائة وستون عظمًا يظهر منها للحس مائتان وخمسة وستون عظمًا والبقية صغار لا تظهر تسمى السمسمانية ويؤيد هذا القول احاديث كثيرة منها حديث البرار أنه صلى الله عليه وسلم قال للانسان ثلثائة وستون عظمًا وستة وثلاثون سلامى عليه في كل يوم صدقة قالوا فمن لم يجد قال يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر قالوا فمن لم يستطع قال يرفع عظمًا عن الطريق قالوا فمن لم يستطع قال فيكفي الناس شره وتقدم حديث مسلم وما في معناه وقوله وستة وثلاثون سلامى لعله عبر بها عن تلك العظام الصغار اذ السلامى في الاصل اسم لاصغر ما في البعير من العظام ثم عبر بها عن مطلق العظم من الآدمي وغيره (قوله وامر بمعروف الخ) امر ونهى مجروران عطفًا على مدخول كل قال السكازرونى فى شرح الاربعين واسقط المضاف هنا اعتمادًا على ما سبق اهـ وفى شرح المشكاة لابن حجر كأن حكمة ترك ذكر كلى للإشارة الى ندرة وقوعها بالنسبة الى ما قبلها لا سيما من المعتزلة عن الناس او مرفوعان عطفًا عليها وخبرها معطوف على خبرها وعليه فيكون من عطف معمولين على معمولى عاملين مختلفين او كل منهما مبتدأ خبره ما بعده والواو امطف الجمل او استثنائية لان ههنا نوع غير ما قبله اذ هو فيما تعدى نفعه وما قبله نفعه قاصر وسوغ الابتداء بما ذكر مع كونه نكرة تخصيصه بالعمل في الظرف بعده ونكرًا ايذانًا بان كل فرد من افرادهما صدقة ولو عرفنا لاحتمل ان المراد الجنس او فرد معهود منهما فلا يفيد النص فى ذلك ثم سكت فى الحديث عن ذكر الصدقة الحقيقية وهى اخراج بعض المال لوضوحها بخلاف ما ذكره فى الخبر فان فى تسميته بالصدقة واجزائه عن الصدقة الحقيقية المتبادر ارادتها من ظاهر الخبر خفاء فيؤخذ منه ان للصدقة اطلاقين ثم ليس المراد من الحديث حصر انواع الصدقة بالمعنى الاعم فيما ذكر فيه بل التنبية به على ما بقى منها وجمعها كل ما فيه نوع تقع للنفس

وَيَجْزِي مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ تَرَكَهُمَا مِنَ الضُّحَا»

او للغير (قوله و يجزي الخ) هو بضم اوله وفتح من اجزاء وجزى اي يكفى كذا في شرح المشكاة لابن حجر وفيه اطلاق في محل التقييد بيئته قول الحافظ العراقي في شرح التقريب قوله يجزي يجوز فتح اوله بغير همز في آخره وضم اوله بهمز في آخره فالفتح من جزى يجزى اي يكفى ومنه قوله تعالى « لا تجزى نفس » والضم من الاجزاء وقد ضبط بالوجهين في حديث أبي ذر « ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من الصبح » اه ثم ظاهر الخبر اجزاء ذلك ولو مع التمكن مما قبله وفي خبر ابى داود تقييد اجزاء ذلك بعدم الوجدان وجمع بان ما في خبر ابى داود محمول على الحال الاكمل والعمل الافضل اذ لا يبعد ان يكون الايمان بثلاثمائة وستين صدقة افضل من ركعتي الضحى وان كانت الصلاة افضل العبادات البدنية لانه بالنسبة للمجموع لا بالنسبة للافراد قال الاصحاب لا يقال صلاة ركعتين افضل من صوم يوم اى لكثرة العمل في الاخير انا التفاضل مع استواء الزمان المصروف للعملين وما في خبر مسلم المذكور في الكتاب فبالنسبة لمطلق الا اكتفاء قال العراقي « فان قلت » قد عد الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما فرضا كفاية فكيف اجزا عنهما ركعتا الضحى وهما تطوع والتطوع لا يسقط الفرض « قلت » المراد في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث قام بالفرض غيره وحصل المقصود وكان كلامه زيادة وتاكيدا او المراد تعليم المعروف ليفعل والمنكر ليجتنب وان لم يكن هناك من واقمه فاذا فعله كان من جملة الحسنات الممدودة من الثلاثمائة والستين واذا تركه لم يكن عليه فيه حرج ويقوم عنه وعن غيره من الحسنات ركعتا الضحى اما اذا ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عند فعله حيث لم يقم به غيره فقد اثم ولا يرفع عنه الاثم ركعتا الضحى ولا غيرها من التطوعات ولا من الواجبات اه (قوله من ذلك) اى من ما ذكر من التسييح فما بعده (قوله تركه من الضحى)

فيه عظيم فضل صلاة الضحا لتحصيلها هذا الثواب الجزيل والشكر العظيم وانه
يذني المداومة عليها وكره جماعة من اصحابنا تركها قال الحافظ العراقي في شرح
الترمذي اشتهر بين كثير من العلماء انه من صلى الضحا ثم قطعها حصل له عمى
فصار كثير من الناس لا يصلونها خوفا من ذلك وليس لهذا اصل البتة من السنة
ولا من قول احد من الصحابة ولا من التابعين ومن بدمم والظاهر ان هذا مما
القاه الشيطان على السنة العوام لكي يتركوا صلاة الضحى دائما فيفوتهم بذلك
خير كثير من قيامها مقام سائر انواع التسبيح الخ اه وكان سبب قيامها مقام
ذلك اشتمال الركعتين على جميع ما ذكر حتى الاخيرين « ان الصلاة تنهي عن
الفحشاء والمنكر » وتردد الولي العراقي في حصول ما ذكر بركتين غير ركعتي الضحا
وان كان افضل ركعتي الفجر او اختصاص ذلك بركتي الضحا واستظهر الاخير
ولم يبين وجهه ولعله انها متمحضة للشكر بخلاف نحو الرواتب فانها شرعت لجر
نقص الفرائض فلم يتمحض فيها القيام بشكر تلك النعم الباهرة والضحا لما لم
يكن فيه ذلك تمحض للقيام لذلك مع انها مناسبة لما أشير اليه بقوله تطلع فيه
الشمس من ان اليوم قد يعبر به عن المدة الطويلة المشتملة على ايام كثيرة كيوم
صيفين وعن مطلق الوقت كما في قوله تعالى « الا يوم ياتيهم ليس مصروفا عنهم » فلو لم
يقيد بتطلع فيه الشمس لتوهم ان المراد به احد هذين وانه لا يطلب منه شكر
تلك النعم كل يوم فقيده بذلك اعلاما بتكرار الطلب بتكرار طلوع الشمس ودوامها
فاذا تأمل الانسان ذلك اوجد له عند شهود طلوعها تيقظا للشكر وافضل العبادات
حينئذ صلاة الضحا تناسب تخصيصها بذلك دون غيرها ، وفي شرح المشكاة
لابن حجر وكان سر ذلك ان النهار الحقيقي انما يدخل بطلوع الشمس كما يصرح
به خبر اركع لي أربع ركعات أول النهار الحديث وما بعد الفجر اليها انما يعطى حكم
النهار تبعا وفي بعض الاحكام لا كلها ومن ثم قال جمع ان صلاة الصبح ليلية
واول صلاة تطلب بعد طلوع الشمس المشار اليه بالا صباح صلاة الضحا وصلاة

قالت (السلامي) يضم السين ومخفيف اللام وهو العضو وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء * وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال «قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ألا أدلك

الإشراق قال جمع انها من صلاة الضحى نظير ما مر من مقدمة صلاة الليل فكانت صلاة الضحى هي المقصود بالذات فلم يحصل ذلك بتغييرها فتأمل اه (قوله السلامي الخ) في النهاية جمع سلامية وهي الأئمة من أئمة الأصابع وقيل جمعه ومفرده واحد ويجمع على سلاميات اه وقول المصنف هنا جمعه سلاميات يميل الى الأخير (قوله وهو العضو) وهو يضم العين وكسرها مع اسكان الضاد قال في القاموس هو كل لحم وافر بمظمه وفي مختصر العين للزبيدي السلامي من عظام الأصابع والأكارع اه ومثله في المشارق لرياض الأئمة قال واصلة عظام الأصابع الخ وفي النهاية هي التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان وقيل كل عظام محوف من صغار العظام، المعنى على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة وقيل ان آخر ما يبق في الخ من البعير اذا عجنف السلامي والعين قال ابو عبيد هو عظم يكون في فرسن البعير اه وظاهر ان المراد من السلامي في الخبر ما يعم العضو وغيره فتجزى بقوله العضو عن مطلق الجزء والمظم على طريق التجريد وفي شرح مسلم المصنف اصله عظام الأصابع وسائر الكف ثم استعمل في سائر عظام البدن ومفصله قال العراقي في شرح التفرير وهو المراد في الحديث اه وايداه المصنف بخبر مسلم السابق خالق الإنسان على ستين وثلاثمائة مفصل (قوله في صحيح البخاري ومسلم) وكذا رواه باقي الستة ورواه النسائي ايضا من حديث أبي هريرة وزاد فيه ولا منجا من الله الا اليه كذا في السلاح وقال الحافظ بعد تخرجه حديث متفق عليه اخرج احمد والأئمة الستة وابو عوانه من طرق متعددة الى ابن عثمان النهدي واسمه عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم وتشديد

على كنز من كنوز الجنة فقلت^١

اللام يعني الراوى عن ابى موسى الأشعري اه وفي الترغيب للترمذى بعد ايراده من حديث ابى هريرة ولفظه «قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة قال مكحول فمن قال لا حول ولا قوة الا بالله ولا منجى من الله الا اليه كشف الله عنه سبعين بابا من الضر أدناهن الفقر» ما لفظه رواد الترمذى وقال هذا حديث اسناده ليس بمتصل ، مكحول لم يسمع من ابى هريرة ورواه النسائي والبخاري ومطولا ورفعا ولا منجى من الله الا اليه ورواهما ثقات محتج بهم ورواه الحاكم وقال صحيح ولا علة له ولفظه، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا اعلمك الا ادلك على كلمة من تحت العرش من كنز الجنة تقول لا حول ولا قوة الا بالله فيقول الله اسلم عيسى واستسلم ، وفي رواية له وصححها ايضا قال صلى الله عليه وسلم، الا ادلك على كنز من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله قال تقول لا حول ولا قوة الا بالله ولا ملجأ ولا منجى من الله الا اليه ، ذكره في حديث اه (قوله على كنز من كنوز الجنة) قال المصنف في شرح مسلم معنى الكنز هنا ثواب يدخر في الجنة وهو ثواب نفيس كما ان الكنز انفس أموالكم اه وقال الكرماني اي انها من نفائس ما في الجنة وما ادخر فيها للمؤمنين او من محصلات نفائس الجنة وذخايرها اه وفي شرح المشكاة لابن حجر كنز من كنوز الجنة من حيث انه يدخر لصاحبها من الثواب ما يقع له في الجنة موقع الكنز في الدنيا لان من شأن الكانز أن يعد كنزه لخلاصه مما ينوبه والتمتع به فيما يلائمه واعلم ان هذا ليس من باب الاستعارة لذكر المشبه وهو الحوقلة والمشبه به وهو الكنز ولا من باب التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو ادخال الشيء في غير جنسه وجمله احد انواعه ادعاه فالكنز اذا نوعان متعارف وهو المال الكثير المتراكم

بلى يا رسول الله، قال .

بعضه على بعض الذى بالغ صاحبه فى حفظه وكتمه وغير متعارف وهو هذه الكلمة الجامعة للتنزه بالمعنى الالهية كما يعلم مما تقدم اه وفى شرحه سلم للمصنف وسبب كونها من كنوز الجنة انها كلمة استسلام وتقوى الى الله تعالى واعتراف بالاذعان وأن لا صانع الا الله ولا راد لامره وان العبد لا يملك شيئاً من الامر اى فلا يستحق شيئاً بل ان نوقش فى الحساب عذب قال الشيخ ابن حجر ولذا كانت هي الكنز العلى والطاء الوفى ولم لا ، وهي محتوية على التوحيد الخفى لانه اذا نقيت الحيلة والاستطاعة مما من شأنه ذلك وانبتت لله تعالى على وجه الحصر اتحاداً واستعانة وتوفيقاً لم يشذ شيء عن ملكه وملكوته اه وفى امالى الحافظ زين الدين العراقي عن المستدرک ومن خطه نقلت ما لفظه انشدكم لنفسي فى هذا المعنى

يا صاح اكثر قول لا حول ولا * قوة فهى للداء دوا (١)

وانها كنز من الجنة يا * فو زامرى لجنة الماوى اوى

له يقول ربنا اسلم لى * عبدى واستسلم راضيا هوا

(قوله بلى) هي كلمة يؤتى بها فى الجواب كنعم الا انها تخص بالنفي وتفيد ابطاله سواء كان مجردا ام مقرونا بالاستفهام حقيقيا او توبيخيا او تقريريا نحو «زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا قلى بلى وربى» ونحوه اليس زيد قائما ونحو «ام يحسبون اننا لنسمع سرهم ونجواهم بلى» ونحو «الست بر بكم قالوا بلى» اجرى النفي مع التقرير مجرى النفي المجرد فى رده ببلى ولذلك قال ابن عباس وغيره لو قالوا نعم كفروا ووجهه ان نعم تصديق للخبر بنفى او ايجاب ولذلك قال جماعة من الفقهاء لو قال اليس لى عليك الف فقال بلى لزمته ولو قال نعم لم تلمه وقال آخرون يلزمه فيهما وجروا فى ذلك على مقتضى العرف لا على اللغة ونازع السهيلي وجماعة فى المحكى عن ابن عباس

(١) الشطر غير متزن وامل الاصل (قوة إلا فهى للداء دوا) . ع

وغيره في الآية متمسكين بان في الاستفهام التقريري خبراً موجباً ونعم بعد
 الايجاب تصديق له واستشككه في المعنى بان بلى لايجاب بها الايجاب ولا يمتنع
 بما جاء من الجواب بها عن الاستفهام المجرد كحديث البخاري أنه صلى الله عليه
 وسلم قال لاصحابه اما ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى ونحوه لانه
 قليل لا يخرج على مثله التنزيل قال وتسمية الاستفهام في الآية تقريراً المراد منها
 انه تقرير بما بعد النفي وفي المعنى بعد كلام: الحاصل ان بلى لاياتى الا بعد نفي وان
 لا لاياتى الا بعد ايجاب وان نعم تاتي بعدهما وانما جاز «بلى قد جاءك آياتي»
 مع انه لم يتقدم اداة نفي لان «لوان الله هداني» يدل على نفي الهداية ومعنى الجواب
 بلى قد هديتك بمعنى الآيات اي ارشدتك نحو «واما تمود فهديناكم» وقال جماعة
 من المتقدمين والمتأخرين اذا كان قبل النفي استفهام فان كان على حقيقته فجوابه
 كجواب النفي المجرد وان اريد به التبرير فالأكثر أن يجاب بما يجاب به
 النفي رعيًا للفظه ويجوز عند أمن اللبس أن يجاب بما يجاب به الايجاب رعيًا
 لمعناه وعلى ذلك قول الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لهم ألسنم ترون
 لهم ذلك : نعم . وقال ابن عصفور أجرت العرب التقرير في الجواب مجرى النفي
 المحض وان كان ايجاباً في المعنى فاذا قيل الم أعطك درهما قيل في تصديقه نعم وفي
 تكذيبه بلى وذلك لان المقرر قد يوافقك فيما تدعيه وقد يخالفك فاذا قيل نعم
 لم يعلم هل أراد لم تعطني باعتبار اللفظ أو اعطيتني مراعاة للمعنى فلذا أجابوه على
 اللفظ ولم يلتفتوا الى المعنى قال واما قول الانصار فجاز لجواز (١) امن اللبس لانه
 قد علم انهم يريدون نعم نعرف لهم ذلك اه قال في المعنى ويتجرر على هذا انه لو
 اجيب ألسنم بركم بنعم لم يكف في الاقرار لان الله سبحانه وتعالى اوجب في
 الاقرار بما يتعلق بالربوبية العبارة التي لا تحتل غير المعنى المراد من المقرر ولهذا
 لا يدخل في الاسلام بقوله لا اله الا الله برفع اله لنفي الوحدة ولعل ابن عباس انما

قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ « وروينا

قال انهم لو قالوا نعم لم يكن اقرارا كافيا وجوز الشلو بين أنه يكون مراده انهم لو قالوا نعم جوابا للملفوظ به على ما هو الافصح لكان كفرا اذ الاصل تطابق السؤال والجواب لفظا وفيه نظر لان التكفير لا يكون بالاحتمال اه ونازعه الدماميني في قوله وامل ابن عباس انما قال بأنه لا وجه له فانه معارض للتعلل الثابت المشهور بمجرد احتمال عدمه من غير ثبوت اه (قوله قل لا حول ولا قوة الا بالله) كذا رواه المصنف ها وفي المشكاة لا حول ولا قوة الا بالله باستقاط قل ورواه في السلاح عن أبي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة رواه الجماعة اه ومثله في الترغيب للمنذرى ثم راجعت صحيح مسلم فرأيتاه اورده فيه باللفظ الذي اورده المصنف من حديث ابى بكر بن ابى شيبة وباللفظ الذي في المشكاة من حديث أبى كامل فضل بن حسين ولم اجده فيه باللفظ المروي في السلاح والترغيب نعم هي لفظ رواية البخارى ولما كان معنى الروايات واحدا عزاهما لجميع من ذكر على عادة المحدثين ومن ثم قالوا لا يجوز ان يتمد على نحو قول البيهقي اخرجه الشيخان أو احدهما في جواز عزو الحديث لذلك لانهم كثيرا ما يقولون ذلك ومرادهم ان اصله فيها او في احدهما نعم ان قال اخرجه بلفظه او نحو ذلك اعتمد عليه وعزي إلى من نقله عنه وسبق ما يجوز فيها من الوجوه واعراب كل ذلك واما معناها فهو لا حول عن المعاصى الا بصحة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله قال عليه الصلاة والسلام كذلك اخبرني جبريل عن الله تعالى وفي المرقاة في شرح المشكاة، وهي المراد اذا اطلقت المرقاة، مالفظه والاحسن ماورد فيه عن ابن مسعود قال كنت عند رسول صلى الله عليه وسلم فقلتها فقال تدري مائة يرها قلت الله ورسوله أعلم قال لا حول

عن معصية الله ولا قوة على طاعة الله إلا بمون الله اخرج البزار ولم يخصه بالطاعة والمعصية لانها أمران مهمان في الدين اه يروى عن علي في معناها اي انا لا نملك مع الله شيئاً ولا نملك من دونه ولا نملك الا ما ملكتنا مما هو املك به منا وحكى اهل اللغة ان معنى لاحول لاحيلة يقال مالم الرجل حيلة ولا حول ولا محالة ولا محتمل وقوله شديد المحال يعني القوة والشدة كذا في شرح العمدة لابن جمان وفي شرح المشكاة لابن حجر وتفسير الحول بالتحول اوضح من تفسيره بالحيلة او الحركة وان كان الما ل واحدا اه وقال الهروي قال ابو الهيثم الحول الحركة يقال حال الشخص اذا تحرك وكان الفاعل يقول لاحركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله وكذا قاله ابو عمر في الشرح عن ابى العباس ثعلب وآخرين وقيل لاحول عن معصية الله الا بعصمته ولا قوة على طاعته الا بمؤنته ويحكى هذا عن عبد الله ابن مسعود كذا يؤخذ من التهذيب وشرح مسلم للمصنف وقيل معناه لايحول عن معصية الله ومخالفة أمره ولا على تدبير أمر من أمور الآخرة من طاعته وموافقته ولا قوة على طاعته الا بالله «تنبيه» الخبر محتمل كون هذه الكلمة كذا أى أجزها مدخر لمن قالها وان لم يحقق بمضمونها قال شارح الانوار الدنية وهو ظاهر اه ويشهد له قوله في الحديث قل وكونها خاصة بمن قالها وتحقق بذلك وتبرأ من حوله وقوته وفوض أمره الى الله تعالى قال يحيى بن ربيع الأشعري في كتاب الحكمة البالغة ورد الامر والنهي بالاخص لا بالاعم وهذا أقرب الوجوه الى الحق بل هو الحق فانها توقف على كل جهة ما يليق بها وتجعل للمبدقة كسبية حالية وتجعل الاستناد للرب سبحانه وتعالى عن كل شريك في ذاته وصفاته وأفعاله وتثبت الاقتدار من العبد وتثبت أحوالها بلا واسطة وقدرة في جبر وهذا من الحكم العجيب جاءه ليوافق قوله لاحول ولا قوة الا بالله على نصها من غير تأويل والحمد لله وقال ابن بطال هذا باب جليل في الرد على القدرية وذلك أن معنى لاحول ولا قوة الا بالله لاحول للعبد ولا قوة الا بالله أي بخلق الله له

الحول والقوة وهي القدرة على فعله للطاعة أو المعصية كما ورد عنه عليه الصلاة والسلام أن البارئ تعالى خالق لحول العبد وقدرته على مقدوره وإذا كان خالقا للقدرة فلا شك أنه خالق للشئ المقدور، وفي تفسير القرطبي قوله تعالى، ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة الا بالله أي بالقلب وهو توبيخ ووصية من المؤمن للكافر تقديره الامر ما شاء الله وقيل الخبر مضمرا أي ما شاء الله كان لا قوة الا بالله أي ما اجتمع لك من المال فهو بقدرة الله وقوته لا بقدرتك قال اشهب قال مالك ينبغي لكل من دخل منزله أن يقول هذا وروى ان من دخل منزله فقال بسم الله ما شاء الله لا قوة الا بالله تنافرت عنه الشياطين من بين يديه رانزل الله عليه البركات وقال أنس من رأي شيئا فاعجبه فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم يضره عين وروى أن من قال اربعا امن اربعا من قال هذه أمن من الآفات ومن قال حسبنا الله ونعم الوكيل أمن من كيد الناس ومن قال افوض أمري الى الله ان الله بصير بالعباد أمن من مكر الناس ومن قال لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين أمن من النعم، وعن عقبه بن عامر رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انعم الله عليه نعمة فاراد بقاءها فليكثر من لاحول ولا قوة الا بالله قال المنذرى أى فى الترغيب رواه الطبرانى «خاتمة» فى خبر الباب انها كنز من كنوز الجنة واخرج احمد والترمذى وصححه وابن حبان عن ابى ايوب ان النبى صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به مر على ابراهيم فقال يا محمد مرأمتك ان تكثر من غراس الجنة لاحول ولا قوة الا بالله وجاء فى بعض الروايات انها باب من ابواب الجنة ولعل اختلاف نتائج الاختلاف مراتب قائلها «قائدة» سئل محمد بن اسحق بن خزيمة عن قول النبى صلى الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار فقالت الجنة يدخاني الضمفاء الحديث، من الضميف؟ فقال الذى تبرأ فى نفسه من الحول والقوة فى اليوم عشرين أو خمسين مرة اه كذا فى شرح الانوار السنية وفى العلوم الفاخرة للشماعى قال القرطبي ومثل هذا لا يقال

في سنن أبي داود والترمذي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه «أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى أو حصي تسبيح به ، فقال ألا أخبرك بما هو أسر عليك من هذا

رأيا فيكون من قبيل المرفوع اه (قوله في سنن أبي داود) أي واللفظ له والترمذي وكذا رواه النسائي والحاكم في مستدرکه وابن حبان في صحيحه كذا في السلاح وقال الحافظ بعد ذكر من ذكر ممن خرجه حديث صحيح ورجاله رجال الصحيح الا خزيمه فلا يعرف نسبه ولا حاله ولا روى عنه الا سعيد يعني ابن ابي هلال وذكره ابن حبان في الثقات كعادته فيمن لم يجرح ولم يأت بمنكر وصححه الحاكم وللحديث شاهد من حديث ابي امامة الباهلي ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو يحرك شفثيه فقال ماذا تقول يا ابا امامة فقال اذكر ربى فقال الا أخبرك باكثر أو بافضل من ذكرك الليل مع النهار والنهار مع الليل تقول سبحان الله عدد ما خلق الله سبحان الله ملء ما خلق الله سبحان الله عدد ما في الارض وما في السماء سبحان الله عدد ما احصى كتابه وسبحان الله ملء ما احصى كتابه وسبحان الله عدد كل شيء وسبحان الله ملء كل شيء وتقول الحمد لله مثل ذلك هذا حديث حسن اخرجه النسائي في الكبرى وابن حبان والطبراني في الدعاء من وجهين آخرين عن ابي امامة اه (قوله على امرأة) هو كذا مبهم في جميع الطرق وروي الترمذي والحاكم في المستدرک وكذا الطبراني كما أشار اليه الحافظ عن صفية رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وبين يديها اربعة آلاف نواة تسبيح بهن فقال يا بنت حبي ما هذا قالت اسبيح بهن قال قد سبحت منذ قمت على رأسك اكثر من هذا قالت علمني يا رسول الله قال قولى سبحان الله عدد ما خلق

من شيء ورأية الترمذي عدد خلقه قال الترمذي حديث غريب لا تعرفه الا من حديث صفية الا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي وليس اسناده بمعروف وقال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني حديث حسن قال واخرجه الترمذي عن محمد بن بشار بن بندار عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن هاشم بن سعيد عن كنانة عن صفية رضى الله عنها وقال ليس اسناده بمعروف قال الحافظ كنانة مولى صفية روى عنها وهو مدني روى عنه خمس انفس وذكره ابن حبان في الثقات وابو الفتح الازدي في الضعفاء وهاشم بن سعيد الراوي عنه كوفي قال فيه ابن معين ليس بشيء وقال احمد لا اعرفه وقال ابو حاتم الرازي ضيف وقال ابن عدى لا يتابع على حديثه قال الحافظ وقد توابع على هذا الحديث ثم خرجه من رواية خديج بن معاوية عن كنانة عن صفية بنحوه وقال فيه وكان لها اربعة آلاف نواة اذا صلت الغداة اوتيت بهن فبهجت بعد ذلك قال واخرجه الطبراني في الدعاء من وجه آخر عن صفية وبقية رجال الترمذي رجال الصحيح اه قال صاحب السلاح فيحتمل أن تكون المرأة المبهمة في الحديث هي صفية أي وان كان في حديثها المذكور اختصار عما في حديث الكتاب قال الحافظ ابن حجر ويحتمل أن تكون جوهرية وقد مضى حديثها في هذا الباب قال ابن حجر في شرح المشكاة قوله دخل على امرأة أي محرم له أو كان ذلك قبل نزول الحجاب على انه لا يلزم من الدخول الخلو فلا يحتاج الى ذلك اه وهذه الوجوه ان كانت بالنظر الى دخوله صلى الله عليه وسلم فلا يحتاج اليها لان من خصائصه صلى الله عليه وسلم كونهن معهن (١) بنزلة المحرم فلذا جازت له الخلو والمنام عنده من شاء ممنن كما صرح به الجلال السيوطي في خصائصه وابن حجر الهيثمي في شرح الشمائل وأخذ بعض المحدثين ذلك من نومه وخلوته باسم سليم مع كونها ليست من محارمه كما حققه غير واحد خلافا لما في شرح مسلم للمصنف من انها كانت خالته صلى الله عليه وسلم وقد بينت

(١) كونهن معهن كذا في النسخ ولعل الصواب كونه معهن ع

أو أفضل، فقال سبحانه الله عدد ما خلق في السماء. وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما هو

ذلك فيما ثبتته على بهجة المحافل للعامري نعم قضية كلام المصنف في باب الاشرية وباب الفضائل من شرح مسلم انه صلى الله عليه وسلم مع الاجانب كالغير في المنع مما ذكر وعليه فيحتاج الى الجواب (قوله أو أنضل) هذا شك من سعد ويحتمل ان تكون أو فيه بمعنى الواو وقيل بمعنى بل وانما كان أفضل لان قوله عدد ما خلق مما ذكر يكتب له ثواب بعداد المذكورات كما علم مما في قوله سبحانه الله وبحمده رضا نفسه الخ وما تعده بالنوي أو الحصي قليل نأفه بالنسبة الى ذلك الكثير الذي لا يعلم كنهه الا اللطيف الخبير وقال ابن مالك تبعا للطبيي لانه اعترف بالقصور وانه لا يقدر ان يحصي نأه وفي المد اقدم على انه قادر على الاحصاء اه وتمقبا (١) بانه لا يلزم من هذا المد هذا الاقدام ولا يقدم على هذا المعنى الا العوام الذين كلهم بل المراد انه صلى الله عليه وسلم أراد يرقبها من عالم كثرة الالفاظ والمباني الى وحدة الحقائق والمعاني وهو خارج عن الاعداد بل متوقف على مداد الامداد والعد في الازكار يجعل لها شأنا في البال ويخطر بها في كل حال وهذا معيب عند أهل الكمال ولذا قال بعضهم لمن يذكر الله تعالى بالعدد تذكر الله بالحساب وتذنب بالجزاف وتمصيه بلا كتاب أو لان الله تعالى لما أنعم على عبده النعمة بلا احصاء كما قال تعالى وان تمدوا نعمة الله لا تحصوها فينبني حسن المقابلة في المعاملة على وجه المماثلة أن يذكر الذالك بغير استقصاء وفيه ايماء الى مقام المكاشفة بتسبيح جميع الاشياء وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم (قوله ما في السماء)

(١) اي ابن مالك والطبيي فيما ذكر منه

خالق ، والله أكبر مثل ذلك ، والحمد لله مثل ذلك ، ولا إله إلا الله مثل ذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك ، قال الترمذى حديث حسن * وروينا فيهما باسناد حسن عن يسيرة - بضم

أى من ذوى العلم وغيرهم إلا أكثر فلذا غلب عليه ونظيره بسبج لله ما في السموات وما في الأرض (قوله خالق) قال ابن حجر في شرح المشكاة أى ما هو خالقه من بدء الخلق الى الابد لان اسم الفاعل في نحو هذه الصيغة وفي نحو الله عالم قادر لا يقصد به زمن دون زمن بلا استغراق سائر الازمنة الا ان يقال مقابلته بخالق يدل على أن المراد عدد ما خلق قبل تكلمي وما هو خالق بعده الى ما لانهاية له وهذا أولى (قوله مثل ذلك) منصوب بمفعول مطلق صفة للمصدر المحذوف أى والحمد لله حمداً مثل ذلك (قوله قال الترمذى حديث حسن) وفي المشكاة وقال يعنى الترمذى حديث غريب ولا تخالف فان الترمذى ذكر في الحديث كلا الوصفين فانه قال كما نقله المنذرى وصاحب السراح حديث حسن غريب وحينئذ فنقل كل واحد منهما واحداً من الوصفين وغفل عن الثانى سهواً أو تركه لكونه ساقطاً من أصله فان أصول الترمذى مختلفة النسخ في ذلك فلذا قالوا بالنسبة الى مقابله يتمين أن يكون على جملة من الاصول أى ليونق بضبطه المنقول (قوله وروينا فيهما) أى في سنن ابى داود والترمذى وكذا قال السيوطى فى الجامع الصغير وزاد الحاكم فى مستدركه قال الحافظ واخرجه احمد وابن حبان بنحوه والحديث حسن اه وفي موجبات الرحمة للرداد اخرج ابو عبد الله الترمذى فى نوادر الاصول من حديث بسيرة قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نسبح بالسبح فقال ألقين او دعن وعليكن بالانامل نسبحن بها فان من مسئولات ومستنطقات (قوله بسيرة بضم

الياء المثناة تحتُ وفتح السين المهملة - الصحابة المهاجرة رضي الله عنها
« أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهن

الياء المثناة تحت وهي ام ياسر الخ) اي بصيغة التصغير ويقال اسيرة كذلك وفي
التقريب لابن حجر المسقلاني ويقال اسيرة بالالف صحابية ويقال انها من
المهاجرات اه قال في الاستيعاب وقيل هي بنت ياسر اه وكأنه يستند ابن
مالك في شرح المشارق فما في المرقاة انها بنت ياسر سبق قلم ليس في محله قال الحافظ
يسيرة جدة حميظة أول اسمها مثناة تحتية ثم مهملة مصغرة ويقال اسيرة بالهمزة
بدل الياء ذكرها في الصحابة وكنوها ام ياسر وقال بعضهم يسيرة بنت ياسر
والاكثر لم يذكر اسم ابيها وذكر بعضهم انها انصارية والذي وقع في الرواية
بن احمد ابن سعد في طبقاته عن يسيرة وكانت من المهاجرات اه بمعناه قال
الدبيح في تيسير الوصول مولاة لابي بكر الصديق اه وايس لها في الكتب
الستة الا هذا الحديث قال في الاستيعاب تكني ام حميظة كانت من المهاجرات
المبايعات اه وقيل انها انصارية وعلمت ما فيه قال الحافظ وحميظة بضم المهملة
ثم تحتية ثم مهيضة ثم فوقية مصغرة عن ثقات التابعين وبسيرة جدتها اه (قوله
أمرهن) اي النساء ومرجع الضمير امام معلوم من المقام أو تقدم في الكلام ولم يذكر لعدم
الحاجة اليه ، وصيغة الامر، على ما في المشكاة وقال رواه الترمذي وفي الحصن
وعزا تخريجه لمصنف ابن شعبة ، عليكن بالتسبيح والتقديس والتهيل ولا تغفلن
فتنسين الرحمة وليس فيها ذكر التكبير والرواية التي ذكرها المصنف هنا حذف
منها لفظ التسبيح وأنى فيها بالتكبير ورواها كذلك في الحصن أيضا من حديثها
فلعل في الخبر روايتين اثبت في احدهما التكبير وحذف التسبيح وفي الاخرى
بالعكس وكان وجه حذف التسبيح الاكتفاء عنه بالتقديس المفسر بما سيأتى مما
يشمل معنى التسبيح ثم رأيت صاحب الحرز قال فلعل للترمذي فيه الفاظ الخ

أَنْ يُرَاعِيَنَّ بِالْتَّكْبِيرِ وَالتَّقْدِيسِ وَالتَّهْلِيلِ وَأَنْ يَعْقِدَنَّ بِالْأَنَامِلِ فَالْمُهْنِ

ما سيأتي بما فيه * تنبيه * اختلف علماء الاثر في قول الصحابي امرنا بكنا ونهينا عنه أو نحو ذلك هل هو موقوف حكما أو لفظا فقط ومحل ذلك ما لم يصرح بالامر كحديث بسيرة هذا والا فمرفوع حكما اتفاقا الا من شذ فقال لا يكون مرفوعا حتى ينقل لنا لفظه قال السخاوي ولعله ممن لا يجوز الرواية بالمعنى اه (قوله ان يراعي) أى امر النسوة أن يراعي بالتكبير فالتون ضمير النسوة قاعل والفعل مبنى للمعلوم ومراده (١) صاحب الجسد بلهظ كان يامر أن يراعى التكبير الخ والفعل فيه مبنى للمجهول والتكبير نائب الفاعل ثم على رواية الكتاب يحتمل كون الباء في التكبير زائدة في المفعول مثل ولا تلعنوا يا أيها الذين آمنوا ويقربه توافق الروايتين والسلامة من الحذف في البين ويحتمل كونها ليست كذلك والمفعول محذوف أى يراعي انفسهن بالتكبير اي فان لهن بالاثبات بذلك الاجر الكثير ونفع العمل الصالح يعود لفاعله من عمل صالحا فلنفسه (قوله والتقديس) أى قول سبحان الملك القدوس أو سبحان قدوس أو سبحان الله أو سبحان الله وبمحمده وفي قوت المنتدزي على جامع الترمذى للسيوطى قال الحكيم الترمذى في نوادره التهليل هو التوحيد والتقديس التنزيه والتطهير والفرق بينه وبين التسبيح ان التسبيح الاسماء والتقديس اللاه وكلاهما يؤديان الى التطهير اه (قوله والتهليل) اي قول لا اله الا الله يقال هلل اذا قال ذلك وهذا على عادة العرب أن الكلمتين اي فافوق اذا تكررت على السننهم اختصروها ليسهل تكررها بضم بعض حروف احدها الى الاخرى كالحوقلة والحواقلة والبسملة (قوله وان يعقدن بالانامل) الباء اما زائدة فى الاثبات على مذهب جماعة أو الاستماعة اي يعقدن عدد التسبيح من تعينات بالانامل عند الحاجة الى ذلك قاله ابن حجر الهيثمي

(١) (ومراذه) كنا ولعله (وأورده) . ع

وتعقبه في المرقاة بانه وهم وانتقال من الباء الى من والافز ياداة الباء في المفعول كثيرة غير مقيدة بالانبات والنبي انفاقا على ما في المتنني كقوله تعالى وهزى اليك بمجرد النخلة فليمدد بسبب الى السماء ومن يرد فيه بالحد بظلم ولا تلقوا بأيديكم الي النهاسكة فكفى بنا فضلا (١) عن غيرنا حب النبي محمدايانا اه والا نامل رهوس الاصابع كما في الصحاح وفي الفاموس الانملة بتثليث الميم والهمزة تسع لغات التي فيها الظفر وجمعها انامل وانعلات (٢) اه قال في المرقاة والظاهر ان يراد بها الاصابع من اطلاق البعض وارادة الكل عكس قوله تعالى يجملون اصابعهم في آذانهم للمبالغة اه ثم العقدة المذكور يحتمل أن يراد به انه يمد بنفس الانامل او بجملة الاصابع قال ابن حجر في شرح المشكاة والاول اقرب اه وفي الحرز والعقد بالمفاصل مشهور أن يضع ابهامه في كل ذكر على مفصل والعقد بالاصابع ان يعقدها ثم يفتحها اما العقد برهوس الاصابع فباتكأها على ما يحاذيها من البدن على ما قرره الفقهاء في صلاة التسبيح ونحوها او اما (٣) بوضعها على الكف فانه (٤) بالعقد على الاصابع واما بوضع الابهام على رهوس اه وفي شرح المشكاة وظاهر كلام ائمتنا المتأخرين ان المراد بالعقد هنا ما يتعارفه الناس وقال غيره المراد عقد الحساب لا الذي يعلمه الناس الا ان «قلت» ومن قال بذلك الحافظ وعبارته في التخرير معني العقد المذكور في الحديث احصاء العدد بوضع بعض الانامل على بعض عقد اعملة (٥) اخرى فالاحاد والعشرات باليمين والمئون والالوف باليسار اه قال ابن حجر في شرح المشكاة وعلى تسليمه فالظاهر أن الاول يحصل به اصل السنة بل كالمعروف اذا لم يعرف غيره اه قال ابن الجزري في الخبر المروي بلفظ يراعى

(١) لعله (فضلا لنا) ويكون بيتا من الكامل . ع (٢) فالعقدة السفلى والوسطى لا تسمى أعملة في اللغة لكن وقع في كلام الفقهاء تسميتها بذلك ثم الافصح فتح الميم والهمزة كما قال السيوطي في المزهرة . ع (٣) (وإما) لعله (إما) (٤) (فإنه بالعقد) كذا . ع (٥) (بعض عقد أعملة) . كذا . ع

التكبير الخ يريد المراعاة بالعدد كما ورد منصوصا في الاحاديث نحو مائة مرة
وتلات وثلاثين وخمس وعشرين وغير ذلك بان يعقد الانامل وهي الاصابع كما
هو معروف عند العرب قديما وحديثا لان الانامل مسنولات ومستنطات عما
كان يستعملان صاحبين يوم تشهد عليهم السنتم وايديهم الآية ويده حديث
ابن عمرو الآتي ولها اتخذ اهل العبادة وغيرهم السبح وقال اهل العلم ينبني ان يكون
عدد التسبيح باليمين اه وفي شرح ناشكاة لابن حجر ويستفاد من الامر بالعقد
المذكور في الحديث ندب اتخاذ السبحة وزعم انها بدعة غير صحيح الا ان يحمل
على تلك الكيفيات التي اخترعها بعض السفهاء مما يحضها للزينة او الرياء او
اللعب اه ونوزع بان اخذ السبح بظاهره مناف لهذا الحديث لانه يفيد العدد
بالاصابع على وجه تفصيله كما اشير اليه بتعليقه وجرى في الحرز على كونها بدعة
قال لكنها مستحبة لما سياتي من حديث جويرية انها كانت تسبح بنوى او حصى
وقد قررها صلى الله عليه وسلم على فعلها والسبحة في معناها اذ لا يختلف الغرض
من كونها منظومة او متتورة اه وما ذكره من اقرار جويرية على التسبيح
بالحصى او النوى وم اذ التي دخل عليها صلى الله عليه وسلم وكانت تسبح بذلك
صفية في رواية وامرأة مبهمه في رواية اخري وليس في حديث جويرية
التسبيح بحصى او نوى، ثم قوله اولا انها بدعة يخالف نقله اقرار المصطفى صلى الله
عليه وسلم عليها والبدعة كما في التهذيب وغيره احداث ما لم يكن في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، وهذا ليس منه لموافقه على اقراره صلى الله عليه وسلم وصرح
غير واحد من المحدثين بان محل الخلاف في وقف أو رفع قول الصحابي كتنا فعل أو
تقول كذا في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يصرح في الخبر باطلاعه عليه صلى
الله عليه وسلم والا فرفع جزما كما ورد عن ابن عمر كتنا تقول ورسول الله صلى الله
عليه وسلم حي: افضل هذه الامة بعد نبيها ابو بكر وعمر وعثمان فيسمع ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم ولا ينكره رواه البخارى وما نحن فيه من هذا التليل لما فيه من

مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ

الاقرار على التسييح بتلك النوى وصغار الاحجار بل ورد من الاخبار ما فيها التصريح برؤية صلى الله عليه وسلم ذلك مع الاقرار والله اعلم ثم رأيت خالف في المرواة وسلك طريق الصواب فقال في حديث سعد السابق وهذا اصل صحيح بتجوز السبحة بتقريره صلى الله عليه وسلم فانه في معناها اذ لا فرق بين المنظومة والمنثورة فيما يعد به، ولا يعتد بقول من عدها بدعة وقد قال المشايخ انها سوط الشيطان وروى انه روى مع الجنيد سبحة في يده حال انتهائه فسئل عن ذلك فقال شيء وصلنا به الى الله كيف نتركه وامل هذا احد معاني قولهم النهاية الرجوع الى البداية اه وقد افردت السبحة بحجزه لطيف سميتها «ايقاد المصابيح لمشروعية اتخاذ المصابيح» واوردت فيه ما يتعاقبها من الاخبار والآثار والاختلاف في تفاصيل الاشتغال بها او بعقد الاصابع في الاذكار وحاصل ذلك ان استعمالها في اعداد الاذكار الكثيرة التي يلهم الاشتغال بها عن التوجه للذكر افضل من العقد بالامل ونحوه والعقد بالامل فيما لا يحصل فيه ذلك سيما الاذكار عقب الصلاة ونحوها افضل والله اعلم (قوله مسئولات ومستنطقات) بصيغة المجهول أي مسئلة عن أعمال صاحبها شاهدة عليه والحديث مشير الى قوله تعالى يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون الآية «تنبيه» اورد ابن الجزري في الحعز في الحديث كان يأمر ان يراعى التكبير والتقديس والتهيل وان يعقد بالامل لانهن مسئولات ومستنطقات ورمز لخبره بقوله دت أي اوداود والترمذي ثم اورد بعده حديث عليكن بالتسييح والتقديس والتهيل ولا تغفلن فتتسين ارحمة ورمز لخبره بقوله مص أي ابن شيبه في مصنفه وصحابي الحديثين يسيرة واعترضه ميرك بان لفظ الترمذي عن بسيرة قالت قال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكن بالتسييح الخ وفي الاذكار سنده حسن

وروينا فيهما وفي سنن النسائي باسناد حسن، عن عبد الله بن عمرو رضي الله
عنه ما قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

فالمعجب من الشيخ انه خرج لفظ الترمذي ونسبه الى مص فقط اه قال
في الحرز وامل في الترمذي ألفاظا منها ما نقله المصنف عنه مطابقا لرواية أبي داود
ومنها ما نقله صاحب الاذكار وأما ما رواه ابن أبي شبة فليس فيه الا ما نسبة
المصنف اليه ومدار الحديث عند الكل على بسيرة، فعلة الاشكال صارت
بسيرة، ثم ان السيوطي في الجامع الصغير أورد لفظ الحديث كما في الاذكار
ثم قال رواه الترمذي والحاكم في مستدركه ففيه استدراك على المصنف حيث
لم يذكره ولم ينقله عنه اه وهذا وهم من ميرك تبعه عليه في الحرز اذ حديث
عليك بالتسبيح الخ لا وجود له في الاذكار بهذا اللفظ اصلا فضلا عن كونه
بسنن حسن انما فيه حديث امره ان يراعي بالتكبير الخ واما قول صاحب
الحرز واما ما رواه ابن أبي شبة الخ فلا يندفع به الاعتراض عن صاحب الحصن
لان الذي ادعاه ميرك ان هذا الحديث بهذا اللفظ رواه الترمذي والمصنف
اقتصر في عزوه على مصنف ابن أبي شبة فان ثبت انه في الترمذي كذلك ثبت
الاستدراك عليه به وبالمستدرك ولفظ حديث الجامع الصغير كما في الرواية
المعزوة الى مص (قوله وروينا فيهما وفي سنن النسائي الخ) قال الحافظ الحديث
حسن اخرجه ابو دارود وقال في آخره زاد محمد بن قدامة «بيمينه» وأخرجه الترمذي
والنسائي في الكبرى واخرجه الحاكم وقال الترمذي حسن غريب من حديث
الاعمش عن عطاء بن السائب قال الحافظ رجال اسناده غالبهم كوفيون وكلمهم نقات
الاعطاء بن السائب فاختلط ورواية الاعمش عنه قديمة فانه من اقارنه اه
(قوله عن عبد الله بن عمرو) وهو عبد الله بن عمرو بن العاص الصحابي ابن
الصحابي رضي الله عنهما احد البيادلة الفقهاء الاربعة وباقيهم ابن عمر وابن الزبير

وابن عباس كان أصغر من ابيه بأثنتي عشرة سنة أسلم قبل ابيه وكان فاضلا عالما قارئ القرآن والكتب المتقدمة قال في حقه النبي صلى الله عليه وسلم نعم اهل البيت عبد الله وابو عبد الله وام عبد الله اخرجهم احمد وابو يعلى عن طلحة واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم في ان يكتب عنه فاذن له فقال يا رسول الله أكتب ما اسمع في الرضا والفضب قال نعم فأنى لا أقول الا حقا قال ابو هريرة ما كان احد احفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم منى الا عبد الله بن عمرو ابن العاصى فانه كان يكتب ولا اكتب وانما قلت الاحاديث المروية عنه بحيث لم يزد بالنسبة الى ما في مسند تقي بن مخلد على اربعمائة (١) حديث اتفقا منها على سبعة عشر واقرد البخاري بثمانية ومسلم بمشرين وكثرت الاحاديث المروية عن ابى هريرة لانه توجه ابو هريرة لنشر الحديث حتى بلغ من أخذ عنه الى نحو ثمانمائة انسان ما بين صحابى وتابعى وتوجه عبد الله الى التبعيد اكثر من توجهه للتعليم واعزل الناس وكان بمكة والطائف ولم يكن الرحلة اليهما من طلبه العلم كالرحلة الى المدينة وكان ابو هريرة متصديا فيها للفتيا والحديث حتى مات ولان ابا هريرة اختص بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم الا ينمى ما يحدثه به فانتشرت روايته وقال عبد الله بن عمرو حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) في الصيام والقيام وأمره صلى الله عليه وسلم بالتخفيف مشهور مخرج في الاصول .

فى اسد الغابة قال عبد الله بن عمر وخير اعمله اليوم احب الى من مثليه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تهمانا الاخرة ولا تهمانا الدنيا وانا اليوم مالت بنا الدنيا وشهد مع ابيه فتح الشام وكانت معه راية ابيه يوم اليرموك وشهد معه صفيين وقائل وندم عليه وكان يقول مالى ولصفيين مالى ولقتال المسلمين لوددت انى مت قبله بعشرين سنة وقيل شهدا ولم يقاتل روى عنه ابن مليكة أما والله ما طعنت برمح ولا ضربت بسيف لارميت بسهم

(١) فى التهذيب سبعمائة . ع (٢) لعل هذا سقطا وامله « ألف مثل ، وحديثه » ع

يعقّد التسبيح « وفي رواية « بيمينه » * وروينا

وما كان رجل اجهد مني لم يفعل شيئاً من ذلك توفي عبد الله سنة ثلاث وقيل
 خمس وستين بمصر وقيل سبع وستين بمكة وقيل خمس وخمسين بالطائف وقيل
 ثمان وستين وقيل ثلاث وسبعين وكان عمره اثنتين وسبعين سنة وقيل
 وتسعين شك ابن بكير في سبعين هل هو بتقديم المثناة أو السين المهملة أخرجه
 الثلاثة وقال الحافظ العراقي اختلف في وفاته فقال احمد توفي ليالي في الحرة وكانت
 سنة ثلاث وستين وقيل ثلاث وسبعين وقيل خمس وستين وقيل سبع وقيل ثمان
 وستين وقيل خمس وسبعين وهو بعيد واختلف أيضا في محل وفاته فقيل بمصر
 وقبل بفلسطين وقيل بمكة وقيل بالمدينة وقيل بالطائف والله اعلم اه وقال ابن
 الجوزي في صفوة الصفوة انه مات بالشام سنة خمس وستين عن اثنتين وسبعين
 سنة اه (قوله يعقّد التسبيح) فهم ابن الجزري في مفتاح الحصن ان المراد
 بالتسبيح فيه المسبحة فقال كما سبق ولهذا اتخذ أهل العبادة وغيرهم السبوح اه
 وقال في الحرز ليس المراد بالتسبيح ما سبج به من الآلة بل المراد به قول سبحان
 الله ونحوه من الفاظ التنزيه فلعنى يعقّد عدد ما قاله من التسبيح (قوله وفي
 رواية بيمينه) قال في الحرز ليس في النسائي والترمذي قول بيمينه كما ذكره
 ميرك وفي الجامع الصغير كان يعقّد التسبيح رواه الترمذي والنسائي والحاكم
 والظاهر ان لفظ بيمينه مدرج من الراوى اذ ليس في الاصول مذكورا اه لكن
 قضية قول الرداد في موجبات الرحمة بعد ايراده كذلك أخرجه ابو داود ورواه
 الترمذي والنسائي ولم يتولا بيمينه أن هذا اللفظ ثابت في رواية ابى داود وكلام
 ميرك يومية اليه لانه لم ينفها الا في طريقى النسائي والترمذي ولم يتعرض لابي
 داود لان صاحب الحصن انما عزا تخريج الحديث كذلك الى رواية النسائي
 وما ذكر يندفع دعوي ان لفظ بيمينه مدرج من الراوى كما لا يخفى على اليقظ

في سنن أبي داود عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ رَضِيَْتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » * وروينا

الحاوي وقد سبق في كلام أبي داود أن محمد بن قدامة زاد ذلك وهو أحد
اشياخ أبي داود في هذا الخبر فقد رواه عنه وعن عبيد الله بن محمد الفواريري
وآخرين كما أشار إليه الحافظ. وفي شرح الشكا، لابن حجر وضح أنه صلى الله
عليه وسلم كان يعقد التسييح بيمينه وفي التصحيح ما لا يخفى لوجود النزاع في
ثبوت يمينه من حيث الرواية، هذا وحديث يسيرة السابق عند الأنامل فيه
شامل الكلايين وحينئذ فما أن يحمل على اليمين ليوافق حديث ابن عمرو وأيوب
على عمومه بالنسبة لحصول أصل السنة ويحمل خبر ابن عمر وعلى بيان الأفضل أو يحمل
حديثها على ما احتجج إلى اليمين وحديثه على ما إذا كفى أحدها (قوله في سنن أبي
داود الخ) في عدة الحصن رمز تخرج هذا الخبر «س م» أي النسائي — قلت
خرجه في السنن الكبرى — ومسلم، وفي الحصن تخرجه «س م ت مص» أي النسائي
ومسلم والترمذي وابن أبي شيبه قال في السلاح رواية أبي داود وأحمد روايات
النسائي من قال رضي بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً وجبت له
الجنة وحينئذ فكان حق المصنف أن يذكر في تخرجه النسائي أيضاً ولا يرد عليه
مسلم لأنه لم يروه بهذا اللفظ. والله أعلم وقال الحافظ. هذا حديث حسن وإنما لم
أحكم له بالصحة مع أن رجاله رجال الصحة لاختلاف وقع على أبي هاني. يعني
الراوى له عن عبدة بن سليمان عن أبي سعيد الخدري واسمه حميد بن هاني. في
متنه وسنده فاخرجه مسلم والنسائي عن أبي هاني. عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن
أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أبا سعيد من رضي بالله ربا والحديث

في كتاب الترمذي عن عبد الله بن بسر يضم الباء الموحدة واسكان
السين المهملة الصحابي رضي الله عنه « أن رجلاً قال يا رسول الله إن

على هذا المنوال وفيه قصة وحديث آخر في الجهاد مضموم اليها ولذا أخرجه
مسلم في كتاب الجهاد وصحح ابن حبان طريقه مما وأخرجه الحاكم والطبراني
في كتاب الدعاء قال الحافظ وسيأتي شواهد لاصل الحديث في القول عند سماع
المؤذن وفي القول عند الصباح والمساء لكنها مقيدة بذلك اه وسيأتي الكلام
على معنى الحديث في باب الاذان ان شاء الله تعالى (قوله في كتاب الترمذي
الخ) ورواه أيضا ابن ماجه والحاكم في المستدرک وقال صحيح الاسناد وابن
حبان في صحيحه قاله في السلاح زاد في الحصن وابن ابى شيبة في مصنفه وكان
سبب الاختصار على الترمذي كون اللفظ له وقال الحافظ الحديث حسن رواه
الترمذي والنسائي في الكبرى والطبراني في كتاب الدعاء ولاصل الحديث شاهد
من حديث معاذ أخرجه الطبراني في الدعاء عن معاذ قال سألت النبي صلى الله
عليه وسلم أي الاعمال احب الى الله تعالى قال ان تموت واسانك رطب من ذكر
الله قال الحافظ حديث حسن أخرجه الثريابي في الذكر له وشاهد آخر من
حديث جبير بن نفير عن ابى الدرداء موقوفا ان الذين لاتزال أسننتهم رطبة من
ذكر الله تعالى يدخلون الجنة وهم يضحكون، نفير يضم النون وفتح الفاء وسكون
التحتية بعدها مهملة صحابي اه (قوله عن عبد الله بن بسر) قال في السلاح وغيره
بضم الموحدة وسكون المهملة اه وهو انصاري مازني صاحب النبي صلى الله عليه وسلم
هو وأبوه وأمه وأخوه عطية وأخته الصماء انفرد كل واحد من الشيخين عنه بحديث
وخرج عنه الاربعة مات بجمص سنة ثمان وثمانين عن اربع وتسعين سنة وفي
أسد الغابة توفي سنة ثمان وثمانين وهو ابن اربع وتسعين سنة وقيل مات بجمص

شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَى فَاخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ ، فَقَالَ
لَا يَزَالُ لِسَانُكَ

سنة ست وتسعين أيام سليمان بن عبد الملك وعمره مائة سنة وهو آخر من مات بالشام من الصحابة أخرجه الثلاثة إلا ابن منده (١) قال عبد الله بن بسر السلمي المازني وهذا لا يستقيم فان سليمان أخو مازن ولبس لعبد الله حلف في سليم حتى ينسب اليهم بالحلف (قوله شرايع الاسلام) بهزة قبل الدين اي شعائره وعلاماته كالقرائض والنوافل والذكر والحمد وكل طريق جميل دال على صدق اسلام قاعله (قوله كثرت بفتح المثلثة) اي غلبت على اكثرتها وفي نسخة من الحصن بضمها اي تعددت وبلغت حد الكثرة التي عجزت عن عدة جميعها وتحيرت في اختيار بعضها لعدم معرفتي افضلها (قوله فاخبرني) هذا لفظ الترمذي وفي الحصن فانبثني والمعنى واحد (قوله بشيء) أي معتبر من الشرائع وقيل بشيء عمله قليل واجره جزيل وفيه انه لا يطابقه الجواب الجميل (قوله لا يزال لسانك) اي بحسب القدرة والطاقة ان اريد باللسان الجارحة الممروفة وان اريد به اللسان الفلبي الملائم لنوله لا يزال فيه يتضح وان جمع بين اللسانين فنور على نور كذا قيل وفيه انه وان حمل على اللسان القلبي فلا بد من ان يراد ان ذلك على حسب الطاقة والاستعداد لان دوام الذكر والمراقبة والحضور ان قلنا به كما قال به جمع من المحققين انما هي للخصوص ومن كان كذلك فلا منع بالنسبة اليه من دوام الذكر لكل من اللسان والجنان اما اذا قلنا بان ذلك نارة وتارة كما قال به آخرون اخذنا من حديث حنظلة فيتضح باعتبار هذا القيد بكل من اللسانين والله اعلم وفي طبقات الشعرائي الكبرى في ترجمة ابي الدرداء كان بني ابي الدرداء يقول ان الذين سنتهم رطبة من ذكر الله يدخل احدهم الجنة وهو يضحك قلت المراد بالرطبة عدم الغفلة فان

(١) قوله (الا ابن منده) كذا بالاصول ع

رطباً من ذكر الله تعالى » قال الترمذى حديث حسن (قلت) أنشبتُ ببناء مثناة فوق ثم شين معجمة ثم باء موحدة مفتوحات ثم ثاء مثناة ومعناه اتعلق به واستمسك * وروينا فيه عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل

القلب اذا غفل يبس اللسان وخرج عن كونه رطباً اه وهو من الحسن بمكان (قوله رطباً) اى لينا ملازماً قريباً للعهد من ذكر الله وقيل الطيبى رطوبة اللسان كناية عن سهولة جريانه كما ان يبسه كناية عن ضده ثم ان جريان اللسان حينئذ عبارة عن مداومة الذكر قبل ذلك كانه قيل دوام الذكر فهو من أسلوب ولا تموتن الا واتم مسلمون اه اى ادمن الذكر باللسان والجنان في سائر الاحوال حتى انه لا يزال لسانك رطباً الخ قال فى الحرز وهذا الحديث هو المعنى بقوله تعالى اذكروا الله ذكراً كثيراً وسيأتى فى الحديث بعبارة كلام فى هذا المقام (قوله قال الترمذى حديث حسن) وفى المشكاة وقال الترمذى حديث حسن غريب وقال الحاكم كما سبق صحيح الاسناد (قوله انشبت الخ) سكنت المصنف عن ضبط اعرابه وهو بالرفع صفة ووجد فى بعض نسخ الحصن بالجزم على انه جواب الامر (قوله وروينا فيه) أي فى سنن الترمذى واورده فى المشكاة على ما هنا الا انه رواه بابدال قوله اى العباد بتشديد الموحدة وحذف الهاء من آخره قال جمع عابد رواه احمد والترمذى وقال هذا حديث غريب وقد راجعت نسخة من جامع الترمذى فوجدتها كما رواه فى المشكاة ولم له وقع فيه اختلاف ليحصل به الائتلاف قال الترمذى بعد تخريج الحديث هذا غريب انما نعرفه من حديث دراج بالمهملة المفتوحة والراء المشددة المهملتين وبعد الالف جيم قيل انه لقب واسمه عبدالرحمن وكنيته ابو السميح مصرى مختلف فيه فضعفه احمد وابو حاتم

أىُ العبادة أفضل درجة عند الله تعالى يوم القيامة قال الذاكرون الله كثيراً ، قلتُ يا رسول الله ومن الغازی فی سبیل الله عزَّ وجلَّ؟ قال لو ضرب بسيفه فی الكفار والمشركین حتی ینكسر وبخنصب دماً

والدارقطني وغيرهم مطلقاً وابدوداد في روايته عن أبي الهيثم ووثقه ابن معين واعتمد توثيقه ابن حبان راجعاً لكم فصحيحاً له واورد ابن عدى هذا الحديث في الكامل من طريق سعيد بن عفیر عن ابن لهيعة عنه في جملة ما انكر عليه من الاحاديث ويزاد ضعفه بأنه لم يروه عنه الا ابن لهيعة، وابو الهيثم اي شيخ ابي السمح وهو الراوى عن ابي سعيد اسمه سليمان بن عمرو مصري تابعي ثقة اه (قوله اى العبادة افضل) كذا في نسخ الاذكار وعليه فيحتاج لتقدير مضاف في الجواب اى عبادة الذاكرين ليحصل التطبيق بين السؤال والجواب او يجعل من اسلوب الحكميم اى سئل عن افضل الاعمال فاجاب بذكر افضل المال إعلاماً بانهم حريون بالسؤال عما لهم من الاحوال وذكروا ما يعلم منه الجواب من الثناء عليهم بافضل الاعمال من الذكر لله المتعال ورواية المشكاة واضحة مطابقة للجواب فيها للسؤال (قوله افضل درجة عند الله) هذا لفظ الترمذى وفي المشكاة اى العبادة افضل وارفع درجة عند الله وكان زيادة ارفع وقعت عند الامام احمد وعلى هذا تحمل زيادة والذاكرات في رواية المشكاة على رواية المصنف هنا وهى التى فى الترمذى (قوله الذاكرون الله كثيراً) ان اريد من الخبر المذكور قبله ما يشمل الذكر المأثور وغيره واريد به هنا ما يخص المأثور كان الاول اعم وان اريد به هنا الاعم كذلك فهما متساويان (قوله قلت ومن الغازي الخ) هذا لفظ الترمذى ورواه في المشكاة قيل وكأنه من رواية الامام احمد والوارعاطفة والمطوف عليه مقدر اى افضل من غير الذاكر حتى من الغازي (قوله في الكفار) وهو مفعول

لَكَانَ الذَّاكِرُونَ اللهُ أَفْضَلَ مِنْهُ

به وجعله مفعولاً فيه مبالغة لان جعلهم مكاناً وظرفاً للضرب بالسيف ابلغ من جعلهم مضر وبين به فقط وعطف المشركين على الكفار عطف خاص على عام ان اريد بالمشركين اهل الاوثان من مشركى العرب ومن تابعهم وبالكفار ما يعم ذلك واهل الكتاب اى الحريين وغيرهم او عطف رديف ان اريد بالمشركين ما اريد بالكفار من مقابل المسلم (قوله لكان الذَّاكِرُونَ اللهُ) اى الذَّاكِرُونَ مخلصين له لا افرض سواء ذكراً كثيراً كما دل عليه السباق والسباق افضل ويوجد في بعض النسخ الذَّاكِرُونَ اللهُ كثيراً ولا وجود له في الاصول المصححة (قوله افضل منه كذا) هو بحذف «درجة» في نسخ الاذكار مع انها ثابتة في جامع الترمذى وقد رواها في شرح السنة وفي المشكاة قال شارحها ابن حجر يحتمل ان المراد بدرجة الوحدة اى واحدة ويحتمل ان المراد بها الجنس اى درجات متعددة ثم قضية هذا الخبر وما في مناه كالخبر الا ترى بعده وخبر من قال حين يصبح او يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيامة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه ان الذكر افضل سائر الاعمال وكونه افضل اعمال اللسان لا اشكال فيه انما الاشكال فى كونه خيراً من نحو الجهاد وانفاق الذهب والورق وقضية كلام اصحابنا كما قال ابن حجر فى شرح المشكاة العكس ويمكن الجمع باعتبار الحيثية وبه يندفع التنافى وذلك بان افضلية الذكر نظرا الى امتلاء قلب الذَّاكِرِ بشهود ربه وحضوره بين يديه والانفاق والجهاد المستلزم لدفع الشيطان وتجرده عن ساحة القلب الذى بصلاحه وطهارته يصلح ويظهر باقى البدن فالذَّاكِرُ من جهة تأثيره فى القلب مالا يؤثر غيره من الانفاق ومحوه افضل والجهاد من جهة خروجه عن نفسه وماله وبذلها لله تعالى وتهدى نفعه وكونه فرض كفاية او عين افضل والذَّاكِرُ سنة والفرض افضل منها بالاجماع

في غير ما استثنى وقد جمعت منه صوراً في قولي

الفرص افضل من نفل وان كثراً فيما عدا صوراً أخذها حكت دردا
 بدء السلام أذان والطهارة من قبيل وقت مع الأبرار لمن عسرا
 وكلام ابن عبد السلام الآتي في الخبر بـمهه مبنى على ظاهر الخبر غافل عن
 هذا النظر الى كلام الأصحاب المذكورة كما فيه عليه ابن حجر الهيثمي وحمل
 زين العرب الذكر المفضل على الجهاد، والاتفاق على الذكر الجنائي الفكري دون
 الذكر اللساني قال لان ذلك له المنزلة الزائدة على بذل النفس والمال لانه عمل نفسي
 وفعل قلبي اشق من عمل الجوارح بل هو الجهاد الأكبر اه وظاهره كلام
 الشراح المذكور وما يأتي يخالفه وما في مفتاح الحصن حمل هذا وامثاله على الذكر
 المضموم الى الجهاد فالجهد الذاكـر افضل من الذاكـر بلا جهاد ومن المجاهد
 الغافل والذاكـر بلا جهاد افضل من المجاهد الغافل قافضل الذاكـرين المجاهدون
 وافضل المجاهدين الذاكـرون وكذا الحال في سائر الاعمال اه اي ان الذكـر
 الجرد افضل من جميع العبادات الجردة عنه والعمل المنضم الى ذكـر افضل منه الا
 ذكـر ومن الذكـر الجرد عن العمل ثم ينظر في نسبة الاعمال المتضمنة باعتبار تفاوت
 مراتبها وفي الحصن ما عمل آدمى عملاً انجى له من عذاب الله من ذكـر الله واه
 الطبراني في الكبير واحمد وابن ابى شبة زاد الطبراني وابن ابى شبة قالوا ولا الجهاد
 في سبيل الله (١) الا ان يضرب بسيفه حتى ينقطع قال الحنفى الاستثناء يدل على
 ان الجهاد الخاص وهو ان يضرب بسيفه حتى ينقطع انجى من ان ذكـر وهذا لا
 يلائم خبر الا اخبركم بخير اعمالكم قلت ومثله الحديث الذى نحن فيه، وقال ابن
 الجوزي قوله ولا الجهاد يعنى والله اعلم الجهاد الجرد عن الذكـر يبينه الحديث
 القدسي ان عبدى كل عبدى الذى يذكـرني وهو ملاق قرنه اى بكسر القاف
 اى كفاءه في الشجاعة حال القتال اه قال في الحرز ليس مراده ان الجهاد الجرد

(١) لعل هنا سقطاً ولعله (قال ولا الجهاد في سبيل الله). ع

وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ وَخَيْرٌ لَّكُمْ مِنْ إِتْفَاقِ الذَّهَبِ وَالوَرَقِ ، وَخَيْرٌ لَّكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ ، قَالُوا بَلَى ، قَالَ

وارفعها اذ هو على الاول تاكيد وعلى الثاني تاسيس وهو خير من التا كيد ومليك مبالغة ملك ومنه عند مليك مقتدر وهو ظرف لما قبله وما بعده معا او للاخير وعند في امثال هذا السياق لشرف المرتبة وعلو المكان كما تقدم في الفصل الرابع (قوله وارفعها الخ) اى اكثرها رفعا لدرجاتكم (قوله وخير لكم) عطف على خير عطف خاص على عام لان الاول خير الاعمال مطلقا وهو خير من اتفاق الذهب والورق أو عطف مغاير بان يراد بالاعمال اللسانية فيكون ضد هذا لان بذل الاموال والنفس من الاعمال البدنية (قوله اتفاق الذهب الخ) الاتفاق مصدر اتفق وهو يستعمل في الخير كما ان تفق وضع في الشر وللذهب اسماء منها النضير والنضر والنضار والزيرج والسيرا والزخرف والمسجد والعقمان والتبر غير مضر وب بعضهم يقره للفضة ، وللفضة ايضا اسماء اللجين والسبيك والعرب و يطلقان على الذهب ايضا كذا في المطالع للبعلى وفي شرح العمدة للعقلمشندى نظم ابن مالك اسماء الذهب في قوله

نضر نضير نضار زيرج سيرا * زخرف عسجد عقمان الذهب

والتبر مالم يذب وأشركوا ذهباً * وفضة في سبيك هكذا العرب

وفي النهاية الرقة يريد النضة والدراهم المضر وب منها وأصل النضة الورق وهى الدراهم المضر وبه خاصة فحذف الوار وعوض عنها الماء وتجمع الرقة على رقات ورقين وفي الورق ثلاث لذات الورق والورق والورق اه وهذه اللغات جارية فيه وفيما مائله من كل ثلاثى على وزن فعل بكسر العين فان كانت عينه حرف حاق جاز فيه لنة رابعة هى اتباع فائه عينه كفخذ (قوله عدوكم الخ) أى تلقوا الكفار المحاربين فدمع بينكم حرب فيحصل منكم وفيهم القتل (قوله

انجى من الذكر اذ صرح بضده حيث قال والذاكر بلا جهاد افضل من المجاهد الغافل وانما اراد ان قوله ولا الجهاد محمول على الجهاد المجرد والمراد بالمستثنى المنضم الى الذكر كما بينه بانه الافضل، والاظهر ان يراد بقولهم ولا الجهاد الاعم من المجرد والمنضم الى الذكر ويراد بالمستثنى الاخير وبه يحصل الجمع بين الاحاديث اه وصريح كلام ابن الجوزى ان الذكر المجرد افضل من العمل المجرد عنه كما هو قضية ظاهر الاخبار لكن قضية ما ذكرناه ان فضله ليس على الاطلاق بل من حيثية ما فيه من امتلاء القلب بشهود الرب والا فالجهاد وبذل الاموال افضل منه من كل حيثية غير الحثية المذكورة وبذلك صرح ابن حجر في شرح المشكاة وقال ايضا الحق انهما خير منه في حق السالك بالنظر لتطهير النفس من رذيلة البخل بالاتفاق ومن رذيلة الجبن بالجهاد والذي لا يحصل ثمرات الذكر وفضله الا بالتطهر عنهما اذ معهما ليس له كبير جدوى والذكر خير منهما بالنظر للعارف لانه يخلو عنهما، وأمر السالك به أولا والادمان عليه حتى بصير كاطبع له ثم لغيره لا يدل على افضليته لانهم انما يفعلون ذلك تدريبا للنفس وأخذنا بالاسهل فالاسهل الى ان يتأهل للاشق ولا شك انه اخف منهما بل لا اشق منهما في الحقيقة على النفس فمره بالخذ بالاهون ابتداء وهو الذي ذكرتم بما هو اشق من الاتفاق ونحوه، قال وقول الشارح «لعل افضلية الذكر وخيريته ان سائر العبادات من الاتفاق والجهاد وسائل والذكر هو المقصود الاسنى وناهيك من فضل الذكر قوله تعالى فاذا كرونى اذ كركم وغير ذلك» اه لا يخالف ما ذكرناه من التفضل فهو المقصود الاسنى ممن يطهر من ذنبك دون غيره كما قررته اه وقال المحقق الشهاب الرملى من جملة جواب له ومحصل ما اجاب به العلماء عن الحديثين وغيرهما مما اختلفت فيه الاجوبة بانه افضل الاعمال ان الجواب اختلف باختلاف احوال السائلين بان اعلم كلا بما يحتاج اليه او يليق به اوله فيه رغبة او باختلاف الاوقات بان يكون ذلك العمل ذلك الوقت افضل من غيره ومنه في غيره كالجهاد

* وروينا فيه وفي كتاب ابن ماجه عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقد كان افضل الاعمال اول الاسلام لانه الوسيلة الى التمكن منها والقيام بادائها
ثم تظافرت النصوص على فضل الصلاة عليه وتظافرت على فضلها على الصدقة
مع ان الصدقة في وقت مواساة المضطر تكون افضل منها او ان افضل التفضيل
فيه ليس على بابه بل المراد به اصل الفعل أو انه على حذف من التمييزية لفظا
وارادتها اه (قوله وروينا فيه) أى في كتاب الترمذى واللفظ له في (١)
كتاب ابن ماجه وكذا رواه مالك واحمد كما في المشكاة قال الا ان مالكا وقفه
على ابن الدرداء اه والحاكم في المستدرک وقال صحيح الاهداد كما سيأتى في
كلامه رحمه الله ولا يضر وقف مالك له لان الحكم لمن وصل على ان مثل هذا
مما لا مجال للرأى فيه حكمه الرفع، وقال الحافظ هذا حديث مختلف في رفته ووقفه
وفي ارساله ووصله قال الترمذى رواه بعضهم عن عبد الله بن سعيد يعني ابن ابي
هند الراوى عن زياد بن ابي زياد الخزومى عن ابي بخرية عن ابي الدرداء قال
الحافظ. ورواه مالك فى الموطأ عن زياد بن ابي زياد قال قال ابو الدرداء فذكره
موقوفا ولم يذكر أبابخرية فى سنده قال وقد وقع لنا الحديث من وجه آخر عن
ابى الدرداء موقوفا عليه بسند رجاله ثقات فذكره واقاد بعض تلامذة الحافظ نقلا
عنه فى حال الاملاء ان الصحيح الوقف اه وقد علمت ان الوقف للنظرة فقط
لان مثله لا يدركه رأيا (قوله عن ابي الدرداء رضي الله عنه) واسمه عويمر بن عامر
بن مالك بن زيد بن قيس من الخزرج وكان آخر أهل داره اسلاما وحسن
اسلامه وكان فقيها عالما حكما أخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سلمان

(١) قوله (في) لعله (وكذا روي في) . ع

« أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ »

الفارسي وقال عليه الصلاة والسلام في حقه عويمر حكيم امتي شهد ما بعد أحد من المشاهد وعن سروق قال شامت اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وجدت عليهم انتهى الى عمر وعلى وعبد الله ومعاذ وابي الدرداء وكان ابن عمر يقول حدثونا العالمين الماملين معاذ وابي الدرداء ولاء عمر رضي الله عنه القضاء وكان القاضي خليفة الامير اذا غاب ، توفي في خلافة عثمان على الصحيح سنة احدى وقيل ننتين وثلاثين وقبره وقبر زوجته ام الدرداء الصمري بباب الصمير من دمشق وقيل له مالك لا تقول الشعر وكل لبيب من الانصار قال الشعر قال وانا قلت شعرا قيل وما هو فقال

يريد المرء أن يؤتى مناه * ويأبى الله الا ما أرادا

يقول العبد فأتى ومالى * وتقوى الله اولى ما استفادا

روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وتسعة وسبعون حديثا اتفقا منها على حديثين وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بثمانية (قوله الا انبئكم) وفي نسخة « اخبركم » قال ابن هشام في المنفي الا تكون للتنبيه فتدل على تحقق ما بعدها وتدخل على الجملتين الاسمية والفعلية ويقول المرربون فيها حرف استفتاح فيبينون مكانها ويملون معناها وافادتها التحقيق من جهة تركيبها من الهمزة « لا » وهمزة الاستفهام اذا دخلت على النفي افادت التحقيق نحو اليس ذلك بقادر ، وا كونها بهذا المنصب من التحقيق لانكاد تقع الجملة بعدها الامصدرة بنحو ما يتلقى به القسم نحو « الا إن اولياء الله » اه ومن غير الغالب الخبر المذكور لانفاء التصدير فيه والايمان بما ، يدل على شدة الاعتناء بما بعدها ليتفرغ ذهن السامع لاستماعه وفي الحرز يحتمل ان الا للتنبيه والأظهر انه مركب من لا النافية واستفهام التقرير كما يدل عليه قوله الا تبي (قوله بخير اعمالكم) قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام

وأزكاها عند مليككم

في القواعد هذا الحديث يدل على أن الثواب لا يترتب على قدر النصب في جميع العبادات بل قد يأجر الله على قليل العمل أكثر مما يأجر على كثيره فإذا يترتب الثواب على تفاوت الرتب في الشرف اه قال في شرح المشكاة وهذا يجري على الاخذ بظاهر الحديث مع قطع النظر عن كلام الأئمة أي القائلين بافضلية الجهاد والاتفاق على الذكر اه وقال العاقولي في شرح المصابيح فيه دليل على أن الثواب ليس على قدر النصب ولكن على حسب ارادته تعالى وقد يعطى على العمل القليل الاجر الجزيل وقد يعكس اه أي ولا يلزم منه فضل ذي الثواب الكبير على غيره قدرأ فلا يخالف كلام الاصحاب قال الحنفي ولا يناسبه يعني حديث الباب ما وقع من حديث ابن عباس سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال افضل فقال اجزها أي اشدها وأقواها وهذا الحديث مذکور في الكتب الكلامية في بحث تفضيل الانبياء على الملائكة اه وهو في النهاية منسوب لابن عباس موقوفا وضبطه بالمهملة والزاوي وذكره الجلال السيوطي في الدر المنتثرة بلفظ افضل العبادات أشدها وقال لا يعرف أي مرفوعا أو موقوفا بسند معروف وعلى تقدير صحته يحمل على ما لم يكن فيه نص من الشارع وقال العاقولي أيضا يمكن أن يكون المراد من ذكر الله المداومة عليه بالباطن والظاهر فيقتضي حينئذ صرف العركاء فيه ولا شك انه اذا كان الذكر بهذه المثابة فهو أكثر من اتفاق مال يثيق وجهاد يخلص منه في زمان معين لان الصبر على مضاضة القتل ساعة واحدة والصبر على مداومة الحضور مع الذكر طويل اه أي فلا يكون فيه ترتب الاجر الجزيل على العمل القليل بل على العمل الكثير والله اعلم (قوله وأزكاها عند مليككم) ازكاها أي اتماها من حيث الثواب الذي يقابلها أو اطهرها من حيث كمال ذاتها لا بالنظر للثواب ويؤيده عطف

ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ

ذِكْرُ اللَّهِ (الشامل للقرآن وهو أفضل أعمال اللسان بلا خلاف : يتقدم ما في فضله على عمل البدن وأفضل أنواعه القرآن ففي الخبر وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على سائر خلقه ففيه إسماء إلى أن ذكره بكلامه القديم خير منه بالذكر الحادث وإيضاً فالقرآن مشتمل على الذكر مع زيادة ما يقتضيه من الفكر والتأمل في لطف مبانيه وحسن معانيه والعمل بما فيه ولا شك أنه أفضل من مجرد الذكر ، نعم محل ذلك ما لم يرد من الشارع تخصيص لحال أو مكان أو زمان بذكر مخصوص والا فلا اشتغال به فيه أفضل منه بالقرآن اتباعاً للمأثور وفي الحرز جاء في كثير من الأحاديث ما يدل على أن تعلم العلم وتعليمه أفضل من الذكر المجرد بل من سائر الطاعات والعبادات اهـ وكلام أصحابنا مقتضى لذلك قال إمامنا الشافعي الاشتغال بالعلم أفضل من الاشتغال بصلاة النافلة وإذا فضل عليها وهي أفضل الأعمال البدنية فمنها من نوافل الأذى كاراوى والله أعلم (قوله قال الحاكم أبو عبد الله) هو محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع ولد بنيسابور في شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلثمائة وتوفي بها في يوم الأربعاء ثالث صفر سنة خمس وأربعمائة طلب العلم من الصغر باعته والده وخاله وأول سماعه سنة ثلاثين ، وأكثر من الشيوخ أكثرهم من نيسابور وله فيها نحو ألف شيخ وفي غيرها نحو ألف شيخ أيضاً روي عنه خلق كثير من أجلهم البيهقي والدارقطني وهو من شيوخه ورحل إليه من البلاد لسعة علمه وروايته واتفاق العلماء على أنه من أعلام الإمة الذين حفظ الله بهم هذا الدين وحدث عنه في حياته وكان يرجع إلى قوله حفاظ عصره كابن بكربن إسحاق وإبي الوليد النيسابوري وكان أبو سهل الصملوكي وابن فورك وأمثالهما يقدمونه على أنفسهم ويراعون حق فضله ويعرفون له الحرمة الأكيدة بسبب تفرده بمجتنقه ومعرفته

المستدرک علی الصحیحین هذا حدیث صحیح الاسناد

وقال محمد بن طاهر الحافظ سألت سمداً الزنجاني الحافظ بمكة فقلت له اربع من الحفاظ. تناصروا أيهم احفظ الدارقطني ببغداد وعبدالغني بمصر وابن منده باصبهان وأبو عبد الله الحاكم بنيسابور فسكت فالحجت عليه فقال اما الدارقطني فاعلمهم بالعلل واما عبدالغني فاعلمهم بالانساب واما ابن منده فاكثرم حديثا مع معرفة تامة واما الحاكم فاحسنهم تصنيفا وحكى ان ابا الفضل الهمداني الاديب لما ورد نيسابور وتعصبوا له ولقب بدبع الزمان اعجب بنفسه اذ كان يحفظ المائة بيت اذا أنشدت بين يديه مرة واحدة وينشدها من آخرها الى اولها مقلوبة وانكر على الناس قولهم فلان الحافظ في الحديث ثم قال: وحفظ الحديث مما يذكر، فسمع به الحاكم ابن البيهق فوجه اليه مجزؤه وأجله جمعة في حفظه فرد اليه الجزء بعد الجمعة وقال من يحفظ هذا محمد بن فلان وجمفر بن فلان أسام مختلفة والفاظ متباينة فقال له الحاكم فاعرف نفسك واعلم ان حفظ هذا أصعب مما انت فيه ذكره السبكي في طبقاته وروي ابو موسى المدني ان الحاكم دخل الحمام واغتسل وخرج وقال آه وقبضت روحه وهو متزلم يلبس قيصه بمد (قوله المستدرک) بفتح الراء سمي به لانه استدرک فيه الزائد علی الصحیحین من الصحیح مما هو علی شرطهما أو شرط احدهما او ماليس علی شرط واحد منهما معبرا عن الاول (١) بقوله هذا حدیث صحیح الاسناد وربما اورد فيه ما هو فيهما او في احدهما سهوا وربما اورد فيه ما لم يصح عنده منبها علی ذلك وهو متساهل فی التصحيح قال المصنف فی شرح المهذب اتفق الحفاظ علی ان تلميذه البيهقي اشد تحريا منه وقد لخص الذهبي المستدرک وتعقب كثير امنه بالضعف والنكارة وجمع جزءا فيه الاحاديث التي هي فيه وهي موضوعة فذكر نحو مائة حدیث وقال ابو سعيد الماليني طالعت المستدرک الذي صنفته الحاكم فلم ارفيه حدیثا علی شرطهما قال الذهبي وهذا اسراف وغلو من الماليني والاقية جملة وافرة

(١) (عن الاول) لعله (عن الاخير) فلتيامل . ع

* وروينا في كتاب الترمذی

على شرطها وجملة كثيرة على شرط احدها المل بمجموع ذلك نحو نصف الكتاب وفيه نحو
الربع مما صح بسنده وفيه بعض شيء اورد عليه وما بقي وهو نحو الربع فهو
منا كير وواهيات لا تصح وفي بعض ذلك موضوعات قال شيخ الاسلام الحافظ
وانما وقع لاحكام التساهل لانه سرد الكتاب لينقحه فاعجلته المنية قال وقد وجدت
في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرک «الى هنا انتهى املاء
الحاكم» قال وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه الا بالاجازة قال والتساهل
في القدر المثل قليل جدا بالنسبة الى ما بعده وحكم احاديث المستدرک ان ما
صححه منها ولم يوجد (١) فيه لغيره من المتقدمين تصحيحا ولا تضعيفا يحكم له
بالحسن اذ لم يظهر فيه علة تقتضي ضعفه قاله ابن الصلاح وتبعه المصنف وهو
مبني من ابن الصلاح على انقطاع التصحيح في هذه الاعصار والجمهور على
خلافه ولذا قال البدر بن جماعة الصواب انه يتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من
الصحة والحسن والضعف وتبعه العراقي فقال ان الحكم بالحسن فقط يحكم والمصنف
كالجمهور لجواز (٢) التصحيح وكأنه سكت عن التنبيه على ذلك هنا مع خلافه في
الاصل المبني عليه ذلك اكتفاء بما ذكر ثمه وبه يندفع قول بعض شراح التقريب
له فانه يجب من المصنف كيف وافقه هنا مع مخالفته في المسألة المبني عليها (قوله
ورونا في كتاب الترمذی الخ) قال المنذري في الترغيب رواه الترمذی والطبرانی
في الصنبر والايوسط وزاد ولا حول ولا قوة الا بالله روبا، عن عبد الواحد
ابن زياد عن عبد الرحمن بن اسحاق عن القاسم عن ابيه عن عبد الله بن مسعود
وقال الترمذی حديث حسن غريب من دنا الوجه من حديث ابن مسعود قال
المنذري ابو القاسم هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وعبد الرحمن هذا لم يسمع

(١) (يوجد) لعله (مجد). ع (٢) (لجواز) لعله (يجوز). ع

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 « لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

من ابنيه وعبد الرحمن بن اسحاق هو ابو شيبه الكوفي واه قال الحافظ ابن حجر
 قال الطبراني لم يروه عن القاسم الا عبد الرحمن بن اسحاق ولا عنه الا عبد الواحد
 ولا رواه مرفوعا عن عبد الواحد الاسياري عن ابن ابي حاتم اه ونقل الحافظ
 مثله عن الدارقطني في الافراد وحسنه ترمذي لشواء ه ومن ثم قيد بالغرابة والافيد
 الرحمن بن اسحاق ض فوه وهو ابو شيبه الواسطي ومن شواهد الحديث حديث
 ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسلة اسرى به مر على
 ابراهيم خايل الرحمن فقال ابراهيم يا جبريل من هذا معك قال هذا محمد فقال ابراهيم
 مرأتك فليكثرنا من غراس الجنة فان تربتها طيبة وأرضها واسعة فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله هذا حديث حسن
 اخرجه أحمد وابن حبان اه قال الحافظ المنذري ورواه الطبراني باسناد واه
 من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه ولفظه قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول ان في الجنة قيماننا فاكثروا من غراسها قالوا يا رسول الله وما
 غراسها قال صلى الله عليه وسلم سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر
 (قوله عن ابن مسعود) هو ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل بمجمة
 وفاه الهذلي وهذيل ابن مدركة كان ابن مسعود حالف في الجاهلية عبد الحارث
 ابن زهرة وامه ام عبد هذلية ايضا اسلم قديما بمكة سادس ستة لما مر به صلى الله
 عليه وسلم وهو برعى غنما لعقبة بن أبي معيط فقال يا غلام هل من ابن قال نعم
 ولكني مؤتمن قال فهل من شاة لم ينزعاها فجل فأتاه بها فمسح ضرعها فنزل ابن
 خلبه في اناه فشرب منه وسقى ابا بكر ثم قال للضرع اقلص فقلص فعاد كما كان
 فقال يا رسول الله علمني من هذا الكلام أو من هذا القرآن فمسح رأسه وقال انك

لَيْلَةَ أُسْرِي بِي ، فَقَالَ يَا مُحَمَّد

غلام معلم قال فلقد اخذت منه سبعين سورة ما نازعني فيها بشر ، قال عبد الله لقد رأيتني سادس ستة ما على ظم - ر الارض مسلم غيرنا وهو اول من جهر بالقرآن بمكة بمد رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد بدرا و بيعة الرضوان والمشاهد كلها وصلى للقبليتين وكان صلى الله عليه وسلم يكرمه ويدنيه ولا يحجبه فلذلك كان كثير الولوج عليه صلى الله عليه وسلم ويمشي معه وامامه ويستتره اذا اغتسل ويوقظه اذا نام ويلبسه نعليه اذا قام فاذا اجلس ادخلهما في ذراعيه وكان مشهورا بين الصحابة بأنه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم وشراكة ونعليه وطهوره في السفر وبشره صلى الله عليه وسلم بالجنة وقال رضيت لامتي ما رضى لها ابن ام عبد وسخطت لها ما سخطت لها ابن ام عبد وكان يشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم في سمته وهديه ودله وكان خفيف اللحم شديد الادمة نحيفا قصيرا جدا نحو ذراع ولما ضحك الصحابة من دقة رجله قال صلى الله عليه وسلم «لرجل عبد الله في الميزان اقل من جبل احد» ولي قضاء الكوفة وما لها في خلافة عمر وصدرا من خلافة عثمان ثم رجع الى المدينة ومات بها وقيل بالكوفة سنة اثنتين وثلاثين عن بضع وستين سنة وصلى عليه الزبير ليلا ودفنه بالقيع بايصائه له بذلك لكونه صلى الله عليه وسلم كان قد آخى بينهما روى له ثمانمائة حديث وثمانية وأربعون حديثا انفقا منها على اربعة وستين وانفرد البخاري باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلاثين روي عنه الخلفاء الاربعة وكثير من الصحابة ومن بعدهم رضي الله عنه (قوله ليلة اسرى بي) اي لما اسرى بي الى بيت المقدس ثم الى السموات الملى ثم الى قاب قوسين او ادنى رأيت ابراهيم بمكانه من السماء السابعة مسندا ظهره الى البيت المعمور واسكونه أشرف

أقربى أمتك السلام ، وأخبرهم أن

الانبياء وافضلهم بعد نبينا كان في ارفع السموات (قوله اقربى ، امتك السلام) قال في فتح الاله لا يبعد انه ينبغي لمن سمع ذلك أن يقول عليه السلام ورحمة الله وبركاته جزاء لما تفضل به على هذه الامة آخر كما تفضل عليها أولاً به وآله من ربه أن يبعث فيهم رسولا من أنفسهم وهو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ففي الحديث أنا دعوة ابى ابراهيم وبشارة اخى عيسى الخ وقد جوزى عن هذا بما منه إحياء ذكره والاعلان بشكره بالصلاة عليه وعلى آله في جميع الصلاة اه قال المصنف في التهذيب لفظ الامة يطلق على معان منها من صدق النبي صلى الله عليه وسلم وآمن بما جاء به وتبعه فيه وهى المدوحة بنحو كنتم خير أمة أخرجت للناس ومنها من بعث اليهم صلى الله عليه وسلم من مسلم وكافر ومنه حديث لا يسمع بنى أحد من هذه الامة يهودى ولا نصرانى ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به الا كان من أصحاب النار واه مسلم في كتاب الايمان اه باختصار ونقل الفاكهاني في شرح الاربعين النووية عن المزري ان أمة على ثمانية أوجه أى بحسب بدلونها رخصا بمعنى الجماعة وأتباع الانبياء والرجل الجامع للخير يقتدى به والدين والملة نحو انا وجدنا آباءنا على أمة والحين والزمان نحو وادكر بعد أمة ومن قرأ بعد أمة بفتح اوليه فالمراد به النسيان والقامة نحو هذا حسن الامة اي القامة والرجل الامة المنفرد بدينه لا يشركه فيه احد قال صلى الله عليه وسلم يبعث زيد بن عمرو بن نفيل أمة وحده والام كهذه أمة زيد اي أمة اه وفي مفردات الراغب الامة كل جماعة مجتمهم امرما اما دين او زمان واحد او مكان سواء كان الجامع تسخيماً او اختياراً والجمع امم وقوله ان ابراهيم كان أمة قانتا لله اي قائما مقام جماعة في عبادة الله نحو قولهم فلان في نفسه قبيلة اه وبه يعلم

الجنة طيبةُ التربة عذبةُ الماء . وأنها قيعانٌ وأن غراسها سبحان الله ،
والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر » قال الترمذي حديثه حسن ،

ان اطلاق الامة على الجماعة لا بد ان يكون لهم جامع مما ذكر (قوله الجنة) هي
كما في مفردات الراغب كل بستان ذي شجر يستر الارض بأشجاره وسميت
الجنة اما تشبيها بالجنة في الارض وان كان بينهما وبيننا نعيمها المشار
اليه بقوله فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين اه باختصار وطيب ترابها لان
ترابها المسك والزعفران ولا اطيب منهما (قوله عذبة الماء) قال تعالى وأنهار من
تحتها تجري غياثا من تحتها تجري من تحتها الانهار الآية من تكاتفها بالتفاف
وهو ما يفرس وقيل ما يستر بتراب الارض من نحو البذر لينبت بعد ذلك واذا
كانت التربة طيبة وماؤها عذبا كان غراسها اطيب وانضج لبوغه النهاية في الصلاح
والنمو وقد يطلق الغراس على وقت الفرس والمراد ان هذه الكلمات سبب لدخول
قائلها الجنة لكثرة اشجاره نزهة داخل الجنة لانه كلما ذكرها نبتت له اشجار بعددها
ثم لا يشكل هذا الخبر المصريح بكون الجنة قيعانا قابلة لفرس الاشجار بما يقتضيه
نحو قوله تعالى جنات عدن تجري من تحتها الانهار الآية من تكاتفها بالتفاف
اغصان الاشجار اذ معنى الجنة ما اخوذ من السرة على ما تقدم فيه وهي مخلوقة معدة
للمتقين لانه ليس المراد من الخبر خلوها الكلي عن الفصور والاشجار بل معناها
ان فيها ما هو ملتف بالاشجار وفيها ما هو واسع معد للفرس ، والبذر الباقيات
الصالحات ونحوها من الطاعات ويتميز الفرس الاصل الذي بلا سبب والفرس
المتسبب عن تلك الكلمات وحكمته تفاوت شكر المتمتع بذلك على ما غرسه بقوله
تلك الكلمات وعلى ما لم يفرسه وانما غرس له جزاء اعماله تفاوت التذاه بذلك
اذا مات الانسان في غرسه ليس كالذي يحيى له من راسا بلا تعب قال الما قولي

وروينا فيه عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ »

تقرير الكلام ان الجنة ذات قيمان لانه ثبت انها ذات اشجار في قوله تعالى
دانية عليهم ظلالها وذللت قطوفها تذليلا فهي على هذا ذات قيمان وذات اشجار
فما كان قيمانا فمراسه سبحانه الله الخ اه وقال الطيبي الحق انها كانت قيمانا ثم
ان الله تعالى اوجد بفضلله وسمة رحمته فيها اشجارا آوقصورا على حسب عمل
العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ان الله تعالى لما يسره لما خلق له من
العمل لينال به ذلك الثواب جملة كالنارس لتلك الاشجار على سبيل المجاز اطلاقا
للسبب على المسبب ثم قال ولما كان سبب ايجاد الله الاشجار على (١) العاملين اسند
المراس اليهم اه ونظر فيه بان فيه تكلفا وادعاء تجوز غير محتاج اليه والاظهر
ما ذكرناه من كون اكثرها مغروسا لكونه مقابلا للعمل الخ غير تلك الكلمات
وباقيها معدا للمراس ببذر تلك الكلمات لئتماز ثواب هذه الكلمات لمعظم فضلها كما
علم مما سبق من الاحاديث عن غيرها وفي المراقبة ويخطر بالبال والله اعلم بالحال
ان اقل اصحاب الجنة من له جنتان كما قال تعالى ولن خاف مقام ربه جنتان
فيقال جنة فيها اشجار وأنهار وحوار وقصور خانت بطريق الفضل وجنة
يوجد فيها ما ذكر بسبب حدوث الاعمال والاذكار من باب العدل وهذا معنى
قول بعض الصوفية في تفسير الآية جنة في الدنيا وجنة في العقبى اه (قوله
وروينا فيه) أي في كتاب الترمذي وفي السلاح بعد ايراده بهذا اللفظ الا انه
زاد العظيم فقال من قال سبحانه الله العظيم وبحمده رواه الترمذي والنسائي
والحاكم وابن حبان في صحيحيهما وقال الترمذي واللفظ له حسن غريب وقال
الحاكم صحيح على شرط مسلم وفي رواية النسائي واحدي روايات ابن حبان

غُرِسَتْ لَهُ نُخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ « قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ * وَرَوَيْنَا فِيهِ
عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ السُّكَّامِ
أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ؟ قَالَ مَا اصْطَفَى اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ ، سَبْحَانَ
رَبِّي وَبِحَمْدِهِ ، سَبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ « قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ
* وَهَذَا جَيْبٌ أُشْرِعُ فِي مَقْصُودِ الْكِتَابِ ، وَأَذْكَرُهُ عَلَى تَرْتِيبِ الْوَأَقِعِ
غَالِبًا ، وَأَبْدَأُ بِأَوَّلِ اسْتِيقَاطِ الْإِنْسَانِ مِنْ نَوْمِهِ ثُمَّ مَا بَعْدَهُ عَلَى التَّرْتِيبِ
إِلَى نَوْمِهِ إِلَى اللَّيْلِ ، ثُمَّ مَا بَعْدَ اسْتِيقَاطِهِ فِي اللَّيْلِ إِلَى يَنَامَ بَعْدَهَا ،
وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

شجرة بدل نخلة اه وفي الترغيب بمد ايراده باللفظ الذي في الاذكار الا انه
من حديث ابن عمر (١) رواه البزار باسناد جيدة (٢) قلت قال في المرقاة وزاد قاتها (٣)
عبادة الخلق وبها تقطع ارزاقهم اي يقين اه وأورده من حديث جابر كما في
السلح وزاد قوله ورواه الحاكم في موضعين باسنادين قال في أحدهما على شرط
مسلم وفي الآخر على شرط البخاري اه ورواه ابن ابى شيبه كما في المرقاة
(قوله غرست له نخلة) قال الما قولى في شرح انصايبح يحتمل أن يكون على
حقيقته ويحتمل أن يكون مجازا عن تهيئة اجره وحلاوة جناه اه وعلى الاول
قال مراد نخلة عظيمة لمظم مقابلها فيما مر من كونه حبيبا للرحمن نفيليا في الميزان
(قوله سبحان ربي وبحمده الخ) كتب الصديق الاهدل بهامش نسخته وقع
هذا الحديث في جامع الترمذي سبحان ربي وبحمده مكررا مرتين وفي بعض

(١) لعله (ابن عمرو) كما في الترغيب (٢) لعله (باسناد جيد) كما في الترغيب (٣) قوله
'الخ' كذا بالاصول ولفظ (يقين) مضبوط بضم ففتح نشديد . ع

﴿ باب ما يقول إذا استيقظ من منامه ﴾

روينا في صحيحي إمامي المحدثين أبي عبد الله محمد بن اسمعيل بن
 ابراهيم بن المغيرة البخاري وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم
 القشيري رضي الله عنهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال

اسخ الاذكار مكررا ثلاثا ولا أدري من أين أتى به اه أقول لعله مكرر ثلاثا
 في أصل المصنف من الترمذي والله اعلم وقد خرج الحافظ الحديث من طريق
 ابى نعيم في المستخرج عن ابى زر وكرره مرتين فقط كما قال الاهدك ولم ينهه
 الحافظ في هذا المقام على ذلك وسيأتى في باب كيفية لباس الذل والثوب الكلام
 على الجمع بين وصفى الصحة والحسن في حديث واحد

(باب ما يقول اذا استيقظ من منامه)

ما فيه اما موصول اسمى والمائد ضمير منصوب محذوف اى يقوله ار
 موصول حرفى وهى وصلتها فى تأويل مصدر بمعنى اسم المفعول اى
 مقوله وقت استيقاظه والاول اقرب والمنام مصدر ميبى وتقدم فى الفصول
 تعريف النوم وعلم مما سبق ان كل ذكر ورد عن الشارع فى حال
 مخصوص فلا شتمال به افضل من الاشتغال بقراءة القرآن (قوله روينافى صحيح
 البخارى ومسلم) وكذا اوردته مالك وابوداود والنسائى وابن ماجه وقال فيصبح
 نشيطا طيب النفس قد اصاب خيرا وان لم يفعل اصبح كسلانا خبيث النفس
 لم يصب خيرا وروى ابن خزيمة فى صحيحه نحوه وزاد فى آخره فحلوا عقده
 رلو بركتين ، ورواه ايضا من حديث جابر ما من ذكر ولا انثى الا على رأسه
 جرير مغود حين يرقد بالليل فان استيقظ وذكر الله انحلت عقدة واذا قام فتوضأ

« يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ »

وصلى انحلت العقد. فاصبح خفيفا طيب النفس قد اصاب خيرا رواه ابن حبان في صحيحه والجرير الحبل كذا في الترغيب للمنزري (قوله يعقد الشيطان) أي ابليس أو بعض جنسه (قوله على قافية رأس احدكم الخ) قال زين العرب في شرح المصاييح اعمل تخصيص القافية بالعقد لانها محل الواسمة وهي اطوع القوى للشيطان واسرعها اجابة لدعوته بل لا يدخل الشيطان على الانسان الا بواسطة ما سولته له تلك القوة فلذا خعت بالذكر وقال الماقل في تخصيصها بالذكر اشعار بأذلال النائم عن قيام الليل واهانته لان الضرب عليه غاية الاهانة وفي شرح مسلم للمصنف اختلاف العلماء في هذا العقد فقيل عقد حقيقي يعنى السحر للانسان ومنعه من القيام قال تعالى ومن شر النفثات في العقد فعل هذا هو قول يؤثر في تثبيط النائم كتأثير السحر وقيل يحتمل ان يكون فعلا يفعله كفعل النفثات في العقد وقيل هو من عقد القلب وتصممه فكانه يوسوس في نفسه ويحدثه بأن عليه ليل طويلا فيتأخر عن القيام وقيل هو مجاز كني به عن تثبيط الشيطان عن قيام الليل اه قال العارف ابن ابي جرة وهل العقد في القافية نفسها أو هو في شيء يجعله الشيطان على القافية الظاهر انه في شيء آخر بدليل قوله على ولو كان فيها نفسها لقال في وزاد ذلك بيانا بقوله يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل لان هذه الصفة صفة ما يفعله السحرة اذا سحروا شخصا بما يفعلون من السحر في شيء ويعقدون فيه العقد ويسمون ما يشاءون من أنواع محرم ولا حلال آخر لان من النائمين من ليس لهم شعر فبهم يرطون وهو الغالب من الناس اه وفي سنن ابن ماجه من حديث ابي هريرة عنه صلى الله عليه وسلم يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم بالليل بحبل فيه ثلاث عقد الحديث وهو يؤيد مقاله العارف ، ثم هل هذا العقد عام لكل من نام

اولاً ، قال المازري والحافظ. ابن حجر يخصص منه من صلى المشاء كما نقله السيوطي
 في التوشيح عنهما ويخالفه ما في شرح مسلم للمصنف : اعلم أن البخاري بوب لهذا
 الحديث باب عقد الشيطان على رأس من لم يصل فانكره عليه المازري وقال الذي
 في الحديث انه يعقد على قافية رأسه وان صلى وانما تنحل عقده بالذكروالوضوء
 والصلاة وجعل من صلى وانحلت عقده كمن لم يعقد عليه لزوال أثره اه وقال
 الحافظ. يمكن أن يخص منه من قرأ آية الكرسي فقد ثبت انه يحفظ من الشيطان
 وقال العارف. ابن ابي جرة وأما الجراب عن الثاني وهو هل ذاك في عمومه في أهل
 الخصوص وغيرهم فاللفظ يمتد إلى العموم لكن يخصصه الآيات والاحاديث كقوله
 تعالى إن عبادي لئس لك عليهم سلطان وكقوله صلى الله عليه وسلم من قرأ عند
 النوم سورة من القرآن كانت له حرزا من الشيطان حتى يصبح ، ومن قرأ آية
 الكرسي عند مسائه كانت له حرزا من الشيطان أو كما قال وهن قال كلما أصبح
 أو أمسى لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
 كانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي وليلته حين يصبح أو كما قال
 والاحاديث في ذلك كثيرة وقد نبه الشارع على مكائده كلها وجميع وجوه تسلطه
 علينا وبين الخرج منها والتحذر منه فجزاه الله خيرا فهذا يخص عموم الحديث
 وما يوضح ما ذكرناه أن بعض العباد جاء يدخل المسجد في البرية وكان ممن اعطى شيئا من
 المكاشفات فرأى شيطانين على باب المسجد فقال أحدهما لا تخردا دخل اعوذك المصلي
 فقال له لا اقدر ذلك النائم يحرقني بنفسه فتعجب العابد كيف يخاف الشيطان من النائم
 ولا يخاف من المصلي لهذا دخل ابصر النائم ابراهيم بن ادم فانظر هل يعقد
 الشيطان على قافية مثل هذا السيد شيئا وهو لا يقدر ان يقرب اليه ، وكما قال صلى
 الله عليه وسلم في حق عمر رضي الله عنه ما سلكت فجا الاسلاك الشيطان فجا
 غير فجع فاذا كان لا يقدر ان يخاطر في طريقه فكيف يعقد على ناصيته ، هذا
 مجال قال العارف ابن ابي جرة والظاهر انه اذا استيقظ. وذكر وتوضأ وصلى ثم نام لا

ثلاث عقدة يضربُ على كل عقدة مكانها عليك ليلٌ طويلٌ فازقُدْ ،
فان استيقظَ وذاكر

يعود العقدة اليه يؤخذ ذلك من قوله اصبِح نشيطا طيب النفس (توله ثلاث عقدة) وتكرار العقدة ليثقل النوم فيطول او ليكسل وبالعقد وتكرره بصير كالربوط الذي لا حركة له وحكمة خصوصا الثلاث انه يثبطه على (١) الذكر فالوضوء فالصلاة قال القرطبي حكمة ذلك ان اغلب ما يكون انتباه الانسان في السحر فان اتفق له ان يرجع الى النوم ثلاثا لم تنقض النومة الثالثة الا وقت ذهب الليل و « على كل عقدة » مفعول « يضرب » وضر به بيده على العقدة تا كيدا واحكاما لها (قوله عليك ليل طويل) الجملة مفعول لقول محذوف اى يلتقى على كل عقدة بعقدها قوله الذى يده في القلب بالسوسة التي اقدره الله عليها او يبر ذلك مما سبق ليظهر الممثل من غيره عند وقوع هذه الفتنة « عليك ليل طويل » وهو بالرفع في جميع طرق البخارى ورفعه على الابتداء والظرف قبله متعلق بالخبر ، او على اضمار فعل اى بقى عليك ليل ، قال ابن حجر الهيتمي او عليك خبر مقدم او اغراء اى ازم النوم فان امامك ليل طويل فالكلام حينئذ في قوة جمانين والثالثة كالتعليق للاولى واما رواية مسلم فقال القاضي عياص رواية الاكثر عنه بالنصب وهو على الاغراء قال القرطبي والزر كشي والرفع اولى من جهة المعنى لانه امكن في المرور من حيث انه يخبره بطول الليل ثم يامر به بالرقاد بقوله فارقد واذا نصب على الاغراء لم يكن فيه الا الاثر بما لازمة طول الرقاد وحينئذ يكون قوله فارقد ضمنا اه وهو في النسخ التي وقفت عليها من الاذكار بالرفع لان انفظ حديث الكتاب للبخارى كما ذكره المصنف قيل وذكر الليل ظاهره اختصاص ما ذكر بنومه ولا يبعد ان يجيء مثله في نوم النهار كالنوم حال الابراد اه (قوله وذاكر

الله تعالى انحلت عقدة ، فان توضحاً انحلت عقدة . فان صلى انحلت
عقده كلها

الله) أى باى ذكر كان لكن المأثور افضل قاله المصنف فى شرح مسلم (قوله فان توضحاً) أى ان كان ذا حدث أصغر فتتحل بالوضوء أما ذو الجنابه فلا تتحل الا بالنسل وذكر الوضوء فى الخبر جرياً على الغالب فى الحدث من كونه الاصغر ووقع فى رواية لمسلم «وان توضحاً انحلت عقدتان» قال المصنف فى شرحه معناه تمام عقدتين أى انحلت عقدة ثانية وتم بها عقدتان وهو بمعنى قوله عز وجل قل أنتم لتكفرون بالذي خلق الارض فى يومين الى قوله فى اربعة أيام أى فى تمام اربعة ايام ومعناه فى يومين آخرين تمت بهما الايام اربعة ومثله فى الحديث الصحيح من صلى على جنازة فله قيراط ومن اتبها حتى توضع فى البرق قيراطان والمراد انه قيراطان بالاول ومعناه أن بالصلاة يحصل له قيراط وبالاتباع قيراط آخر تم به الجملة قيراطين ودليل ان الجملة قيراطان خبر مسلم فى صحيحه من خرج مع جنازة من بيتها ومن صلى عليها ثم تبها حتى تدفن كان له قيراطان من الاجر كل قيراط مثل أحد ومن صلى عليها ثم رجع كان له قيراط من الاجر مثل أحد وأورد بمعناه خبر البخارى اه (قوله فان صلى انحلت عقده) هو بلفظ الجمع فى البخارى بلا خلاف ورواية المصنف هي رواية البخارى فى بدء الخلق وفي التوشيح أقل ما يحصل به حل عقد الشيطان ركعتان لخبر ابن خزيمة فحلوا عقد الشيطان ولو بركعتين قال العراقي ولهذا استحب افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين للامر به فى مسلم مبادرة الى حل عقده اه قال العارف ابن ابي جمرة لفظ الحديث يعطى تناول ذلك لكل مصل على أى حال كان لكن يخصصه قوله صلى الله عليه وسلم من لم تنه صلواته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا فمن هو بعيد عن الله والعياذ بالله كيف لا يعقد الشيطان عليه وبلعب به كيف شاء بل هو فى ذاته

فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ،

شيطان كما قال جل جلاله شياطين الانس والجن كيف حال من بات آكلًا لاجرا ظالما للناس مدمنا لاخمر كيف لا يعقد الشيطان على هذا ومتى تصبح نفس هذا طيبة بل هذا خبيث النفس في كل حال ولا يقع على مثل هذا مصل حقيقة لانه في طبقة المبعودين (١) الذين قال صلى الله عليه وسلم فيهم من لم تنته صلواته عن الفحشاء الخ ومن أجل الجهل بحقيقة هذه الاحاديث اخذها بعض الناس على ظاهرها وعملوا عليها وهم قد ضيعوا الاصول وظنوا انهم حصل لهم المقصود وهيئات هيئات والحاصل ان جميع الخيرات الواردة في الكتاب والسنة هي لأهل التوفيق، وكما ان صحة البدن البشرى بالحمية والدواء واجمع الاطباء أن الحمية انفع من الدواء كذلك الدين حمية ودواء فالحمية فيه انفع من الدواء ولا ينفع الدواء الا بالحمية أو باكثرها والحمية في الدين الوقوف مع الامر والنهي اقل لا تفعل ، كما ان حمية الابدان كل كذا لا تأكل كذا والدواء مثل هذا الحديث وأشباهه فاذا فعله بعد الحمية أي امثال الامر واجتناب النهي جاءه ما قيل له وزيادة واذا فعله دون الحمية المذكورة طلب ذلك فلم يجده فقال له لسان الحال « قل هو من عند انفسكم » لانه ترك الاصل وأخذ الفرع وهو طريق غير ناجحة ولا تقول لمن ضيع الحمية لا تاخذ الدواء فلعل اخذ الدواء يجره الى استعمال الحمية فيحصل المقصود كالذي يكون له مال غير طيب ويريد التصديق منه فتقول له صدقتك لا تقبل ولا تقول له لا تصدق فلعله يتدرج بالخير الذي هو الصدقة الى خير وهو التوبة والاقلاع اه وانفاسته نقلناه برمته لكن تقدم على غير واحد أن الاولى اجراء الاخبار على عمومها والتخصيص بأرباب الامتثال يحتاج الى دليل والله اعلم (قوله فاصبح طيب النفس) هو من سر صلاة الليل وانياته بالغناء للتنبيه على تقبل هذا الامر على مجموع الثلاث الخلال فلا يحصل بواحدة فقط منها لكن يختلف ذلك بالقلة فمن ذكر الله كان احق بمن

وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ

لم يذكره قال العارف ابن أبي جمره وفيه دليل على ان بصحة الدين يصح البدن
و ينشرح الصدر اذ لا يكون نشيطا طيب النفس الامع صحة البدن وقال صلى
الله عليه وسلم في قيام الليل انه بنفى الذنوب ويصح البدن اه (قوله والا) أى
وإلا يفعل ما ذكر أو شيأ فلا يصبح كذلك بل اصبح خبيث النفس الخ و به
يعلم ان إن شرطية ادغمت نونها في اللام لتقاربهما في الخرج قال ابن هشام في المغني
وقد تقتزن يعني إن الشرطية بلا النافية فيظن من لامعرفة لها انها الا الاستثنائية
نحو، الاتصروه فقد نصره الله، الاتفر واينذبكم، واتقد بلغني أن بعض من يدعى
افضل سأل في قوله تعالى الاتفلوه فقال ماهذا الاستثناء أمة عمل ام منقطع اه
و به يعلم انه يجب ان يرسم ان ثم لا لان الكلمة تكتب بصورة الابتداء والوقف
عليها و يوجد في كثير من الاصول رسمه بصورة الاستثنائية وفيه ما عرفت (١) (قوله
اصبح الخ) دليل الجواب اذ هو محذوف وانما أصبح خبيث النفس لتمكن الشيطان
منه واسره له بشده عليه تلك العقدة استيقا وتديطا عن الخير الى أن لم يبق فيه
قبول له وفيه كما قال العارف ابن أبي جمره دليل على أن الذنوب تمرض البدن اذ
النااب من خبائثة النفس انها لا تكون الامع تألم الب ن ونجد ذلك مشاهدا في اهل
البطالة واما صي غير طيبين في ابدانهم حتى يطلع النهار وبعالجون ما بهم من الكسل اه
ولا مخالفة بين هذا الخبر وخبر لا يقل احدكم خبيث نفسى لان المنوع منه اطلاق
الشخص ذلك على نفسه فيذم نفسه واما اذا اضافه الى غير مما يصدق عليه فليس
بمنوع، وفي الخبر دليل على عظم تسليط الشيطان على نبي آدم وما جعل الله له من القدرة
على ذلك يؤخذ ذلك من كونه يعقد في شيء و يؤثر عقده في بنى آدم وفيه دليل

(١) لكن علماء الخلف في هذا الزمان ذكروا أن حذفها أحسن من الاثبات

كحذف نون أن الناصبة وذلك للاختصار . ع

هذا لفظ رواية البخارى ، ورواية مسلم بمعناه ، وقافية الرأسِ آخره
 * وروينا في صحيح البخارى عن حذيفةَ بن اليمانِ رضى الله عنهما وعن
 أبى ذر رضى الله عنه قالاً « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا

على حرمة الطاعة وحرمة من أهل للعمل بها فلا يضرهم إنس ولا غيره يؤخذ
 ذلك من حل العقد والنشاط لمن قام وغيره لمن نام (قوله هذا لفظ البخارى) أي
 في باب بدء الخلق (قوله وقافية الرأس الخ) قال المصنف في شرح مسلم قافية كل شيء
 آخره ومنه قافية الشجر اه وفي شرح البخارى لابن العز الحجازى قافية الرأس
 مؤخر العنق اه وقيل وسطه قيل وهو المراد هنا وقال العاقولى القافية الفغا وقيل
 قافية الرأس مؤخره وقيل وسطه ، اه (قوله وروينا في صحيح البخارى) وكذا
 رواه أبو داود والترمذى والنسائى في الكبرى وابن ماجه كما قال الحافظ كلهم من
 حديث حذيفة زاد فى الحصن ابن أبى شيبه فيمن أخرجه من حديث حذيفة قال
 فى الحرز ويفهم من الاذكار أي فيما سياتى فيما يقوله عند النوم أن البخارى رواه
 من حديث أبى ذر أيضا اه قلت وكذا رواه من حديث أبى ذر النسائى فى
 الكبير كما قاله الحافظ ورواه مسلم والنسائى من حديث البراء بن عازب وأبدل
 قوله إذا أوى الى فراشه بقوله إذا دخل مضجعه من الليل قال الحافظ بعد أن
 أورده من حديث حذيفة وأبى ذر والبراء وذكر من أخرجه عن كل ما لفظه وحاصل
 ما سقته ان هذا المتن متفق عليه عن النبي صلى الله عليه وسلم فأخرجه البخارى من
 حديث حذيفة وأبى ذر ولم يخرج حديث البراء الا مسلم فقط فقات الشيخ التنبيه
 على تخريج مسلم له اه (قوله عن حذيفة بن اليمان الخ) الاخصر فى التعمير عن
 حذيفة بن اليمان وأبى ذر رضى الله عنهم وأما العبارة فقيها مع التطويل إسهام أن
 الحديث عن حذيفة وحده والترضى عن المذكورين (١) وكون المقام ووضوح الكلام

(١) وذلك بتوهم أن (عن) مهلوف على (عنهما) . ع

يدفع هذا الإيهام لا ينافي احتمالاً وحذيفة يكنى أبا عبد الله واسم أبيه حسيل بن جابر واليمان لقبه ولقب به لأنه أصاب في قومه وما فهرب إلى المدينة مخاف بني عبد الأشهل فسماه قومه الريان لأنه حالف اليمانية وهو من بني عبس بمهملتين الأولى مفتوحة بينهما موحدتان كحذيفة بن عبد الأشهل أسلم هو وأبوه وأمه الريان بنت كعب بن عدى وهاجروا وكان حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين وأحد المهاجرين الأولين وأحد الأربعة عشر النجباء شهد المشاهد كلها الأغرزة بدر صده المشركون وحضر أحداً هو وأخوه صفوان وأبوه وقتل أبوه يومئذ شهيداً قتله بعض المسلمين يحسبه مشركاً فوهد له ولده حذيفة ديتة وفي تفسير عبد بن حميد أن الذي قتله عتبة بن مسعود أخو عبد الله بن مسعود وأرسله النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الأحزاب سرية وحده ليأتيه بخبر القوم ودعا له يوم الخندق فقال اللهم احفظ حذيفة من بين يديه ومن خلفه وكان كثير السؤال عن الفتن لا يجتنبها وفي صحيح مسلم عنه أخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكون إلى أن تقوم الساعة وإني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة واستعمله عمر على المدائن وكان عمر لا صحابه يوماً تمنوا ملء البيت الذي هم فيه جواراً ليفقهوه في سبيل الله فقال عمر لكني أتمني رجالاً مثل أبي عبيدة ومعاذ بن جبل وحذيفة بن اليمان أستعملهم في طاعة الله عز وجل وكان عمر إذا مات أحد فان صلى عليه حذيفة صلى عليه والإفلا، روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث ونيف اتفاقاً منها على اثني عشر وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بسبعة عشر ومن كلام حذيفة لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقها وشهد نهاوند مع النعمان بن مقرن فلما قتل النعمان أخذ الراية ففتح الله على يديه نهاوند والري والدينور وما شد عوة وذلك سنة اثنتين وعشرين ومناقبه كثيرة مات بالمداين في الحرم سنة ست وثلاثين بمقتل عثمان باربعين ليلة وقيل عن (١) خمس وثلاثين

أوى إلى فراشه قال

(قوله أوى الى فراشه) قال المصنف في آخر باب الحج من شرح مسلم نقلا عن التماضي عياض يقال آوى وأوى بلمد والقصر في الفعل اللازم والمتعدى جميعا لكن القصر في اللازم أشهر وأفصح والمد في المتعدى أشهر وأفصح « قلت » وبالأفصح جاء القرآن العزيز في الموضعين قال تعالى « أرأيت إذ أوتينا الى الصخرة » وقال تعالى في المتعدى « وآوتيناها الى ربوة » والله أعلم * وفي النهاية يقال أوى وأوى بمعنى واحد والمقصود منه لازم متعد اه قال في الحرز يعني والممدود لا يكون إلا متعديا ويحتاج الى تقدير مفعول في الحديث بان يقدر ما أوى أحد نفسه الى فراشه لم يذكر الله فيه الا كان عليه ترة ولهذا اقتصر المسقلاني على القصر في اذا أوى اه « قلت » وكذا اقتصر عليه هنا الكرمانى قبله والسيوطى بعده والمصنف في شرح مسلم وكان المصنف على القصر لكونه الرواية فنقصر عليه أو لكونه فيه أرجح كما صرح المصنف به في اتمذيب ولا يلزم من قول النهاية والمقصود الخ ما قاله في الحرز أما أولا فإنه مفهوم مخالفة وهو خلاف مذهب صاحب الحرز قال ابن السبكي في جمع الجوامع وأنكر ابو حنيفة الكل مطلقا قال الجلال المحلى في شرحه أى لم يقل بشيء من مفاهيم المخالفة وان كان في المسكوت بخلاف حكم المنطوق فلأمر آخر اه وأما ثانيا فان صاحب النهاية صرح بقوله المذكور بنحو سطرين بان الممدود قد يكون لازما وعبارته ومن المقصود اللازم حديث أما احدهم فأوى الى الله أى رجع اليه ومن الممدود المتعدى حديث الدعاء الحمد لله الذى كفانا وآوانا اى ردتنا الي ماوى لنا ولم يحملنا منتثرين كالبهائم والمأوى المنزل ، ومن اسباب الدخلى على المؤلفين الاخذ بآرائهم والكلام والغفلة عن سوابقه ولواحقه بما يندفع به ذلك المأخوذ وحينئذ فتبين ان اقتصار من ذكر على القصر فى أوى فى هذا المقام اما

بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا
بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » وروينا

لكونه رواية او افصح لا لمح الفصر في الممدود فلا يحتاج الى قوله آوى احدكم
نفسه الخ والله أعلم (قوله باسمك اللهم احيا وأموت) هذه الجملة فيها فوائد
« الاولى » قال العلماء حكمه الذكر والدعاء عند النوم ان يكون خاتمة اعماله وعند
الاستيقاظ منه ان يكون اول عمله ذكر التوحيد والكلم الطيب كما قيل
وأخبر شيء انت اول هجمة * واول شيء انت عند هبوبي

فكتبت الحفظة في اول صحيفته عملا صالحا وتختها بمثل ذلك فيرجى له مغفرة
ما بينهما وقد روي الطبراني من حديث الحسن عن ابى هريرة رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اذ كرنى اول النهار
ساعة ومن آخره ساعة أ كفك ما بينهما وكان الصالحون من السوقة يحملون
اول نهارهم وآخره الى الليل لامر الآخرة ووسطه لمبشرة الدنيا وفي الحديث
يقول الله عز وجل ابن آدم لا تمجزن عن أربع ركعات اول النهار أ كفك آخره
« الثانية » قوله باسمك اللهم أحيا بفتح الهمزة قال المصنف في شرح مسلم قيل معناه
بذكر اسمك أحيا ما حييت وعليه اموت « قلت » اي على ذكرى اسمك مع
اعتقادي لعظمة مدلوله وتفرد بالالوهية والملك وقيل معناه بك احيا وبك اموت
قالاسم هنا بمعنى المسمى اه ويحتمل عليه ان يكون اسم مقحما واعرض عنه
المصنف لان مذهب البصريين وهو المختار منع زيادة الاسماء قال الكرمانى بعد
ذكرة الوجه الاول « فان قلت » فيه دلالة على ان الاسم غير المسمى « قلت » لا ولا سيما
من حيث ان الاسم محتمل ان يكون مقحما كقوله * الى الحول ثم اسم السلام عليكما * اه
فاشار الى وجه ثالث وقال القرطبي بعد ذكر الوجه الثاني مما نقله المصنف وهذا

قول الشارحين ، وقد استفدت من بعض مشايخنا معنى آخر هو انه يحتمل انه يعنى باسمك المحيي المديت من اسمائه تعالى ومعنى ذلك ان الله تعالى انما سمي نفسه باسمائه الحسنى لان معانيها ثابتة في حقه وواجبة اذ كل مظهر في الوجود من الآثار انما هو صادر عن تلك المقتضيات فكل احياء في الدنيا والاخرة انما هو صادر عن قدرته على الاحياء وكذا القول في الامانة وكذا غيره في المعاني التي تدل عليها السماؤه فكأنه قال باسمك المحيي أحياء وباسمك المميت أموت وكذا القول في سائر الاسماء الذالة على المعاني اه وقيل معناه مادلت عليه اسماءك العملية من تزكك عن كل صفة لم يبلغ غاية الكمال المطلق وتجليك بكل صفة من الصفات البالغة لذلك الكمال أموت وأحياء «الثالثة» حكمة عدم الاتيان بان شاء الله في هذا الذكر ونحوه قال الشيخ تاج الدين السبكي في الطبقات وجدت بخط الشيخ يعنى والده فكرت عند الاضطجاع في قول المضطجع باسمك اللهم وضعت جنبي وبك ارفعه فاررت أن أقول ان شاء الله في أرفعه لقوله تعالى ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ثم قلت في نفسي ان ذلك لم يرد في الحديث في هذا الذكر المتول عند النوم ولو كان مشروعا لذكره النبي صلى الله عليه وسلم الذى أوتي جوامع العلم ، فتطاعت فرقا بينه وبين كل ما ينجبر به الانسان من الامور المستقبلية المستحب فيم ذكر المشيئة ولا يقال ان أرفعه حال ليس بمستقبل الامرين «أحدهما» ان لهظه وان كان كذلك لكننا نعلم ان رفع جنب المضطجع ليس حال اضطجاعه «والثانى» ان استحباب المشيئة عام فيما ليس معلوم الحال أو المعنى وظهر لى ان الاولى الاقتصار على الوارد في الحديث في الذكر عند النوم بغير زيادة وان ذلك مبني على قاعدة يفرق فيها بين تقدم الفعل على الحار والمجرور وتأخوه عنه فانك اذا قلت ارفع جنبي باسم الله كان المعنى الاخبار بالرفع وهو عمدة الكلام وجاء الجار والمجرور بعد ذلك تسكئة واذا قلت باسم الله ارفع جنبي كان المعنى الاخبار بان ارفع كائن باسم الله فافهم هذا العسر اللطيف وتأمله في جميع موارد

العرب مجيد ما يظهر لك به شرف كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم وملازمة المحافظة على الاذكار المأثورة عنه عليه أفضل الصلاة والسلام وإياك أن تنظر إلى اطلاق أن الجار والمجرور فضلة في الكلام وتأخذه على الاطلاق بل تأمل موارد تقدمه وتأخره في الكتاب العزيز والسنة وكلام العرب الفصحاء وتفهم هذه القاعدة الجميلة التي يفهم بها اللفظ والمعنى واعلم انه لا بد من المحافظة على قواعد العربية وعلى فهم كلام العرب ومقاصدها وقواعد العربية تقتضى ان الجار والمجرور فضلة في الكلام لاعمدة له وان الفعل هو الخبر به والاسم هو الخبر عنه فهذا أصل الكلام ووضعه ثم قد يكون ذلك مقصود المتكلم وقد لا يكون على هذه الصورة فانه قد يكون الخبر عنه والخبر به معلومين أو كالمعلومين ويكون محط الفائدة في كونه على الصفة المستفادة من الجار والمجرور كما نحن فيه فان المضطجع وضع جنبه معلوم ورفقه كالمعلوم ولم يقل معلوم لانه قد يموت أه ومثله ما نحن فيه فان موته معلوم وحياته كالمعلوم لانه قد يموت حالا والله أعلم «الرابعة» قوله أحياء وأموات يحتمل الموت الحقيقي ويحتمل المجازى وهو النوم كما أطلقت عليه الوفاة في قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها الآية وأطلق عليه ذلك على سبيل التشبيه والتمثيل نفي استعارة مصرحة تبعية ووجه الشبه زوال الشعور والحركة الاختيارية مع كل منهما قال الطيبي وأشير بالتشبيه والتمثيل الى أن المقصود من الحياة اكتساب رضا الله تعالى والامن من عقابه والنوم يزول ذلك ويفوت فائدة الحياة فكان كالميت وقال القرطبي النوم والموت يجمعهما انقطاع تعلق الروح بالبدن وذلك قد يكون ظاهرا وهو النوم ولذا قيل النوم أخو الموت وظاهرا وباطنا وهو الموت فالإطلاق الموت على النوم مجاز لاشتراكهما في انقطاع تعلق الروح بالبدن وقيل الموت يطلق على السكون وعلى ما بآزاء القوة النامية في الحيوان والناابت والقوة العاقلة والجهالة ومنه افمن كان ميتا

(١٩- فتوحات - ل)

فاحييناه وقد يستعار لاجل الشاقة كالفقير والذل ، والحياة تحتل الحقيقية التي بعد البرزخ والمجازية التي بعد النوم فان الحقيقة لمنزل بالنوم وحياة البرزخ يصح أن يقال انها مجازية لانه لا يوجد فيه كمال الاحياء بل نوع منه بحيث يفهم الخطاب ويرد الجواب وان يقال انها حقيقية والمفقود كمال حركة البدن قال تعالى ويأنيه الموت من كل مكان وما هو بميت كذا يؤخذ من فتح الاله «الخامسة» قوله احيانا بعد ما اماننا اي احيانا بالاستيقاظ من النوم لنكتسب ثمرة الحياة من العمل النافع في الآخرة وذلك أفضل الذم فاننا حمد عليها لاسيما مع تصور ما في قوله بمد ما اماننا أي الموت المجازي وهو النوم يقال النوم الموت الخفيف، والموت الثقيل قال الكرمانى «فان قلت» ليس هنا احياء ولا امانة بل ايقاظ وإقامة «قلت» الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح من البدن وذلك قد يكون ظاهرا فقط. وهو النوم ولهذا يقال انه اخو الموت وظاهرا وباطنا وهو الموت المتعارف اه والنشور الحياة بعد الموت يقال نشر الميت ينشر نشورا وقوله تعالى واليه النشور أي الذهاب الي دار جزائه ليجازي كل واحد بما يقتضيه ما سبق علمه من خير او شر ويقتضيه عمله من ذلك كما يشهد به «الناس مجزون باعمالهم» وقولنا في تفسير النشور أيضا انه الذهاب الى دار جزائه لمناسبة المقام فلا ينافي ان معناه لنة ما سبق من البعث بعد الموت وحكمة ذكره ذلك ان من استحضر هذه الامور حمله ذلك على ان يكون حاضر القلب في النوم واليقظة فلا يفضي به نومه الى التكاسل ولا الى تباطؤ عما طلب منه ولا تيقظه الى غفلة عما طلب منه من دوام المراقبة والحضور قيل ونبه باعادة الاحياء بعد الامانة اي اليقظة بعد النوم على انبات البعث بعد الموت في ذكره ما في ذكر «واليه النشور» من الحكمة السابقة (قوله في كتاب

ابن السنن رضي الله عنه باسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا امتيقظ أحدكم فليمثل الحمد لله الذي ردد على رُوحه

ابن السنن) هو من جملة حديث أخرجه الترمذي من حديث ابى هريرة بلفظ اذا جاء أحدكم الى فراشه فلينفضه بصنفة (١) ثوبه ثلاث مرات الحديث وهذا مارواه الستة وسيأتى ان شاء الله تعالى فيما يقال عند النوم مرورا روايته للصحيحين قال في السلاح زاد فيه الترمذي فاذا استيقظ. فليقل الحمد لله الذى عاقنى ورد على رُوحى واذن لى بذكره وقال حديث حسن واخرج هذه الزيادة وحدها النسائي وابن حبان من طريق أخري قال الحافظ. وما أدري لما أغفل الشيخ عزو هذا للترمذي والنسائي وأما قوله انه صحيح الاسناد فقيه نظر فان الشطر الثاني الذى اقتصر عليه من أفراد محمد بن عجلان وهو صديق لكن في حفظه شيء خصوصاً عن المقبري فالذى ينفرد به من قبيل الحسن وانما يصحح له من بدرج الحسن في الصحيح وليس ذلك من رأي الشيخ وشطره الاول مخرج في الصحيحين من طريق عبيد الله النهري عن المقبري واختلف هل بينه وبين ابى هريرة فيه ابوه او لا وقد بين البخارى ذلك وعلقه لابن عجلان وقد اورده المصنف بعد أبواب كثيرة مقتصرا على لفظ الترمذي وعزاه له ولا بين ما ج ولم يذكر شطره الآخر ولا نية على ان شطره الاول مخرج في الصحيحين بتغيير يسيراه (قوله الذى رد على رُوحى) المراد بالروح ما روح اليقظة وهى الروح التى اجرى الله تعالى العادة

(١) فى القاموس « صنفة الثوب كفرحة - أى يفتح فكسر - وصنفة وصنفتة بكسرهما - أى وسكون ثانيهما - حاشيته أى جانب كان أو جانبه الذى لا هذب له أو الذى فيه الهدب » ع

وعافاني في جسدي وأذن لي بذكره « وروينا فيه عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما من عبد يقول عند ردِّ
الله تعالى رُوحه لا إله إلا الله

انها اذا كانت في الجسد كان الانسان مستيتظا واذا خرجت نام الجسد ورأت الروح
المنامات (قوله وعافاني بفتح) المراد من المفاعلة هنا أصل الفعل أي جعل جسدي ذا
عافية فهو من باب المفاعلة على قصد المبالغة لعدم صحة ارادة المبالغة قال في القاموس
والعافية دفاع الله عن العبد وعافاه عن المكروه معافاة وعافية وهب له العافية من
الذل والبلاء كعفاه من المكروه معافاة وعافية اه وبصح حمل المفاعلة على بابها
ففي النهاية المعافاة ان يعافيك الله من الناس وبعافيتهم منك اي يعفوك عنهم ويعفونهم
عنك و يصرف اذامك عنك واذالك عنهم وقيل هي مفاعلة من العفو وهو ان يعفو عن
الناس ويعفوهم عنه (١) اه غير انه بهذا المعنى لا يستقيم عند ذكر المصنوع المعافي
كقوله اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري الحديث وسياتي قال المصنف في
شرح مسلم والعافية من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن
والباطن في الدنيا والاخرة وفي القاموس الجسد محرركة جسم الانسان وذكر له
معاني أخر لا حاجة بنا الى ذكرها (قوله وروينا فيه) أي في كتاب ابن السني
قال الحافظ الحديث ضعيف جدا اخرجنا الحسن بن سفيان في مسنده عن عبد الوهاب
ابن الضحاك وعبد الوهاب المذكور كذبه ابو حاتم الرازي وابوداود وغيرهما واسماعيل
ابن عياش شيخه مختلف فيه لكن اتفقوا على ان روايته عن الشاميين ضعيفة وهذا
منها ومحمد بن اسحاق شيخ اسماعيل في هذا الحديث مدني تحول الى العراق وقد
وجدت هذا الحديث في مسند الحارث بن ابي اسامة من طريق الليث بن سعد

(١) صححت هذه العبارة من النهاية وقد كانت محرقة . ع

وحدَه لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير^١ الآ غفر
الله تعالى له ذُنُوبَه ولو كانت مثلَ زَبَدِ البَحرِ * وروينا فيه عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما من رجلٍ
ينتبه من نومه فيقولُ الحمد لله الذي خلقَ النومَ واليقظةَ ، الحمد لله
الذي بعثنى سالماً

عن اسحاق بن عبد الله بن ابي قزوة عن موسى بن وردان عن نابل صاحب العباء عن
عائشة واسحاق ضعيف جدا ولعل اسماعيل سمع منه فظنه عن ابي اسحاق وموسى
وشيخه نابل مختلف في كل منهما اه (قوله وحده) اي لا ضد ولا ند له بل هو
منفرد بالذات والصفات والاقوال ونقل الحنفى انه منصوب عند الكوفيين على
الظرف وعند البصريين على الحال ورده في الحرز بان الفريقين اتفقا انه على الحال
لكن اختلفوا في التاويل وعدمه فقال بالاول البصريون اى منفردا وقال بالثاني
الكوفيون وسبق عن الشيخ زكريا جواز كونه مفعولا مطلقا وقوله (لا شريك له) في
كمال الصفات (له الملك) اى الساطنة العظمى (وله الحمد) في الاخرة والاولى (وهو على كل
شيء اديز) اى على كل شيء من الممكنات لما تقدم تقريره ثم حديث عائشة لم يذكره
صاحب الترغيب عن الكتب الستة وغيرها من المسانيد المشهورة وبقيد المشهورة علم
الجواب عن انه وجد في مسند الحسن بن سفيان ومسند الخارث بن ابي اسامة كما
تقدم في كلام الحافظ. والله اعلم وكذا حديث ابي هريرة الذي بعده (قوله واليقظة) في
الفاموس اليقظة محركة تقيض النوم وقد يعظ. ككرم وفرح يفاظة ويقظا محركة
وقد استيقظ. اه وفي النهاية قد تكرر في الحديث ذكر اليقظة والاستيقاظ. وهو
الاتياد من النوم ورجل ينعظ. ويقظان اذا كان فيه معرفة وفطنة اه
والحمد عليهما لكونهما نعمتين عظيمتين اذ باليقظة يحصل المعاش ويحسن المعاد

سويا أشهد أن الله يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير ، إلا قال الله تعالى صدق عبدي * وروينا في سنن أبي داود عن عائشة رضي الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا هبَّ من الليل كبرَ عشراً وحَمِدَ عشراً وقال سبحان الله وبحمده عشراً ، وقال سبحان الملك القدوس عشراً ، واستغفر عشراً ،

وبالنوم تستريح مطيته من ألم الجذ والاجتهاد (قوله سوبا) في المشارق للقاضي عياض السوي المعتدل الخلق المستوى اتمام وهو ضد المعوج والناقص اه وفي مفردات الراغب رجل سوي استوى اخلاقه وخلقه .ه على الافراط والتفريط ومكان سوي وسواه وسط اه في القاموس مكان سوي كغني وسى كزي مستو اه (قوله يروينا في سنن ابى داود) قال في السلاح عن عاصم بن حميد قال سألت عائشة رضي الله عنها باى شيء كان يفتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الليل فقالت لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك كان اذا قام كبير عشرا وحده عشرا الي قوله ويتوذ من ضيق المقام يوم القيامة وليس فيه قوله عشرا وما بعده ثم قال رواه أبو داود واللفظ له والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وعنده قال اللهم اغفر لي واهدني وارزقني عشرا وتعوذ بالله من ضيق يوم القيامة عشرا اه (قوله سبحان الملك القدوس) الملك صاحب الملك والمالكوت واختير على الملك لانه أبلغ منه كما سيأتي ان شاء الله تعالى والقدوس فعول للبالغة من القدس التزاهة عما يوجب نقصانا وقريء بالفتح وهولمة فيه وانما اطلقت في التكبير والحمدلان الجملة التي تستعمل في ذلك شهيرة ولو اطلقت التسبيح لربما توهم ان المقصد به قال سبحان الله فقط فافادت بما ذكر من قوله سبحان الله الخ كيفية التسبيح الصادر منه صلى الله عليه وسلم وللمناسبة المقام للتسبيح لما فيه من تنزيه الباري عما لا يليق

وهلل عشرا، ثم قال اللهم أنى أعوذُ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم
التيامة عشرا، ثم يفتح الصلاة « وقولها (هب) أى استيقظ * وروينا
في سنن أبي داود أيضا عن عائشة أيضا أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا استيقظ من الليل قال « لا إله الا أنت

به من وصف الحادث من النوم ونحوه كرر صلى الله عليه وسلم التسبيح واتى
بجملتين يدل عليه (١) واكتفي في التكبير بالمبالغة انقهرمة من أفضل التفضيل وانما
قدم الحمد هنا على التسبيح نظراً الى ان المقام له على هذه النعمة اى الايقاظ بعد
النوم الذى به يتاهل الانسان لاجتناء ثمرة الحياة من الممارف الالهية
والايمان بالاستغفار طلبا لغفران التقصير في شكر هذه النعمة العظيمة التى من
بها البارئ تعالى بقوله أرايتم إن جعل الله عليكم النهار سرمدا الى يوم القيامة من
اله غير الله يأتىكم بليل تسكنون فيه فلعلظم نعمة المنام وخوف التقصير في أداء
حق هذا المقام اتى بالاستغفار نظير ما قالوه في حكمة الايمان به عند الخروج من
الحلاء ولمظم نعمة النوم اذ يحتل بفقد العقل والبدن كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم
في حديث عبد الله بن عمر وكرر الاستغفار دنا عشرا (قوله وهلل) قال ابن حجر
في شرح المشكاة اى رفع صوته بتوحيده وكان استفادة الرفع من خارج الكلام
(قوله ضيق الدنيا الخ) الاضافة فيها معنى في قاله العاقولى والمراد شدائدها ومخنهما
التى تجمل القضاء ضيقا (٢) والرحب الواسع ضيقا (قوله هب أى استيقظ) هب بفتح
الماء وتشديد الموحدة في القاموس الهب والهبوب ثوران الريح كالهبيب والانتباه
من النوم ونشاط كل سائر وسرعه اه ثم قوله أى استيقظ مراده تفسير لفظ هب
لا يقيد كونه في هذا الكلام أما فيه فيفسر بانه استيقظ من منام الليل وفي الخبر مضاف
أى هب من نوم الليل والله اعلم (قوله وروينا في سنن أبي داود الخ) الاخضر

(١) (يدل) لعله (مما يدل) . ع (٢) (ضيقا) كذا . ع

سبحانك ، اللهم أستغفركَ لِذَنبِي وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ ، اللهم زدني علما

وروينا فيه على ما فعل في نظائره والحديث رواه أبو داود والنسائي والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين وابن حبان في صحيحه لكن اقتصر المصنف على عزوه لابن داود لان اللفظ له (قوله سبحانك اللهم) اى تنزهت عن كل ما لا يليق بجلالك وكبريائك و باهر عظمتك ولما تناسب مضمون معنى سبحانك وأستغفرك بالتضاد اذ الاولي تدل على تنزه الله من كل نقص والتمانية تدل على ثبوته للبعد ، عقب قوله سبحانك بقوله استغفرك ، وفيه التنبيه على ان وصف الانسان طلب الاستغفار لما قام به من النقصان كل وقت واوان وأن الكمال المطلق للحق وفي قوله صلى الله عليه وسلم استغفرك الخ التنبيه للامة على طلب ذلك والا فهو وسائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من كل ذنب وأراد به التواضع وأداء حق مقام البعودية من السؤال والافتقار الى المولى العزيز أوسمى مخالفة الافضل ذنبا لان اللائق بمرتبه الكاملة الا يصدر عنه الا ما هو الافضل أو انه لما ترقى الى مارقى من المقام ولاحظ ما قبله عد ذلك السابق كانه ذنب فاستغفر منه وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم انه ليغان على قلبي فاستغفر الله في اليوم والليلة أكثر من سبعين مرة (قوله واسألك رحمتك) أي زيادة تفضلتك وانعامك (قوله اللهم زدني علما) اى اطلعا على القيوب والمعارف وتخلقا بأداب نصرتك وما انزلته من الآيات اذ لا علم لي الا ما علمتني فانا مفتقر دائما الى تعليمك قادم على ذلك في كل لحظة ونفس ، في تفسير الواحدى كان ابن مسعود اذ قرأ الآية يقول اللهم زدني ايمانا ويقينا وقد اختلف في المراد بالعلم في الآية فتيل القرآن وقيل الحفظ ولا مانع من إرادة الجمع خصوصا وعلمنا نكرة في سياق الدعاء وعموم الدعاء تمامه ثم فيه ايماء الى ماورد في الحديث على ما رواه في الحلية وغيره من عائشة در فوعا كل يوم لأزداد فيه علما يقربني الى الله تعالى فلا يورك لي في شمس

ولا تُزغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك أنت
الوهاب .

ذلك اليوم (قوله ولا تزغ قلبي) باظهار العين عند القاف باتفاق عند جميع القراء
اي لا تعلمه عن الحق وفي النهر في قوله تعالى لا تزغ قلوبنا اي لا تجعلنا من الذين
في قلوبهم زيغ اي ميل عن الحق بعد الهداية اي الى الحق والمراد ثبت قلوبنا
على دينك وأقدامنا على أداء حق عبوديتك ومن هذا قوله صلى الله عليه وسلم
يامقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك ثم رابت الواحدى قال روت أم سلمة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ثم يقول
ربنا لا تزغ قلوبنا الخ أه واصله في الترمذى وفيه فقلت يا رسول الله مالاً كثيراً
يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك قال يام سلمة انه ليس آدمى الا وقلبه بين
اصبعين من اصابع الله فمن شاء اقام ومن شاء أزاغ فتلامعنا اي احد رواه ربنا
لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا اه والمراد لا تزغ قلوبنا كما ازغت قلوب اليهود
والنصارى ومن في قلوبهم الزيغ بعد اذ هديتنا للايمان بحكم الكتاب ومتشابهه
وفيه الاشارة على انه لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرين ولدن بمعنى عند
والمراد بالعندية كما تقدم عندية الشرف والمكانة والمطلوب رحمة تليق بذلك وقوله
(انك انت الوهاب) كالتلليل لحصول المطلوب ويجوز فيه من حيث الاعراب
الفتح على تقدير لام التلليل والكسر على الاستثناء وتقدر قبلها الفاء وقد قرىء
بها انا كنا من قبل ندعوه انه هو البر الرحيم وهذان الوجهان يجريان في ان الواقعة
بعد كلام تام معلل بمضمون ما صدر بها والوهاب صيغة مبالغة اذ هو الوهاب
لجلال النعم ودقائنها فما في الكون شيء جل أو قل الا وهو من فضله ونعمته
قال صلى الله عليه وسلم من قال في الصباح « اللهم ما أصبح بي أو باحد من
خلقك من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك فقد أدى شكر ذلك اليوم »

﴿ باب ما يقول إذا لبس ثوبه ﴾

يُستحبُّ أن يقولَ بِاسْمِ اللَّهِ ، وكذلك تُستحبُّ التسميةُ في جميع الاعمالِ ، وروينا في كتاب ابنِ السُّنِّي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

(باب ما يقول إذا لبس ثوبه)

لبس الثوب بكسر الموحدة مضارعه يلبس يفتحها ومنه قوله تعالى استخرجوا منه حليمة تلبسونها ومصدره اللبس ولبست الامر بفتح الموحدة البسه بكسرهما كضرب يضرب ومنه قوله تعالى وللبسنا عليهم ما يلبسون (قوله باسم الله) قال المصنف في كتاب الجهاد من شرح مسلم قال الكتاب من أهل العربية اذا قيل باسم الله تعين كتبه بالالف وانما تحذف الالف اذا كتب باسم الله الرحمن الرحيم بكاله اه وقال السمين الحلبي انما حذفوها حيث يضاف الاسم للجلالة واذا اضيف لغيرها لم تحذف هذا هو المشهور وحكى عن الكدائي والاختفش جواز حذفها اذا اضيفت الى غير الجلالة وقال الفراء هذا باطل لا يجوز أن تحذف الامع الله ذكره الجلال السيوطي ، ثم ظاهر كلامه أن السنة هنا ما ذكره فقط والمقرر في كثير مما سن فيه التسمية من الوضوء والاكل والشرب ونحوها أن أقبلها باسم الله وأكملها باسم الله الرحمن الرحيم فينبغي حمل ما هنا على ذلك إما بأن يراد بقوله باسم الله جميع البدن أو ان ما ذكر لبين الاقل وان تكميلها هو الافضل ولم يكمل عند دخول الخلاء قبل التيمم لعدم وروده وحكمته عام مناسبة المقام والله أعلم ، ولا فرق في استحباب التسمية فيما ذكره المصنف بين الطاهر والجنب ومن في مناهه كما سبق بيانه في الفصول لكن نحو الجنب لا ينوي به القرآن (قوله وكذلك تستحب التسمية في جميع الاعمال) قال في آداب الطعام من شرح مسلم قال أصحابنا وبسته جب ان

واسمه سعدُ بن مالك بن سنان « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا لبس ثوباً قميصاً أو رداءً أو عمامةً يقول اللهم اني أسألك من خيره وخير ما هو له ، وأعوذ بك من شره وشر ما هو له »

يذكر الله تعالى على كل امر ذي بال وكذلك يحمد الله في اول كل امر ذي بال للحديث الحسن المشهور فيه اه وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام افعال العبد على ثلاثة اقسام ما سنت فيه التسمية كالوضوء والغسل والتهيؤ وذبح المناسك وقراءة القرآن ومنه ايضا مباحات كالاكل والشرب والجماع وما لم تسن فيه كالصلاة والأذان والحج والعمرة والاذكار والدعوات وما تكره وهي المحرمات لان الغرض من التسمية التبرك في الفعل المشتمل عليه والحرام لا يراد كثرته وبركته وكذلك المكروه قال والفرق بين ما سنت فيه البسملة من القربات وما لم تسن فيه عمر « فان قيل » انما لم تسن مع ذلك القسم لكونه بركة في نفسه فلا يحتاج الى التبرك « قلنا » هذا مشكل بما سنت فيه من قراءة القرآن مع انه بركة في نفسه ولو بسمل في ذلك القسم لجاز واعا الكلام في كونه سنة ولو كان سنة لنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم والشافع الصالح كما نقل غيره من السنن والنوافل اه قال ابن حجر في شرح الباب البسملة عبارة عن قولك بسم الله الرحمن الرحيم بخلاف التسمية فانها عبارة عن ذكر اسم الله باى لفظ كان اه وينبغي ان يقال البسملة قولك بسم الله لما في التهذيب للمصنف بسمل اذا قال بسم الله اه الا ان يحمل كلام التهذيب على ان المراد الى آخرها على ما فيه من بعد فيتنفق الكلامان (قوله واسمه سعد بن مالك بن سنان) هو ووالده صحابيان توفى والده يوم أحد شهيد والمراد من كلام المصنف التعريف باسمه أصالة واهتطرد بذكر اسم أبيه وجده وكان حق هذا البيان ان يذكر في أول مكان ذكر فيه أبو سعيد وهي (١) في الفصول وفيها (٢)

(١) (وهي) لهله (وهو) (٢) (فيها) لهله (فيها)

سبقت ترجمته وسياتي الكلام في الباب الثاني على حديث أبي سعيد مما يؤخذ منه شرح حديث الباب لتقاربهما ثم الذي وقفت عليه في اصل مصحح من كتاب ابن السني كان صلى الله عليه وسلم اذا لبس ثوبا سماه قميصا أو رداء أو عمامة الخ والذي وقفت عليه من نسخ الاذكار ساقط فيه قوله «سماه» ولفظه اذا لبس ثوبا قميصا الخ وقميصا عطف بيان لقوله ثوبا فهو بحذف الواو كما هو في مصحح عندي لكن في أصل مقروء على الشيخ العلامة ابن العماد الاقهي إذا لبس ثوبا وقميصا بانبات الواو عطف خاص على عام وحذف الواو أنسب بالحديث الآتي في الباب الثاني والله أعلم (قوله ورويناه فيه الخ) اقتصر على عزوه الى ابن السني لكونه اورد هذه الجملة حديثا مستقلا والافوه من جملة حديث رواه أبو داود ولفظه عن معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه ومن لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وماتناخر رواه الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجه والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط البخاري وكذا في السلاح وفي تفريح القلوب للحطاب بعد ايراده حديث أبي داود قال الحافظ ابن حجر هذا اسناد حسن ولم يذكره ماتناخر الا في اللباس ورأيت نسخة مصححة من السنن ذكر صاحبها انه يكتب عليها الروايات ويحمل لكل رواية علامة فذكر وماتناخر عقب الطعام أيضا وذكر عليها علامة الاثيري وكذا رأيت السيوطي في حاشيته على الموطأ عقب الطعام أيضا لكنه لما نظم للحصول لم ينظم فيها الحمد عقب الطعام ولم يذكر شيخ شيوخنا القليوبي وماتناخر الا في اللباس وذكر ابن بنت الميلى الحديث وقال عقبه هذا لفظ رواية ابي داود وليس فيها زيادة وماتناخر الا في لبس الثوب اه وخرجه الحافظ

عن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من لبس ثوبا جديداً فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » ﴿ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا أَوْ نَعْلًا وَمَا أَشْبَهَهُ ﴾ يُسْتَجَبُ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ لِبَاسِهِ مَا قَدَّمَ نَاهِ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ ، وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي سَمِيْعٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا

من حديث معاذ باللفظ الذي اورده الشيخ هنا وزاد فيه وصف الثوب بقوله جديداً والباقي سواء ثم قال حديث حسن أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم وعليه درك في تصحيحه لما في سهل بن معاذ والرازي عنه اي عبد الله بن يزيد المقرئ من المغال وأخرجه ابن ماجه وانما اقتصر الشيخ على عمرو الحديث لابن السني لانه لم يقع في روايته وصف الثوب بالجدة لكنه حديث واحد قصر فيه بعض الرواة والله اعلم اهـ (قوله عن معاذ بن انس رضي الله عنه) وهو كما في الاستيماب معاذ بن انس الجهني الانصاري صحابي نزل مصر وبقى الي خلافة عبد الملك (قوله غفر الله له ما تقدم من ذنبه) سبق في رواية ابى داود وما تاخر ، والمكفر بصالح العمل انما هو الصغائر المتعلقة بحق الله سبحانه اما الكبائر وتبعات العباد فلا إذ الاولى لا يكفرها الا التوبة او فضل الله والثانية لا يكفرها الا رضاصاحبها وارضاه الله اياه أو بفضله يصفح عنه ماجناه

(باب ما يقول اذا لبس ثوبا جديداً أو نعلاً أو شبهه)

(قوله ان يقول الخ) أي يقول ما سبق وما تضمنه حديثنا الباب (قوله استجد ثوبا) أصله

سَمَاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ

صيره جديدا والمراد هنا لبس ثوبا جديدا (قوله سماه باسمه عمامة الخ) قال ابن حجر في شرح الشئائل يؤخذ من هذا أن تسمية ذلك ونحوه باسم خاص سنة وهو ظاهر وإن لم أر لأصحابنا فيه كلاما وعجيب قول بعضهم المراد بسماه أنه يقول هذا ثوب هذه عمامة مثلا اه وتعقب في أخذ الحكم بأنه مرتبة اجتهادية والمجتهد مفقود من المائة الرابعة ويكفي في رده أن الأصحاب لم يذكره وفيما تعجب منه بأن ما ذكره ذلك القائل ظاهر الحديث يوافقه إذ المتبادر من سماه أنه الموضوع له لئمة من عمامة وقميص ورداء مثلا وكونه باسم خاص بعيد عن الظاهر ولك أن تدفعه أما الأول فإن المجتهد المفقود حينئذ المجتهد المستقل لا غيره إذ الاجتهاد فرض كفاية فلا بد من القيام به على أن بعض أشياخنا ينازع فيما ذكر بأنه لا يلزم من عدم الاطلاع على المجتهد المستقل فيما ذكر عدم وقوعه وبحجاب ذلك لما كان هو الأصل خصوصا وعدم النقل فيما تتوفر الدراعى على نقله آية عدمه وقوله ولم أر لأصحابنا فيه كلاما لا يقتضى رده لأنه لم يذكر أنهم نصوا على خلافه أو أنهم نقوه بل نفى اطلاعه على كلام الأصحاب في ذلك ولا يلزم من ذلك عدمه في نفس الأمر وإن اقتضى ذلك بالنظر إلى سمعة اطلاعه ويؤيد ما أشار إليه من استحباب ذلك ما جاء أنه صلى الله عليه وسلم كان يضع لكل ثوب من ثيابه اسما خاصا كخبر كائنه عمامة تسمى السحاب على أن ماجرى منه جرت به عادة شراح الحديث فيقولون يؤخذ من الحديث كذا وكذا ويذكرون من الأحكام ما بمضه مسطور و بهضه غير مذكور ومرادهم أن هذا الخبر يقتضي هذا ما لم يمارضه معارض فهم لا يجزمون بالحكم المأخوذ من الأخبار لاحتمال وجود ما يمارضه بخلاف أخذ المجتهد للحكم منه فإنه مجزم بما يظهر له بنظر الاجتهاد ولا ينظر إلى ذلك الاحتمال وأما ما تعجب منه ففى محله لأن الفاظ الشارع تصان عن الخلو عن الفائدة وأى

أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ
 وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ « حديث صحيح رواه أبو داود سليمان بن الأشعث
 السجستاني وأبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ،
 وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي في مسندهم

قائدة في قوله هذا قبيح أو عمامة بما لا يجهله الخاطب نعم يحتمل أن المراد انه كان
 يسميه باسم جنسه كان يقول هذا الثوب القطن أو قطره كالثوب القطري أوصانه
 كما قال الصحاح وكان قصه يعني نص خاتمه حبشيا ويفعل ذلك للحصول التمييز
 عند استدعائه لسيء منها (قوله انت كسوتنيه) هذه الجملة لتلليل للجملة السابقة
 اعني لك الحمد وكذا للجملة اللاحقة اعني أسألك خيره وخير ما صنع له قال بعض
 شراح الشامل اللام فيه للماقبة أي أسألك ما يترتب على خلقه من العبادة وصرفه
 فيما فيه رضاك وأعوذ بك من شر ما يترتب عليه بما لا ترضي به من الخيلاء والكبر
 وكوني اعاقب به الحرمة، وقال ابن حجر اللام فيه نظير اللام في «وخير ما بنيت له»
 افا أشرف على بلدة أي للتعليل والمراد ما صنع لاجله من خير كجعله وصلاح نية
 فاعله أو شر كضد ذلك والخير في التمدات يستدعي الخير في المقاصد وكذا الشر
 وشاهده «وانما يلبس عاينا صلاتنا قوم لا يحسنون الطهور» اه وقال ميرك خير
 الثوب نقاؤه وكونه ملبوسا للضرورة والحاجة لئلا يفسد الخيلاء وخير ما صنع له
 هو الضرورات التي من أجلها يصنع اللباس من الحر والبرد وستر العورة والمراد
 من سؤال الخير في هذه الامور أن يكون ملبسا الى المطلوب الذي لاجله صنع
 الثوب من العون على العبادة والطاعة لمولاه وفي الشر عكس المذكورات وهو
 كونه حراما أو نجسا ولم يبق زمانا طويلا أو يكون سببا للمعاصي والشرور اه
 ومعنى أعوذ أعتمهم والتجني، وسيأتي زيادة فيه (قوله حديث صحيح) وفي بعض

قال الترمذى هذا حديث حسن

النسخ «حديث حسن» قال الحافظ بمدان خرجه من طريقين الاولى عن ابن المبارك عن سعيد الجريري عن ابي نضرة هو المنذر بن مالك عن ابي سعيد الخدرى والثانية من طريق الطبرانى في كتاب الدعاء عن عيسى بن يونس عن الجريري فذكره لكنه قال كسوتنى هذا الثوب فلك الحمد ولم يقل قميصا أو عمامة أو رداء والباقي سواء : هذا حديث حسن اخرجه من الطريق الاول احمد وعلى بن اسحاق وابو داود والترمذى كلهم ينتهون الى ابن المبارك قال الترمذى وفي الباب عن عمرو بن عمر واخرجه من الثانية ابو داود والترمذى أيضا والنسائي كلهم من طريق عيسى بن يونس ثم اخرجه النسائي من طريق حماد بن سلمة عن الجريري عن ابي العلاء عبد الله بن الشيخير عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا أولى بالصواب من رواية عيسى بن يونس فانه سمع من الجريري بعد الاختلاط وسامع حماد منه قديم ولذا أشار ابو داود الى هذه العلة وأفاد علة أخرى وهي ان عبد الوهاب الثقفى رواه عن الجريري عن ابي نضرة مرسل لم يذكر ابا سعيد وغفل ابن حبان والحاكم عن علته فصححاه اخرجه ابن حبان من رواية عيسى بن يونس ومن رواية خالد الطحان واخرجه الحاكم من رواية ابي أسامة كلهم عن الجريري وكل من ذكرناه سوي حماد والثقفى سمعوا من الجريري بعد اختلاطه فوجب من الشيخ كيف جزم بانه حديث صحيح ويحتمل انه صحح المتن لمجيئه من طريق آخر حسن أيضا اهـ وكأن هذا الذى أشار اليه الحافظ. وجه ما يوجد في بعض نسخ الاذكار من قوله حديث حسن كما تقدمت الاشارة اليه (قوله قال الترمذى هذا حديث حسن) قال في السلاخ واللفظ أى لفظ. هذه الرواية للترمذى اهـ والحكم بالحسن مصرح به في كلام الترمذى ماخوذ من سكوت ابي داود عن تضعيفه وتقدم ان مثل ذلك حسن عنده وقد زاد ابو داود قال ابو نضرة وكان اصحاب رسول الله

وروينا (١) في كتاب الترمذى عن عمر رضي الله عنه قال * سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي (٢) بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي ، ثُمَّ عَمَدَ (٣) »

صلى الله عليه وسلم اذا لبس أحدكم (٤) ثوبا جديدا قيل تبلى ويخلف الله وقد اخرج حديث الباب الحاكم.... (٥)

(١) (قوله وروي: بالحاء) أورد هذا الحديث المنذري الا انه قدم قوله « في كنف الله » على قوله « في حفظ الله » وقال « في سفر الله » بدل « في سبيل الله » وقال في آخره رواه الترمذى واللفظ له وقال حديث غريب وابن ماجه . الحاكم كلهم من رواية اصبح بن يزيد عن ابى العلاء عنه وابو العلاء مجهول واصبح يأتي ذكره ، ثم قال في باب الرواة المختلف فيهم مانصه « اصبح بن يزيد الجهمي مولا موالى واسطى صدوق ضعفه ابن سعد وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقال النسائي لا بأس به ووثقه ابن معين والدارقطنى » اه

(٢) قوله (أواري) أى أسترو وأخفى وفي الغاموس « وراه تورية اخفاء كواراه » اه

(٣) قوله (عمد) في المصباح « عمد للشئ عمد آمن باب ضرب وعمدت اليه قصدت وتمدته قصدت اليه أيضا ونبه الصمغاني على دقمة فيه فقال فعلت ذلك عمدا على عين وعمد عين أى بجد وبقين وهذا فيه احتراز عن بري شبحا فيظنه صيدا فيرميه فانه لا يسمى عمد عين لانه إنما تمم صيدا على ظنه » اه

(٤) (احدكم) لعله (احدم) . ع

(٥) يياض بالاصل الماخوذ منه جميع الاصول التي بايدنيا ، والساقط شرح حديث آخر الباب وشئ من أول الباب بعده وقد شرحناه باختصار . ع

(٢٠ - فتوحات - ل)

إلى الثوب الذي أخلق (١) فتصدق به ، كان في حفظ الله وفي كنف الله عز وجل وفي سبيل الله (٢) حيا وميتا »

﴿ باب ما يقول لصاحبه إذا رأى عليه ثوبا جديدا ﴾

روينا في صحيح البخاري عن أم خالد بنت خالد رضي الله عنها قالت « أتني رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء . قال من ترون فكسوها هذه الخميصة فأسكت التوم ، فقال اتنوني بأمر خالد فأثنى بي النبي صلى الله عليه وسلم فألبسنيها بيده وقال

(باب ما يقول لصاحبه إذا رأى عليه ثوبا جديدا)

(قوله أم خالد الخ) . . . ابن العوام فخالد الأول أموى والثاني أسدى اه وكذا قال الحافظ في الامالي أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص لكن في السلاح عن أم خالد بنت خالد بن أسيد وأسيد بفتح الهمزة (قوله فيها خميصة سوداء) زاد البخاري في بعض طرقه صغيرة وأخرجه كذلك في أسد الغابة والخميصة كما في كشف المشكل كساء من خز أو صوف وفي النهاية هي ثوب خز أو صوف معلم وقيل لا تسمى خميصة الا أن تكون سوداء معلمة وكانت من لباس الناس قديما اه وفي الصحاح قريب منه (قوله فأسكت التوم) قال القاضي عياض أى سكتوا يتال سكت راسكت بمعنى اه ويؤيده أنه في رواية فسكت التوم بمحذف لالف وفي نسخة بالبناء للمفعول (قوله فأتني بي النبي صلى الله عليه وسلم) أى محمولة كما في زاوية (قوله

(٤) قوله (أخلق) في المصباح « خلق الثوب بالضم اذا بلى فهو خلق بفتحين وأخلق الثوب بالالف لغة » اه وفي القاموس « خلق الثوب كنصر وكرم وسمع خلوة وخلقاً محركة بلى » اه

(٥) قوله (وفي سبيل الله) عبارة المنذرى « وفي سائر الله » كما تقدم . ع

أبلى وأخلقى) وتمة الخبر كما في باب اللباس من البخارى فجعل ينظر الى علم الخميصة زاد في رواية وكان أخضر أو أصفر ويشير يده الى ويقول أم خالد هذا سنا والسنا بلسان الحبشة الحسن قال اسحاق حدثتني امرأة من أهلى أنها رآته على أم خالد وفي البخارى أيضا في كتاب اللباس قال عبد الله بن المبارك وبقيت أى أم خالد حتى دكن وحذفه المصنف لعدم تعلقه بفرضه ويجوز الاقتصار على بمض الخبر اذا كان لا يتعلق المذكور بالحذف بان لم يكن غاية أو استثناء أو نحو ذلك وإلا فيمتنع كما قاله الاصوليون وتقدم بيانه في أوائل الكتاب وأنه يسمى بالجزم ودكن من الدكنة بالمهمله والكاف والنون لونه يضرب الى السواد أي عاشت طويلا حتى تغير لون قميصها الى الاسوداد وفي بعض نسخ حتى ذكرت أى بقيت حتى ذكرت دهرها طويلا وفي بعضها بصيغة الجهول أي صارت مذكورة عند الناس لخروجها عن العادة وفي بعضها ذكر بصيغة المذكر مجهولا والضمير للقميص ومعروفا والضمير له أيضا أو للراوى أي حتى ذكر مانسي من طول مدته ذكره الكرمانى ، وقوله ابلى وأخلقى أمر من الابلاء والاخلاق فتكون همزته همزة قطع قال الكرمانى ويجوز (١) أن يكونا من اثلاثى وهما بمعنى يقال بلى الثوب يبلى بلاء بالكسر وخلق كسرف يخلق خلوقه أى بلى وابلى وبلى واخلق وخلق بمعنى انقطع كما قال الكرمانى وقال فان قلت ما قولك فى عطف ثم أبلى وأخلقى على مثله ولا تفاوت لا انظما ولا معنى قلت فى المعطوف تأكيد وتقوية ليس فى المعطوف عليه كقوله تعالى كلا سوف تعلمون اه قال ابن الجوزى هذا امر بمعنى الدعاء كناية عن طول العمر اى له مخاطب

(١) قوله (ويجوز الخ) فيه نظر إذ الثلاثى لازم فلا مر منه بسند للثوب لا لام خالد والمظاهر هنا انه مسند لام خالد . ع

به بطول حياته حتى يبلى الثوب ويخلقه قال الجوزي وهو بالقاف وربما صحف
بعض المحدثين واخلفى بالفاء وفي شرح الممددة لابن جهمان خلافه نقلا عن ابن
بطلال قال من رواه بالقاف فهو تصحيف والمعروف واخلفى بالفاء يقال خلفت
الثوب اذا أخرجت باليه فمعنى ابل واخلف عس نخرق ثيابك وارقمها هذا
كلام العرب اه وفي النهاية حديث أم خالد قال لها ابي واخلفى يروى بالقاف
والفاء بالقاف من اخلاق الثوب تقطيعه وأما الفاء فبمعنى العوض والبدل وهو
الاشبه اه وذكر الوجهين في السلاح ولم يرجح واحدا منهما الا انه قدم الفاء في
الذكر على القاف وقضية كلام السيوطي في التوشيح أن القاف رواية الاكثريين
والفاء رواية السروري من الاخلاف اه (وسننه) بفتح المهملة وخفة النون بدون
الالف معنا حسنة ولعلها بعينها صارت معربة بزيادة الحاء عليها وانما كان غرض
النبي صلى عليه وسلم من التكلم بهذه الكلمة الحبشية اسمالة قلبها لانها كانت
قد ولدت بارض الحبشة « فان قلت » ورد أنها قالت أتيت رسول الله صلى عليه
وسلم وعلى قميص أصفر فقال سنه ثم قال ابي واخلفى « قلت » (١) لاتناني لاحتمال أنه
صلى الله عليه وسلم حسنها ودعا لها بالابلاء لها قاله الكرمانى وتقدم عنه في الباب نظير
ذلك « فائدة » قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح من القرب لبس الخرقه وقد استخراج
لها بعض المشايخ أصلا من هذا الحديث قلت أشار به الى السهروردي فانه ذكره في
عوارف المعارف فقال وأصل لبس الخرقه من السنة هذا الحديث قال ولبس
الخرقة ارتباط بين الشيخ والمريد ونحوكم من المريد للشيخ في نفسه والتحكيم سائق في
الشرع لمصالح نبوية فكيف ينكر هذا (٢) فيلبسه الخرقه اظهارا للتصرف فيه

(١) قلت لاتناني الخ) كذا . ع

(٢) (فكيف ينكر هذا الخ) كذا بالأصول ، وعبارة عوارف المعارف « فهاذا
ينكر المنكر لبس الخرقه على طالب صادق في طلبه يقصد شيئا بحسن ظن

فيكون لبس الخرقه علامة للتفويض والتسليم ودخوله في حكم الشيخ ودخوله في حكم الله وحكم رسوله واحياء سنة المباشرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ولا خفاء أن لبس الخرقه على الهيئة التي تعتمدها المشايخ في هذا الزمان لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم واعا هو من استحسان الشيوخ وبد الشيوخ في لبس الخرقه تنوب مناب يدر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رأينا من المشايخ من لا يلبس الخرقه ويسلك بأقوام من غير لبسها وكان طبقة من السلف الصالحين لا يعرفون لبس الخرقه ولا يلبسونها المر يدين فمن يلبسها فله مقصد صحيح واصل في السنة وشاهد من الشرع ومن لم يلبسها فله رأيه وكل تصارييف المشايخ محمولة على السداد والصواب ولا تخلو عن نية صالحة اه وفي المواهب اللدنية من قال ان عليا لبس الخرقه للحسن البصرى فمن الكذب المفترى فان أئمة الحديث لم يثبتوا للحسن سماعا من على فضلا عن الباسه الخرقه قاله الدمياطى والذهبي والعلائى ومقلطاي والعراقي والابناسى والحلبى وآخرن مع ككون جماعة منهم لبسوها تشبها بالقوم اه لكن نقل الفاكهى فيما الفه من مناقب الشيخ احمد بن حجر الهيثمى عن الشيخ ابن حجر الهيثمى نفسه انه صحيح سند اتصافها من الحسن بعلى تبعا للحافظ. ابن حجر فى تهذيب التهذيب ونقل التصحيح عن جمع من المتأخرين كالحافظ السيوطى وقال ممن اثبت سماع الحسن من على الحافظ. أيضا فى المختارة وتبعه عليه الحافظ. فى التهذيب ثم قال ابن حجر الهيثمى فى معجمه بمد ان ذكر أشياء فاذا تأملت ما ذكرته علمت ان ما عليه الصوفية من أسانيدهم التى تنتهى الى الحسن البصرى لا مطمئن ولا انكار عليهم فيها واطال فى تأييد ذلك ورد على من خالفه اه كلام الفاكهى وكأن الحافظ. السيوطى اختلف كلامه فى المسألة والا فالذى فى رسالته التى الفها فى الخرقه مثل ما فى المواهب وكذا وافق ابن حجر الهيثمى

وعقيدة ، يحكمه فى نفسه لمصالح دينه ، يرشده ويهديه — الى أن قال — فيسلم نفسه إليه ويسلم رأيه واستصوابه فى جميع تصارييفه ، فيلبسه الخ »

وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السنى عن ابن عمر رضى الله عنهما أن
النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عمر رضى الله عنه ثوباً فقال أجديد

في شرح الشمائل القوم فيما قالوه من أن انصافها من طريق الحسن باطل وفي رسالة الخرقه
وحاشية سنن ابى داود كلاهما للحافظ السيوطى بعد ما قدمه عن السهروردي
« قلت » وقد استنبطت للخرقة أصلاً أوضح من هذا الحديث وهو ما أخرجه
البيهقى في شعب الايمان من طريق عطاء الخراسانى ان رجلاً أتى ابن عمر يسأله
عن ارخاء طرف العمامة فقال له عبد الله بن عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث سرية وامر عليهم عبد الرحمن بن عوف وعقد له لواء وعلى عبد الرحمن بن
عوف عمامة من كرايس مصبوغة سوداء فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحل عمامته ثم عممه بيده وافضل من عمامته موضع اربع اصابع أو نحو ذلك
فقال هكذا فاعتم فانه أحسن واجمل زاد في حاشية السنن فهذا أوضح في كونه
أصلاً للخرقة من حيث ان الصوفية انما يلبسون من يلبسونه طاقاً لا ثوباً عاماً
لجميع البدن وان حديث أم خالد في إلباس عطاء كسوة وهذا في إلباس تشرىف
وهو السبب (١) يلبس الخرقه وان لابس الخرقه فيه نوع من المبايعه كما أشار اليه
السهروردي وام خالد كانت صغيرة لا تصلح للمبايعه بخلاف حديث عبد الرحمن
ابن عوف اه مع بسيراً اختصار (قوله وروي في كتاب ابن ماجه وابن السنى الخ)
زاد احمد واسحاق في مستنديهما آخره ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والاخرة
لكن أبدلاً قوله بل غسيل بقولها فلا أدري ما رد عليه ورواه باللفظ المذكور
في الاصل النسائى في الكبرى وابن ماجه رليس في روايتهم الزيادة التى فى آخره
ورجال اسنادها رجال الصحيح لكن اعلمه النسائى فقال هذا حديث منكر

هذا أم غسيل؟ فقال بل غسيل فقال

انكره يحيى النطنان على عبد الرزاق قال النسائي وقد روى أيضا عن معقل بن
 عن الزهري وروي عنه مرسلًا قال وليس هذا من حديث الزهري قال الحافظ
 وجدت له شاهدا مرسلًا أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن عبد الله بن
 ادريس عن أبي الأشهب بن جوح حديث احمد وابو الأشهب جعفر بن حبان المطاردي
 وهو من رجال الصحيح سمع من كبار التابعين وهذا يدل على ان للحديث
 أصلا وأقل درجاته انه يوصف بالحسن قال الحافظ وعجيب في اقتصار الشيخ
 في عزوه الى ابن ماجه وابن السنن وقد جرى ابن حبان على ظاهر السند اي
 عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن ابيه رضي الله عنه
 فاخرج الحديث المذكور في صحيحه عن محمد بن الحسن بن قتيبة عن محمد بن
 أبي السري عن عبد الرزاق بالسند المذكور وأقاد ان الزيادة التي في آخره مدرجة
 في الاسناد المذكور ولفظه بمد قوله ومث شهيداً : قال عبد الرزاق زاد فيه
 الثوري عن اسماعيل بن أبي خالد ويمطيك الله قرّة عين في الدنيا والآخرة قال
 الحافظ وقع في الطبراني في الدعاء من رواية المهرقاني والرازي والمروزي كلهم
 عن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر قال
 فذكر نحوه قال الطبراني فوم فيه عبد الرزاق وحدث به بمد ان عمي والصحيح
 عن معمر عن الزهري ولم يحدث به عن عبد الرزاق هكذا الا هؤلاء الثلاثة اه
 ثم ظاهر ادراج هذا الحديث في هذا الباب انه يستحب الاتيان بهذا الذي ذكر لمن
 رأى على غيره ثوبا جديدا وكان وجهه ان قوله البس جديداً وان كان أمراً لفظاً
 فهو دعاء معنى بمحصول النفي المتسبب عنه، البس الجديد والاتفاق في سبيل الله الذي
 يعيش به حميدا ويموت شهيدا وبه يتدفع ما يقال الموت شهيدا ليس في قدرته
 فكيف يؤمر به وقد حصل لسيدنا عمر رضي الله عنه كونه عاش حميدا ومات
 شهيدا قتله ابو لؤلؤة الجوسي غلام المنيرة كما سبق بيانه (قوله فقال النبي صلى الله

البس جديداً وعش حميداً ومث شهيداً سعيداً

— باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما —

يستحب أن يبتدىء في لبس الثوب والنعل والسراويل وشبهها باليمين من كفيه ورجلي السراويل ويخلع اليسر ثم الايمن وكذلك الاكتمال

عليه وسلم البسك الله جديداً الخ) قال عبد الرزاق زاد فيه الثوري عن اسماعيل ابن ابي خالد وبه طيبك الله قررة العين في الدنيا والاخرة قال واياك يا رسول الله اخرجته ابو حاتم كذا في الرياض النضرة

(باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما)

(قوله في لبس الثوب الخ) التيامن في لبسه ما ذكره بادخال اليد اليمنى في كم الثوب والرجل اليمنى في كل من النعل والسراويل وما أشرت اليه من كون اللبس مصدرا مضافا للمفعول أقرب مما يشير اليه قوله باليمن من كفيه الخ من كونه مصدرا مبنيا للمفعول «فان قلت» الخارج من المسجد يمارض في حقه سنتان تقديم اليسرى نظرا لكونه خارجا منه وتقديم اليمنى لكونه لابسا للنعل «قلت» لا يمارض وذلك بان يقدم رجله اليسرى في الخروج ويمهلها على ظهر النعل ثم يخرج اليمنى ويدخلها النعل وعند الدخول للمسجد بالمكس وافاد ابن الجوزي ان من واظب على الاجتهاد باليمين في لبس النعل وباليسار في الخلع أمن من وجع الطحال (قوله ويخلع اليسرى) أي بتقديم اخراج اليد اليسرى من الكم والرجل اليسرى من النعل والسراويل واذا أراد الدخول الى المسجد فيقدم نزع اليسرى ويمهلها على ظهر النعل وينزع اليمنى ويدخلها المسجد كما مرآنفا وانما يبدأ باليسرى في النزاع لان بقاء العضو في ملبوسه كرامة والا حق بها الايمن (قوله وكذلك الاكتمال) المشار اليه بذلك لبس الثوب وما بدمه والواو إما عاطفة

للجملة الاسمية على الفعلية واما استثاافية ويقويه قوله آخرأ فكله يفعله باليمين
وفي الامداد السنة في الاحتمال ان يكحل اليميني ثلاثا ولاء ثم اليسرى كذلك اه
وكأن الفرق بينه وبين طلب الفضل في المضمضة والاستنشاق مع كونهما عضوين
تقاربهما وتنافذها والعينان وان تقار بالانهما غير متنافذين فان الاصح عند المتكلمين
ان العصبين المجوفين المودع فيهما القوة التي يدرك بها البصر تتلاقيان ثم تفترقان فيهما
كالدائرتين المتلاقيتين منهنما منتهي الاعوجاج هكذا (د والله اعلم) قوله والسواك (يطلق
على الآلة التي بستاك بها ومنه قول بعضهم وقد احسن

بالله إن جرت بوادي الاراك * وقبت اغصانه الخضر فك
قابت الى المملوك من بعضها * فاني والله مالي سسواك

وقول آخر

طلبت منك سواكا * وماطلبت بواكا * لكن طلبت اراكا * وماطلبت اراكا
وعلى الفعل اي استعمال عود أو نحوه من كل خشن في الاسنان لازالة ما عليها
وهو بكل من الامنيين يطلب فيه التيامن لكن مع الخلاف فيه بالاطلاق الاول
فقال بعضهم ياخذ باليد اليسرى لانه لازالة القذر وفصل آخريين ان يكون
القصده ازالة القذر فيكون باليسرى أو التكريم قائمي واختار ما أشار اليه
المصنف من التيامن فيه على كل حال اعتبارا بشرف محله والمقصود به والمستقدر
انما يكون باليسرى اذا كانت اليد تباشر القذر حسا كافي الاستنجاة أو حكما
كلامه يخاط لان الخاط ربما يصيب اليد فكان باليسرى والسنة في الفعل ان يبدأ
بالجانب الايمن من أسفل واعلى ثم بالأيسر كذلك ووقع في حاشية شرح الروضة
ان أبا مخزومة قال في الخادم: وغلط بعض الناس يعني الاسنوي فنقل عن المصنف
انه قال في الإذكار والروضة والمجموع يستحب الاستياك باليمنى قلت لم يتعرض

وتقليم الأظفار وقص الشارب وتنف الأبط وحلق الرأس والسلام من الصلاة ودخول المسجد

في الكتب الثلاثة إلا اكون الابتداء في السواك بجانب فمه الايمن اما كونه باليد اليمنى أو اليسرى فلم يمرض له اه وفيه ان عبارة الاذكار كالمصرحة بما اشار اليه الاسنوى الاترى قوله بعد فكاه يفعله اليمين (قوله وتقليم الاظفار) اي ويبدأ من اليمين بالمسبحة الى الخنصر ثم يحتم بأبهامها ومن اليسرى بالخنصر الى الابهام وفي الرجلين يخنصر اليمنى الى خنصر اليسرى كما ذكره النزالي الا انه قال يؤخر ابهام اليسر اليمنى الى تمام اليد والوجه كما قال غير واحد ماقلناه ثم التقليم مصدر قلم من القلم وهو القطع قال الجوهرى قلت ظفري بتخفيف اللام وقلت اظفاري أى بالتشديد للتكثير والمبالغة والقلامة مايسقط منه والاظفار جمع ظفر بضم الظاء الميمية والفاء وبسكونها وحكى كسرهما والسكره ابن سيده وحكى اظفور كصفور والمراد قلم ما طال عن اللحم من الظفر (قوله وحلق الرأس) وهل العبارة فيه يمين الخلق أو يمين المخلوق الذي اختاره اصحابنا الاخير وعبارة المجموع للمصنف يستحب ان يبدأ بحلق شعر رأسه الايمن من اوله الى آخره ثم الايسر اه وقال صاحب الناية من الحنفية تعتبر البداية يمين الخالق لا المخلوق ويبدأ بشق المخلوق الايسر اه (قوله والسلام من الصلاة) اي اذا أتى بهما كما هو السنة فيبدأ باليمين وبلتفت حتى يري خده الايمن ثم اليسار كذلك والسنة ابتداءً في كل مستقبل وانتهائه مع تمام الالتفات فان اقتصر على الفرض فهل يجعلها لجانب اليمين او تلقاه وجهه قضية كلام اصحابنا يجعلها لليمين حينئذ (قوله ودخول المسجد) اي ولو من مسجد آخر ان كان الثاني افضل كالكمبة مع باقى المسجد الحرام والافيتخير ومنه صعود الخطيب للنبر كما في التحفة وفي شرح العباب وبتوجه في دخول الانسان لبيته ونحوه انه يقدم اليمنى دخولا واليسرى خروجاً ما لم يتصل بمسجد فيراعى

واخروج من الخلاء والوضوء والغسل

المسجد اه (قوله واخروج من الخلاء) اى فيقدم اليميني ولو الى محل مستقذر كان يكون بلصق الخلاء سوق اذالسوق كالخلاء وان كان محل عبادة كالمسعى كفى شرح العباب لان الخلاء اقدر ولذا قدم اليسرى عنداخر وج من السوق الى الخلاء واخلاء بالفتح والمد أصله المسكان الخالى ثم خص بما تقضى فيه الحاجة وقيل هو اسم شيطان لحديث يدل له (قوله والوضوء) فيقدم نحو اقطع اليمين في جميع اعماله والسليم اليمين من اليدين والرجلين لا الخدين والجبينين والاذنين وجانبى الرأس بل يطهران معا قال المصنف واجمع العلماء على ان تقديم اليمين على اليسار من اليدين والرجلين فى الوضوء سنة لو تركه فاته الفضل وصح وضوءه وقالت الشيعة هو واجب ولا اعتداد بخلاف الشيعة، نظر الفلقشندي فى دعوى الاجماع على الاستحباب بان الدارمي حكى الاجاب عن ابى هريرة الصحابى وفي كلام الرافى ما يوهم ان احمد قال به وغلط الشرف المرتضى فنسب القول بوجوده للشافى لان اليدين والرجلين بمنزلة الموضو الواحد وانهما جمعا فى القرآن حيث قال وايدىكم وارجلكم ووقع فى كلام البيهقي والعمرائى نسبة وجوب التيامن الى الفقهاء السبعة وهو تصحيف من الشيعة اه ولك ان تقول ما ذكر لا يفرح فى الاجماع أما ما ذكر عن أبى هريرة فان ثبت فعل (١) الاجماع وقع بعد وفاته والاصح انعقاده بعد الخلف وأما ما نقل عن احمد فايس بالصرح وانما هو احتمال فلا يدافع به النقل الصحيح والله اعلم واعلم ان الابتداء باليسار وان كان مجزئاً لكنه مكروه نص عليه الشافى فى الام وقد ثبت اذا وضأتم قائده وابطاً يامنكم (قوله والغسل) يفتح الغين مصدر غسل او اسم مصدر اغتسل وبضمها مشترك بينهما وبين الماء والذي يغسل به و بكسر ها اسم لما يغسل به من سدر ونحوه والفتح فى المصدر واسمه اشهر من الضم وافصح لغة لكن الضم اشهر فى كلام الفقهاء

والاكمل والشرب والمصافحة واستلام الحجر الاسود واخذ الحاجة من
انسان ودفعها اليه

فان قلت ما الفرق بين كونه مصدرا أو اسم مصدر قلت الفرق انه اذا جعل مصدرا كان
عاما في الآدمي وغيره واذا جعل اسم مصدر كان خاصا بالآدمي كذا رأيت منقولاً
عن الشيخ نور الدين الزيادي وقال إنه سأل عنه شيخه عبد الحميد السهودي
فأفاده بما ذكر ونقله عن الشرف المناوي وقال انه من الفوائد - الزينة النقل، والسنة
في غسل الحى بعد تعهد الرأس وافاضة الماء عليه وتحليله، غسل الشق الايمن من
البدن المقدم والمؤخر ثم الايسر كذلك أما الميت فيغسل المقدم الايمن ثم الايسر
ثم يجمله على جانبه الايسر وينسل المؤخر الايمن ثم الايسر وفارق الحى الميت
بأن ما ذكر في الحى لو فعل في الميت لاستلزم تكرار قلبه وفيه مشقة (قوله
والأكل) سيأتي حكاية خلاف في الاصل في ادب الاكل في وجوبه قال بعضهم
يستثنى ما يجمع فيه بين اليمين واليسار من أكل حار وبارد كما جاء عنه صلى الله
عليه وسلم انه أكل قثاء برطب هذا بيد وهذا بيد مستثنى (١) من كراهة الأكل
بالشمال (قوله والشرب) بضم الشين ادخال المانع الجوف أى فيأخذ نحو الشربة
باليد اليمنى (قوله واستلام الحجر الاسود) ومثله استلام الركن الباني فيكون باليمين
ان لم يكن بها مانع والا فيكون باليسرى وفارق عدم الاشارة بالمسبحة في التشهدين
من اليسرى عند قيام مانع بمسبحة اليمنى لانها في الصلاة عملا صالحا يفوت
بتحركها عند التشهد ولا كذلك هنا والاستلام اتمام قيل من السلام بالفتح
بمعنى التحية وقيل من السلام بالكسر بمعنى الحجارة وسيأتي له في الحج ان شاء
الله تعالى من يديان (قوله واخذ الحاجة من انسان ودفعها اليه) أى ما لم تكن

(١) (مستثنى) لعله (فهذا مستثنى) . ج

وما أشبه هذا ففعله باليمين وضده باليسار، وروينا في صحيح البخاري وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري عن

الحاجة مستقذرة والاكتجار الاستنجاء فتكون باليسار قال المصنف في باب الانتعال من شرح مسلم فيما يستحب باليمين فعله اشياء الى ان قال ودفع الصدقة وغيرها من انواع الاشياء المستحسنة وتناول الاشياء الحسنة وعد فيما يستحب باليسار اشياء منها تناول احيجار الاستنجاء ومس الذكر وتماطى المستقذرات واشباهها اه (قوله وما أشبه هذا) أى من كل ما هو من باب التكريم وعد منه ابن حجر في شرح الشبائل دخول المنزل والظاهر انه مما لاشرف فيه ولا خسة (قوله ففعله باليمين) تكريما لها والقول بان تقديم اليمين لكونها أقوى يخرج الامر عن كونه شرعيا الى كونه ارشاديا ولهذا رده بعض المحققين (قوله وضده) أي ما لم يكن من باب التكريم كدخول الخلاء والسوق والمستحجم ومحل المية ومنه الصاغة ويحرم دخولها على ما اطلقه غير واحد وقيد المصنف في فتاويه بما اذا علم ان فيها أي حال دخوله كما هو ظاهر معصية كالربا ولم يكن له حاجة في الدخول قال ابن حجر في التحفة ومنه يؤخذ ان محل حرمة دخول كل محل به معصية كالزينة ما لم يحتاج اليه اه ثم ما لا تكرمه فيه ولا اهانة هل يبدأ فيه باليمين أو باليسار عبارة الاذكار سا كتة عن ذلك وقضية قول المصنف في المجموع ما كان من باب التكريم يبدأ فيه باليمين وخلافه باليسار أن يكون باليسار ويمكن حمل عبارة الاذكار عليه بان يراد بالضد فيه الخلاف مجازا والداعي عليه كون الكلام ميئنا لحكم جميع الاقسام بخلافه لو أقيمت على ظاهرها قائم-ا تكون سا كتة عن حكم الثالث كما مر وخالف الزركشى فقال ما لا تكرمه فيه ولا اهانة يكون باليمين أخذنا من قول الفقهاء اليسرى، للاذى واليمين لغيره واستوجبه ابن حجر في التحفة (قوله في صحيح البخاري ومسلم) قال

عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعجبه
التيمن في شأنه كَلَهُ

العلفشندي في شرح العمدة هذا الحديث رواه احمد واصحاب الكتب الستة
والطبراني والاسماعيلي وابو عوانة والبرقاني والبيهقي وغيرهم اه وكذا اخرج ابن
خزيمة من طريقين وابو عوانة كما قال الحافظ وجاء عن عائشة من طرق كثيرة
بنحوه (قوله يعجبه التيمن) هذا اللفظ للبخاري ولفظ مسلم يجب التيمن ومحبته
لذلك لانه كان يحب الفأل الحسن اذ اهل اليمين هم اهل الجنة وفي بعض روايات
البخاري بما استطاع وبه يعلم ان محافظته على التيمن مالم يمنع منه مانع والا كما في
المبايعة باليسرى عن عثمان رضى الله عنه في بيعة الرضوان لقيام المانع باليمين وهو
كونها المبايع بها والتيمن بتشديد الميم من باب التفضل أي الابتداء باليمين (قوله
في شأنه كله) متعلق بيمعجه أي يعجبه التيمن في شأنه أي الذي من باب التكريم
لما في الحديث الاتي عقبه وفي فتح الباري تأكيد الشأن بقولها كله يدل على انه
عام لانه رفع المجاز فيمكن أن يقال حقيقة الشأن ما كان فعلا منصودا اه قال
العلفشندي وكلامه يؤول الى انه عام أريد به الخصوص ثم ذكر ما يدل على انه
عام مخصوص كما أشرت اليه لكن في كون كلام الفتح يقتضى ان الشأن عام
أريد به الخصوص نظر، اذ هو على ما أشار اليه من قوله حقيقة الشأن الخ
مختص بنير الاستعزاء لانه ليس مقصودا والشأن لا يشمله والتأكيد بكل التعميم
لفظ الشأن في افراد الفعل المقصود والله اعلم وتقديم هذا على قوله في ظهوره وقع
في رواية مسلم فيكون في ظهوره يدل بعض من كل وفي رواية أخرى في ظهوره
وترجله وتنمله وفي شأنه كله بالواو في رواية ابى الوقت السجزي وبجذفها في
رواية مسلم وممظم روايات البخاري وذكر البخاري في الاطعمة من صحيحه
عن سعيد ان شيخه اشعث بن سليم كان يحدث بالحديث جميعا تارة وتارة يقتصر

على قوله في شأنه كله وتارة على قوله في تنمله وترجله وطهوره وزاد الاسماعيلى في مستخرجه بسنده عن شعبة ان عائشة كانت تجمله تارة وتبينه اخرى اه وعلى رواية في طهوره وترجله وتنمله وفي شأنه قال الطيبي في شأنه بدل من قوله في تنمله باعادة العامل على رواية ثبوت الواو وذكر التمثل لتعلقه بالرجل والرجل لتعلقه بالرأس والطهور لكونه مفتاح العبادة فنبه على جميع الاعضاء فيصير كبدل الكل من الكل اه وكان مراده انه بدل من حيث المعنى لا من حيث الصناعة اذ العاطف يندم وعلى رواية حذف الواو قال الكرمانى لا يصح ان يكون بدل كل من كل لان الشأن اعم من هذه الثلاث ولا بدل بعض لانه ليس بعضا من المتقدم ولا بدل اشتمال اذ شرطه ان يكون بينهما ملاسة غير الجزئية والكلية وهو متلف هنا ولا بدل غلط لانه لا يقع في فصيح الكلام ثم قال هو بدل اشتمال والمراد بانتفاء الجزئية والكلية بينهما هما المذكوران في بدل الكل و بدل البعض وهو ان لا يكون الثاني عين الاول ولا بعض الاول وهذا بعكس ذلك اذ الاول بعض الثاني وهو بدل غلط وقد يقع فصيح الكلام قليلا ولا مناقاة بين الغلط والثلاثة اذ هو بدل كل عن كل وذكر ما تقدم عن الطيبي (قوله في طهوره) بدل مما قبله كما سبق والطهور بضم الطاء لان المراد به التطهير وقيل انه بفتح الطاء أى الماء الذى يتطهر به فقيه حذف مضاف اى في اشتمال طهوره (قوله وترجله) في النهاية الترجل والترجيل تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه اه وقيل تسريح الشعر ودهنه قال المطرزي رجل شمره اى أرسله بالرجل وهو المشط وترجل اذا صار كذلك بنفسه وعليه فيشكل التعبير في الخبر بالرجل اذ مقتضى القياس الترجيل بزيادة الياء قبل اللام وأجاب البرماوى ان الترجل من مادة تسريح الشعر فيكون هو اثر الترجيل فاكتفى به عن ذكر الترجيل قال وقول ابن الاثير الترجل والترجيل الخ فيه تساهل الا ان

وتنعله وروينا في سنن أبي داود وغيره بالاسناد الصحيح عن عائشة
قالت

يكون سمع في اللغة على غير قياس واليمين في الترجل البداءة بالشق الايمن من
الرأس في التسريح وكذا يبدأ بالايمن منه في الدهن (قوله وتمعله) اي لبس النعل
ووقع عند مسلم انتعله ونعله بالافراد والمراد بها الجنس قال المصنف في شرح مسلم
وقع في بعض الاصول اي من مسلم نعله بالافراد في بعضها بالثنائية وهما صحيحان
ولم ير في شيء من نسخ بلادنا غير هذين الوجهين وذكر الحميدى والحافظ عبد
الحق في كتابيهما الجمع بين الصحيحين تنعله جاء مثناة ثم نون ثم عين مهملة مشددة
وكذا هو في روايات البخارى وغيره وكله صحيح اه وبه يعلم ان تنعله من
افراد البخارى والتنعل مصدر تنعل لبس النعل وهى الحذاء مؤنثة وتصغيرها
نعل والمراد بها البداءة بالرجل اليمنى وقيل اللبس باليد اليمنى وغلط قائله (قوله
بالاسناد الصحيح) قال المصنف في الخلاصة بعد ايراده : صحيح ورواه
ابوداود اه تردده فيه في شرح المذهب فقال حسن او صحيح وقال الحافظ رجال
اسناده من عبد الوهاب فصاعدا أخرج لهم مسلم فالاسناد على شرط الصحة كما
قال المصنف ثم قال بعد نقل كلامه في الخلاصة والمجموع التحرير انه حسن
فان فيه علتين الاختلاف على سميد يعنى ابن ابى عروبة في وصله وارساله وفي
زيادة راو على السند الموصول واخرجه ابوداود أيضا من رواية عيسى بن يونس
عن سميد باسقاط الاسود يعنى الراوي له عن عائشة واخرجه البيهقى من رواية
محمد بن ابى عدى عن سميد عن رجل لم يسم عن ابى موشى عن الاسود بن
عائشة ورجح الدارقطنى في الملل هذه الرواية فصار الحديث بسبب ذلك ضميما
من اجل المبهم وسميد مع كونه مدلسا وقد عنعنه ممن اخطأ وانما قلت ان الحديث
حسن لاعتضاده بالذى بعده اه لكن قال بن حجر في شرح المشكاة بعد

كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لظهوره وطعامه وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى * وروينا

أراد الخبر انه معلول لكن بعضه الحديث الاتي يعني حديث عائشة السابق وفي كلام الحافظ ان ما بعده يجبر عنه فيحصل له عاضان فتأمله (قوله كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) قال المصنف في شرح مسلم نقلنا عن المحققين كان لا يفيد التكرار اه وقال ابن الحاجب تفيده وكذا ابن دقيق العيد لكن قال عرفا وهو واضح وليس المراد انها تفيده مطلقا بل في مقام يقبل ذلك كذا قال بعض المحققين والخلاف انما هو اذا وقعت في مقام الافعال نحو كان يفعل أو يقول لكن في مقام الاوصاف ونحوها مما لا يفيد التكرار وحينئذ فالخبر بدل بناء على كونها تفيد التكرار عرفا أن جملة اليمنى لكل ما هو من باب التكريم واليسرى لكل ما هو من باب الخسة امر دائم لا ينفك عنه لقوله صلى الله عليه وسلم ادبني ربي فاحسن تأديبي كذا في فتح الاله وظاهر مما سبق ان المراد عند انتفاء المانع (قوله لظهوره وطعامه) اي وما في معناها مما هو من باب التكريم كما يدل عليه خبر كان يحب التيمن في شأنه كله المخصص عمومه بمنطوق نحو هذا الخبر اي الا الخلاء وما كان من اذى (قوله اليسرى لخلائه) اي كانت اليد اليسرى للاستنجاء ويمكن ان يؤخذ من الخبر تقديم الرجل اليسرى أو بدلا عند دخول أو وصول الخلاء أو محل قضاء الحاجة من المضاء بان يراد باليسرى ما يشمل اليد والرجل من استعمال المشترك في معنييه او من عموم الجاز من اذى اي من النوع الذي يعد بالنسبة لسائر الناس اذى من الخاط والبصاق والدم ونحوه فلا يستفاد جنسه من باقي الناس جملة صلى الله عليه وسلم اليسرى وأما بالنسبة الى الحاصل منه فلا اذى وانما كانوا يد لكون به وجوههم ويسارعون اليه وقد شرب ابن الزبير دم حجامته ومص مالك بن سنان

في سنن أبي داود وسنن البيهقي عن حفصة رضي الله عنها أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجعل
يساره

ومه صلى الله عليه وسلم يوم احد وشربت ام ايمن بوله وهذا دليل على فقد الاذي
منه اذ يحرم على الانسان تناول كل مؤذ للبدن ومنه الريق بعد انفصاله من معدته
لافيه فلا منع منه من حليلة وعدلت عن قولها من مستقدر الى ما عبرت به
لما في لفظ الاستقدار من البمد عن أن ينسب اليه صلى الله عليه وسلم فليس من
مستقدر اصلا قال العلماء من استقدر شيئا مما أضيف اليه صلى الله عليه
وسلم من الاحوال والافعال فهو كافر والله أعلم (قوله في سنن أبي داود الخ)
وكذا اخرجه احمد في مسنده كما في الجامع الصغير وقال الحافظ الحديث حسن
اخرجه النسائي في الكبرى واخرجه ابو داود من طريق اخرى عن حفصة
وصححه ابن حبان والحاكم من طريق أبي داود قال الحافظ وفي تصحيحه نظر
لان في أيوب الا فربق واسمه عبد الله بن علي مقالا مع الاضطراب من شيخه
عاصم في سننه أي فانه تارة رواه عن رافع بن المسيب عن حفصة وتارة أدخل
بين المسيب بن رافع وحفصة سواء وتارة رواه عن معبد بن خالد عن سواء عن
حفصة وتارة رواه عن المسيب بن رافع ومعبد بن خالد عن حارثة بن وهب
الخزاعي عن حفصة وقد تكلموا في حفظ عاصم قال الحافظ وإنما قلت انه
حسن لا اعتضاده بما قبله اه (قوله عن حفصة) هي أم المؤمنين بنت عمر رضي
الله عنها روي ابو سعيد باسناده عن عمر انها ولدت قبل المبعث بخمس سنين
وقريش تبني البيت وأما وام اخيها عبد الله زينب بنت مظعون بن حبيب بن
وهب بن حذافة تزوجها خنيس بن حذافة فنون فتحتية لمهالة مصفرا ابن حذافة

لما سوى ذلك وروينا عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤا بأيمانكم

وكان ممن شهد بدرا وهاجرت معه وتوفى عنها بالمدينة مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من بدر وذكرها ابوها على أبي بكر وعثمان فلم يجبه واحد منهما الى التزوج بها وكان ابو بكر اطلع على أن النبي صلى الله عليه وسلم يريد ان يتزوج بها ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجها سنة ثلاث وقيل سنة ثنتين من الهجرة في شعبان وقال ابن سعد تزوجها في شعبان على رأس ثلاثين شهرا قبل أحد ثم طلقها طلقا واحدة ثم راجعها بأمر جبريل وقال انها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة وفي رواية صؤوم قؤوم وانها من نساءك في الجنة وارضى عمر الى حفصة واوصت هي الى أخيها عبد الله روى لها عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قيل ستون حديثا انفقا منها على ثلاثة وقيل اربعة وانقرده مسلم بستة واختلف في وقت وفاتها فقال الواقدي في شعبان سنة خمس واربعمائة عن ستين سنة وهو الصحيح وقال ابو معشر سنة إحدى واربعمائة وقال ابو خيثمة اول ما بويع معاوية وكانت بيته في جمادى الاولى سنة احدى واربعمائة وقيل ماتت سنة سبع وعشرين وقيل ثمان وعشرين وقيل في خلافة عثمان وقيل سنة سبع واربعمائة وقيل سنة خمسين * روي ابن سعد أن مروان بن الحكم صلى الله عليه وسلم وحمل بين عمودي سريرها من عند دار آل المنيرة بن شعبة ثم حملها ابو هريرة من دار المنيرة الى قبرها ونزل في قبرها أخوها عبد الله وعاصم وبنو أخيها عبد الله وهم عبيد الله وسالم وحزمة رضي الله عنهم (قوله لما سوى ذلك) اي لما لم يكن من باب التكريم المذكور بمض افراده من الطعام والشراب في اللباس وكان الاقتصار عليها فيه لكونها اكثر ما يزاوله الانسان (قوله بأيمانكم) وفي رواية بيمينكم اي لان اليمين لما شرف ومنه لبس الثوب والتطهر وحكته كما تقدم اظهار شرف اليمين وخسة

حديث حسن رواه ابو داود والترمذى وابو عبد الله محمد بن زيد

غيرها ثم لفظ ابى داود «ميامنكم» وأورده كذلك البغوى في المصاييح وشرف السنة وفي موضع من المشكاة وهي في نسخة من الاذكار بأيا:نكم والايمن واليمينه خلاف الايسر والميسرة (قوله حديث حسن صحيح) وفي شرح المشكاة لابن حجر بعد ابراده اسناد حسن اه وامله لم يقف على كلام المصنف هذا ولم يوجد في اصله منه قوله صحيح أو ان صحته لغيره فذكر وصفه الذاتى من الحسن والا فكيف يقتصر على قوله حسن بعد ذكر المصنف له ثم رأيت الحافظ قال بعد ابراده الحديث وتخريجه له هذا حديث صحيح غريب اخرجه احمد وابو داود وابن ماجه وأخرجه الترمذى بلفظ آخر وذكر فيه علة ثم قال وهذا لا يقدر في رواية زهير بن معاوية يعنى الذى فى طريق احمد وابى داود وقد صحح الحديث من طريقة ابن حبان فأخرجه عنه وعجب للشيخ كيف تبعه فى تصحيح الذى قبله مع ما فيه من علة ولم يتبعه فى تصحيح هذا اه وكأن اصل الحافظ ليس فيه تصحيح الحديث والله أعلم وفى شرح مسلم المصنف وقد ثبت فى سنن ابى داود والترمذى وغيرها بأسانيد جيدة عن أبى هريرة اذا لبستم واذا توضأتم فابدؤوا بأيمانكم * ثم ان علماء الاثر استشكل بعضهم الجمع بين وصفى الحسن والصحة لحديث واحد بانه جمع بين الضدين اذ المعتبر فى الصحة أعلى اوصاف القبول وفى الحسن أدناها * وأجيب بان الحديث الذى يقال فيه ذلك قسمان الاول ما تعددت طرقه فيحمل احد الوصفين على احدطرة. والثانى على الثانى وعلى هذا فيكون على تقدير واو العطف اى حسن وصحيح وما وصف بهما اعلى مما وصف بالصحة فقط لحوز الاول مما الحسن ايضا والثانى ما كان فردا فيحمل تعدد وصفيه على اختلاف مرتبته عندهم فقال بعضهم انه حاز من القبول اعلى مراتبه فهو صحيح وقال آخرون لم يصل لذلك فهو حسن وعلى هذا

هو ابن ماجه وأبو بكر احمد بن الحسين البيهقي وفي الباب احاديث كثيرة والله اعلم

﴿ باب ما يتول إذا خلع ثوبه لغسل أو نوم أو نحوها ﴾

روينا في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستر ما بين أعين الجن

فيكون على تقدير «أو» أي حسن أو صحيح وما وصف بالصحة أعلى مما وصف بهما لان الصحة مجزوم بها في الاول بخلافها فيما ذكرناه والله أعلم (قوله هو ابن ماجه) يعني محمد صاحب السنن ابن ماجه فاجه لقب والده يزيد وقد بسطنا ما يتعلق بذلك في ترجمة ابن ماجه عند اول ذكره في الفصول وكان حق هذا انتقير المذكور في الاصل هنا ان يذكر هذا ويترك بمد حوالة عليه والله أعلم وكما رواه من ذكر اخرجه احمد كما في المشكاة وفي الجامع الصغير اذا توضأتم فابدوا بياهكم وعزاه الى تخريج ابن ماجه من حديث ابى هريرة (قوله وفي الباب احاديث كثيرة) يأتي بعضها في أدب الاكل ومنها في الصحيح حديث ابى هريرة مرفوعا اذا اتى احدكم فليبدأ باليمين الحديث ومنها ما أخرجه (١) بسند جيد عن عبد الله بن ابى طاحه قال قال صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فلا ياكل بشاله واذا شرب فلا يشرب بشاله واذا أعطى فلا يعطى بشاله أو رده الحافظ.

(باب ما يقول اذا خلع ثوبه لغسل أو نوم أو نحوها)

الظاهر أن يقال أو نحوها لان العطف فيه بأو التي هي لاحد الشيين الآن يقال أو هنا للتنويع للشك ونحوه مما يكون الحكم فيه لاحد الامرين واذا كانت للتنويع بمنزلة

وَعَوَزَاتِ بَنِي آدَمَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْرَحَ ثِيَابَهُ

الواو والمطابقة بعدها هو الاصل والافراد بخلافه وقد صرح في المنفى نقلا عن الامدي وقال انه الحق بوجوب المطابقة بعدا والى للتنوع اه «اعلم» ان المتناقضين الواو المحرم على المكاب كشف العورة وان كان خاليا لكنها في الخلوة للرجل سوء تاه فقط وللحرة ما بين سرتها وركبتها بخلافها في الصلاة ونحوها وحرمة كشفها ما لم يكن لحاجة من غسل وقضاء حاجة ونحوها وقد يحرم كشفها مع ذلك بان يكون ثم من ينظر ممن يحرم النظر عليه اليها قال في شرح العباب وانما حرم في الخلوة تادبا مع الله تعالى وفي الخبر قاله الله احق أن يستحيا منه وأورد انه لا يخفى عليه شيء ولا يستر عن بصره ساتر فيستوي بالنسبة اليه تعالى وجود الساتر وعدمه وأجيب بانه تعالى وان كان علمه... (١)...

وما (٢) وهو وصول صلته الفعل الذي يتعلق به الظرف بعدها وخبر المبتدأ (٣) قوله أن يقول الخ أي قوله الخ في شرح الترمذي للعراقي هل المراد ستر العورة عن أن ينظروا اليها أو عن أن يبتئوا بها اه أي كل محتمل له (قوله وعورات) باسكان الواو وقرىء بفتحها وتقدم مافيه والتقييد ببني آدم وبالرجل لكونهم اكمل هذا النوع وإلا فبنات آدم والمرأة كذلك (قوله اذا أراد أن يطرح ثيابه) اذا ظرف ليقول أي يقول وقت ارادته طرح الثياب قال العراقي في قوله في حديث ابى سعيد «اذا رفع الرجل ثوبه» محتمل أن يراد اذا أراد رفعه ولو بعد دخوله الخلاء ويحتمل أن يراد عند شروعه في رفع ثوبه ويحتمل ان يراد بحديث ابى سعيد اذا كان قنمها الحاجة في القضاء في مكان لا يبنى فيه للمكان الذي يتخلى فيه وانما نهى عن الكلام عند قضاء الحاجة دون ما قبل الشروع فيه اه كلامه وهو بعينه جار في رواية أنس التي في الكتاب قال وظهر الحديث

(١) بياض بالاصل ، والاقط هو الكلام على أول الحديث (٢) اي في قوله (ما بين اعين الجن) . ع (٣) اي لفظ (ستر) . ع

بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

﴿ بَابُ مَا يَقُولُ حَالِ خُرُوجِهِ مِنْ بَيْتِهِ ﴾

روينا عن

يعني حديث على رضي الله عنه الاتي المذكور عند الترمذي أن التسمية إنما تكون سترًا من أعين الجن عند قضاء الحاجة من دخول الخلاء وغيره دون ما اذا كشف عورته لغير ذلك وان كان لحاجة ويحتمل أن جميع ما يجوز الكشف فيه للحاجة من الاغتسال والتداوى ونحوها يحصل الستر عن رؤية الجن لعورته بالتسمية وإنما ذكر لفظ الخلاء طمويه مخرج الغالب في كشف العورة لذلك ويدل عليه حديث المعمرى في عمل يوم وليلة «ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم اذا أراد أن يطرح ثيابه قال بسم الله الذي لا اله الا هو» فهم أعم من دخول الخلاء ومن الرفع لقضاء الحاجة وفي رواية اذا نزع أحدكم ثوبه ثم ظاهر الحديث أن العورة مادامت مستورة فلا يتسلط الشيطان على رؤية عورته وأما إنه براكم هو وقبيله الآية فالظاهر رؤيتهم لا لما لا يمتنع رؤيته من العورة على غيرهم اه (قوله باسم الله) أي أتحصن من الشيطان باسم الله فيسن أن يقول ذلك فيؤخذ منه ان الانسان متى كشف عورته في الخلوة سن له أن يقول الذكر المذكور حتى يكون ذلك مانعا للجن من رؤية عورته

(باب ما يقول حال خروجه من بيته)

ومثل البيت المنزل الذي يسافر منه المسافر وقضية الترجمة انه يأتي بالاذكار حال الخروج وهو قضية ظواهر الاخبار لكن عبر المصنف في مناسكها الكبرى بقوله اذا أراد الخروج فالسنة أن يقول ما صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا خرج اللهم اني أعوذ بك ان أضل النخ قال شارحها ابن حجر قوله اذا أراد الخروج ينافية قوله عقبه في الحديث اذا خرج من بيته الموافق لتعبير الراوى بقوله ما خرج رسول الله صلى

أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَسْمَهَا هِنْدُ أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ

الله عليه وسلم من بيته معها الا رفع بصره الى السماء وقال الخ قال الحافظ رواه
ابو داود من طريق مسلم بن ابراهيم اه الا ان يؤول خرج بأراد على حد فاذا
قرأت القرآن، وفيه وقفة ثم رأيت بعضهم كابن جماعة عبر بقوله السنة اذا خرج ان
يقول، وذكر ما قاله المصنف، فالأخذ به أولى الا أن يرد ما يصرفه عن ظاهره اه
ثم ما ذكره الشارح من الصباح لا يخص هذا القول بذلك الزمن لان ذلك
بعض أفراد العام لا يخصه وكذا اطلاقه المصنف في الترجمة ولم يقيده بالخرج
وقت الصباح والله اعلم (قوله ام سلمة) هي ام المؤمنين رضي الله عنها قال المصنف
واسمها هند وهذا هو الصحيح المشهور بل زعم الحافظ ابن حجر في اطراف
مسند احمد انه لا خلاف فيه قال تلميذه الفلقشندي وليس بجيد فقد قيل اسمها
رملة اه ولاك ان نجيب عن جانب الحافظ بان هذا الخلاف لضمه نزل منزلة
العدم ومثل هذا كثير في كلامهم قال ابن الوردي في تحفته

الكلمات ليس فيها خلف الاسم ثم القمل ثم الحرف

مع ان ابن صابر يخاف في الحصر في الانواع ويزيد نوعا رابعا سماه خالفة الا انه
نصفه لم ينظر اليه وكذا هنا قال الحافظ ابن الاثير في اسد الغابة وقيل اسمها رملة
وابس شيء اه وأبوها ابوامبة واختلف في اسمه فقيل حذيفة وقيل سهل وقيل زهير
وقيل هشام بن المغيرة بن عمرو بن مخزوم، القرشية الخزومية كنيته ابنا سلمة ابن ابي
سلمة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة اربع وقيل ثلاث وقال ابن عبد البر سنة
ثنتين من الهجرة بعد وفاة زوجها ابى سلمة عبد الله بن عبد الاسد الخزومي
وعقد عليها في شوال وابنتي بها في شوال قال في المنهم قال أبو محمد عبد الله بن
على الرشاطي هذا وهم شنيع وذلك لان زوجها اباسلمة شهد أحدا وكانت في

شوال سنة ثلاث فجرح فيها جرحا اندمل ثم انتفض به فتوفي منه ثلاث خلون من جمادى الآخرة سنة اربع وانقضت عدة أم سلمة في شوال سنة اربع وبني بها عند انقضائها وقد ذكر ابن عبد البر هذا في صدر الكتاب وجاء به على الصواب اه وخيرها صلى الله عليه وسلم بين ان يسميها عندها ويسمى لنسائه وان يثلث لها ويدور عليهم فاخترت التثليث وهي أول من هاجر الى أرض الحبشة وزوجها ابو سلمة قال ابن سعد هاجر بها زوجها الى أرض الحبشة المهاجرين جميعا فولدت له هناك زينب وسلمة وعمرة ودرة ويقال انها ازلت ظمينة دخلت المدينة مهاجرة وكانت من أجمل النساء وشهدت فتح خيبر وهي التي اشارت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ان يخرج الى اصحابه ويدعو الخالق ولا يكلمهم ففعلوا ورأت جبريل في صور دحية خرج حديتها الستة وغيرهم روى لها عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثمائة حديث وعثمانية وسبعون حديثا اتفاقا منها على ثلاثة عشر وانفرد البخاري بثلاثة وسلم بخمسة كذا قال القلقشندي في شرح العمدة لكن في شرحها للفاكهاني وفي كتاب التنقيح لابن الجوزي والرياض للعامري وانفرد مسلم بثلاثة عشر والله اعلم وماتت سنة اثنتين وستين وقيل سنة ستين وقيل احدى وستين وصححه ابن عساکر وقيل اربع وستين وقيل تسع وخمسين ودفنت بالمقبع وقال محارب بن دثار ووصت ان يصلى عليها سميد بن زيد ونظر فيه بانه مات قبلها سنة خمسين وصلى عليها أبو هريرة قال الذهبي غلط فيه الواقدي فان ابا هريرة مات سنة سبع وخمسين وطال عمرها عانت تسعين سنة وقيل اكثر وهي آخر امهات المؤمنين وفاة رضي الله عنها (قوله قال) اى على سبيل تمام الامة ما ينفعها عند معاشرتها اذ من خرج من بيته احتاج لمعاشرة الناس ومن كان كذلك لا بد ان يكون جاريا على

بِاسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أَضَلَّ

سنن الاستقامة محفوظا من الاغيار ظاهرا وباطنا ولا يحصل له ذلك الا بالتوجه
اليه تعالى في حصوله من الذلة والانكسار فعلمه صلى الله عليه وسلم كيفية سؤال
ذلك فبسؤال تثبیت الاقدام على الصراط استقيم بان لا يحصل له ولا مته زلل في
الدين بتركه بالكيفية ولا ضلال بان يقصر في القيام به على وجهه هذا ما يتماق
بالحق ولا ظلم لاحد من الخلق ولا جهل بحقوق الله تعالى او احد من خلقه فالعطف
في الاربعة المذكورة للتأسيس دون التاكيد، وافاد الطيبي وجهها آخر للتأسيس
فقال اذا خرج الانسان من منزله لا بد أن يعاشر الناس فيخاف ان يعدل عن
عن الطريق القويم فاما ان يكون في امر الدين فلا يخلو من ان يضل أو يضل
أو في امر الدنيا فاما ان يظلم او يظلم او بسبب الاختلاط والمعاشرة فاما ان يجهل
أو يجهل عليه فاستعيد من جميع هذه الاحوال بلفظ سلس موجز وراعى المطابقة
المعنوية والمشاكاة اللفظية كتوله

الا لا يجهلن احد علمنا * فتجهل فوق جهل الجاهلين

ويعضد هذا التاويل الحديث الثاني فقوله هديت مطابق لقوله ان اضل أو اضل،
وقوله كفيت لقوله اظلم او اظلم وقوله ووقيت لقوله اجهل ويجهل على اه (قوله
باسم الله) اى استعين على كل مرام باسمه تعالى وسبق معنى التوكل والمراد من
«على» فى امثال هذا المقام فى آخر خطبة الكتاب. وفى شرح المشكاة المقصود
اى من قول توكلت على الله طلب الاستعلاء بالله على سائر الاعراض والمقاصد
لتصحبها اعانته واطفه وتيسيره وتحفظها قدرته من اعتراء قصور أو فتور (قوله
اضل) يفتح أوله من ضل الماء فى اللبن غاب أي اغيب عن معالى الامور بارتكاب
نقائصها واستحسان، قباؤها قابوه بالقصور عن أداء مقام العبودية (قوله او اضل)
بضم فكسر مبنى للمعلوم اى اضل غيرى او بضم ففتح مبنى للجهول اى يضلنى غيرى (او

أَوْ أُذِلَّ أَوْ أُذِلَّ أَوْ أُظْلِمَ أَوْ أُظْلِمَ أَوْ أُجْهِلَ أَوْ يُجْهِلَ عَلَيَّ» حديث صحيح رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه قال الترمذي حديث حسن صحيح هكذا في رواية أبي داود أن أضلَّ أو أُضِلَّ أو أُذِلَّ أو أُذِلَّ وكذا الباقي بلفظ التوحيد وفي رواية الترمذي أُعُوذُ

ازل) بفتح فكسر اي انزل عن الطريقة المستقيمة الى هوة ضدها الغلبة الهوى والاعراض عن اسباب التقوي والانهماك في تحصيل الدنيا من زلت قدمه وقع من علو الى هبوط وانزلة المكان المزلق الذي لا تثبت عليه الرجل وبما ذكر ظهر ان استعمال ازل هنا فيه نوع تشبيه (أو ازل) بضم فكسر اي أوقع غيري في هوة المعاصي ودرك النقائص، أو بضم ففتح اي يستولي علينا العدو حتى يزانا عن المقامات العلية الى السفاسف الدنية (أو اظلم) بفتح فكسر اي اظلم غيري من الظلم وضع الشيء في غير محله او التصرف في حق النير (أو اظلم) بضم ففتح اي اظلم من احد من العباد (أو اجهل) اي اجهل الحق الواجب على (أو يجهل على) قال الما قول أو يجهل على شيء (١) ليس من خلقي نحو ما جاء في الحديث من استجهل مؤمنا فعليه انه اي حمله على شيء ليس من خلق المؤمنين فينضب عنه فائه على من احرجه لذلك اه (قوله حديث صحيح) قال الحافظ صححه الحاكم من طريق عبد الرحمن بن مهدي وقال انه على شرطهما فقد صحح سماع الشعبي من أم سلمة وخالفه ابن الصلاح فقال لم يسمع الشعبي من أم سلمة وعائشة وقال ابن المديني في العمل لم يسمع من أم سلمة فالحديث منتطح وادل من صححه سهل الامر فيه لكونه من الفضائل ولا يقال يكتفى بالماصرة لان محل ذلك ألا يحذر الجزم بانتفاء التقاء المتماصرين اذا كان النافي واسع الاطلاع مثل ابن المديني اه (قوله رواه أبو داود الخ) وكذا رواه

(١) (أو يجهل على شيء) لعله (اي اجمل على شيء) . ع

بِكَ مِنْ أَنْ نَذَلَكَ وَكَذَلِكَ ذَنْبِي وَنَظْمِي وَنَجْمِي بِلَفْظِ الْجَمْعِ * وَفِي
 رَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ مَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْتِي إِلَّا
 رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ وَفِي رَوَايَةٍ غَيْرِهِ كَانَ
 إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ *

أحمد والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين قال الحافظ وهذا اللفظ
 الذي أورده المصنف من حديث أم سلمة إلا أنه زاد بعد توكلت «لا حول ولا
 قوة إلا بالله» وفي آخره «أو أبني أو يبقى على» قال ورواه الطبراني من حديث بريرة
 وأورده من حديث أم سلمة بلفظ «كان إذا خرج من بيته قال بسم الله رب أعوذ
 بك أن أزل أو أضل أو أظلم أو أظلم أو أجهد أو يجهد على» وقال رواه أحمد
 والنسائي وابن ماجه والحاكم عن أم سلمة وزاد ابن عساكر أو أن ابني أو يبنى
 على وأورده من حديثها أيضا بلفظ «كان إذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على
 الله اللهم أنا نعوذ بك أن نزل أو نضل أو نظلم أو نظلم أو نجهد أو يجهد علينا»
 وقال رواه الترمذي وابن السني عن أم سلمة اه قال الحافظ وكذا رواه النسائي
 في الكبرى قال ولم أره في شيء من الطرق بالنون إلا في رواية وكيع يعني التي
 عند الترمذي والنسائي وكذا زيادة توكلت على الله ولا رأيت في شيء من الطرق
 بزيادة أزل وأضل بضم الهمزة فيهما إلا في رواية مسلم بن إبراهيم التي رواها
 عنه أبو داود كما تقدمت الإشارة إليها أول الباب اه ومما ذكره يلم أن عزو
 الرواية باللفظ الذي خرجه المصنف لرواية الترمذي ليس المراد منه أنه بهذا اللفظ
 فيه إذ هو فيه بضمير الجمع لا المفرد كما بينه المصنف ولفظ أبي داود عنها ما خرج
 من بيتي إلا رفع طرفه إلى السماء فقال اللهم اني اعوذ بك أن أزل الخ والباقون
 روه كما رواه الترمذي إلا أنهم روه بالافراد كما أورده المصنف وحينئذ قال أبو داود

ورويناه في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم عن أنس رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَالَ يَعْنِي إِذَا خَرَجَ
مِنْ بَيْتِهِ بِاسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

ليس في روايته قوله بسم الله توكلت على الله بل هو في رواية غيره ممن ذكر كما
أشار اليه المصنف بقوله وفي رواية غيره أي غير أبي داود من باقي الاربعة كان
إذا خرج من بيته قال كما ذكرناه وفي سلاح المأو من بعد ذكره ان الاربعة اخرجوه بلفظ
الترمذي ولفظ أبي داود ما خرج الخ وذلك يقتضى ان رواية ابن ماجه موافقة لما
في الاربعة لكن في المشكاة ان رواية ابى داود وابن ماجه متفقة ولفظ ابن ماجه
عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من منزله قال اللهم انى
أعوذ بك الخ وبه يعلم انها ليست موافقة لرواية ابى داود خلافا لما تقتضيه عبارة
المشكاة لان في رواية ابى داود ان الخروج من منزل أم سلمة وفي ابن ماجه انه
من منزله صلى الله عليه وسلم ويزيد أبو داود في روايته قولها الا رفع طرفه الى
السماء ولا لباقي الاربعة لانه تنص من روايته باسم الله توكلت على الله وقد اشار
الى ذلك الحافظ فقال قد جمع الشيخ هذه الزيادة يعنى باسم الله وما بعدها مما سبق
ذكره في كلامه فى سياق الحديث ولا وجود لها مجموعة فى شيء من الكتب
الاربعة التى عزاه اليها ويمكن أن يقال بين الجميع تقارب والخلاف يسير وجرت
عادة بعض الحديثين بالمسماحة فى ذلك والله أعلم * والحاصل أن رواية ابى داود
مخالفة لرواية غيره من باقى الاربعة من وجوه : كون الخروج من بيتها وتقص باسم
الله توكلت على الله من الاول والافراد فى قوله أضل وما بعده لكن المخالف فى
الاخير الترمذي وابن السني والمخالفة الاولى يسيرة لان بيتها بيته صلى الله عليه وسلم
فلا خلاف فى المعنى وقاعدة زيادة الثقة مقبولة تقتضى العمل بما زاد من ألفاظ الدعاء
ولو فى بعض الروايات والله اعلم (قوله ورويناه فى سنن أبى داود) فى الترغيب

بلفظ « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا خرج الرجل من بيته فقال باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له حينئذ هديت وكفيت ووقيت فتنحى عنه الشيطان » رواه الترمذى وحسنه والنسائى وابن حبان فى صحيحه ورواه ابوداود ولفظه قال إذا خرج الرجل من بيته فقال باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له حينئذ هديت وكفيت ووقيت فيتنحى الشيطان فيقول شيطان آخر كيف لك برجل قد هدى وكفى ووقى وفى السلاح بعد ذكره بلفظ ابى داود وقال واللفظ له : ورواه الترمذى وقال حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه اه والحديث باللفظ الذى رواه المصنف خرجه الترمذى وقضية عادة المحدثين فى تقديم ذكر من اللفظ مرويه أن يقال هنا وروينا فى جامع الترمذى وسنن أبى داود لانه رواية أبى داود ليست باللفظ الذى أورده المصنف كما عرفت ولكن قدم أبوداود فى الذكر لتقدمه فى الرتبة والله أعلم * « تنبيه » سبق عن الجامع الصغير من حديث الطبرانى عن بريدة كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى أعوذ بك أن أضل الخ فاقاد انهما حديث واحد اقتصر على كل من طرفيه جمع واذا ذكر تقدم هذا الذكر على ما فى الحديث قبله وظاهر أن رواية التكلان على الله كراية توكلت على الله فى تقديمها على ما ذكر وكأن حكمة ذلك أن تعود بركة التسمية وما بعده (١) على الاستعاذة فيحصل (٢) والله اعلم وظاهر انه لا يحتاج الى قوله باسم الله توكلت على الله المذكور فى الذكرين لان القصد منه حاصل بذكره مرة وكذا جاء فى الحديث عند الطبرانى (قوله يقال له) الجملة الفعلية خبر من الموصول الاسمى قال ابن حجر فى شرح المشكاة وزين العرب فى شرح الصابيح يقال له اى يناديه ملك يباعد الله

(١) (بعده) املها (بعدها) . ع (٢) (فيحصل) اى المقصود من الاستعاذة . ع

كفيت ووقيت وهديت وَتَنَجَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ» قال الترمذى حديث
حسن زاد أبو داود في روايته

هديت اطلع وفي تخصيص كون الفاعل المحذوف ملكا يحتاج (١) الى توقيف ولفظ الخبر
محمتم لكونه تعالى يقول ذلك لذلك القائل جزاء مقاله المذكور وجملة هديت وما بعده
مقول القول وهديت اى رزقت الوصول الى المقام الكامل اى حقيقة الهداية بسبب
استماعتك بامر الله على سلوك ما انت بصدده (قوله كفيت) اى كفيت كل هم دينوى
اوأخروي بواسطة توكلت بلى الله قال صلى الله عليه وسلم لو توكلتم على الله حق توكله
لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتعود بطانا * وقال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه
(قوله ووقيت) اى حفظت من شر اعدائك من الشياطين والجن بواسطة صدقك فى
تفويض جميع الامور لبارئها بسلبك الحول والقوة عن كل احد وانباتها له تعالى
وحده ربما تقررتلم وجه قول العاقولى فى شرح المصاييح فى الخبر لف ونشر مرتب
فقوله «بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا الله» «لف» وقوله «هديت وكفيت
ووقيت» نشر اه ووقع فى رواية لم يخرجها المصنف فى الاذكار زيادة «حميت»
قبل قوله هديت وكانه من باب الاجمال ثم التفصيل لان فى الهداية حمية من
العوابة وفى الكفاية والوقاية سلامة من شر الاعداء فى البداية والنهاية فقيه اجمال
ثم تفصيل وهو فى النفس اوقع وللسامع بسبب استقراره انفع وتقدم كلام الترمذى،
فى حال الحديث وبه يعلم ما فى كلام المصنف نفع الله به من اختصار قوله غريب
اوا ليس فى اصله ذلك والله اعلم (قوله قال الترمذى حديث حسن) عبارة الترمذى
حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وقال الحافظ رجاله رجال الصحيح ولذا
صححه ابن حبان لكن خفيت عليه علمته قال البخارى لا اعرف لابن جريج

فيقول بعني الشيطان لشيطان آخر كيف لك برجلٍ قدهُدِي وكني ووقى

عن اسحاق يعني ابن عبد الله بن ابي طلحة الراوى عن انس الا هذا ولا اعرف له منه سماعا قال الدارقطنى ورواه عبد المجيد بن عبدالمزيعن ابن جريج قاه حدثت عن اسحاق ، وعبد المجيد اثبت الناس في اسحاق قال الحافظ وجدت لحديث انس شاهدا قوى الاسناد لكنه مرسل عن عون بن عبدالله بن قبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال « اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله حسبي الله توكلت على الله قال الملك كفيت وهديت ووقيت » اه (قوله فيقول بعني الشيطان لشيطان) آخر هذا التقدير على اثبات اللام في شيطان المذكور وكذلك هو في المشكاة ففاعل يقول مقدر يعود على الشيطان المذكور في قوله فتنجى له الشيطان كما اشار له بقوله بعني الشيطان فأتى بال المهديّة والذمي في الترغيب والسلاح فيقول شيطان آخر بحذف اللام فيكون شيطان المذكور فاعلا وحذف الشيطان المقول له ذلك المقال والله اعلم بحقيقة الحال * فان قلت * بسم علم ذلك الشيطان انه استجيب للفاضل واعطى ذلك * قلت * من الامر بالام ان كل من ذكر بهذه الكلمات المرغب فيها من حضرته صلى الله عليه وسلم اعطى ذلك وعبر ابن حجر في شرح المشكاة بقوله ان كل من دعا بهذا الدعاء المرغب فيه استجيب له اه ولا يظهر كون ما في الخبر دعاء اذ ما فيه انما هو تحصن باسمه وتقوى به اليه وخروج عن السوي وانطراح بين يديه والله اعلم ، ثم (قوله كيف لك الخ) مقول ذلك الشيطان القرين المتنجى عنه اجلالا لتلك الاذكار للشيطان الاخر الذى ارسله ابليس او بعض جنده ليغويه كيف لك اى كيف تظفر بمن اعطى هذه الخصال الهداية والكفاية والوقاية قال الما قولى انه حال من فاعل يتيسر وكان تقديره كيف يتيسر لك الاغواء حال كونك برجل الخ اه وقولا (قدهدى) ووصف رجل والمعنى كيف يتيسر لك ان تظفر برجل اى باغواء رجل موصوف بهذه الاوصاف مخموف بهنه

* وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السنن عن أبي هريرة رضي الله عنه
 « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج من منزله قال بسم الله،
 التَّكْلَانُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ »
 باب ما يقول إذا دخل بيته

النعوت اللطاف وقال ابن حجر اي برجل قد استجيب له ادعاه من تلك
 الثلاثة فحينئذ قد هدى وكفى ووقى اه وفيه ما عرفت الا ان يقال لما كان
 الايمان بذلك الذكر سبباً لحصول هذه الامور صار الايمان به كالدعاء بها نظير
 ما قيل في اطلاق الدعاء على نحو قول لا اله الا الله الخ في الحديث الاتي في دعاء
 الكرب ودعاء عرفة ان شاء الله تعالى والله اعلم (قوله وروينا في كتابي ابن ماجه
 وابن السنن) زاد في الجامع الصغير والحاكم في المستدرک وقال المسخاوي في «الابتهاج
 باذكار المسافر والماج» اخرجه البخاري في الادب المفرد والحاكم وصححه مع ان
 في سنده من ضعف والصواب انه حسن لشواهده اه (قوله التكلان) قال
 المصنف في التهذيب التوكل الاعتماد يقال توكلت على الله او على فلان توكلت اي
 اعتمدت عليه والاسم التكلان بضم التاء واسكان الكاف اه وفي شرح مسلم
 قبيل كتاب الايمان التكلان بضم التاء المثناة واسكان الكاف اي الاتكال ثم
 ظاهر حصول المطلوب بكل من اللفظين لتمدد الراية والراوي وليس من نحو
 ظلمنا كثيراً بالثلاثة او بالوحدة (١) لان ذلك حصل الشك في لفظه راوي فطلب فيه
 الاحتياط الاتي ولا كذلك ما نحن فيه والله اعلم

باب ما يقول إذا دخل بيته

(١) اي فدعاء (المهم اني ظلمت نفسي ظلمنا كثيرا الخ) ع

(٢٢ - فتوحات - ل)

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ بِاسْمِ اللَّهِ ، وَأَنْ يُكْتَبَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَنْ
يُسَلِّمَ سَوَاءَ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَدْنَى أُمَّ لَا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى « فَإِذَا دَخَلْتُمْ
بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً » *
وروينا في كتاب الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم

(قوله قال تعالى (١) فإذا دخلتم بيوتا) قال ابن الجوزي في « زاد المسير » فيها ثلاثة أقوال
أحدها بيوت أنفسكم سلموا على أنفسكم وعيالكم قاله جابر بن عبد الله بطاوس
وقتادة، والثاني أنها المساجد فسلموا على من فيها قاله ابن عباس، والثالث بيوت
الغير فالمني إذا دخلتم بيوت غيركم فسلموا عليهم قاله الحسين (قوله تحية) قال الزجاج
هي منصوبة على المصدر لأن قوله فسلموا بمعنى خيوا أي يحيى بضمك بضمها تحية من
عند الله قال مقاتل مباركة بالأجر طيبة أي حسنة اه قال القرطبي ووصفها
بالبركة لأن فيها الدعاء واستجلاب مودة المسلم عليه ووصفها أيضا بالطيب لأن
من سمعها يستطيبها اه ولا يخفى بعد القول الثالث الأخير وإن اقتصر عليه
العلامة الكبير البيضاوي في التفسير عن سياق الآية ومناسبة فسلموا على أنفسكم
لكن قربه بقوله فسلموا على أهلها الذين هم منكم ديناً وقرابة اه ومثله في النهر
واقصر الإمام الواحدى على نقل القولين الأولين وأشار إلى اعتماد القول الأول
لأن عليه المعول وعبارته فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم هذا في دخول الرجل
بيت نفسه والسلام على أهله ومن في بيته قال قتادة إذا دخلت بيتك فسلم على
أهلك فهم أحق من سلمت عليه فإذا دخلت بيتاً لا أحد فيه فقل السلام علينا

وعلى عباد الله الصالحين * حدثنا ان الملائكة ترد عليه ، وقال ابن عباس هو المسجد اذا دخلته فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين * قلت في النهر لابن حيان قال ابن عباس المساجد اذا دخلتموها فسلموا على من فيها وان لم يكن فيها أحد قال السلام على رسول الله وقيل يقول السلام عليكم يعني الملائكة ثم يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اه قال الحافظ أخرجه عنه ابن المبارك في كتاب الاستئذان بسند صحيح قال وأخرج البيهقي مثله في الشعب باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي ومجاهد والحسن والحكم ابن عيينة اه روي الواحدى باستاده الي جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلتم بيوتا فسلموا على اهلها واذا طم أحدكم طعاما فليذكر اسم الله على طعامه فان الشيطان اذا سلم احدكم لم يدخل بيته واذا ذكر اسم الله على طعام قال لا مبيت لكم ولا عشاء وان لم يسلم حين يدخل ولم يذكر اسم الله على طعامه قال أدر كنتم العشاء والمبيت وقوله «تحية من عند الله» قال ابن عباس هذه تحية حياكم الله بها وقال الفراء أى ان الله امركم ان تعملوا طاعة له وقوله «مباركة» قال ابن عباس حسنة جميلة وقال الزجاج اعلم الله ان السلام مبارك طيب لنا فيه من الاجر والثواب اه كلام الواحدى وقوله عن ابن عباس اي هذه تحية تقرير لبيان المعنى لا للاعراب فلا يخالف النصب في ذلك والله اعلم * وفي تفسير القاضى البيضاوى وعن انس انه عليه الصلاة والسلام قال متى لقيت احدا من امتى فسلم عليه بطل عمرك واذا دخلت بيتك فسلم عليهم يكثر خير بيتك وصل صلاة الضحى فانها صلاة الاوابين الابرار اه وقضية كلام الحافظ بن حجر في نخب احوادث الكشاف صنف الخبر والله اعلم وقد سئل عن حاله أيضا فصنف فيه جزءا أورده السخاوى فيما جمعه من فتاوى الحافظ ابن حجر وسياتي كلام الترمذى في حديث أنس الذى أورده المصنف وهو قريب من الحديث الذى أورده القاضى (قوله

« يَا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَىٰ أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِكَ »

قال الترمذی حدیث حسن صحیح *

یابنی (تصغیر ابن لان أصله بنو فحذفت لامه اعتبارا وعوض منها الالف فاذا صغر صار بنیو فیعمل كأعلال سید وهـ واذا لم یضف یضم أوله إن أرید به معین والا فینصب لفظا كسائر المفردات النكرات فی النداء وان أضيف الی یاه المتكلم فقال المرادی فی شرح الألفية اذا كان فی آخر المضاف الی یاه المتكلم یاه مشددة كني قيل یابنی أو یابنی أی بالكسر والفتح لاغیر علی التزام حذف یاه المتكلم فرارا من توالی الیآت مع أن الثالثة كان یختار حذفها قبل وجود اثنتین ولیس بسد اختیار الشيء الا لزومه والفتح علی وجهین أحدهما أن یكون یاه المتكلم أبدلت ألفا ثم التزم حذفها لانه بدل مستثقل والثانی أن یقال ثانیة یابنی یابنی حذفتم ثم أدغمتم اولاهما فی یاه المتكلم ففتحت لان أصلها الفتح اه وقال المصنف فی آخر كتاب الادب من شرح مسلم وبالوجهین قرىء فی السبع وقرأ بعضهم باسكانها، وفی هذین الحدیثین جواز قول الانسان لنی ابنه ممن هو أصغر منه سنا یا ابنی أو یابنی مصغرا ویاولدی ومعناه التلطف وانك عندی بمنزلة ولدی فی الشفقة وكذا یقال لمن هو فی مثل سن المتكلم یاأخی للمعنی الذي ذكرناه واذا فسد التلطف كان مستحبا كما فعله النبی صل الله علیه وسلم اه (قوله یكن بركة) اسم یكن ضمیر عائذ الی السلام المفهوم من سلم نظیر قوله تعالی اعدلوا هو أقرب للتقوی أی العدل المفهوم من اعدلوا أقرب للتقوی والسلام علی الاهل اذا دخل سنة مؤكدة كما دل علیه هذا الخبر وما فی معناه وفیه الفائدة الجمیلة والثمرة الجمیلة فینبغی المداومة علی ذلك وفی الخبر اقتباس من الآیة السابقة (قوله قال الترمذی حدیث حسن صحیح) وكذا فی الترغیب للمندری وعبارته رواه عن زید عن سمید بن المسیب وقال حدیث حسن صحیح

وروينا في سنن أبي داود عن أبي

لكن في السلاح حسن صحيح غريب ثم راجعت أصلى من الترمذى وفيه كما في السلاح زيادة غريب وسبق الجواب بان مثل هذا محمول على اختلاف الاصول في ذلك أو الاكتفاء بالمقصود من الاوصاف فان الذي أشار اليه المصنف التزام بيان حاله من الصحة والحسن والضعف، والغرابه لاننا في الاولين ففي الصحيح كثير من الافراد المطلقة والله أعلم ثم رأيت الحافظ حمله على ذلك فقال هكذا أخرجه الترمذى وقال حديث غريب كذا في كثير من النسخ المعتمدة منها بخط الحافظ على الصمدى ووقع بخط الكروجى حسن صحيح وعاميه اعتمد في الاذكار وفيه نظر فان على بن زيد أى الراوى عن سعيد بن المسيب عن أنس وان كان صدوقا لكنه سيء الحفظ وأطلق عاميه جماعة الضعف بسبب ذلك وقد تكلم الترمذى على هذا فى موضع آخر فأخرج فى كتاب العلم بهذا السند حديثا آخر وقال حديث غريب لانعرف اسميد عن أنس غير هذا وسألت عن هذا الحديث محمد بن اسماعيل البخارى فلم يعرفه قال وقد روى عباد المنقرى عن على بن زيد عن أنس هذا الحديث بطوله وأخرج الترمذى فى كتاب الصلاة بهذا الاسناد حديثا آخر والاحاديث الثلاثة مختصرة من حديث طويل فى نحو ورقة وقد أخرجه أبو يعلى فى مسنده من طريق المنقرى عن على بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أنس قال الحافظ وقع لنا بعضه من وجه صحيح أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يابني ووقع لنا مقصود الباب من وجه فذكر مسنده الى سعيد بن زون قال كنت عند أنس فقال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه واذا دخلت منزلك فسلم على أهل بيتك بكثير خير بيتك قال وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر قال وسعيد المذكور فى روايتنا ضعيف عندهم قال العقيلي لا يثبت فى هذا شيء عن أنس والله أعلم (قوله عن أبي

مَأْتِكَ الْأَشْعَرِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاسْمُهُ الْحَارِثُ وَقِيلَ عَبِيدُهُ وَقِيلَ
 كَفَبٌ وَقِيلَ عَمْرُو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا وَاجَعَ
 الرَّجُلُ بَيْتَهُ فليَقُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَوْجِ وَخَيْرَ

مالك الخ) تقدم ذكر فضائله والخلاف في اسمه في باب فضل الذكر غير مقيد وكان
 موضع ذكر الخلاف في اسمه ذلك المكان وكان التأخير للنسيان ولا عيب فيه على
 الانسان قال الشاعر

وما سمي الانسان الا لنسيه ولا القلب الا انه يتقلب

(قوله و لَج الرجل) اى دخل يقال و لَج و لوجا وهو من مصادر غير المتعدى
 على معنى ولجت فيه قال الما قولى والتقييد بالرجل لشرفه والمرأة فيه كذلك
 وبيت الانسان نفسه جريا على الغالب فيقوله الانسان عند دخول منزل الغير
 ايضا (قوله الموج) بكسر اللام وروى فتحها واعترض بانه خلاف القياس لان
 ما كان فاؤه واوياً او ياء ساقط (١) في المستقبل فالفعل منه مكسور العين في المصدر
 والاسم وجاءت منه كلمات على خلاف الغالب قال زين العرب في شرح المعجم
 ومن فتح هنا فاما ان يكون سها او قصد مزاجته المخرج اى مكان الولوج
 واردة المصدر بهما تم واقدم من ارادة الزمان او المكان لان المراد الحيز الذي
 يأتى من قبل الولوج والخروج و يقترن بهما ويتوقع منهما وقال ابن حجر في
 شرح المشكاة ويرد بان الرواية تغيد اثبات ان هذا من غير الغالب ايضا اه
 وهذا فيه الاحتجاج على اثبات القواعد النحوية والصرفية بالاحاديث النبوية
 وهو ما اختاره ابن مالك ويظهر من صنيع المصنف في شرح مسلم اختياره لكن قال
 الجلال السيوطى في الاقتراح ما ثبت من الحديث انه لفظ رسول الله صلى الله عليه

(١) (ساقط) له (ساقطة) بالتأنيث والنصب . ع

وسلم فلا شك في صحة الاستدلال به بل ولا في علو رتبته في الاستدلال لانه
صلى الله عليه وسلم اوضح العرب وذلك نادر جدا انما يوجد في الاحاديث القصار على
قلة ايضا فان غالب الاحاديث مروى بالمعنى وقد تداولها المولدون قبل تدوينها
فروها بما ادت اليه عبارتهم فزادوا ونقصوا وقدموا واخروا وابدلوا الالفاظ
بالفاظ ولهذا تجد الحديث الواحد في القضية الواحدة مرويا على اوجه شتى بمبارات
مختلفة قال ومن ثم انكر على ابن مالك اثباته القواعد النحوية بالالفاظ الواردة
في الحديث، ثم نقل عن ابي حيان في شرح التسهيل كلاما اطنب فيه في الرد على
ابن مالك في ذلك، ما خصه ان هذه الطريقة اى اثبات القواعد النحوية بالفاظ
الحديث لم يسلكها احد من المتقدمين ولا من المتأخرين لان العلماء جوزوا
رواية الحديث بالمعنى، ومن ثم يختلف الفاظه فالضابط من الرواة انما يضبط
بالمعنى فقط لا اللفظ ولان اللحن وقع كثيرا فيما روى من الاحاديث لان كثيرا
من الرواة كانوا غير عرب بالطبع ولا يعرفون النحو فوقع اللحن في كلامهم وهم
لا يعلمون فحينئذ لا وثوق لنا بما يروى انه لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليصح به الاستدلال، قال ابو حيان ولما اورد البدر بن جماعة ذلك على ابن مالك
لم يجب بشيء ونقل السيوطى على ابن الصائغ ايضا ان السبب في ترك الأئمة
كسبويه وغيره الاستشهاد بالحديث تجوز العلماء نقله بالمعنى ولولا ذلك لكان
الاولي في اثبات اللغة كلامه صلى الله عليه وسلم لانه اوضح العرب، وقال السيوطى
ومما يدل لصحة ما ذهب اليه ابن الصائغ وابو حيان ان ابن مالك استشهد على
لغة اكلوني البراغيث بحديث الصحيحين « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة
بالنهار » واكثر من ذلك حتى صار يسميها لغة يتعاقبون وقد استدل به السهيلي ثم
قال لكنى اقول ان الواو فيه علامة اضرار لانه حديث مختصر رواه الزرار مطولا
مجردا فقال ان لله ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وقال ابن

المُخْرَجَ بِاسْمِ اللَّهِ وَلِجَنَانًا، وَبِاسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا، وَعَلَى اللَّهِ رَبِّنَا تَوَكَّلْنَا، ثُمَّ
 لَيْسَ اسْمٌ عَلَى أَهْلِهِ « لَمْ يَضَعْفُهُ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ،
 وَإِسْمُهُ صُدِيُّ بْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

الانباري في الانصاف في منعه في خبر كاد ، واما حديث كاد الفقرا ان يكون كقرا
 قاله من تغيير الرواة لانه صلى الله عليه وسلم افسح من نطق بالضاد اه قال
 بعض المحققين ولا ينبغي ان يصار الى هذا الاحتمال والا لارتفعت الثقة بسائر
 الروايات ولم يمكن الاستدلال بحديث نظراً الى ذلك الاحتمال اه وقد ذكر المصنف
 في شرح مسلم كلاماً مؤبدا لما ذكره هذا البعض نذكره ان شاء الله تعالى فيما
 يسن من اذكار الصلاة بعد التشهد (قوله عن ابي مالك الخ) (١) قال الحافظ قد حكي
 الشيخ الخلف في اسمه وبقي منه انه قيل فيه عامر وقيل عبيد الله بالاضافة
 ومنهم من سماه كعبا قال بعضهم ابن عاصم وقال بعضهم كعب بن كعب والتحقيق
 ان ابا مالك الاشعري ثلاثة الحارث بن الحارث وكعب بن عاصم وهذان مشهوران
 باسمهما والثالث هو المختلف في اسمه واكثر ما يرد في الروايات بكنيته وهو راوي
 هذا الحديث وقد اخرج الطبراني في مسند الحارث بن الحارث فوهم فانه غيره اه (قوله
 والخرج) بفتح الراء مصدر أو اسم مكان والاول كما تقدم ادلى (وله باسم الله) اي
 لا باسم غيره كما يؤذن به تأخير متملقه وهو قوله رلجنا اي دخلنا وسبق عن شرح مسلم
 للمصنف نقلا عن الكتاب وجوب اثبات الف اسم في امثال هذا المقام وهو في معظم
 الاصول التي وقفت عليها بحذفه (قوله وعلى الله ربنا توكلتنا) اي وعلى ربنا الذي ربانا بنعمه
 ومنها نعمة الابدان والامداد وكان هذه حكمة الاتيان به بعد الاسم الجامع توكلتنا
 فوضنا اهورنا كلها اليه ورضينا بتصرفه كيفما شاء (قوله ثم ليسم على اهله)
 اي على سبيل الاستحباب المتأكد (قوله لم يضعفه ابو داود) أي فهو عنده حسن
 اوصحيح (قوله عن ابي أمامة) بضم الهزة (قوله واسمه صدى بن عجلان)

(١) حق هذه القولة ان تكتب أول صفحة ٣٤٢ لكنها هنا في جميع الاصول مع

«ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: رَجُلٌ مَخْرَجٌ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ

صدي مصفراً ويقال الصدي بال كما يقال عباس والعباس وهو اسم ابى امامة بلا خلاف فسا يوجد في بعض النسخ من ابدال الصاد عينا من تحريف الكتاب وهو صدي بن عجلان الباهلي السهمي، وسهم بطن من باهلة وباهلة بنت سعد المشيرة نسب ولدها اليها وهم بنو مالك بن أعصر النطفاني، سكن صدي صرتم حصص من الشام روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حايث وخمسون حديثا اتفقا منها على سبعة وانفرد البخارى بثلاثة ومسلم باربعة وخرج له اصحاب السنن الاربعة مات سنة احدى او ست وثمانين عن احدى وتسعين سنة وقيل مات سنة مائة وست قيل وهو آخر من مات بالشام من الصحابة (قوله ثلاثة) مبتدا اي ثلاثة رجال او اصناف ولهذا التخصيص المراد جاز الابداء به مع كونه نكرة أو هو وصف المبتدأ المحذوف اي اشخاص ثلاثة وجملة (كلهم ضامن) في محل الخبر والمراد أن هؤلاء الثلاثة وعدم الله بما وعدمه به وعدا لا يخلفه فماد لازما لوعده الذي لا يخاف (قوله حتى يتوفاه فيدخله الجنة) أي يتوفاه في سبيله فيدخله الجنة مع الناجين او يخل روحه فيها حالا فيكون في أجواف طيور خضر تسرح في الجنة حيث شاءت تتنعم ما تنعم به الارواح أما الاجساد فتنعمها بنعيم الجنة يوم المعاد كما ذكره المصنف والقرطبي في شرحيهما على مسلم في كتاب الجهاد رقال العارف بن ابى حمزة «ورد نسمة المؤمن طائر أبيض تماق في شجر الجنة حتى يدها الله على اجسادها يوم القيامة» فمن يكون في شجر الجنة كيف يعرض على مقدمه بالعداة والمشي * والجواب انه يمكن الجمع من وجوه * منها انه صلى الله

مِنَ أَجْرِ وَغَنِيمَةٍ ،

عليه وسلم أخبر عن الشهداء انهم سميع ما عدا القتل في سبيل الله وقد وصف الذين قتلوا في سبيل الله بان ارواحهم في اجواف طير خضر فقد يكون باقى الشهداء السبعة ارواحهم تعلق في شجر الجنة ويكون الفرق بينهم وبين الذين قتلوا في الجهاد الا كل والشرب لا غير وينوم وبين غيرهم من المؤمنين دوام المقام في الجنة وغيرهم من المؤمنين يعرضون عليهم غدوة وعشية لان هذه الاخبار كلها صحاح والاخبار لا يدخلها نسخ واحتمل ان تعلق الارواح بشجر الجنة وليس يكون لها تصرف في الجنة الا غدوة وعشية تنظر لما نزلها ونزلها فيزداد بذلك سرورها . القدرة صالحة والظاهر في الخيط المسكين انه يكون له نصيب من هذا ونصيب من هذا اه وفي التمهيد أن المراد من قوله في هذا الخبر نسبة المؤمن أي من الشهداء وأيده بآيات واحاديث وعائيه فلا اشكال والله أعلم (قوله من أجر وغنيمة) هذا الخبر مصرح بعدم ذهاب الاجر بمجصول الغنيمة ومثله خبر مسلم أنا ضامن أن ادخله الجنة أو أرجعه الى مسكنه نائلاً ما نال من اجر وغنيمة الواو كما رواه بعض رواة مسلم ورواه أكثرهم بأو وهي لاحد الشيئين أو الاشياء واختلف العلماء فمنهم من اخذ بقضية أو، وجعلها مانعة جمع، وأن الحاصل للمجاهد احد الامرين ، إما الاجر من غنيمة أو الغنيمة من غير اجر ومنهم من جعلها مانعة خلواي لا يخلو من احدهما وقد يجتمعان له وجرى عليه ابن حجر في شرح المشكاة فقال في حل رواية أو : ما لفظه من اجر او غنيمة أوهما فأولمخ الخلو اه لكن قضية تقريره أن المجاهد قد يحصل له الغنيمة من غير اجر مع كونه مجاهداً في سبيل الله وفيه بعد الا ان يراد من غير أجر كامل فيوافق ما يأتي ومنهم من اخذ بقضية الواو وجعل أو بمعنىها وأيده بانها كذلك من غير شك من الرواة في ابى داود فيفوت على رواية او لانتفاء الجزم بها ، ثم على هذا هل تنفسر الغنيمة اجر المجاهد بحيث يكون

وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيَدْخُلُهُ
الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ

المجاهد بلا غنيمة اكثر نوابا ممن سام وغنم اولاً؟ قال المصنف في شرح مسلم في حديث ما من غازية تغزو فيصيبوا ويغنموا إلا تهجلوا بثلثي أجورهم ويقتل لهم الثلث: الصواب الذي لا يجوز غيره ان الغزاة اذ اسلموا وغنموا يكون أجرهم أقل ممن لم يسلم أو سلم ولم يغنم وان الغنيمة في مقابل جزء من أجر غزوهما فاذا حصلت فقد تعجلوا ثلثي أجرهم المرتب على النزول فتكون هذه الغنيمة من جملة الاجر وهذا موافق الأحاديث الصحيحة المروية عن الصحابة فمننا من لم يأكل من أجره شيئاً ومنا من أينت له ثمرته فهو يهدبها ولا تعارض بين هذا وقوله في الخبر الآخر ورجع بما رجع من أجر وغنيمة فان الذي فيه رجوعه بما نال من الاجر والغنيمة وليس فيه ان الغنيمة تنقص الاجر أولاً فهو رطاق وهذا مقيد فوجب حمله عليه اهـ (قوله ورجل راح الى المسجد) سبق أن الرواح اسم المسير في آخر النهار وهو معلوم أن الفعل المذكور شامل للغزو أيضاً (قوله حتى يتوفاه فيدخله الجنة الخ) اعلم أن صاحب المشكاة عزا هذا الحديث لسنن أبي داود ولم يذكر فيه هنا قوله حتى يتوفاه الله الخ ولم يذكره أيضاً في المصابيح ولعل لابي داود فيه روايتين قال شارحها ابن حجر وسبقه اليه العاقولي في شرح المصابيح وذكر المضمون في الاول دون الاخيرين اكتفاء به عنهما وهذا بعينه هو الجواب عن حذفه في الثالث في الحديث المذكور هنا فكما أن المجاهد طالب إحدي الحسينين الشهادة أو الغنيمة فكذا من سار الى المسجد فانه يبنتى فضل الله تعالى ورضوانه والله ضمن ألا يضل سعيه ولا يضيع أجره وكذا الداخل بيته بسلام والمضمون له أن يبارك الله تعالى له به ولا هل بيته لما في حديث أنس المذكور آنفاً، هذا بناء على ان المراد بسلام في هذا الخبر

بِسَلَامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى « حديثه حسن رواه أبو داود باسناد حسن

سلام التحية وسياق ما فيه وسمى الروح للمسجد غنيمة لما فيه من الاجر والثواب ونظيره في التسمية بذلك خبر الترمذي عن عمر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعثا قبل نجد فغنموا غنائم كثيرة وأمرعوا الرجمة فقال رجل منا لم يخرج مارأينا بعثا أسرع رجمة ولا أفضل غنيمة من هذا البعث فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا أدلكم على قوم أفضل غنيمة وأسرع رجمة قوم شهدوا صلاة الصبح ثم جلسوا يذكرون الله حتى طلعت الشمس فأولئك أسرع رجمة وأفضل غنيمة وإنما كانت هذه الغنيمة أفضل لبقاء ثوابها ودوامه وفناء تلك الغنيمة وسرعة انقضائها (قوله بسلام) أى مسلما على اهله او على نفسه ان كان البيت خاليا وقيل المراد من رجل دخل بيته بسلام الذى يلزم بيته طالبا للسلامة وهربا من الفتنة واستوجهه الطيبي وانه على حد قوله تعالى ادخلوها بسلام آمنين أى من الآفات والعوارض والمذاب اه وقال الما قولى ان هذا وجه ملائم لما قبله لان الرجل اما مسافر او حاضر والحاضر اما متردد إلى المسجد او ملازم لبيته فالسفر ينبئ ان يكون لله تعالى وجهاد أعدائه والروح الى المسجد ينبئ ان يكون لله وتعميم شوائره والعود في البيت ينبئ ان يكون اتقاء الفتنة وابتغاء السلامة فى الدين لان التاجر الحاذق يجهد عند اعواز المكسب على حفظ راس المال، ورأس مال المؤمن دينه اه وقال ابن حجر فى شرح المشكاة الاول اوجه خلافا للشارح يعنى الطيبي وايس نظير الآية لان آمنين فيها هو المفيد لذلك واما سلام فمعناه ان الملائكة تسلم عليهم او يسلم بعضهم على بعض فهو نظير المعنى الاول فيما مر فيه واما استفادة لزوم البيت والعزلة من مجرد ادخلوها فبى جدا كما لا يخفى وسبق المضمون على الوجه الاول وعلى الثانى المضمون بدله هو رعاية الله تعالى اياه وامنه من الفتنة وحكمة

و واهُ آخَرُونَ (ومعنى ضامنٌ على الله تعالى) أَيْ صَاحِبُ ضَمَانٍ ،
 وَالضَّمَانُ الرَّعَايَةُ لِلشَّيْءِ كَمَا يُقَالُ تَامَرٌ وَلَا بِنٌ أَيْ صَاحِبُ تَمْرٍ وَبِنٌ ،
 فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ فِي رِعَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَا أَجْزَلَ هَذِهِ الْعَطِيَّةُ ، اللَّهُمَّ
 ارزُقْنَاهَا * وروينا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى
 عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ

جمع الثلاثة ان الجهاد فيه القيام بصرة الدين واصلاح الدارين فلذا قدم والرواح الى
 المساجد فيه القيام بمصالح الدين وفي اداء السلام القيام بمصالح الدنيا من التلطف
 والتواضع ولذا وقع ترتيبها كذلك فقدم ما فيه المصلحتان اكونه اهم وجامعا
 ثم ما فيه المصلحة الاخرية لانه كذلك بالنسبة لما بعده (قوله ورواه
 آخرون) قال الحافظ اخرج البخاري في الادب المفرد و ابو داود
 وابن حبان في صحيحه ولاحديث طرق ثلاثة في الجمع الصغير
 ورواه ابن حبان والحاكم في المستدرک (قوله اى صاحب ضمان الخ) هو احد
 وجهين حكاهما المصنف في شرح مسلم نيهما انه بمعنى مضمون كياه رائق اى
 مدفوق وقيل معنى ضامن على الله واجب عليه سبحانه ان يكلاه من فتن الدارين
 والوجوب من جهة وعده الذي لا يخلف لا من جهة انه يجب لاحد عليه شىء
 تعالى عن ذلك علوا كبيرا * وقال العارف ابن ابي حمزة والضمان من الله ضمان
 اضال لا ضمان وجوب فان معناه تاكيد التصديق بحصول الاجر الذى تفضل به
 لان الرجوب فى حقه تعالى مستحيل اه وقال العاقولى فى قوله كلهم ضامن الخ
 معناه اللزوم لان الضمان فى عرف الشرع ملزم اه اى انه انى بهذا اللفظ ايماء الى
 لزوم حصول الثواب الموعود وذلك لوعده الذى لا يخلف وبعوض كرمه والجدود
 (قوله والضمان الرعابة) اى والحفظ (قوله فذكر الله تعالى عند دخوله) يحصل

قَالَ الشَّيْطَانُ لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عِشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ
تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ
تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعِشَاءَ

الذكر الدافع للشيطان عن الدخول بالسلام عند الدخول كما سبق في حديث جابر
اول الباب (قوله قال الشيطان الخ) قال ابن الجوزي في «زاد المسير الى علم التفسير»
في قوله تعالى أفتتخذونه وذريته اولياء من دوني قال مجاهد ذريته الشياطين ومن
ذريته «زلنبور» صاحب راية ابليس بكل سوق «وتبر» وهو صاحب المصائب
«والاعور» صاحب الزنا و«مسوط» صاحب الاخبار يأتي في طرحها على افواه الناس
فلا يوجد لها اصل و«داسم» صاحب الانسان اذا دخل بيته ولم يسلم ولم يذكر اسم
الله فهو يأكل معه اذا اكل اه ومثله في التفسير الوسيط للواحدى قال وداسم
الذي اذا دخل الرجل بيته فلم يسلم ولم يذكر اسم الله بصره من المتاع ما لم يعرف
ويحسن موضعه ، واذا اكل ولم يذكر اسم الله اكل معه اه وفي تفسير البغوي عن
مجاهد من ذرية ابليس لاقيس وولهان وهو صاحب الطهارة والصلاة والهفاف
ومرة وبه يكنى ، وزلنبور صاحب الاسواق يضع رايته بكل سوق يزين الانو
والحلف الكاذبة ومدح السلعة وبتر وهو صاحب الزنى ينفخ في احليل الرجل
وعجز المرأة ومطون صاحب الاخبار الكاذبة وداسم وذكر ما سبق فيه ثم قال قال
الاعمش ربما دخلت البيت ولم اذكر اسم الله ولم اسلم فرايت مظهره فقلت ارفعوا
وخاصتهم ثم اذكر فاقول داسم داسم * وعن ابى بن كعب عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان للوضوء شيطانا يقال له الوهان فاةوا وسواس الماء * واخرج
مسلم عن ابى الاملاء ان عثمان بن ابى الماص اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي بلبسها على فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ذلك شيطان يقال له خنزب الحديث وسيأتي أن شاء الله تعالى
 * واخرج مسلم ايضا عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابليس
 يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فيفتنون الناس فادناهم منه منزلة اعظمهم فتنة
 يجبيء احدهم فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئا قال ثم يجبيء احدهم
 فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه ويقول نعم انت قال
 الاعمش اراه قال فيلزمه اه ما في تفسير البغوي مع نوع تغيير واختصار يسير وفيه
 زيادة على ما فيهما ومخالفة في اسم صاحب الاخبار والله اعلم بالصواب وكلام
 مجاهد صريح في ان صاحب الانسان القائل ما ذكر عند فقد التسمية اسمه واسم
 وانه من ذرية ابليس ونقله من ذكر وسكت عنه لكن قال المصنف في شرح مسلم
 معنا، قال الشيطان لاخوانه واعوانه ورفقته وظاهره ان ابليس يقول ذلك لذويه
 ومثله عبارة الحرز والحاصل انه قال اشيطان لاولاده واعوانه لا يحصل لكم مسكن
 ولا طعام في هذا البيت لان صاحبه سمي الله عليه اه وذكر بعضهم ان لابليس
 تسمة من الولد لكل منهم اسم وعمل فمنهم خنزب في الصلاة والوهان الموسوس في
 الطهارة واثاث زنبور بزاي مفتوحة ولام مشددة بعد هانون فوحدة آخره راه
 وهو الذي في الاسواق ويزين للباعة اللغو والحلاف الكاذب ومدح السامة
 وتطيف الكيل والميزان، والرابع الاعور وهو شيطان الزنى يفعل بالرجل والمرأة
 ماسبق من التهييج، الخامس الوسنان بواو مفتوحة وسين مهملة ساكنة ثم نونين
 بينهما الف وهو شيطان النوم يثقل الرأس والاجفان عن القيام الى الصلاة
 ونحوها ويوقظ الى التبيح من زنى ونحوه، والسادس تبر بفوقية وموحدة فراه
 اسم شيطان المصيبة يزين الصياح ولطم الحد ونحوه، والسابع داسم بدال وسين
 مهملتين بينهما الف اسم شيطان الطعام يأكل مع الانسان ويدخل المنزل ان لم يعم
 الله عند طعامه ودخوله وينام على الفرش ويلبس الثوب اذا لم يكن مطويا وذكر
 اسم الله عليه وقيل انه يسعى في اثارة الخصام بين الزوجين ليفرق بينهما، الثامن

مطون بيم مفتوحة فطاء مهملة آخره نون ويقال مسوط بسين مهملة مضمومة
آخره طاء مهملة وهو صاحب الإخبار الكاذبة يلقيها على السنة الناس فتشيع ثم
لا يوجد لها أصل ، التاسع الأبيض بموحدة فتحتية فضاد معجمة موكل بالانبياء
والا ولياء فسلموا (١) منه وأما الاولياء فهم مجاهدون له فمن سلمه الله سلم من اغواه
غوى كبرصيصا العابد وقصته مشهورة وزاد البغوي في تفسيره كما علم مما سبق
«مرة» وبه يكنى ابليس ابا مرة وهو صاحب المزامير والهفاف بفاء ين هو صاحب
الشرور ، ولا قيس صاحب الجرس ويقال ان له ولدا يدعى وتين بفوقية بدل الواو
فتحتية فنون وهو صاحب السلاطين ويقال انه يولد لابليس الف ولد ، اختلف
هل له زوجة ام لا وسئل الشعبي عن ذلك فقال انه عرس ما شهدته وقال بعضهم
ان له زوجة هي الحية التي أدخلته الجنة فمنها ذريته وقيل ليس له زوجة انما
يدخل ذكره في دبره فيبيض فينشق البيض عن جماعة من الشياطين وتقل القرطي
ان له في فخذه اليميني ذكرا وفي فخذه اليسرى فرجا فيطأ باحداها الاخرى فيخرج
اه كل يوم عشر بيضات يخرج من كل سبعون شيطانا وشيطاناه (٢) فهو بدرج ويطير
اه قال المصنف وفي الخبر استحباب ذكر الله تعالى عند دخول البيت وعند
الطعام اه وفي شرح الانوار السنية قال القاضي عياض ذكر الله واسم بال العبد
ما نذب اليه منه في موطن يمنع الشيطان من الاستمرار والا كل من عشائه ولم
يحصل له قدرة عليه هذا اذا جمل الحديث على وجهه وظاهره ، وان صرف الى
المجاز كان معناه لا منفعة لكم بل الميت اذ كفاه الله بذكره اغواءكم له وضرركم اياه
ومنعكم رغبتكم من نقص طعامه ورفع البركة منه وقلة الانتفاع به بما قبله الله اياه
بذلك اذا لم يسمه ولا امثله امر الله في ذلك اه قال التوربتشي قوله لا ميت
لكم ولا عشاء محتمل ان يكون الخطاب لاهل البيت على سبيل الدعاء عليهم اى

(١) (فسلموا) لعله (اما الانبياء فسلموا) . ع

(٢) (وشيطاناه) لعله (وشيطاناه) جهاء التأنيث . ع

جعلكم الله محرّمين كما جعلتموني محرّما من الطعام والمسكن بان ذكرتم اسم الله ولكن وما دعاء الكافرين الا في ضلال قال الطيبي وهذا بعيد لقوله بعده قال الشيطان ادركم المبيت والعشاء والخطابون اعوانه قال ميرك ويحتمل ان يكون الخطاب هنا ايضا لاهل البيت والجملة دعاء عليهم قلت هذا بعيد جدا على انه تحصيل الحاصل وفي كتاب الاذان من شرح مسلم الابن في حديث « إذا سمع الشيطان النداء ادبر وله ضراط الخ » فيه عوده عند اخذه في الصلاة بمدهر وبه عند سماعه الاذان كما قال افاذا سكنت عاد » وقال في كتاب الاطعمة اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله قال الشيطان لا مبيت لسكن ولا عشاء فظاهره انه يذهب ولا يرجع والفرق ان هر وبه في الأذان لئلا يسمع موجب هر وبه فاذا انقضى رجع وذكر الله عند دخوله جعل ما-اله من الكون في البيت فاذا ذهب فلا يرجع واجاب غير الابن بان المبيت في البيت اخص من مطلق الكون فيها ولا يلزم من نفى الاخص نفى الاعم فقد يرجع الى الوسوسة ولا يثبت فيستوى الحديثان اه ولك ان تقول مؤيدا لما اجاب به ذلك الغير نفس الخبر صرح بان الامنوع بالذكر عند الدخول المبيت اذ لو ذكر عند الدخول ولم يذكر عند الطعام اكل معه وان منع من المبيت والمانع منهما الذكر عندهما على انه غير مانع من الوصول نفير المبيت والاكل من وسوسة ونحو هذا والله اعلم وفي الحديث ان الشيطان يأكل وقد ورد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فليأكل كل بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأكل بشمائه ويعطى بشمائه ويأخذ بشمائه قال ابن عبد البر في التمهيد فيه دليل على أن الشياطين يأكلون ويشربون وقال آخرون هذا الحديث وما كان مثله على الجواز والمراد هنا ان الاكل باليسار يحبه الشيطان قال وليس هذا عندي بشيء ولا معنى للحمل على الجزاذا أمكنت الحقيقة وقال آخرون اكل الشيطان صحيح لكنه

رواه مسلم في صحيحه * وروينا في كتاب ابن السجني عن عبد الله
ابن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا رجع من النهار إلى بيته يقول ، الحمد لله الذي كفاني

تشم وتروح لامضغ وبلغ انما المضع والبلع لذوى الحنث (١) ويكون
استرواحه وشمه من جهة شمله اه (قوله رواه مسلم في صحيحه) ورواه
ابوداود والنسائي وابن ماجه وابن حبان وابن السني كلهم عن جابر قال الحافظ
وله شاهد من سلمان أخرجه الطبراني ولنظفه من سره الا يجد الشيطان عنده
طاهاما ولا مقيلا ولا مبيتا فليسلم اذا دخل بيته ويسم الله على طعامه وهذا اذا
ثبت كان مفسرا للذكر الماضي في حديث جابر لكن سنده ضعيف اه وسبق في
الفصول أول الكتاب الخلاف في انه هل يفسر نحو مبهم الحديث الصحيح بما
يأتي في الحديث الضعيف (قوله عن عبد الله بن عمرو بن العاص) سبقت ترجمته
في باب فضل الذكر وكتبت الواو بعد عمرو لما سبق من الفرق بينه وبين عمرو قد
جملوا ذلك كالمثل فيمن يلحق بمن لبس متصلا به قال الشاعر

أيها المدعي سلبي سفاها * لست منها ولا قلامة ظفر

أما أنت في الحقيقة واو * ألحقت في الهجاء ظلما بعمرو

والعاصي اختلف فيه هل يكتب بالياء ، اولاً قال المصنف في اوائل شرح سلم العاصي
أكثر ما يأتي في كتب الحديث وانفقه بحذف الياء وهي لنة والصحيح الفصيح
العاصي بآببات الياء وكذا ابن الهادي وابن أبي الموالى فالصحيح الصحيح في كل
ذلك وما اشبه آببات الياء ، ولا اغترار بوجوده في كتب الحديث او أكثرها بحذفها
اه وقال في باب الايمان من المرقاة الاصح عدم ثبوت الياء اما تخفيفا وبناء على انه

(١) (الحنث) كذا ، ولعله (الحنك) ع

وَأَوَانِي ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي وَسَقَانِي ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ ،
سَأَلْتُكَ أَنْ تُجِيرَنِي مِنَ النَّارِ « إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ » * وَرَوَيْنَا فِي مُوَطَّأِ
مَالِكٍ أَنَّهُ بَاغَهُ أَنْ يُسْتَجَبَ إِذَا دَخَلَ بَيْتًا غَيْرَ مَسْكُونٍ أَنْ يَقُولَ
السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى

اجوف ويدل عليه ما في القاموس الاعياص من قريش اولاد أمية بن عبد شمس
الماص و ابو العاص والمعيص وابو العيص فعلى هذا لا يجوز كتابة العاص بالياء ولا
قراءته بها لا وقفا ولا وصلا فانه معتل العين بخلاف ما اتوهمه بعض الناس انه اسم
فاعل عن عصي فحينئذ يجوز اثبات الياء وحذفها وقفا ووصلا بناء على انه معتل
اللام اه (قوله وآواني) بالمد كما هو الافصح وسبق جواز الفجر في مثله (قوله
وسقاني) قال ابن حجر في شرح الشمايل يقال سقاء واسقاه بمعنى في الاصل
واكن جعلوا سقى للخير نحو وسقاهم ربهم شرابا طهورا واسقى لضده قال تعالى
لا سقيناهم ماء غدقا اه وفيه نظر من وجهين « الاول » كون سقى للخير بمنه قوله
تعالى فسقوا ماء حميا نقطع امعاءهم « والثاني » تمثيله لاسقى في الشر بقوله
لا سقيناهم ماء غدقا اي كثيرا مع انها انما استعملت في التحير لا في الشر وقال تعالى
واسقيناهم ماء فرانا ولعل وجه الاتيان بالثلاثي كون أسقى مع ما فيه من المبالغة
يوهم ارادة غير هذا المعنى اذ له معان أخر على ما في القاموس (قوله من على) مأخوذ
من المنة وهي النعمة مطلقا او بقيد كونها ثقيلة مبتدأة من غير مقابل بوجهها
ونعمه تعالى من محض فضله اذ لا يجب عليه شيء لا أحد من خلقه خلافا لزمع
المعتزلة وجوب الاصلاح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا (قوله وروينا الخ) سبق
نقل مثله عن قتادة في كلام اواحدى وأن الملائكة ترد عليه وسبق ان اسناده
ضعيف قال الحافظ ضعفه الشيخ وليس في روايته من ينظر في حاله الا الرجل

عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ

﴿ باب ما يتولُّ إذا استيقظَ في الليلِ وخرجَ مِنْ بَيْتِهِ ﴾
 يَسْتَحَبُّ لَهُ إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ وَخَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى
 السَّمَاءِ وَيَقْرَأَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ

المبهم أى الراوي له عن ابن عمرو قال وقد وجدت له شاهدا من حديث عبدالرحمن ابن عوف أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ومسنده جميعا عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا فرغ من طامه « الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا الحمد لله الذى كفانا وآوانا الحمد لله الذى أنعم علينا فافضل نسأله أن يجيرنا من النار قرب غير مكفى لا يجرد ما رى ولا منقلبا» وفي اسناده مبهم جاء من طريق آخر في محله ابن أبى نجيح قال الحافظ فان كان هو المبهم في السند فالحديث حسن وان ضعف ابن أبى ليلى وتكلم في سماع ابن سلمة من أبيه عبدالرحمن فيجبر ذلك بمجىء الحديث الذى قبله وسيأتى له من حديث أنس اصل صحيح في أبواب الاطعمة اه وقوله (عباد الله الصالحين) سبق ان عباد جمع عبد ومعنى العبد وباقي جموعه والصالح القائم بحقوق الله تعالى وحقوق عباده

(باب ما يقول اذا استيقظ من الليل وخرج من بيته)

(قوله أن ينظر الى السماء) أي نظر تفكر في عجائب الملائكوت ليستغرق في عالم الجبروت والرحوت حتي يفاض عليه من خزائنها وما قيل بكراهة النظر الى السماء مردود بان الاحاديث جاءت بخلافه وسيأتى في الادعية المتفرقة باب لذلك ان شاء الله تعالى (قوله ويقرأ الآيات الخواتيم) هو بالياء في نسخة مصححة وبجذها في أصل مصحح مقروء على ابن العماد الاقنيسي وغيره وهو بالنصب جمع خاتم بمعنى الختم لا جمع خاتم كما توهمه بعض وإلام يكن للياء قبل الآخر وجه

مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ « إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » إِلَى آخِرِ
السُّورَةِ *

ولوجب تركها كما في الذبيحة الثانية (قوله من سورة آل عمران) عبر الصحابي بهذا اللفظ كما في الصحيحين و يؤخذ منه جواز سورة البقرة وسورة آل عمران وكرهه بمض المتقدمين وقال انما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة والصواب الاول وبه قال عامة العلماء والسلف والخلف وتظاهرت عليه الاحاديث الصحيحة وقوله « إن في خلق السموات والارض » الى آخر السورة بيان للآيات أو بدل منها، وتقدم بعض فوائد متعلقة بالآية في الفصول * ونذكر هنا بمضا آخر « منها » ما قيل وجه ذكره على الابواب في آية آل عمران بعد آيتين وذكر العقل في آية البقرة بعد ثمان آيات مع ان العقل أعم واللأخص والمعارف تزداد بزيادة المشاهدة از كثرة الأدلة انما يحتاج اليها في الابداء حتى يقوي اليقين فناسب ختم آيتها بطلاق العقل وأما في الانتهاء فالشهود الاعظم حاصل بنظر أي دليل كذا لوجود الجمع الاكبر المنافي لكثرة التعدد فناسب ختمها بأولى الابواب وكان هذا هو حكمة اثاره صلى الله عليه وسلم قراءة هذه الآية على تلك مع ما اشتملت عليه من دوام الذكر الذي هو اعظم اسباب لوصول وعجائب الفكر وحقائق الخضوع والاعتراف بالتقصير وجوامع الدعاء والتشفع بالرسول المقرون بالاجابة ومدح المطيعين وذم غيرهم والامر بالصبر وما صاحبه الذي لا يطيقه الا الكمل « ومنها » ما في الكشاف عن ابن عمر قلت لعائشة رضي الله عنها أخبريني باعجب ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكت وأطالت ثم قالت كل أمره عجيب أتاني في ليلتي فدخل في لحافي حتى ألصق جلده بجلدي ثم قال يا عائشة أتأذنيني الليلة في عبادة ربي فقلت يا رسول الله اني لأحب قربك وأحب هواك وماتهم راه من العبادة فأذنت له فقام الى قرربة ماء في البيت فتوضأ ولم يكن من صب المساء ثم قام يصلي فقرأ من القرآن وجعل يبكي حتى

رأيت دموعه قد بليت الارض فأتاه بلال يؤذن بصلاة النداء فرآه يبكي فقال
 يا رسول الله أنبكي وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال يا بلال أفلا
 اكون عبدا شكورا ثم قال ومالي لا ابكي وقد أنزل الله على في هذه الليلة إن في
 خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولى الالباب الى قوله
 فقنا عذاب النار ثم قال صلى الله عليه وسلم وبل لمن قرأها ولم يتفكر فيها، وروى
 ويل لمن لا كما بين فكيا ولم يتأملها، وحكى أن الرجل من بني اسراءيل كان اذا
 عبد الله ثلاثين سنة أظلمت سحابة فعبه الله فتى من فتياهم فلم تظله سحابة فقالت
 له أمه لعل فرطة فرطت منك في مدتك فقال ما ذكرت شيئا قالت لملك نظرت
 مرة الى السماء فلم تمبر قال لعل ذلك قالت فساؤتيت الامن ذلك، وعن سفيان
 الثوري انه صلى خلف المقام ركعتين ثم رفع رأسه الى السماء فلما رأى الكواكب
 غشى عليه وكان يبول الدم من طول حزنه وفكرته * وعن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال بينما رجل مستلق في فراشه إذ رفع رأسه فنظر الى النجوم والى السماء فقال
 أشهد أن لك ربا وخالفا اللهم اغفر لى فنظر الله اليه فغفر له فقال صلى الله عليه
 وسلم لا عبادة كاليفكر، وقيل انه كره تذهب الغفوة وتحديث للقلب الخشوية
 كما يحدث الماء للزرع النبات وما جلبت القلوب بمثل الاحزان ولا استنارت
 بمثل الفكرة * وقد روى أن يونس عليه السلام كان يرفع له في
 كل يوم مثل عمل اهل الارض قالوا وانما كان ذلك (١) التفكر في أمر الله
 الذى هو عمل القلب لان احدا لا يقدر ان يعمل بجوارحه في اليوم مثل عمل اهل
 الارض اه مافي الكشاف باختصار وفي شرح رسالة ابن ابي زيد المالكى لداود
 قال ابن عباس وابو الدرداء ففكرة ساعة خير من قيام ليلة وقال سمرى السعدي
 ففكرة ساعة خير من عبادة سنة ما هو الا ان تحمل أطناب خيمتك فتجعلها في
 الجنة وقال صلى الله عليه وسلم تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فانكم لا

(١) قوله (ذلك) الاشارة الى عمل يونس عليه السلام . ع

ثبت في الصحيحين أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ إِلَّا
النَّظَرَ إِلَى السَّمَاءِ ، فَهُوَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ دُونَ مُسْلِمَ ، وَثَبَتَ فِي
الصَّحِيحَيْنِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ

تقدرون قدره اه (قوله ثبت في الصحيحين) اي من حديث ابن عباس (قوله
كان يفعله) قال المصنف في شرح مسلم فيه جواز القراءة للمحدث وهذا اجماع من
المسلمين وانما تحرم القراءة على الجنب والحائض وفيه استحباب قراءة هذه الآيات
عند القيام من النوم (قوله الا النظر الخ) أحسن المصنف في التنبيه ان ذلك من
أفراد البخاري وقد تساهل صاحب المشكاة فعزا تخريج الحديث بجملة الى
الصحيحين وقال متفق عليه وكذا صاحب السلاح فمزا تخريجه الى الستة ما
عدا الترمذي لكن قال الحافظ ان النظر الى السماء ثبت عند مسلم ايضا وسبب
خفائه على الشيخ ان مسلما جمع طرق الحديث كعادته وساقها في كتاب الصلاة
ثلاثة رأفرد طريقا منها في كتاب الطهارة وهي التي وقع عنده فيها التصريح بالنظر
الى السماء وقع ذلك في طريقين آخرين مما ساقه في كتاب الصلاة لكنه اقتصر
في كل منهما على بعض المتن فلم يقع عنده التقييد بكون ذلك عند الخروج من
البيت ولبس في شي من طرق الثلاثة التي اشرت اليها - أي فيما تقدم من كلامه -
التصریح بالقراءة الى آخر السورة انما ورد ذلك في طريق أخرى ليس فيها
النظر الى السماء لكن الحديث في نفس الامر واحد فذكر بعض الرواة ما لم
يذكر بعض كل (١) ثم قال بمدساق روايات مسلم فتبين بهذه الروايات ما ذكرته
أولا مفصلا وان النظر الى السماء ثابت عند مسلم صريحاً وحوالة والله أعلم اه
(قوله وثبت في الصحيحين) وكذا رواه باقي الستة كما في السلاح وفيه ايضا زاد

(١) (كل) لعله من زيادة النساخ . ع

بتهجدُ قال ، اللهم لك الحمدُ

البخارى في بعض طرقة في أوله اللهم ربنا لك الحمد وبعد قوله وما أعلنت وما أنت أعلم به مني وفي رواية مسلم وبعض روايات البخارى أنت الهى لا اله الا أنت ورواه ابو عوانة في مسنده الصحيح وزاد بعد وإليك حاكمت انت ربنا وإليك المعير اه وقال الحافظ بعد تخريجه بنحو ما ذكره الشيخ حديث صحيح أخرجه احمد والشيخان والنسائى وأخرجه الطبرانى في كتاب الدعاء بخلافه في آخره وهو كذلك عند الشيخين من طريق أخرى اه بمعناه (قوله بتهجد) من التهجدهوى (١) اسم لدفع النوم بالتكلف والهجوم هو النوم يقال هجد اذا نام وتهجد اذا ازال النوم كما يقال حرج اذا اثم وتخرج اذا تورع عن الأثم وقيل إنه من الاضداد يقال تهجدت اذا سهرت وتهجدت اذا نمت كذا في السلاح وعلى الأول كون تهجد بمعنى ازال الهجوم كتخرج وتأنم اى ازال الحرج والاثم ثم يقوى بجمه الكرمانى في أول شرح البخارى في قول الخطابى لم يأت تفعل بهذا المعنى الا في تمنث وتحوب وتأنم اى القى الحوب والاثم عن نفسه قال وليس فى كلامهم تفعل بهذا المعنى غير هذه اه من قوله (١) هذه شهادة نفي وكيف وقد ثبت فى الكتب الصرفية ان باب تفعل يجىء للتجنب كثيرا نحو نحو تخرج وتخون اى اجتنب الحرج والحيانة وغير ذلك اه وفى التوشيح للسيوطي وقيل التهجده السهر بعد نوم وقيل صلاة الليل خاصة اه والتهجده شرعا صلاة نفل بليل بعد النوم والاصح ان بينه وبين التورعمو او خصوصا وجهيا فيه تمان فيما اذا صلاد بعد نوم والصحيح ايضا كما صححه المصنف ان نسخ وجوب التهجد عام فى حقه صلى الله عليه وسلم وحق غيره (قوله لك الحمد) قدم الظرف هنا وفيما بعده لافادة الاختصاص

(١) (وهي) لعله (وهو) . ع

(٢) (من قوله) بيان لقوله (ما بجمه الكرمانى) . ع

أنت قيمُّ السمواتِ والأرضِ

وال في الحمد للاستفراق او للجنس او للعهد واختار الزمخشري الثاني ومنع الأول ولم يبين وجهه قيل ولعله ان القصد بالجملة انشاء الجملة الاخبار به وهذا مانع من كونها للاستفراق اذ لا يمكن العبد انشاء جميع المحامد منه ومن غيره وفي اول المطول للسيد التفتازاني تحقيق ذلك فراجعهم، وقال العارف بالله ابو العباس المرسي قلت لابن النحاس النحوي ما تقول في ال في الحمد اجنسية ام عهدية فقال ياسيدي قالوا إنها جنسية فقلت الذي اقول انها عهدية وذلك ان الله تعالى لما علم عجز خلقه عن كنه حمده حمد نفسه بنفسه في ازاله نيابة عن خلقه قبل أن يحمده فقال ياسيدي أشهدك انها عهدية كذا في ايضاح السالك على اشهور من مذهب مالك للشيخ داود واللام في لك (١) الاستحقاق لاستحقاقه تعالى الحمد من الخلق لذاته وان انتقم والحمد أى الثناء بكل جميل يليق بك اى لك الحمد اولا على ما انعمت به على من التوفيق لطاعتك والشهود لمعارفك لا سيما اوقات تجليتك وسعة تفضلتك (قوله أنت قيم السموات والارض الخ) وفي نسخة قيوم وأتى بالجملة كالتلليل لاحصر في الجملة قبله. ووجه المناسبة ما أشير اليه من قولنا (على ما انعمت الخ) وما ذكر هنا جار فيما يأتي ايضا وقيم مبالغة قائم قال المصنف في شرح مسلم بعد ان اورد القيام من جملة روايات مسلم قال العلماء من صفتة القيام والقيم كما صرح به الحديث والقيام بنص القرآن ومنه قوله أفمن هو قائم على كل نفس قال المروى ويقال قوام قال ابن عباس القيوم الذي لا يزول وقال غيره هو القائم على كل شيء ومعناه مدبر أمر خلقه وهما سائغان في تفسير الآيات والحديث اه وفي تفسير الواحدي قال مجاهد القيوم القائم على كل شيء. وتأويله انه قائم بتدبير أمر الخلق في انشائهم وأرزاقهم وقال الضحاك القيوم الدائم الوجود وقال ابو عبيدة هو الذي لا يزول لاستقامة وصفه بالوجود

(١) في الأصول كلها (ذلك) بدل (لك) وهو تحريف . ع

وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ،
وَلَكَ الْحَمْدُ

حيث لا يجوز عليه التغير بوجه من الوجوه اه وهي قريبة مما نقله المصنف
وفي زاد المسير في القيوم ثلاث لزمات القيوم وهي قراءة الجمهور والقيام وبه قرأ
عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن ابي عبيدة والاعمش والقيم وبه قرأ رزين
وعلقمة كذلك في مصحف ابن مسعود واصل القيوم قيوم فلما اجتمعت الواو
والياء والسابق سا كن جعلنا ياء مشددة واصل القيام قيوام * تنبيه * وقع في نسخة
السيد صديق الاهدل قيوم السموات والارض وكتب على الهامش ان الحديث
كذا ساقه مسلم في صحيحه الا قيوم فان فيه قيام وقيم فحسب والذي في الكتاب
لفظ البخارى وهو الواقع في أكثر النسخ اه وكونه أكثر (١) النسخ كذلك ممنوع فيما
وقفت عليه من الاصول المصححة والذي فيها قيم وهو المروى فيها (قوله ومن
فيهن) غلب فيه العقلاء على غيرهم لشرفهم وقد يعكس لناية أولئك (قوله ولك
الحمد) أى لك الحمد ثانيا على ما مننت به من دوام الانعام والامداد خصوصا بما
خصصت به أبواب الاختصاص والاسعاف والاسعاد من نور الهداية والرفان
المذكور أثره في البيان وكرر الحمد ثالثا بقوله (ولك الحمد أنت ملك السموات الخ)
نظرا الى ما من به مشهود (٢) معالم القهر وخوارق الملك والملكوت أى لك الحمد على
ما مننت به من اشهادنا معالم قهرك وملسكك وخوارق ملكوتك ثم في الاصول
المصححة من الاذكار «لك ملك السموات والارض» وفي المشكاة وفي بعض نسخ
الاذكار انت ملك السموات والارض والظاهر ان الجملة على الرويتين كالتاميل لما
تضمنت الجملة قبلة من الحصر ، ورايا نظرا الى ما من به من اشهاد فناء ما سواه

(١) (أكثر) لعله (في أكثر) . ع (٢) (مشهود) لعله (من شهود) . ع

أنت نور السموات والأرض

وانه لا باقى الارجيه بقوله (أنت الخالق الخ) وهنتهاه وهذا هو المقصود للسالك وبه ينال
 أشرف الخصال ويقتبل على مولاه ذى الجلال ويكتسب بذلك أشرف الخلال (قوله
 أنت نور السموات والارض) قال المصنف في شرح مسلم قال العلماء معناه منورها
 أي خالق نورها «قلت» وفي شرح المشكاة لابن حجر أي منورها بما أوجدت
 فيهما من الآيات الدالة على باهر قدرتك وظاهر عظمتك ليستدل بها الحائرون
 ويسترشدها المرشدون (١) أي سواء كانت تلك الآيات حسية كالاجرام النيرة او معنوية
 كالطائف المذكورة من العقل والحواس الظاهرة والباطنة وفسر ابن عباس النور
 في قوله تعالى نور السموات والارض بالمهادى وفيه استمارة الهداية للسموات
 والارض أي جاعلما محل الهداية لكونهما نصبنا دلائل على وحدانيته واتصافه
 باوصاف الكمال وتنزهه من سمات النقص ونظيره قوله تعالى شهد الله أنه لا إله
 الا هو أي أقام الأدلة على وحدانيته ناطقة بالشهادة له بها وبهذا مع ما هو مقرر من
 أن العطف كثيرا ما يكون للتفسير رد قول من قال تفسير النور بالمهادى أي في خبر
 مسلم هنا فيه نظر لضافته للسموات والارض المانع لصحته إذ بتأويل بعيد
 لا حاجة اليه بل بدفعه عطف ومن فيهن على ما قبله لاشتمال العطف بالمغايرة اه
 هذا كله ان فسرت الهداية بما يقابل الضلال فان فسرت بالدلالة والارشاد فلا
 توقف في صحته لان كلا من الخلقين يهتدون بما فطرهم الله عليه الى منافعهم
 قال تعالى ربنا الذى أعطى كل شيء خلقه ثم هدى أى اعطى كل حيوان نظيره
 ليسكن اليه حتى يحصل التوالد ثم هدى أى ارشد كيف يرتفق بما اعطى وكيف
 يتوصل اليه فرجع المذنب الى الله هادي ذوي العلم وغيرهم كلا بما يليق بحاله
 وناسبه من عبادة او غيرها وان من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون

(١) المرشدون) اعلمه (انسترشدون) ع.

ومن فيهن ، وألك الحمد

تسديحهم اه كلام شرح المشكاة قال المصنف وقال ابو عبيدة معناه بنورك يهتدي اهل السموات والارض وقال الخطابي في تفسير اسمه سبحانه وتعالى النور معناه الذي بنوره يبصر ذو العماية وبهدياته يرشد ذو الغواية قال ومنه الله نور السموات والارض اي منه نورها قال ويحتمل ان يكون معناه ذو النور ولا يصح ان يكون النور صفة ذات الله وانما هو صفة فعل اي هو خالقه وقال غيره معني نور السموات والارض مدبر شمسها وقمرها ونجومها اه وفي التوشيح للسيوطي وقيل المعنى أنت المنزه عن كل عيب وقيل هو اسم مدح يقال فلان نور البلد أي مزينه اه «فان قيل» يشكل على صرف النور عن ظاهره فيما ذكر فوله صلى الله عليه وسلم لما سئل هل رأيت ربك قال نورأني أراه «قلنا» صرفه عن ظاهره اكونه من صفات الاجرام الخلة على الباري لاستلزامها الحدوث واجب بالاجماع وبضرورة العقل ومعنى نورأني أراه أي نور باهر للعقل حججني عن رؤيته فكيف أراه مع ذلك والخبر صريح فيه اذ النور من شأنه أنه يرى فكيف يستبعد رؤيته فتعين ان المراد ان النور حججه عن رؤيته تعالى لا ان الحق نور تعالى عن ذلك علوا كبيرا قيل ولعل هذا الخبر كان اولاً أو أخيراً من لم يتأهل لفهم الاخبار بالرؤية والا فالذي صح ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى به بين بصره بان أعطاه في الدنيا القوة التي (١) كان يهطئها للمؤمنين المناسبة لخلقهم للبقاء حتى يروه بأبصارهم من غير تكليف ولا احاطة وبما تقرر علم ان من جملة اسمائه تعالى النور وان حكمة تسميته به ما اختص به تعالى من اشراق نور الجلال وسبحات العظمة التي تضمحل الانوار الحسية دونها وهو بهذا المعنى لا يشاركه فيه احد من خلقه (قوله ومن فيهن) اي ونور من فيهن اي موجودهم او نور من فيهن لاستضاءتهم بنورك المكشي به عما يفاض منك عليهم من العلوم والمعارف فيبصر ذو العماية ويرشد

(١) كذا في النسخ . ع

أنتَ الحقُّ ووعدكُ الحقُّ

ذو النواية (قوله أنت الحق) قال العلماء الحق في أسمائه تعالى معناه المتحقق وجوده وكل شيء صحيح وجوده ونحوه فهو حق ومنه الحاققة أي الكائنة حقاً بلا شك وقيل الحق الذي لا يمتريه نقص ولا تغير بخلاف غيره قال صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قال الشاعر * إلا كل شيء ما خلا الله باطل * قال المصنف وقيل أنت صاحب الحق وقيل محق الحق وقيل الآله الحق دون ما يقوله الملحدون كما قال تعالى ذلك بان الله هو الحق وان ما يدعون من دونه الباطل اه قال القرطبي وهذا الوصف أي المتحقق بالوجود الثابت بلا شك فيه خاص به تعالى بالحقيقة ولا ينبغي لغيره أي وجوده لذاته فلم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم بخلاف غيره اه (قوله ووعدك الحق) أي وعدك المطيع بالجنة الحق الذي لا يمكن تخلفه أما وعيد العاصي بالنار فايماذ (١) على المختار قال كعب .

أنبتت ان رسول الله أوعدنى والوعد عند رسول الله ما مول

وقال آخر .

واني وان أوعدته أو وعدته تخلف إيمادي ومنجز موعدى

وبه يعلم ما في إدراجه تحت الوعد الواقع في كلام ابن حجر في شرح المشكاة حيث قال ووعدك لمن أطاعك بالجنة ولمن عصاك بالنار ما لم تنف عنه مع أنه قال في قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا يهزم جنئك ولا يخلف وعدك بآنا به الطامع بخلاف تعذيب العاصي فان خلف الوعيد كرم وخلف الوعد بخل قال الكرماني في شرح البخاري وهو أي الوعد يطلق ويراد به الخير والشركلاهما أو الخير أو الشر فقط قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر اه وظاهر عدم الفرق في الاطلاق بين الخلاق والخلاق فزعم صاحب المرقاة ان هذا الفرق في حق العباد ممنوع بانه حيث

(١) فايماذ (لعله فايماذ يمكن تخلفه) . ع

كان خلف الوعيد من الكرم فلا مانع من قيامه بالبارى تعالى وفي شرح العقائد والله تعالى لا يغفر أن يشرك به بإجماع المسلمين لكنهم اختلفوا هل يجوز عقلا أولا فذهب بعضهم الى انه يجوز عقلا وإنما علم عدمه بدليل السمع وبعضهم الى انه يمتنع عقلا لان قضية الحكمة المتفرقة بين المحسن والمسيء والكافر نهاية في الجفافية لا يمتثل الاباحة ورفع الحرمة أصلا فلا يمتثل العفو ورفع الغرامة اه وقال صاحب العمدة من الحنفية تخليد المؤمن في النار والكافر في الجنة يجوز عقلا عندهم أي الاشاعة الا ان السمع ورد بخلافه وعندنا لا يجوز أي عقلا ايضا اه وظاهر ان المراد من الوعيد الذي يجوز خلفه وقوع ما يتعلق بعصاة المؤمنين لا ما يتعلق بالكافرين فقد قام القطع على ان الجنة محرمة عليه وان مثواه النار تسمى وتسمى عليه وبه يعلم ما في حمل صاحب المرقاة كلام ابن حجر المذكور آخر على الكافر من البعد عن المقام وان أطل في تاييد حمله على ذلك الكلام قال ابن حجر في شرح المشكاة وكان حكمة تعريف الحق هنا وتنكيره في جميع ما يأتي بعده انها جزئيات من الوعد الشامل له وللوعيد نص عليها اعتماء بها وقال آخر حكمة التنكير التفضيم والتعظيم ورد بان ما قبله احق بذلك اه وقال الكرمانى فى الجواب عن ذلك المعرف بلام الجنس والنكرة المسافة بينهما قرينة بل صرحوا بان هؤلاهما واحد لا فرق الابان فى المعرفة اشارة الى ان الماهية التى دخل عليها "لام معلومة للسامع وفي النكرة لا اشارة اليه وان لم تكن الامم لومة له وتنكير حق خبر قول للبخارى وهو فى مسلم معرف والجميع منكر فى رواية النسائى وعلى ما فى الكتاب من تعريف الاولين فقال الطيبي عرفهما للحصر لان الله هو الحق الثابت الباقي وما عداه فى معرض ازوال وكذا وعده مختص بالانجز دون وعده غيره وتنكير البواقي للتنظيم اه وبقوله عرفهما للحصر يندفع قول ابن حجر السابق ما قبلهما احق بذلك أي انه كان ينبغي تنكيره لكن عارضه ما العناية به أولى من الدلالة على حصر جعل (١) الحق مختصا به محصورا فيه وبالتنكير يفوت وأما تعريف خبر القول

(١) (على حصر جعل) لعله (على جعل) . ع

في صحيح مسلم قلعل وجهه ما ذكر في تعريف خبر الوعد إذ الوعد من أقسام الكلام
المعبر عنه هنا بالقول والله أعلم وسيأتي توجيه آخر في كلام ابن النجوى ورواية
النسائي تؤيد ما أشار إليه الكرمانى من تساوى معنى المنكر فالمعرف (د) بأل الجنسية
وان كان في المعرف بها تلك الإشارة الى الماهية وهي لا تخالف ما ذكر من الحكمة في
تعريف ما عرف اذ هي نكات لزيادة أل فيها دون غيرها والله أعلم قال ابن النجوى
في التوضيح في شرح الجامع الصحيح «ان قيل» كيف يجمع ما في هذا الحديث من قوله
حق في كل من الجنة والنار مع قوله صلى الله عليه وسلم أصدق كلمة قالها الشاعر
* ألا كل شيء ما خلا الله باطل * «فمنه جوابان» ذكرهما السهيلي : احدهما ان
مراده ما عدا الله وما عدا رحمة التي وعد بها وعقابه الذي توعد به إذ وعده حق
! باطل ما سوى ذلك والجنة ما وعد به من رحمة والنار ما توعد به من عقابه وما سوى
ذلك فباطل مضمحل * والثاني ان الجنة والنار وان كانتا حقا فان الزوال جائز عليهما
لذاتهما وانما يقيمان بإبقاء الله لهما وأن يخلق الدوام لاهلها على قول من يجعل البقاء
والدوام معنى زائدا على الذات وهو قول الأشعري وانما الحق في الحقيقة من لا يجوز
عليه الزوال وهو القديم الذي انعدمه محال، ولذا قال صلى الله عليه وسلم أنت الحق
معرفة اي أنت المستحق لهذا الاسم بالحقيقة وقولك الحق لانه قديم وليس بمخلوق
فيبيد ووعدك الحق كذلك إذ وعده كلامه هذا يقتضى أل ثم قال والجنة حق والنار
حق بغير أل لان هذه محدثات والحديث لا يجب له البقاء من جهة ذاته وانما علمنا
بقاها من جهة خبر الصادق الذي لا يجوز عليه الخلف لا من جهة استحالة الفناء عليهما
كما يستحيل على القديم سبحانه الذي هو الحق سبحانه وما خلاه باطل إذ هو اما
عرض او جوهر وكل منهما يفي ويذول اه قال المصنف في هذا الحديث قوله
ووعدك الحق الخ اي كله متحقق لاشك فيه وقيل مناه خبرك حق وصدق وفي
التوضيح للسيوطى اطلاق الحق على ما ذكر من الامور بمعنى انه مما يجب ان يصدق

ولقائوكَ حَقٌّ وقولُكَ حَقٌّ والجَنَّةُ حَقٌّ والنَّارُ حَقٌّ ومحمدٌ حَقٌّ والسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللهم

به وكرر لفظه لئلا يكد اه (قوله ولفاؤك) اى البعث وقيل الموت قال المصنف وهذا باطل في هذا الموطن انما نبهت عليه لئلا يفتتر به والصواب الذى يقتضيه سياق الكلام وما بعده البعث وهو الذى يرد به على المجدد لا بالموت اه وفي شرح المشكاة لابن حجر ويصح تفسيره بالموت لكونه مقدمة لذلك اللقاء اه وقيل المراد من اللقاء النظر اليه تعالى حكاه في الحرز (قوله وقولك) اى الذى جاء به رسلك فى كتبك المنزلة عليهم اى فالمصدر بى بنى اسم المفعول والظاهر انه غير متعين فيصح بقاؤه على اصله فتأمل (قوله ومحمد حق) وقع فى رواية المشكاة والنبويون حق ومحمد حق وهى من روايات البخارى قال ابن حجر فى شرح المشكاة خص نفسه بـمدشمول النبيين له لانه لا يجب (١) عليه الايمان بنفسه ولذا كان يقول وأشهد أن محمدا رسول الله وليعلم أمته أنه ربيهم المقدم عليهم كيف وكلهم تحت لوائه يوم القيامة * قلت وإذا تقدم عليهم فى الذكر مع تأخره فى الزمن وفى الصلاة ليلة الاسراء وأما على رواية الكتاب فالحكمة فى الاقتصار على ذكره ان اعتقاد ذلك فيه اعتقاد فيهم فاكتفى بهذه الجملة عن تلك اذ جملة ما جاء به نبوة الانبياء وان ذلك حق من عند الله تعالى والله أعلم (قوله والساعة) اى القيامة وخصت بهذا الاسم مع انها لمطلق القطعة من الزمان اشارة الى انها قطعة يسيرة يحدث فيها امور جليلة وخطوب مدهمة وقيل لكونها مع طولها قرخمسين ألف سنة ساعة من ايام الآخرة او تصير ساعة على اهل الطاعة او سميت لطولها ساعة تسمية بالاضداد كاطلاق الزنجبى على الكافر (٢) وربما يسمى تقديم ذكر الجنة والنار على الساعة الى الاشارة الى انها موجودان الآن خلافا

(١) (لا يجب) لعله (يجب) بحذف لا . ع

(٢) (الكافر) تحريف ولعله (الاشقر) . ع

لَكَ أَسَلْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ

لارباب الاعتزال وتقديم ما يتلاق به صلى الله عليه وسلم عليها لانها لا تعلم الا من جانب السمع الذى جاء هو صلى الله عليه وسلم به اليها ثم هذه كلها وسائل وقدمها صلى الله عليه وسلم امام السؤال تعليما لامته انه ينبغي المبالغة في الثناء قبل السؤال ليكون ذلك وسيلة لسرعة الاجابة بالنوال (قوله لك اسلمت) اي لا نفيرك (١) كما يفيد تقديم انظر ف اسلمت نفسي وسائر مثلها فانها اي شهدت ذلك لأرضي بقضائك وأنتم يلائمك كذا قال ابن حجر في شرح المشكاة وقال غيره أي اسلمت وانقدت لامرك ونهيك والأقرب ان يكون المراد من اسلمت مدلوله الشرعى من الايمان بالشهادتين مع القوام بياقى أركان الاسلام أى دخلت فى الاسلام «ولا يتأفیه» ان الايمان والاسلام متحدان فى الماصدق شرعا فيكون تأكيذا والتأسيس خير منه «لانا نقول» المقام للاطناب والقصد للمبالغة فى أداء مقام العبودية وانتزاع لحق الربوبية على أن لفظ الشارع اذا تردد بين المعنى اللغوى والشرعى فحله على الاخير اولى لانه بحث لبيان الشرعيات لا لبيان اللغويات كما نقله (٢) فى حديث انما الاعمال بالنيات وفى التمهيد أما قوله هنا لك أسلمت فمنها اسلمت لحكمك وأمرتك وسلمت ورضيت وآمنت وصدقت وأيقنت وقد مضى معنى الايمان والاسلام والله أعلم (قوله وبك آمنت) أى بذاتك وما يابى بها من صفات الكمال آمنت أى صدقت (قوله وعليك توكلت) أى فوضت الى جنابك دون غيرك أمرى (قوله أنبت) من الانابة أى رجعت الى عبادتك والاقبال على ما يقرب اليك وقيل رجعت بالنوبة واللجأ والذلة والمسكنة وفى التمهيد والانابة الرجوع الى الخير ولا يكون الرجوع الى الشر إنابة قال تعالى وأنبتوا الى ربكم

(١) (أى لانفيريك) لعله (اي لك لانفيريك) (٢) لم يذكر الناقل. فلي تأمل. ع

وَبِكِ خَاصَمْتُ وَأَلَيْكَ حَاكَمْتُ فَأَعْمُرْ لِي

أي عودوا الى ما يرضى به عنكم اه وقيل المراد من قوله ليك انبت رجعت اليك في أمرى كله فيكون بمعنى قوله وعليك توكلت (قوله وبك خاصمت) أي بما أعطيتني من البرهان والحجج القولية أو بالنص ونحوه من الحجج العقلية خاصمت أعداءك أعداء الدين فتصفت ظهورهم بالبراهين القوية أو قطعت دابرهم باللسنة السنية (قوله واليك حاكمت) أي جعلتك دون غيرك لما يتحاكم اليه في الجاهلية من كاهن وصنم وشيطان الحكم بيني وبين الاخصام في الدين الذين ابوا قبول ما جئت به كبروا وعنادا فلا أرضى الا بحكمك ولا أنوكل الا عليك لتحقق الحق وتبطل الباطل قل اللهم قاطر السوات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحمك بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون (قوله فأعمر لي) أي فبسبب ما مننت به على من مقام الجمع الاكبر الذي شهدته في قولي اسلمت وما بعده ومقام الفرق الذي تضمنته قولي وبك خاصمت وما بعده اغفر لي وترتيب النفران لما تقدم وتأخر على هذين المقامين كترتيبه على الفتح الاكبر الذي هذان المقامان من مقدماته واسبابه في قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا لينفر لك الله ما تقدم من ذنبك الآية المشتمل على اتمام النعمة والنصر على الاعداء المسبب عن الخاصة والحكمة المذكورين هنا قال ابن حجر في شرح المشكاة ثم سؤاله صلى الله عليه وسلم متعمرة ما ذكر على سبيل التواضع واداء مقام العبودية والتعلم لامته كذا في التوشيح وفي شرح الانوار السنية ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم يمثل هذا من المغفرة من الاشفاق والاعتراف والاستسلام وخوف المكر فانه لا يأمن من مكر الله الا القوم الخاسرون ولتقتدي به امته ويشتد اشفاقهم بحسب حالهم من حاله ومقامهم من مقامه وسيأتي في اذكار الصلاة ان شاء الله تعالى زيادة في هذا المقام وفي التمهيد في هذا الحديث ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من مداومة على قيام الليل والاختبات عند قيامه والتهجد والنصرع والاخلاص والثناء

ماقدمتُ وما أخرتُ وما أسررتُ وما أعلنتُ أنت المقدمُ وأنت المؤخرُ لا اله الا أنت» زاد بعض الرواة « ولا حول ولا قوة الا بالله »

على الله بما هو اهله والاقرار بوعده ووعيده والابتهان وفيه الاسوة احسنة فطوبى لمن وفق واعين على ذلك اه (قوله ماقدمت وما أخرت) محتمل فيما مضى وفيما ياتي وسياتى الكلام على معنى غفران ما تاخره من الذنب في آخر اذكار الصلاة ان شاء الله تعالى (قوله انت المقدم الخ) اي ليس انفرك دخل في شيء من ذلك انه لا يعز من عاديته ولا يذل من واليته من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له قال ابن العز الحجازي قال المهذب اشار بذلك الى نفسه لانه المقدم في البعث في الآخرة والمؤخر في البعث في الدنيا اه وعليه فالعنى انت المقدم لى فى البعث وانت المؤخر اى لى فيه وقال القاضى عياض قيل معناه المنزل للاشياء منازلها تقدم ما تشاء وتؤخر ما تشاء وتمز من تشاء وتذل من تشاء وجعل عبادته بعضهم فوق بعض وقيل هو بمعنى الاول والاخر اذ هو مقدم كل متقدم فهو قبله ومؤخر كل مؤخر فهو بعده ويكون المقدم والمؤخر بمعنى الهادى والمضل قدم من شاء بطاعته لكرامته وأخر من شاء بقضائه (١) لشقاوته اه (قوله زاد بعض الرواة الخ) قال فى السلاح وزاد عبد الكريم ابو امية ولا حول ولا قوة الا بالله قال سفيان قال سليمان بن ابي مسلم سمعته من طارس عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم رواه الجماعة يعنى السنة اه وقال الحافظ بعد تخريج الحديث بسنده الى طارس عن ابن عباس قال كان صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل فذكر الحديث بطوله لكن قال فى روايته انت قيام السموات والارض وقال فى آخره لا اله الا انت اولاه غيرك شك سفيان اى ابن عيينة وزاد عبد الكريم

(١) (بقضائه) لعله (بمعنياته) . ع

ولا حول ولا قوة الا بالله قال الحافظ أخرجه مسلم عن ابن أبي عمير عن سفيان
 بن سليمان الا حول عن طاوس وليس فيه ما في آخره ووقع عند البخاري من
 طريق علي بن عبد الله عن سفيان في آخر الحديث قال سفيان وزاد عبد الكريم
 ولا حول ولا قوة الا بالله ووقع في مستخرج ابي نعيم على البخاري من طريق
 اسماعيل ابن اسحاق عن علي بن عبد الله بعد سياقه الخ قال سفيان فكنت اذا
 قلت آخر حديث سليمان لا اله غيرك قال عبد الكريم ولا حول ولا قوة الا بالله
 ولم يذكر أكثر الرواة عن سفيان هذه الزيادة وأدرجها بعضهم في السياق للحديث
 الاول منهم قتيبة عند النسائي فقال في آخره لا اله الا أنت ولا حول ولا قوة الا
 بالله وكذا أخرجه الاسماعيلي من رواية محمد بن عبد الله بن غير عن سفيان واقتصر
 أكثر الرواة عن سفيان على قوله لا اله الا انت وشك بعضهم عنه فقال لا اله الا
 الله ولا اله غيرك وجمع هشام بن عمار عن سفيان بين الالفاظ الثلاثة فقال لا اله
 الا أنت ولا اله غيرك ولا حول ولا قوة الا بالله والصواب التفصيل وان الحوقلة
 مدرجة على رواية سفيان عن سليمان قلت وهي التي صدر بها الشيخ هنا بقوله
 وثبت في الصحيحين الخ وانما هي عند سفيان عن عبد الكريم وهو أبو أمية بن
 أبي الخارق البصري نزيل مكة وهو ضعيف عندهم وليس له ذكر في البخاري
 الا في هذا الموضع والله اعلم وبه يعلم أن قول صاحب السلاح قال سفيان قال
 سليمان بن أبي مسلم سمعت الخ راجع الى أصل الحديث من غير زيادة عبد الكريم
 لامها كما قد يوهمه عبارته هذا وقال الكرمانى ولا يخفى ان هذا الخبر من جوامع
 الكلم اذ لفظ القيم اشارة الى أن وجود الجوهر وقيامه منه والنور الى ان الاعراض
 منه والملك الى انه حاكم فيها ايجادا واعداءا يفعل ما يشاء وكل هذه نعم من الله
 على عباده ولنا قرن كل منها وخصص الحمد به ثم قوله أنت الحق الى آخره اشارة
 الى المبدأ والتول ونحوه الى المعاش والساعة الى المعاد وفيه اشارة الى النبوة والجزاء
 ثوابا وعقابا وفيه وجوب الايمان والاسلام والتوكل والا تابة والتضرع الى الله تعالى

﴿ باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء ﴾

ثبت في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول

والاستنفار وغيره وقوله «أنت المقدم وأنت المؤخر» أي أخر عن غيره في البعث وقدم عليهم يوم القيامة بالشفاعة وغيرها كقوله نحن الآخرون السابقون اه هذا بنا على قول المهلب السابق نقله عند قوله أنت المقدم الخ

﴿ باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء ﴾

الخلاء بالفتح والمد وتقدم أنه في الاصل اسم للمكان الخالي ثم جعل اسما لمحل قضاء الحاجة لخلوه وخلو من فيه غالبا وقيل لغير ذلك مما سيأتي ويقال لمكان قضاء الحاجة السكينيف والبراز بفتح الواحدة وبالراء المهملة آخره زاي والحش بالمهملة المفتوحة فالمعجمة المشددة وهي في الاصل البستان وسمى به محل قضاء الحاجة لانهم كانوا يتبرزون فيه قال الشعبي ما حدثوك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبله وما حدثوك عن رأيهم فاجمله في الحش يعني المراض قال الثعالبي قال ابن بزينة اشارة الى بطلان الرأي والقياس في الدين اه والمرفق والمذهب والفائض والمرحاض وهل الخلاء علم لمحل قضاء الحاجة منقول فيكون حقيقة شرعية أو هو اطلاق مجازي بالاول صرح ابن حجر في شرح المشكاة والثعالبي شارح العمدة ويمكن الجمع بان أصل الاطلاق مجاز ثم تصرف فيه فوضع لذلك فصاح حقيقة شرعية أشار اليه الفلقشندي في شرح العمدة (قوله ثبت في الصحيحين الخ) قال الحافظ لم أر المنذية في واحد من الصحيحين إنما علق البخاري الاراحة والذي اتفقا عليه بلفظ كان اذا دخل الخ وفي شرح العمدة للفلقشندي بعد ذكر حديث الصحيحين ما لفظه ولذا رواه

عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي

أصحاب السنن الأربعة ولفظ النسائي أعوذ بالله من الخبث والخبائث وأخرجه الطيالسي واحمد والدارمي في مسانيدهم وابن السني والبرار والطبراني في الدعاء والاسماعيلي وأبو عوانة والدارقطني والبرقاني وأبو نعيم والبيهقي وغيرهم قوله كان أكثر استعمالهم لها في المداومة والملازمة وليس أصل وضوعها وقد سبق تحقيقه في باب كيفية لباس الثوب (قوله عند دخول الخلاء) لفظ الصحيحين عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الخلاء قال اغل أوردته كذلك المقدسي في عمدته وصاحب المشكاة وعزاه في السلاح كذلك الى رواية الجماعة يعني الستة وراجعت الصحيحين فرأيت فيهما كما ذكره الجماعة ولعل المصنف نفع الله به أراد أنهما رواياه هذا الحديث لا بخصوص هذا المبنى ولا يضر الاختلاف من العبارتين المذكورتين لتقاربهما وعادة بعض الحديثين عزو الحديث الى مخرج وإن لم يرد فيه بذلك اللفظ مريدا به أنه روي هذا المعنى وقد تقدم بما فيه وسبق في كلام الحافظ الإشارة الى أن الحديث باللفظ المذكور لم يجده في الصحيحين وبما ذكر من قوله أنهما روايا هذا الحديث الخيجاب عنه والمراد بدخول فيها أراد دخول الخلاء كما وقع كذلك في بعض طرقه عند البخاري في صحيحه تمليقا كان اذا أراد أن يدخل ووصله في الادب المفرد وأخرجه البيهقي من وجه آخر على شرط البخاري وقوله في رواية الكتاب عند دخول الخلاء يمكن أن يكون على تقدير مضاف اي ارادة دخوله ويمكن ابقائه على ظاهره وسيأتي ما يترتب على هذين الاحتمالين في حديث ابن عمر ومثل الخلاء أي المكان الممد لقضاء الحاجة جديدا كان أولا في جميع ما أتى المحل الذي يريد قضاء الحاجة فيه بالصحراء أو غيرها فيأتي عند دخول الخلاء ولو جديدا ووصوله لمحل أراد قضاء الحاجة فيه من صحراء وغيرها بالذكر الاتي وان كان قضية التفسير بالدخول اختصاص ذلك بالمد إلا أنه ورد

أعوذُ بِكَ مِنَ الْخُبَيْثِ وَالْخُبَائِثِ « يقال الخبيث بضم الباء

عند البخارى تعليقا بصيغة الجزم كان اذا أتى الخلاء وهو شامل للسحراء وأما اذا بال في إناء مثلا في البيت (١) قال القلقشندي وهو مذهبنا وقيل سدى محل قضاء الحاجة بالخلاء لان الانسان يختلئ فيه بنفسه وقيل لخلائه في غير أوقات الحاجة وقال الحكيم الترهذي في الملل سمي باسم الشيطان الموكل بمكان قضاء الحاجة فان اسمه خلاء وأورد فيه حديثا مرفوعا وبه يزداد في عدة اسم الشياطين أعاذنا الله منهم أجمعين (قوله أعوذ) أى أستجير واعتصم وأصله أعوذ بوزن انصر فنقلت حركة الواو الي المين تخفيفا ومصدره عوذ وعياذ ومعاذ قال في فتح الباري وكان صلى الله عليه وسلم يستعيز بإظهار العبودية ويجهر بها للتعليم وقد روى المعمرى هذا الحديث بسند على شرط مسلم بلفظ الامر قال اذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله أعوذ بالله من الخبيث والخبائث قلت وأخرج الترمذى في الملل سبب هذا التعمد عن يزيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل أحدكم الخلاء فليقل اللهم انى أعوذ بك من الخبيث والخبائث قال في شرح العمدة ومعلوم أن هذه الاستماذة منه تواضع وتعلم لامته كما تقرر والا فهو محفوظ. من الجن والانس كما يدل عليه خبر « إلا ان الله اعاننى عليه فاسلم » وربطه عفر يتا في سارية من سوارى المسجد وفيه دليل على مراقبته لربه ومحافظة على أوقاته وحالاته واستماذته عندما ينبغى أن يستماذ منه ونطقه بما ينبغى ان ينطق به ومسكوته عند ما ينبغى السكوت عنده اه (قوله بضم الباء) اى والخلاء مضمومة بلا خلاف وهو جمع خبيث كما ذكره الخطائى وغيره قال البعلى في المطالع وهو مشكل من جهة أن فعلا اذا كان وصفا لا يجمع على فعل نحو كرم وبخيل اه ويمكن ان يدعى ان خبيث اسم لذكر ان الشياطين لا وصف لهم كرهيف او

(١) لعل هنا سقطا ولعله « فلا » . ع

وبسكونها ولا يصح قول من أنكرا الاسكان

أن ما ذكره من منع ذلك وهو القياس الاكثر وهذه لغة قباية كما به على مثله المصنف في شرح مسلم في قول أنس لما سئل عن الاكل قائما فقال اخبت واشتر (قوله وسكونها) يحتمل ان يكون محففا من المضموم وهو جائز قياسا ككتب وعق وما اشبه، تخفيف لا خلاف فيه عند أهل العربية قال التوربشتي وهو مستفيض لا يسع احدًا مخالفته ويحتمل أن يكون أصله كذلك غير مخفف من شيء قال ابن الاعرابي أصل الخبث في كلام العرب المكروه فان كان من الكلام فهو الشتم أو من الملل كالكفر أو من الطعام كالحرام أو من الشراب فالضار قال أبو عبيد : الخبث بسكون الباء الشر وقيل الكفر قال القاضي عياض ولا يبعد الاستمادة من الكفر والشيطان وسائر الاخلاق المذمومة وانما جاء بلفظ الخبث لمجانسة الخبائث اه وقال ابن معن في كلامه على المذهب ومنهم من يسكن الباء وهو غلط الا ان يريد الاستمادة من الكفر والشر وقوله بالنسبة الى الاول وهو غلط فيه نظر بهلم وجهه مما سيذكر بقوله إلا الخ وبما قبله يندفع قول ابن التين الذي قرأناه الخبث باسكان الباء والظاهر انه بضمها جمع خبيث قال وليس هذا موضع الكفر إنما هذا موضع الشيطان وقول ابن حجر الخبث اى بالاسكان قيل الكفر فهو مصدر وليس مرادنا اه وأغرب من قال استماد بها من البول والنائط اى من صرهما ثم كل من ضم الباء واسكانها رواية في هذا الحديث قال المصنف في شرح مسلم الخبث بضم الباء واسكانها وجهان مشهوران في رواية أصل الحديث ونقل القاضي عياض ان اكثر روايات الشيوخ الاسكان اه وما قاله القاضي من كون الاسكان أكثر الروايات نوزع فيه قال الفرطبي رويناه بالضم والاسكان وفي شرح المشكاة لابن حجر بالضم وقيل واولى (١) لثلا يوم المصدر اه وما حكاه بقيل هو كلام التوربشتي ومبني ما فيه، غير خاف ان اشتها الرواية سبب للاولوية فالاولى في

التعبير هو بالضم اشهر فهو اولى من الاسكان مع انه بالاسكان يوم المصدر فتأمل ولا يصح قول من انكر الاسكان قال المصنف في شرح مسلم قال الامام ابوسليمان الخطابي الخبث بضم الباء جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة قال ير بدذكران الشياطين وانا انهم قال وعامة المحدثين يقولون الخبث بالاسكان الباء وهو غلط والصواب الضم اه وهذا الذي غلطهم فيه ليس بغلط ولا يصح انكار جواز الاسكان فان الاسكان جائز على سبيل التخفيف بلا خلاف عند أهل العربية وهو باب معروف من ابواب التصريف لا يمكن انكاره؛ ولعل الخطابي اراد الانكار على من يقول أصله الاسكان فان كان اراد هذا فمبارته موهمة وقد صرح جماعة بان الباء هنا ساكنة منهم الامام ابو عبيد امام هذا الفن والعمدة فيه واختلفوا في معناه فقيل الشر وقيل الكفر وقيل الخبث الشياطين والخبائث المعاصي اه وقال ابن دقيق العيد لا ينبغي ان يعد هذا غلطاً لان فعلاً بضم اوليه تخفف عينه قياساً ثم قال نعم من جملة وهو ساكن الباء على ما لا يناسب فهو غلط في الحمل على هذا المعنى لافي اللفظ وتمقب الزكوى ما ذكر بانه ان اراد بالخبث هنا المصدر لم يناسب قوله الخبائث اذ لا ينتظم أعوذ بالله من ان يكون خبث (١) ومن أنات الشياطين وان اراد جمع خبث بالضم وتخفف فينبغي المنع لان التخفيف انما يطرد فيما لا يلبس كمنق واذن من المفرد ورسول وسبيل من الجمع ولا يطرد فيما يلبس كحمر وخضر فان التخفيف في حمر ملبس بجمع أحمر وجره وفي خضر بالمفرد (٢) ولذا لم يقرأ في السبحة كأنهم حمر دستنقرة الا بالضم وقريء رسلنا وسبلنا والاذن بالتخفيف فعلاً فينبغي أن يخفف الخبث الا مسوعاً من

(١) في الاصول (خبثاً) بالنصب ، وهو خطأ . ع

(٢) (وفي خضر بالمفرد) لاريب أن الخضر بضم ففتح جمع خضرة ، يجوز فيه التخفيف فيقال خضر بضم فكون ، والخضر جمع أخضر هو بضم فسكون ، فامل افظ خضر محرف عن كلمة لانرفها . ع

* وروينا في غير الصحيحين،

العرب لئلا يلتبس بالمصدر ورده العلامة البرماوى فقال لجواز (١) أن يكون المعنى أعوذ بك من شر الخبثين او ضرر خبثهم وان الخبث نفسه عو الشيء على احد التفسير فيصح ارادة المصدر حينئذ وعلى تسليم عدم صلاحية المصدر هنا ففى كون المحل غير قابل له دليل على انه مخفف من المضموم الذى هو الجمع فلا التباس إذ الالتباس انما يقع في الصالح ويكون المراد أحدهما مميذا * قلت وأما السماع من العرب بالاسكان فقال ابن سيد الناس وهذا الذى أنكره الخطابى هو الذى حكاه ابن عبيد والقاسم بن سلام وناهيك به جلالة اه واختلفوا في المراد هنا ف قيل الخبث جمع - بيت وقال أبو عبيد هو الشر وقال ابن الانباري هو الكفر وقال الداودى هو الشيطان وقال ابن الاثير هو خلاف طيب الفعل من فجور وغيره وتقدم قول ابن الاعرابى والخبائث الافعال المذمومة والخصال الرديئة وقيل الخبائث المماصي وقيل البول والغائط قال الفلقشندى قال شيخنا فى فتح البارى بمدأساق كلام ابن الاعرابى وعلى هذا فالمراد بالخبائث المماصي ومطلق الافعال المذمومة ليحصل التناسب ولهذا وقع في رواية الترمذى وغيره أعوذ بالله من الخبث والخبث أو الخبث والخبائث هكذا على الشك الاول بالاسكان مع الافراء والثانى بالتحريك مع الجمع أى من الشيء المكروه ومن الشيء المذموم او من ذكران الشياطين وانائم ونقل القاضي عياض عن بعضهم انه حمل الخبث بالاسكان على الشياطين والخبائث على البول والغائط فقال انه استعاذ أولا من الشياطين لتصاحكها من عودة الانسان عند انكشافها فلما استعاذ منها وات هاربة فاستعاذ من الخبائث وهو البول والغائط لئلا يتاله مكروه منهما وفى هذه الروايات اللهم انى أعوذ بك اذخ ورواه ابن ماجه وأبو داود بسند حسن أعوذ بالله من الخبث والخبائث فيتخير بين الصيغتين قاله فى فتح الاله (قوله وروينا في غير الصحيحين اذخ) اذم

(١) (لجواز) أى هو مردود لجواز . ع

حديث المعمرى وهو بسند على شرط مسلم وقال الحافظ في التخرىج بمد ذكر
 حديث الطبرانى الآتى ووردت التسمية أيضا من وجه آخر عن انس من فعله صلى
 الله عليه وسلم أخرجها الطبرانى بسند فيه ابو معشر المدني وفيه ضعف * قلت وكذا
 أخرجه ابن أبى شعبة من حديث أنس مرفوعا بلفظ كان اذا دخل الخلاء قال
 بسم الله اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث اوردته في الجامع الصغير والله
 اعلم قال الحافظ وروى المعمرى في كتاب اليوم والليلة ورواه مؤثفون اذا دخلتم
 الخلاء فقولوا بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث قال في فتح الباري بمد ابراهه
 وفيه زيادة التسمية ولم أرها في غير هذه الرواية اه تال القلقشندى وروى
 التسمية أيضا في اوله الطبرانى وابن السنى والدارقطنى فى الأفراد وغيرها اه والذي
 رأيت فى ابن السنى التسمية عند دخول الخلاء مفردة عن هذا الذكر ولم ارها فيه
 اول هذا الذكر وسيأتى روايته وقد روى التسمية عند دخول الخلاء مجردة عن
 هذا الذكر جماعة منهم الترمذى فروى عز على رضى الله عنه وسيأتى فى الاصل
 وابن السنى فروى عن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ستر ما بين اعين الجن وعورات بنى آدم اذا جلس احدكم على الخلاء فليقل بسم الله
 حين يجلس وروى ابن السنى أيضا عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم الخلاء فليقل بسم الله، وفي شرح
 العمدة عن أبى سعيد المقبرى اذا دخل الرجل الكنيف لحاجته ثم ذكر اسم الله
 نظر اليه الجن يسخرون ويستهنون به ثم رأيت فى الحافظ فى التخرىج بىج اشارة
 الى ما ذكرته فى رواية ابن السنى من أن البسمة عنده مجردة عن الذكر وعبارته
 أخرج الطبرانى فى الدعا بسنده عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه
 الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم الخلاء فليقل بسم الله اللهم انى اعوذ بك من
 الخبث والخبائث وأخرجه ابن السنى عن عبدان وأبى يعلى كلاهما عن قطن أى
 ابن بشير وهو شيخ الطبرانى فيه باختصار فقولا باختصار بشير الى ما ذكرته

« بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنِّي أَعْرَضْتُ بِكَ مِنَ الْخُبَيْثِ وَالْخَبَائِثِ » * وروينا

قال وأخرجه الدارقطني في الافراد من هذا الوجه وقال تفرد به عدى عن قتادة
 اى عن انس وقال الطبراني لم يقل أحد عن قتادة فيه باسم الاعدى بن أبى عمارة
 قال الحافظ وهو بصرى مختلف فيه ذكره ابن حبان في الثقات والعقيلي في الضعفاء
 اه قال ابن اثير ويقول ذلك في نفسه غير جاهر به ، ولا يسلم له ذلك بل يتبعى
 الجهر به اه قال الماقولى قال ابن البرزى بكسر الموحدة وسكون المهمله وكسر
 الزاى نسبة البرز وهو الجزرى في فتاويه ليس الموضع موضع ذكر فالسنة الا
 يزيد على هذا ولا يتم البسمة وقوله (باسم الله) متلفه فعل يناسب المقام اى المحصن
 بالله من الشيطان وقد ثبت البسمة هنا على التعموذ لتعود بزكاتها عليه وقدم عليها في
 القراءة لسكونها من القرآن المأمور بالاستعاذة له وايضا فالتسمية هنا للستر عن عين
 الجن والتعموذ للكفاية من شرم فلا ارتباط لاحدهما بالآخر وفي المجموع عن جمع
 لا تحصل تأدية السنة الا بتأخير الاستعاذة عن التسمية اه قال الزين المراقى في شرح
 الترمذى وفيه مناسبة لتقديم ذكر الله تعالى على الدعاء كما قال في الحديث الا آخر
 اذا فعل أحدكم (١) فليبدأ بحميد الله والثناء عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه
 وسلم ثم ليدع بما شاء اه (قوله رويانا عن على الخ) قال الحافظ بعد تخريجه
 لكن بلفظ ستر ما بين الجن وعورات بنى آدم أن يقول أحدهم اذا دخل الكنيف
 باسم الله هذا حديث غريب من هذا الوجه أخرجه الترمذى ووقع في روايته
 ما بين أعين الجن واذا دخل الخلاء والباقي سواء وقال غريب لا نعرفه الا من
 هذا الوجه وليس إسناده بذلك القوي وقد روى عن أنس شيء من هذا قال
 الحافظ ورواته موثقون وفي كل من عهد بن حميد أى الزاوي لحديث على وشيخه
 وشيخ شيخه مقال وأشهدم ضمه فما عهد بن حميدولكن لم يفرد به فقد أخرجه البراز

(١) (فعل أحدكم) كذا بالاصول . ع

عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ستر ما بين
أعين الجن وعورات بني آدم

عن عبد الرحمن بن الحكم بن بشير عن أبيه أي وهو شيخ محمد بن حميد فيه بسنده
المذكور وقال لا نعرفه الا بهذا الاسناد وجاء نحوه عن أنس وتقدم حديث انس
في باب ما يتول اذا خلع ثوبه وبيننا هناك أنه ورد بلاهظ وضع ثوبه وبلغظ اذا
دخل الخلاه وهذا اللفظ الثاني هو المراد هنا اه (قوله عن علي بن أبي طالب
رضي الله عنه) هو أمير المؤمنين ابو تراب وأبو الحسن علي بن أبي طالب واسمه
عبد مناف ابن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي المكي صاحب النبي صلى الله عليه
وسلم وابن عمه وصهره واخوه امه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف اسلمت
وهاجرت وهي أول هاشمية ولدت هاشميا وتوفيت في حياة النبي صلى الله عليه
وسلم بالمدينة قالها قيصه واضطجع معها في قبرها وقال لم يكن بعد أبي طالب أبرلى
منها قالبتها قيصي لتكسى من حلال الجنة واضطجعت معها ليهون عليها (١) ولما
ولدت عليا كان أبوه غائبا فسمته حيدرة (٢) فلما قدم سماه عليا أسلم صغيراً واختلف
في سنه وقت اسلامه والصحيح انه أسلم دون البلوغ روي البيهقي بسند ضعيف
عن علي انه كان يقول * سبقتكم الى الاسلام طرا * صغيراً ما بلغت اذان حامي * « فان
قلت » المقرر في باب الحجران عبارة الصبي ملغاة في الاسلام وغيرها (٣) الا في أشياء

(١) وكيف لا وقد قيل لم ينج من ضمة القبر احد ، الا فاطمة بنت اسد . ش
(٢) وقد قال حين بارز مرحبا ملك خيبر * انا الذي سمتن أمي حيدره *
كليت غابات كربه المنظره * اكيلكم بالصاع كيل السنده * في مقابلة شعر
مرحب * قد علمت خيبر أني مرحب * شاكي السلاح بطل مجرب * اذا الحروب
اقبلت تلمب * انظر شرح المواهب

(٣) (في الاسلام) لعله (في كلمة الاسلام) . ع

مستتناة فكيف حكوا بإيمان على الواقع منه حال الصغر «قلت» الأحكام أما صارت
معلقة بالبلوغ بعد الهجرة في عام الخندق اما قبله فكانت منوطة بالتمييز قاله البيهقي
وقال جمع من المجتهدين ببقاء الاعتداد بإيمان المميز الى هذه الازمان واختلف في
أول من أسلم من الامة قال ابن الصلاح وغيره والاور أن يقال أول من أسلم
من الرجال الاحرار أبو بكر ومن الصبيان علي ومن النساء خديجة ومن الموالى
زيد بن حارثة ومن العبيد بلال وهاجر وشهد المشاهد كلها الا غزوة تبوك فان النبي
صلى الله عليه وسلم كان خلقه على نسائه فقال نخلفني في النساء والصبيان فقال اما ترضي
أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي أخرجه الترمذي
وصححه واخرج البخارى المرفوع منه أصابه يوم أحدثت عشرة ضربة واعطاه
النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم خيبر واخبر ان الفتح يكون على يده وهو احد
العشرة المشهود لهم بالجنة واحد الستة اصحاب الشورى واحد المهاجرين واحد
الشجعان المشهورين والعلماء الزداد الربانيين ورابع الخلفاء واقضي الامة وارل
خليفة ابواه هاشميان، قال الفلقشندى ولم يك بعده ابواه هاشميان الا مجد الامين
وكانه غفل عن سيدنا الحسن بن علي كرم الله وجههما الماسهوا او تركها انصوور زمنها
كان من اكابر علماء الصحابة حتى قال عبد الله بن عباس اعطى على تسعة اعشار
العلم والله لقد شاركهم في العشر الباقى روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم
محمائة حديث وستة وثمانون حديثاً اتفقا منها على عشرين وانفرد البخارى
بتسعة ومسلم بخمسة عشر كان يقول انا عبد الله واخو رسول الله لا يقولها غيري
الا كذاب، له الفضائل الواردة في الاحاديث النبوية قال الامام احمد لم يصح لاحد
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما ورد لعلى وسياتى حكمة ذلك في باب
المدح تزوج فاطمة سنة اثنتين من الهجرة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم زوجتك
سيداً في الدنيا والاخرة وبويح له بالخلافة يوم قتل عثمان في ذى الحجة سنة خمس

وثلاثين ومات بالكوفة شهيدا قتله عبد الرحمن بن ملجم الخارجي ليلة الأحد
 لاجدى عشرة ليلة بقيت من رمضان وقيل ليلة الجمعة لثلاث عشرة مضت منه من
 رمضان سنة أربعين وعمره ثلاث وستون عاما على الصحيح وقيل أربع وستون
 وقيل ثمان وخمسون قال المصنف نقلوا عنه آثارا تدل على انه علم السنة والشهر
 والليلة التي يقتل فيها وانه لما خرج الى صلاة الصبح خرج حين صاحت الزواقي
 أى الديوك في وجهه فطردوها عنه فقال دعوهن فانهن نوائح اه وغسله الحسن
 والحسين وعبد الله بن جعفر وكفن في ثلاثة أبواب ليس فيها قميص وحنط
 بمخروط فضل من حنوط رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه الحسن وكان
 له من الولد أربعون الا ولدا، خمسة من فاطمة الزهراء والباقون من غيرها ولا يعرف
 قبره رضى الله عنهما (١) وكان آدم اللون ربة أبيض الرأس واللحية وكانت لحيته كثة
 طويلة حسن الوجه كأنه القمر ليلة البدر ضحكوك السن قال الحافظ زين الدين
 العراقي في شرح الترمذى الحديث يعنى حديث على هذا روى من حديث أنس
 أخرجه ابن عدى في الكامل في ترجمة مجد ابن احمد بن سهيل الواسطي المؤدب
 عنه عن أبيه عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال أى ابن عدى وهو بهذا الاسناد باطل والآفة فيه من ابن سهيل هذا
 ورواه أيضا في ترجمة زيد بن الحوارى العمى عن أنس، وزيد ضعفه الجمهور
 ورواه ابن عدى أيضا والطبرانى في الاوسط والمهرى في عمل اليوم والليلة من
 رواية سعيد بن مسامة الاموى عن الاعمش عن زيد العمى عن أنس وروى
 الحديث من حديث ابى سعيد الخدرى اه وهو يقتضى ان الحديث واحد تمددت
 طرقة وبقى من طرقة طريق ابن عمر وسبق بيان ما فيه فيما يقول اذا خلع ثوبه

(١) (عنهما) لعله (عنه) أو المراد عن الحسن وعنه . ع

إذا دخل الكنيف أن يقول باسم الله « رواه الترمذى وقال
 اسناده ليس بالقوى ، وقد قدمنا في الفصول أن الفضائل يعمل فيها
 بالضعيف ، قال أصحابنا ويستحب هذا الذكر سواء كان في البنيان
 أو في الصحراء ، قال أصحابنا رحمهم الله يستحب أن يقول أولاً ،
 باسم الله ، ثم يقول اللهم انى أعوذ بك من الخبث والخبائث *

(قوله اذا دخل) أى وقت الدخول أو عند ارادته دخول الخلاه على ما سياتى
 واذا ظرف لستر وخبر المبتدا أعني ستر قوله أن يقول باسم الله أى قول تلك الكلمة
 نعم الظاهر ان الخبر فى رواية ابن السنى السابقة محذوف وما بعد الفاء مرتب
 عليه والتقدير ستر أحدكم اذا جلس على الخلاه أن يقوله بسم الله فليقل بسم الله
 الخ قال ابن النحوي فيستحب الاتيان بيسم الله قبل الدخول ولا يسلم لابن التين
 قوله يقول ذلك فى نفسه غير جاهر به بل ينبغى الجهر به اه (قوله ان الفضائل
 يعمل فيها بالضعيف) وتقدم أن شرطه ألا يشتد ضعفه ولا يمارضه خبر أصح
 منه وألا يعتقد نبوته وألا يكون فيه هيئة اختراع ليس لها أصل شرعى
 وقول ابن حجر فى شرح المشكاة فى الكلام على هذا الحديث بما هنا من الفضائل
 وهى يكتفى فيها بالضعيف بسائر أنواعه مراده ما أشرنا اليه اذ ما اشتد ضعفه
 كحديث مسح الرقبة واذا كان الاعضاء فى الوضوء لم يعمل بتمتضاه (قوله قال
 أصحابنا ويستحب هذا الذكر الخ) عبارة المصنف فى شرح مسلم وهذا الادب
 مجمع على استحبابه ولا فرق فيه بين البنيان والصحراء انتهت ، وظاهر ان الجمع
 عليه استحباب الذكر لا عمومه للبناء وغيره وقد نقل الفلقشندى عن بعضهم
 اختصاص ذلك بالبنيان دون غيره قال وهو مذهب مالك ويؤيد حديث زيد
 بن أرقم عند أبى داود والنسائى وصححه ابن حبان والحاكم ان هذه الحشوش

و رونا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال

محتضرة فقيه إيماء لخصوص ذلك بالابنية دون غيرها اه قالوا ولفظ دخل اقوى في الدلالة على الكنف المبنية منها على المكان من نحو البراز ولانه قد بين في حديث آخر انها محتضرة للجن والشياطين وذلك انما يكون في المدء، ونقل العمراني عن الشيخ ابي حامد مثل ذلك اى اختصاص الذكر بالابنية قال لان الموضوع لم يصر ماوى الشيطان بهء، وقضية تعليله انه يأتى بذكر الخروج من الخلاء ولو في غير المدء لانه صار ماوى للشيطان ولك أن تقول كون الموضوع لم يصر ماوى الخ مسلم لكنه سيصير بخروج الخارج ماوى وهو في تلك الحالة منهى عن الكلام فطلب الاتيان به قبل دخول وقت النهى عن الكلام ليكون حرزا منهم عند خروج الخارج وسبقت رواية البخارى تعليقا بصيغة الجزم كان اذا أنى الخلاء الخ وهو يشل الصحراء والبنيان قال الفلقشندى ويكون الدعاء في غير الابنية عند الشروع لتشميم الثياب مثلا وفي الابنية عند ارادة الدخول وأقول ينبغى أن يأتى بالدعاء عند وصول المحل الذى يريد قضاء الحاجة فيه في غير الابنية أخذنا من تصريح الفقهاء بتقديم المصرى عند ذلك المحل (قوله ورونا عن ابن عمر الخ) قال الحافظ بعد تخرجه بهذا اللفظ هذا حديث حسن غريب وحبان ابن عافية ضعيف وكذا شيخه اسماعيل بن رافع الكنى للحديث شراهد منها حديث أنس مثله سواء غريب من هذا الوجه أخرجه ابن السني وأخرجه ابو نعيم وزاد في أوله باسم الله ومداره على اسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف ومنها عن علي وبريدة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال فذكره مثل حديث ابن عمر سواء وزاد واذا خرج قال « غفرانك ربنا واليك المصير » حديث غريب أخرجه ابن عدى في الكامل في ترجمة حفص بن عمر

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنْ

ابن ميهون وضعفه اه وشيخه فيه علباء راويه عن علي وعن ابن بريدة عن
ايه قابي لا بأس وورد هذا المتن من حديث أبي امامة بمعنى الامر وهو اشهر
ما في الباب ثم خرج من طريق الطبراني في الدعاء بسنده الى أبي امامة قال لا
يجزى أحدكم إذا دخل مرفقه ان يقول اللهم اني أعوذ بك من الرجس النجس
الخبث الخبث الشيطان الرجيم أخرجه ابن ماجه قال الحافظ وعجب للشيخ
كيف أغفله وعدل الى حديث ابن عمر مع انها في المرتبة سواء وحديث أبي
امامة اشهر لكونه في احدي السنن والله اعلم (قوله كان صلى الله عليه وسلم اذا
دخل الخلاء) اي اراد ان يدخل وقد وقع ذلك في بعض طرق انس السابق
عند البخاري تمليقا ولمظه كان اذا اراد ان يدخل الخلاء ووصله في الادب
المترد واخرجه البيهقي من وجه آخر على شرط البخاري وهذا التأويل يحتاجه
من كره الكلام في محل قضاء الحاجة المعد لذلك كالكنيف ، ومن اجازه استغنى
عن هذا التأويل ويحمل دخل على حقيقته وقال ابن بطال المعنى متقارب في قوله
اذا دخل وفي قوله اذا اراد ان يدخل الا تري قوله تعالى فاذا قرأت القرآن
فاستمع بالله والمراد اذا اردت ان تقرأ غير ان الاستمادة بالله لمن اراد القراءة متصلة
بها لازمان بينهما وكذا الاستمادة من الخبث والخبائث لمن اراد الدخول متصلا
بالدخول (١) فلا يمنع من تمامها في الخلاء ، مع ان رواية ابي اولي من رواية اذا اراد

(١) قوله (لازمان بينهما) الى قوله (متصلا بالدخول) كذا بالاصول ،

وامل الاصل (لازمان بمعهما) ولكن الاستمادة من الخبث والخبائث لمن اراد

الدخول يمكن اتصالها بالدخول بأن يجمع بينهما زمان . ع

لأنها زيادة فلاخذ بها اولي قال ابن النحوي في هذا تطويل ورواية اذا اراد
مبينة لرواية اذا اتى اه ولو نسي التعموذ ودخل فذهب ابن عباس رضي الله
عنه الى كراهة التعموذ واختاره جمع منهم ابن عمر قال ابن بطلان وفي الحديث
جواز ذكر الله تعالى على الخلاه وليس كما ذكر اذا قلنا المراد بالدخول ارادته وهذا
مما اختلف فيه الأئمة فمند ابن ماجه في سننه باب في ذكر الله تعالى على الخلاه
واورد فيه حديث عائشة كان صلى الله عليه وسلم يذكر الله تعالى على كل احيانه
فروى عن ابن عباس انه كره ان يذكر الله عند الخلاه وهو قول عطاء ومجاهد
والشعبي وقال عكرمة لا يذكر بلسانه بل بقلبه وبهذا قال اصحابنا الشافعية واجازه
جماعة من العلماء روى ابن وهب ان عبد الله بن عمرو كان يذكر الله تعالى
في المرحاض وسأل بعضهم الشعبي أعطس وانا في الخلاه احمد الله تعالى ؟ فقال لا
حتى تخرج فابت النخعي فسألته فقال احمد الله تعالى فاخبرته بقول الشعبي فقال
النخعي ان الحمد يصعد ولا يهبط ، وسبق في الفصل الثامن حديث البيهقي في
شعب الايمان عن عبد الله بن سلام قال قال موسى يا رب ما الشكر الذي ينبغي
لك الخ الحديث وفيه الذكر حال قضاء الحاجة ، ثم قوله دخل الخلاه بنصب
الخلاه على المفعولية على سبيل التوسع اى اجراء اللانزم مجرى المدي لا الظرفية
لانهم عدوا دخل الى كل ظرف لما كان مخصص كما عدوا ذهب الى الشام خاصة
فقالوا ذهبت الشام ولم يقولوا ذهبت العراق واليمن قاله ابن الملقن وهو ابن النحوي
وتبعه البرماوى لكن في شرح الشذور لشيخى عبد الملك العصامى
وألق القراء بدخلت ذهبت وانطلقت وحكى عن العرب انهم عدوها الى
اسماء الاماكن والبلاد وقال ابو حيان وهذا وان لم يحفظه سيبويه ولا غيره
قالقراء ثقة فيما يتصله فيرد ذلك على تخصيص الحكم المذكور بدخلت اه
ثم ما ذكر من كونه منصوبا على التوسع يدخل احد مذاهب ثلاثة المذكور منها
مذهب الفارسي وابن مالك ونسبه لسبويه والثاني انه منصوب على الظرفية تشبيها

الرَّجْسِ النَّجْسِ الْخَبِيثِ الْخَبِيثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ * رواه ابن السني
ورواه الطبراني في كتاب الدعاء

له اسم المكان المهم ونسبه الشلو بين لسيبويه ونسب للجمهور ونسب للمحققين ايضا
الثالث انه مفعول به ودخل متمد بنفسه تارة وبحرف الجر اخرى وهذا مذهب
الاخفش وجماعة قال القلة شندی وهو اضعفها (قوله الرجس) قال ابن النحوي
نقلا عن التقي القشيري في الامام بكسر الراء وسكون الجيم النجس قال البعلی في
المطلع قال الجوهری الرجس القذر والنجس اسم فاعل من نجس بنجس فهو نجس
كفرح يفرح فهو فرح قال الفراء اذا قالوه مع الرجس اتبعوه فقالوا رجس نجس
يعني بكسر النون وبسكون الجيم وهو من ذكر الخاص بعد العام فان الرجس
النجس الشيطان الرجيم وقد دخل في الخبث والخبائث بتقدير كونها للشياطين اه
ونقل ابن الملقن في تخریج احاديث الشرح الكبير عن التقي في الامام مثله من كون
النجس بكسر النون واسكان الجيم انبعا للرجس (قوله الخبث الخبث قال)
البيضاوی في شرح المصابيح ومن نسخهته بخطه نقلت فالخبث في نفسه نجس
والخبث الذي اصابه خبث كقولهم قوى لمن يكون في نفسه قويا ومقوى لمن
يكون دابته قوية ومثله ضعف ومضعف وقيل الخبث ما يخبث غيره وقيل الخبث
الشر والخبائث الشياطين والخبث غش الجوهر والردى منه وفي الحديث
لا تزال الناس بخير ما لم يظهر فيهم اولاد الخبث يريد اولاد الزنى اه قال ابن العماد
وهذا الذكر يدل على ان ابليس نجس العين لكن ذكر البغوي في شرح السنة انه
ظاهر العين كالمشرك واستدل بانه صلى الله عليه وسلم أمسك ابليس في الصلاة ولم
يقطعها ولو كان نجسا لما أمسكه فيها ولكنه نجس الفعل خبث الطبع (قوله رواه
ابن السني الخ) وكذلك رواه من حديث ابن عمر ابو نعیم كما تقدم في كلام الحافظ
قال في الجامع الصغير بعد ايراده بلفظ رواية المصنف رواه احمد وابن ماجه

﴿ بابُ النهي عن الذكر والكلام على الخلاء ﴾

والطبراني عن قاطمة الزهراء وقال في الجامع قبل ذلك أخرجه ابوداود في مراسيله عن الحسن مرسلًا وابن السني عنه عن انس والاريمة عن برودة وفي البدر المنير لابن الملقن رواه ابن ماجه في سننه من حديث عبد الله بن زحر الافريقي وهو مختلف فيه وله من اكبر ضعفه احمد وقال النسائي لا بأس به عن علي بن يزيد وهو الالهاني وقد ضعفه جماعة عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي امامة ولفظه قال صلى الله عليه وسلم « لا يهجز أحدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الخبيث الشيطان الرجيم » * قلت رواه بهذا اللفظ والسند الطبراني في كتاب الدعاء كما قاله الحافظ وامل الشيخ اشار بالطبراني في كتاب الدعاء الي حديث ابى امامة المذكور وبه يندفع اعتراض الحافظ عليه انه اهل حديث ابى امامة مع انه اشهر من حديث ابن عمر لكن يبقي فيه عروه للطبراني دون كتاب ابن ماجه مع انه فيه والله اعلم قال ابن الملقن ورواه اى حديث ابى امامة ابوداود في مراسيله عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد دخول الخلاء قال فذكره بمثله سواء اه ثم الذى وقفت عليه فى الاصل المصحح المضبوط من سنن ابن ماجه فى باب ما يقول اذا دخل الخلاء كما قاله ابن الملقن من حديث ابى امامة ولم أر فيه حديث فطمة باللفظ الذى عزاه اليه صاحب الجامع الصغير فلعله ذكره فى غير بابيه وان كان مخالفا لمادته فى سياقه والله اعلم

﴿ باب النهي عن الذكر والكلام على الخلاء ﴾

ومثل الخلاء اى قضاء الحاجة حال الاستنجاء وقد اختلف العلماء فى ذلك كما سبق فى الباب قبله وظاهر سياق ابن ماجه فى سننه جواز ذلك كما تقدم نقله قال ابن بطال وهذا الحديث حجة لمن اجاز ذلك ومن كرهه (١) ذلك أن يقول الخبير

(١) قوله (ومن كرهه) اى آخر القولة . لعل هنا تحريفًا . ع

يكره الذكر والكلام

طام مخصوص بالاخبار الواردة في النهي عن الكلام على الخلاء وهذا ان قلنا بعموم مثل هذه العبارة من كان جمع بين الظهر والمصر وفيه خلاف للاصوليين نعم هنا زيادة على كل احواله وهي تقتضي التعميم ويحتمل جريان الخلاف معها ايضا ولم أره والله اعلم (قوله يكره الذكر) اي ولو قرأنا حال قضاء الحاجة وقال ابن كعب انه يحرم يمال اليه الاذرعى والزر كشي كما سبق في الفصول ومنقول المذهب ما قررناه اولاً، وفي كتاب الحافظ ابن حجر المستقلاني رجل قال يجوز قراءة القرآن على الفائط وانه مكروه ليس بحرام واستدل بان الفقهاء لم يحرموا سوى استقبال القبلة واستدبارها ولم يتعرضوا لتحريم ذلك فهل يجوز تلاوة القرآن للجالس على الفائط وهل ورد نص صريح بجواز ذلك * فأجاب لم أر من تعرض للقراءة والذكر في كتب الفروع لانهم اکتفوا فيه بمفهوم الموافقة لانهم اذا صرحوا بکراهة الكلام حتى سقط رد وجوب السلام عن المنعوط فذكر الله أولى وتلاوة القرآن أولى وأولى واذا كان مطلق الكلام مكروها كراهة تنزيهه قال قيس ان يكون تلاوة القرآن ومداومة ذكر الله مكروهاين كراهة تحريم وقد صرح في شرح المهذب بانه اذا عطس في الخلاء فلا يحمد بلسانه بل بقلبه اه وما اجاب به نفع الله به ضعيف ومن العجب عدم اطلاع هذا الشيخ الامام الخبير البحر الهام مع سعة اطلاعه وكمال حفظه واتقانه على حكم ما ذكره في كتب الفروع وقد نص الاصحاب ومنهم المصنف في الروضة بکراهة الذكر في الخلاء وهو شامل للقرآن وغيره ومثل ذلك عبارة الكتاب وما شمله عموم كلام الاصحاب فهو من المنقول وأما مسألة العاطس فليس الاينان به لفظا منها عنه على سبيل التحريم حتى يؤخذ منه كراهة التلاوة كذلك وقد صرح بحكم التلاوة حال خروج الخارج غير واحد من المتأخرين وعبارة المصنف هنا وفي الروضة وغيرها

حال قضاء الحاجة سواء كان في الصحراء أو في البنيان وسواء في ذلك
 جميع الأذكار والكلام إلا الكلام الضرورة حتى قال بعض أصحابنا
 إذا عطس لا يحمده الله تعالى ولا يشمت عاطسًا ولا يرُدُّ السلام ولا
 يجيب المؤذن ويكون المسلم متعظمًا لا يستحق جوابًا والكلام بهذا
 كله مكروه كراهة تنزيه ، ولا يحرم ، فإن عطس

تشمل ذلك والله اعلم (قوله حال قضاء الحاجة) وكذا تكراه القراءة والذكر في
 محل قضاء الحاجة وإن لم يشتغل بقضائها بخلاف الكلام فلا يكره حينئذ وقيل
 بكرهته (قوله وسواء في ذلك) أي المذكور من كراهة جميع الأذكار أي ولو
 قرأنا فيكره الإتيان به حينئذ (قوله عطس) بفتح الطاء في الماضي وضمها وكسرها
 في المضارع وقد سبق ذلك في الفصول (قوله لا يحمده الله تعالى) أي بلسانه بل
 يحمده بقلبه وجنانه ومثله في ذلك الجامع فيحمد إذا عطس بالجنان لا باللسان للنهي
 عن الكلام حال الجماع قال ابن الجزري في مفتاح الحصن وسبق في
 الفصول نقله عن الحرز كما سبق : الذكر عند نفس قضاء الحاجة والجماع لا يكره
 بالقلب بالجماع وأما الذكر باللسان حاليئذ فليس مما شرع لنا ولا ندب إليه صلى
 الله عليه وسلم ولا نقل عن أحد من أصحابه بل يكفي في هذه الحالة الحياء والمراقبة
 وذكر نعمة الله تعالى بتسهيل إخراج هذا المؤذي الذي لو لم يخرج لقتل صاحبه
 وهذا من أعظم الذكر ولو لم يقل باللسان اه وأصله لابن القيم في « الوابل الصيب »
 وزاد واللائق بهذه الحالة التقنيع بثوب الحياء من الله وأجلاله وذكر نعمته عليه
 وإحسانه إليه في إخراج هذا المؤذي فالنعمة في تيسير خروجه كالنعمة في التعمد
 به اه (قوله ولا يشمت عاطسًا) انتشيت بالمعجمة والمهملة وجهان يأتيان في أواخر
 الكتاب وسبأني بيان أوجهها إن شاء الله تعالى والمراد به قول السامع للعاطس

فحمد الله تعالى بقلبه ولم يجررك لسانه فلا بأس ، وكذلك يفعل حال
الجماع * روينا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال

إذا حمد الله برحمة الله ولم أر لاحد في هذا المقام استحباب التشميت بالقلب
والظاهر عدمه والفرق بينه وبين الحمد عند العطس ظاهر (قوله حمد الله بقلبه)
أي من غير حركة اللسان أو معه من غير إسماع صوت مفهم ولا مانع من السماع
إذ الذكر لا يترتب عليه الأحكام إلا إذا كان بحيث يسمع نفسه عند عدم نحو اللفظ
كما سبق في الفصول (قوله فلا بأس) هي كلمة تدل على الإباحة وعدم الكراهة
وسياتى بيان أصلها المنقولة هي عنه في أذكار الوضوء إن شاء الله تعالى (قوله)
وكذا يفعل في حال الجماع) أي ومثل ذا أي الحمد بالقلب حال قضاء الحاجة المحرر
بالقلب أيضا حال الجماع فالجماع كحال قضاء الحاجة في كراهة الذكر والكلام
باللسان (قوله روينا عن ابن عمر) قال الحافظ. بعد تخريجهم كذلك من طريقه
هذا لفظ ابن خزيمة وزاد أبو نعيم في روايته حتى مس الحائط هذا حديث
صحيح أخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه وأبو داود بطرق قال الحافظ ولم يقع
في رواية واحد منهم الزيادة التي نقلتها من رواية أبو نعيم وهي محفوفة في حديث
أبي جهم وهو حديث أصح ماورد في هذا الباب كما قال الحافظ أخرجه البخاري
موصولا ومسلم تليقا ولفظ. أبي جهم أقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو
بكر جل فلقية رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى أتى الجدار فمسح وجهه ويديه
ثم رد عليه « قال الحافظ » وعجبت للترمذي كيف أغفله والمصنف كيف أهمله
« قلت » أما أهمل المصنف ! فلأنه ليس مطابقا لترجمة الباب قالها فيمن سلم عليه
بعد انقضاء البول قبل الطهارة والله اعلم ، قال الحافظ والضحاك بن عثمان أي
الراوي عن نافع عن ابن عمر شيخ مدني صدوق وقد خالفه أبو بكر بن عمرو
السري عن نافع في المتن فقال انه رد عليه السلام فأخرجه الحافظ عن أبي بكر

« مرَّ رجلٌ صلى الله عليه وسلم وهو يقولُ فسلمَ عليه ،

عن نافع عن ابن عمر أن رجلاً مرَّ بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يقولُ فسلمَ عليه فرد عليه ثم قال أما إن لم يحلمني على الرد عليك إلا أني خشيت أن تقول سلمت عليه « فلم يرد على قاندا رأيتني على هذه الحالة فلا تسلم على قانك ان تفعل لا أرد عليك هذا حديث حسن أخرجه البزار وابن الجارود في المتقي ولم ينسب أبو بكر إلى أبيه بل وقع في رواية البزار بل وقع (١) عنده حدثني أبو بكر رجل من ولد ابن عمر قال عبد الحق في الاحكام أبو بكر هذا اظنه ابن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن عمر فان يكن هو فالحديث صحيح لكن حديث الضحاك اصح منه ثم قال ويمكن ان يحمل على واقعتين وتمقب ابن القطان تصحيحه بان ابا بكر لا يعرف وسكتا جميعا عن سعيد بن سلمة الرازي عن ابي بكر وهو المعروف بابن ابي الحسام وهو صدوق فيه مقال اخرج له البخاري تعليقا ومسلم مستشهدا وقد تابعه ابراهيم بن يحيى عن ابي بكر عن عمر اخرج الشافعي عن ابراهيم فقويت رواية ابراهيم وصدق ظن عبد الحق في نسبة ابي بكر وتعين الحمل على ما اشار اليه من تعدد الواقعة ويحتمل الجمع بتأويل لا يخلو من تكلف اه (قوله مر رجل) يحتمل ان يكون هذا الرجل المهاجر ويكون قوله في الخبر فلم يسلم عليه اه حتى توضأ ويحتمل ان يكون غيره ولم أر من تدرى ابيان ذلك لا المصنف ولا العراقي في مبهماتهما (قوله فلم عليه) قال ابن حجر في شرح المشكاة في الكلام على حديث المهاجر الا أنني وبينني حمله على ان السلام عليه كان بعد الفراغ لان المروءة قاضية بان من يقضي حاجته لا يتكلم فضلا عن ان يسلم عليه اه ويؤيده اعتداله في خبره بقوله كرهت ان اذكر الله إلا على طهر لكن ياباه قوله في هذا الخبر الوارد عن ابن عمر «وهو يقول» وهو في صحيح مسلم ورواه ابن ماجه في (٢) حديث

(١) (بل وقع في رواية البزار بل وقع) كذا بالاصول (٢) (في) له « من » . ع

فلم يرد عليه رواد مسلم في صحيحه وعن المهاجر بن قنفذ رضي الله عنه
قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت

ابن هريرة قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد
عليه فلما فرغ ضرب بكفه الارض ثم رد عليه السلام وحديث جابر بن عبد الله
أن رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم على فانك ان
فعلت ذلك لم ارد عليك ، اوردهما ابن ماجه في سننه وصدق له باب الرجل يسلم
عليه وهو يبول وصدده بحديث المهاجر وسبق في كلام الحافظ تخريج مثل
حديث جابر من حديث ابن عمر من طريق ابى بكر العمري رواه البزار وغيره
قال الحافظ واخرج حديث جابر ابى يولى ايضا وسند حسن اه ، هو مقتضى
ان رده السلام على النبي صلى الله عليه وسلم كان في حال البول وكون المروءة تقتضى
المنع من ذلك هو كذلك لكن لا يعلم ان المروءة ذلك الا من جازب الشرع الشريف
وفعل من ذكر ذلك كان قبل العلم به فلا اشكال في السلام عليه صلى الله عليه
وسلم في تلك الحال والله اعلم (قوله فلم يرد عليه) قال المصنف فيه أن المسلم في مثل
هذا الحال لا يستحق جوابا وهذا متفق عليه اه وقال الطبري ان ذلك كان منه
صلى الله عليه وسلم على وجه التأديب للمسلم عليه ألا يسلم (١) بعضهم على بعض
على الحديث وذلك نظير نهيهم وهم كذلك ان يحدث بعضهم بمضا لقوله لا يتحدث
المتخوطين على طوفهما يعنى حاجتهما فان الله يعقت على ذلك اه (قوله ورواه
مسلم) و ذكرنا رواية ابن ماجه له (قوله وعن المهاجر بن قنفذ) وزاد ابن ماجه في
سننه في نسبه فقال ابن عمرو بن جدعان (٢) زاد ابن الاثير في اسد الغابة ابن عمرو بن

(١) (الا يسلم) لعله (وندب ألا يسلم)

(٢) (عمر بن جدعان) في التهذيب واسد الغابة (عمر بن جدعان) ع

عائمه فام يرد على حتى توضحاً ثم اعتذر الى وقال انى

كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي التيمي قال السيوطى في حاشيته على سنن النسائي المهاجر بن قنفذ بنال معجزة وهما لقبان (١) واسم المهاجر عمرو واسم قنفذ خلف وروى المسكوى في الصحابة من طريق الحسن عنه انه هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخذه المشركون فأوثقوه الى بعير فجملوا يضربون البعير سوطا ويضربونه سوطا فأفات فأنتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا المهاجر حقاً ولم يكن يومئذ اسمه المهاجر اه زاد ابن الاثير في امد الغابة وقيل اسلم يوم فتح مكة وولى الشرطة لعثمان وفرض له سبعة آلاف قال الذهبي فى الكاشف خرج عنه ابو داود والنسائي وابن ماجه روي عنه ابو ساسان حزين قات وهو بالمهابة فالمعجزة فالتحتية آخره نون بصيغة التصغير كما ضبطه ابن الاثير (قوله عليه) اى بمد تمام قضاء حاجته لان المروة قاضية ان من كان كذلك لا يكلم فضلاً عن كونه يسلم عليه ومن ثم كره السلام عليه ولا يستحق جواباً فضلاً عن أن يبتذرا اليه فالاعتذار دليل على ما قلناه قاله ابن حجر وعلمت ما فيه وامل الاعتذار جبراً لحقه من الانكسار بتأخير رد سلامه اذ لا يستحق التاديب الا من خالف، ومن ذكر سالم من ذلك لما قررناه انه لا يعلم كون ذلك ليس من المروة الا من الشرع لماخوذ منه صلى الله عليه وسلم وامل هذا اقرب والله أعلم وفي فتاوى المحقق السهمودى حال الاستنجاء كحال التبرز فى كراهة ابتداء السلام ورده ولا يشكل اطلاق الفقهاء الاينان بالحمد لله عند الفراغ من قضاء الحاجة لان مرادهم انه يقول عند الخروج من محل قضاء الحاجة وير بما يشعر به قول الاحياء وسن ان يقول عقب الفراغ من الاستنجاء اللهم طهر قلبي من النفاق وحصن فرجى من الفواحش اه اذ لولا ان حال الاستنجاء ليس حال ذكر لكان الاينان به حال الاستنجاء اولى كذا كراعاة الوضوء اه (قوله حتى توضحاً) قال الظحاوي هو على

(١) فى الاصول (لنتان بدل (لقبان) وهو تحريف ع

كرهت أن أذكر الله تعالى إلا على طهرٍ، أو قال على طهارة، حديث

صحيح

الاختيار والاخذ بالاحتياط والفضل لانه ليس من شرط رد السلام ان يكون على وضوء (قوله كرهت ان اذ كر الله الا على طهر) يؤخذ منه ان الذكر يطلق على كل مطلوب قولى واما اصل وضعه فهو ما تبدنا به الشارع بلفظه مما يتماق بتعظيم الحق واثناء عليه وهذا هو المراد بقول الفقهاء لا تبطل الصلاة بالذكر وجواب السلام ليس موضوعا لذلك فاطلاق الذكر عليه مجاز شرعى سببه المشابهة «قلت» او يكون ذلك لكون السلام في التحية هو من اسمائه الحسنى على ما سيأتى بيانه في كتاب السلام وفي الحديث السلام اسم من أسماء الله تعالى وضمه في الارض فانشوه بينكم رواه البخارى في الادب المفرد من حديث انس مرفوعا والبخاري من حديث ابن مسعود والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة وحينئذ فيؤخذ من الحديث ان الافضل الا توجد الاذكار الحقيقية او المجازية الا في اكل الاحوال كالطهارة من الحدثين وطهارة النعم من الخبث * قال الطيبي في الخبر ان من شرط الذكر أن يكون ذا كراهية طاهرا كيفما كان وان ذكر الله وان لم يكن صريحا كما في السلام ينبغي ان يكون على الطهارة فان المراد به السلامة لكنه مظنة لان يكون اسما من اسمائه تعالى وفيه ان رد السلام وان كان واجبا قلنا لم في هذه الحالة مضيع لحق نفسه فلا يستحق الجواب ففيه دليل على كراهية الكلام حال قضائه الحاجة وعلى ان من قصر في جواب السلام لعذر يستحب ان يمتد حتى لا ينسب الى الكبر وعلى وجوب رد السلام لان تأخيره للعذر مشعر بوجوبه اه وقوله من شرط الذكر الخ هو شرط الكمال في حصول فضل الذكر ونظر ابن حجر في شرح المشكاة في كلام الطيبي المذكور بانظار لا يظهر ورودها والله اعلم (قوله حديث تحسن) لا ينافيه قوله بعد بأسانيد صحيحة لانه قد يصح

السند دون اثنين لعله تمرض له ولذا كان الحكم للسند بالصحة او الحسن دون الحكم به لمتن على ما تقرر في محله ، وفي نسخة مقروءة على ابن الهاد وغيره « حديث صحيح » ومثله في الخلاصة للمصنف ووجهه حسن صريح وقال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن صحيح أخرجه احمد وابن ماجه وابو داود والنسائي وابن خزيمة والحاكم والطبراني قال ووقع عند الدارمي ايضا عن المهاجر بن قنفذ انه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه حتى فرغ فلما توضأ رد عليه السلام وهكذا أخرجه الحسن في مسنده وابو نعيم في المعرفة وغيرهم قال الحافظ وليست هذه العلة بقادحة فان قتادة احفظهم وقد رواه عن الحسن عن حزين عند (١) ابي ساسان عن المهاجر وهو عند احمد ومن ذكر معه وقد جوده وصوب رواية ابن السكن وغيره لكن في السند علة أخرى هي ان سعيد ابن أبي عروبة وقاتادة والحسن موصوفون بالتدليس وقد عنعنوا هذا الحديث ولم اره مخرجاً في شيء من طرقه عن واحد منهم بالتحديث وقد انجبرت رواية سعيد برواية هشام وحسين وتقدم ضبطه ابن المنذر بن وعلة بالعين الرقائبي بوزن النجاشي تايمي كبير وابو ساسان لقب وكنيته في الاصل ابو محمد وكذا قيل قبل في شيخه ان المهاجر لقب واسمه خلق بن عمير وهو من بني تيم بن مرة قبيلة ابي بكر الصديق « قلت » تقدم انه من بني جدعان وهم من تيم بن مرة قال الحاكم بعد تخريجه صحيح على شرط الشيخين وتمقب بانهما لم يخرجوا للمهاجر ولا خرج البخاري لابي ساسان وعذر من صحح الحديث كثرة شواهد والا نفاية سنده أن يكون حسناً واما قول الشيخ أخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجه باسناد صحيحة ففيه نظر اذ ليس له إلا إسناد واحد عند من ذكر من سعيد فصاعداً اه

(١) (عند ابي ساسان) لفظ (عند) لعله من زيادة النساخ لان حزينها هو ابو ساسان . ع

والنسائي وابن ماجه باسائيد صحيحة

(قوله والنسائي) لكن الى قوله توضحاً وقال فلما توضحاً رد عليه كذا في المشكاة وما صرح به في هذه الرواية مفهوم تلك الرواية (قوله باسائيد صحيحة) قال في المشكاة رواه ابو داود قال ابن حجر في شرحها وابن ماجه سنده حسن اه وهو محتمل ان يكون لمخصوص ابن ماجه وان يكون للحديث بطريقه وعلى كل ففى كلامه مخالفة لكلام المصنف هنا والله اعلم وسبق ما في قول الشيخ باسائيد وان اسناده عند من ذكرهم المصنف واحد اد مدارهم فيه على سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن الحضين عن أبي (١) ساسان عن المهاجر والله اعلم «قائدة» قال الترمذي بعد تخريج حديث ابن عمر وفي الباب عن علقمة بن القفواء بفتح القاء وسكون المجمة وحديثه عند المقانع وابو نعيم (٢) في الصحابة وسنده ضعيف ولفظه كان صلى الله عليه وسلم اذا اراق الماء لا يكلمنا ولا نكلمه، وعن جابر، قلت وحديثه عند ابن ماجه وابي يعلى وسنده حسن، وعن البراء انه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه حتى فرغ قال الحافظ بعد تخرجه شذراوى الحديث في قوله عن البراء انما المحفوظ عن المهاجر قال الحافظ في الباب عن ابي جهيم قلت وسبق بيان لفظه ومن خرجه وأنه أصبح ماورد في الباب وعن عبد الله بن حنظلة وفي آخر سنده ميبهم قال الحافظ ان كان صحابيا فالحديث صحيح وان كان تابعا فالحديث منتقطع والحديث كذلك عند احمد ولفظه عن رجل من عبد الله بن حنظلة أن رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه حتى قال بيده يعنى تيمم قال الحافظ ورجاله ثقات الا الرجل الميبهم وعن عبد الله بن حنظلة صحابي صغير قتل يوم الحرة وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه ابن عدى في الكامل

(١) (عن أبي) لفظ (عن) زائد كما سبق . ع

(٢) (وأبو نعيم) صوابه (وأبي نعيم) . ع

﴿بابُ النهي عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة﴾
 قال أصحابنا: يكرهُ السلامُ عليه ، فإن سَأَمَ لم يَسْتَحِقَّ جوابَ الحديثِ
 ابنُ عُمَرَ والمُهَاجِرِ المذكورين في الباب قبله

بسند ضعيف وعن جابر بن سمرة وهو حديث حسن عند الطبراني في الكبير
 وافظه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فسلمت عليه فلم يرد
 على السلام ودخل حتى توضأ ثم رجع فقال عليك السلام وأخرجه في الاوسط
 أيضا وقال لا يردى عن جابر بن سمرة الا بهذا الاسناد تفرد به الفضل أي ابن
 قدامة وعن أبي هريرة أخرجه ابن عدي في الكامل وعن عثمان أنه كان بالمقعد
 فوضا فسلم عليه حتى فرغ من وضوئه ثم ذكر خيرا مرفوعا أخرجه أبو يعلى اه
 (باب النهي عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة)

ومثله كما يعلم مما مر عن السمهودي حال الاستنجاء بعد قضائها (قوله فان سلم
 عليه لم يستحق جوابا) هذا أحد المواضع التي لا يستحق فيها المسلم الجواب لتقصيره
 وقد نظم الامام العالم العارف ابن رسلان منها اثنين وعشرين موضعا فقال

رد السلام واجب إلا على * من في الصلاة أو بأكل شغلا

أو شرب أو قراءة أو أدعيه * أو ذكر أو في خطبة أو تلييه

أو في قضاء حاجة الانسان * أو في إقامة أو الأذان

أو سلم الطفل أو السكران * أو شابة مجنني بها افتتان

أو فاسق أو ناعس أو نائم * أو حالة الجماع أو تحاكم

أو كان في الحمام أو مجنونا * فهذه اثنان بعدها عشرون (١)

وفي بعضها نظر يلم بما يأتي في كتاب السلام ان شاء الله تعالى (قوله لحديث
 ابن عمر والمهاجر) فيه ان حديث المهاجرة متضمن انه سلم عليه بعد ان توضأ وتقدم

(١) هذا الشطر لا يتزن الا بحذف نون (اثنان). ع

﴿ باب ما يقول إذا خرج من الخلاء ﴾

يقول غفرانك الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني * ثبت في
لحديث الصحيح في سنن أبي داود والترمذي « أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول

التصريح به في رواية النسائي وكذا حديث ابن عمر في طريق أبي بكر العمري
كما سبقت الإشارة إليه نعم ظاهر حديث ابن عمر من طريق قتادة وهي الطريقة
الراجحة كما تقدم يقتضى ما ذكر والله اعلم

(باب ما يقول إذا خرج من الخلاء)

(قوله ثبت في الحديث الصحيح الخ) وفي الخلاصة المصنف عن عائشة
رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء قال
غفرانك صحيح رواه الثلاثة يعني أبا داود والترمذي ونسائي في البرم والليلة
قال الترمذي حسن اه وفي المشكاة رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي قال
شارحها بعد أن زاد أبا داود والنسائي مألوفه وسنده حسن وكأنه أخذه من قول
الترمذي في جامع حديث غريب حسن لانعرفه الا من حديث اسرائيل عن
يوسف ابن أبي بردة ولا يعرف في الباب الا حديث عائشة اه ولم نقف على
تصحيح المصنف المذكور ، العلم الثابت المشهور مع ان كلام الترمذي لا ينافي كلام
المصنف لان الحديث الحسن يرتقى بالماضد من الحسن الى الصحة للغير وما
هنا من ذلك متعدد طرقه ورواته وحينئذ فيكون الحديث حسنا لذاته وهو مراد
الترمذي وصحيحا لغيره وهو مراد المصنف والله اعلم وفي الجامع الصغير روى
حديث عائشة احمد والاربعة وابن حبان والحاكم في المستدرک اه قال في السلاح
ولفظ الترمذي وابن حبان كان صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء قال

غفرانك وسياتي لهذا المقام مزيد (قوله غفرانك) قال السيوطي في مرقاة السعود وقع في بعض نسخ ابن خزيمة غفرانك ربنا واليك المصير قال البيهقي وهي مدرجة أحققت في حاشية الكتاب من غير علمه، نعم وقعت هذه الزيادة في حديث علي وبريدة كما سيأتي بيانه عند قول الشيخ وروى النسائي وابن ماجه باقيه، قال الخطابي انغفران مصدر كالمغفرة ونصب باضمار أسألك ونحوه « قلت » قال في المجموع وهو المختار، أي ويجوز كونه منصوبا على المفعولية المطلقة أي اغفر غفرانك وفي مناسباته هنا قولان: قيل من ترك الذكر أي باللسان مدة لبثه في الخلاء وكان لا يترك ذكر الله إلا في تلك الحالة وقيل خوفا من تقصيره في أداء شكره هذه النعمة الجليلة ان اطعمه ثم هضمه ثم سهل خروجه ففأرى شكره قاصرا عن بلوغ حق هذه النعمة فتداركه بالاستغفار اه ولذا رأى الشيخ نصر المقدسي تكرار ذلك مرتين ونقله السهودي في حاشية الروضة عن القاضي الحسين والحاملي والجرجاني وغيرهم، والمحجب الطبري تكراره ثلاثا واستغفره السهودي، لكن ضعفا بان الاخبار ساكنة عن طاب التكرار، وفي شرح المنهاج الصغير لابن شهبة الغفران ما أخذ من الغفر وهو الستر فكانه يسأل من الله تمام المنية بتسهيل الأذى وعدم حبسه لئلا يفضى الى شهرته وانكشافه وقيل انه لما خاص من النجوى المثقل للبدن سأل التخليص مما يمثل القلب وهو الذنب لتكفل الراحة اه وفي شرح العباب قال بعضهم واصح هذه الوجوه هو الثاني دون الاول لان ترك الذكر حينئذ هو المشروع فكيف يكون تركه تقصيرا ويرد بان فيه تقصيرا من حيث انه تماطى لاجل شهرته ما اقتضي ترك الذكر فكان في شهود التقصير حينئذ من اجلاله الله والاعتراف بدم الوفاء بشكر نعمته ما لا يخفى عظم وقبه اه، قوله (١) يسأل تمام المنية الخ، أي دوام ذلك عند الحاجة اليه لا التي ذكر بعدها لانها تمت وخرج منها، قوله وهو الذنب، أي بالنسبة لسائر الامة اما بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم فأتى به خضوعا لربه وتعلما لامته ثم يجوز ان يكون غفرانك منصوبا على

وروى النسائي وابن ماجه باقية * وروينا عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء قال

انه مصدر جعل بدلا من اللفظ بفعله نحو ضربا زيدا او على انه مفعول مطلق كما
تقدم فعلى الاول يجب حذف عامله دون الثاني فاقهم وقيل معناه أستغفرك فهو
مصدر ووضوح موضع الخبر قاله ابو حيان في النهر والله اعلم (قوله وروى النسائي
وابن ماجه باقيه) فرواه ابن ماجه من حديث انس والنسائي من حديث ابي
ذر يرفعه قال ابن حجر في شرح المشكاة وسنده حسن وكذا رواه من حديثه
ابن السني في عمل اليوم والليلة وعبارة ابن حجر في الشرح توهم ان الحديث عند
ابن ماجه من حديث ابي ذر وليس مرادا فلم يروه ابن ماجه في سننه الا من
حديث انس وقال يقال ان ابا زرعة قال : اسماعيل ضعيف الحديث وهو مكى، وهذا
مكى والحديث منكر فان ابا حاتم قال اصح ما فيه أى الباب حديث عائشة اه
وفي الخلاصة للمصنف بعد أن اورده في فضل (٢) الضعيف من احاديث ما لفظه
قال الترمذى لا يعرف في الذكر عند الخروج الا حديث عائشة اه وكان
صاحب السلاح لم يذكره فيما يقال عند الخروج من الخلاء لذلك ولعل ابن حجر
لم يقف على هذا الكلام أو قام عنده ما يدفع ذلك أو أراد انه اعتضد بتعدد طرقه
فارتفع عن درجة الضعف والنكارة الى درجة الحسن للغير والاعتبار والله اعلم
والمراد باقيه هو « الحمد لله الذي اذهب عني الاذي وعاقاني » وقد روي ذلك ابن
السنني من حديث ابي ذر كما تقدم ثم ظاهر تقرير المصنف تقع الله به ان النسائي
وابن ماجه رويا قوله الحمد لله الخ دون قوله غفرانك وليس مرادا فقد روي بذلك
أيضا من حديث عائشة كما أشرنا اليه في الكلام عليه والواضح في التعبير المطابق

(١) هذه القولة وما بعدها حاشيتان على عبارة ابن شهب السابغة ولعلهما كانتا
للغامش تحولتا الى الصلب خطأ . ع (٢) (فضل) . كذا ولعله (فصل) . ع

لما ذكرناه من التقرير « وثبت في الحديث الصحيح في صلح ابي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه اى عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول غفرانك وروى النسائي وابن ماجه باقيه « اى في حديث مستقل على ما لا يخفى على المتقن المشتغل فهو عند النسائي من حديث ابي ذر وعند ابن ماجه من حديث أنس ثم رأيت الحافظ ابن حجر أشار الى بعض ما ذكرته أولاً من قولى أولاً فقد روى ذلك الخ و آخراً من قولى فهو (١) حديث مستقل، وعبارته كلام الشيخ يوم ان الحديث واحد اختصره بعضهم وليس كذلك بل قوله غفرانك أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه كهم عن عائشة والكلام الذى بعده أخرجه النسائي من حديث ابي ذر وابن ماجه من حديث أنس والاسانيد الثلاثة متباينة وحديث عائشة أخرجه احمد والبخارى فى الادب المفرد ايضا قال الحافظ وسنده حسن صحيح ومداره عند جميع رواه على اسرايل بن بونس قال الدارقطني تفرد به اسرايل عن يوسف ويوسف عن ابيه وأبوه عن عائشة وقال الترمذي حديث حسن غريب ولا نعرف فى الباب الا حديث عائشة قال الحافظ إن أراد هذا اللفظ بخصوصه ورد عليه حديث على وبريدة وقدمناه فى الباب قبله وان أراد أعم من ذلك وردت عليه احاديث ابي ذر وأنس وشواهدا فلعله أراد بما يثبت ووقع فى المذهب بلفظ « ماخرج النبي صلى الله عليه وسلم من الخلاء الا قال غفرانك » قال المصنف فى شرحه أخرجه الاربعة عن عائشة ولفظهم كلهم « كان اذا خرج من الغائط قال غفرانك » وبين اللفظين تمارض (٢) قال الحافظ أخرجه الترمذي بلفظ الخلاء والنسائي بلفظ ماخرج الا قان دفع الاعتراض وذكر ابن ابي حاتم فى الملل ان حديث عائشة اصح شئ فى الباب وفيه اشارة الى انه ورد فيه غيره وحديث ابي ذر حسن أخرجه النسائي فى عمل اليوم والليلة من طريق سفينان الثورى عن ابي ذر، ووقفا انه كان يقول اذا خرج من الخلاء الحمد لله الذى أذهب عني الاذى وعاقبني وأخرجني من طريق شعبة عن منصور

(١) فهو، الصواب (في) ع

(٢) أى قال: ول بلفظ ماخرج الا بلفظ الخلاء والثاني بلفظ كان بلفظ الناط . ع

الحمد لله الذي أذاقني لذته ، وأبقي في قوته ، ودفع عني أذاه»

ابن المعتز مرفوعاً وهو وقوفاً لكن خالف سفيان في اسم شيخ منصور فان سفيان رواه عن منصور هو ابن المعتز عن أبي علي الأزدي عن أبي ذر ورواه شعبة عن منصور عن أبي الفيض عن أبي ذر وأبو الفيض لا يعرف اسمه ولا حاله ورجح أبو حاتم رواية سفيان على رواية شعبة وهذا منفي عنه الاضطراب وقد مشى المصنف في شرح المهذب على ظاهره فقال رواه النسائي بسند مضطرب غير قوي قال الحافظ أبو علي الأزدي ذكره ابن حبان في ثقات التابعين فقوى ويزداد قوة بشاهده ومن طريقة الشيخ تقديم المرفوع على الموقوف اذا تعارضاً فليكن ذلك هنا وحديث أنس أخرجه ابن ماجه ورواه ثقات الاسماعيل بن مسلم وجاء عن أنس حديث آخر يأتي في شواهد حديث ابن عمر وله ولحديث أبي ذر شاهد من حديث حذيفة وأبي الدرداء أخرجه ابن أبي شعبة عنهما موقوفاً بلفظ حديث أبي ذر وأخرج البيهقي في حديث عائشة زيادة ولهظ (١) غفرانك ربنا واليك المصير وأشار الى أن هذه الزيادة وهم وأخرج الحديث من طريق آخر بدون ملك الزيادة وقد وقعت الزيادة في حديث علي وبريدة ثم سبب الحمد في هذا المقام ترادف الفضل والانعام على المتبرز بازالة ضررهما في جوفه الذي لو بقي منه أدنى شيء لا ضرر اضرازا بينما (قوله الحمد لله الذي اذاقني لذته الخ) في شرح العباب زيادة ان الطبراني أخرجه ايضاً كذلك ثم قال في رواية «وابقى في قوته ودفع عني اذاه» وفي أخري «الحمد لله الذي أذنب عني ما يؤذيني وأمسك علي ما ينفعني» فينبغي الجمع بين ذلك كله اه وفي كتاب ابن السني ايضاً من كتاب أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الغائط قل الحمد لله الذي أحسن الي في اوله وآخره وفي شرح العدة وكان علي بن ابي طالب رضي الله عنه اذا خرج من الخلاء مسح بطنه وقال يا لها من نعمة لو تعلم قدرها اه (قوله رواه ابن السني) اي من جملة حديث هو «كان صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني أعوذ بك من الرجس النجس

(١) (ولفظ) لعل الصواب (ولفظه) . ع

الحديث الخبث الشيطان الرجيم واذا خرج قال الحمد لله الخ» قال الحافظ بعد تخريج ما ذكره الشيخ من حديث ابن عمر الحديث غريب أخرجه المعمرى في اليوم والليلة وابن السنن وفي سنده ضعيفان وانقطاع لكن للحديث شواهد منها عن عائشة مرفوعا ان نوحا عليه السلام لم يقم عن خلاء قط الا قال الحمد لله الذى اذاقني لذته وابتى منهفته في جسدى وأخرج عني اذاه حديث غريب أخرجه المعمرى والخراطى في فضيلة الشكر وفي مسنده الحارث بن شبل وهو ضعيف واخرجه العقيلي وابن عدى فيما انكره من حديثه وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج عن بعض أهل المدينة قال حدثت أن نوحا كان يقول فذكر نحوه واخرجه ابن أبي عمير عن هشيم عن العوام بن حوشب قال حدثت ان نوحا فذكره ومنها عن أنس أخرجه ابن السنن عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذى احسن الى فى اوله وآخره وعبد الله بن محمد العدوي الذى اخرجه ابن السنن من طريقه ضعيف ومنها عن طاوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا فى آداب الخلاء وقال فيه ثم ليقل اذا خرج الحمد لله الذى اذهب عني ما يؤذيني وابقى على ما ينفعنى اخرجه الطبراني وقال لم نجد من وصل هذا الحديث قال الحافظ وفيه مع ارساله ضعف رفعه ابن صالح احد رواته وقد أخرجه عبد الرزاق عن زمعة من وجه آخر اه وفي شرح المنهاج الصغير لابن شعبة وفي مصنف عبد الرزاق وابن أبي شعبة أن نوحا عليه السلام كان يقول الحمد لله الذى اذاقني لذته الخ اه وكأنه لم يقف على هذا الخبر المرفوع والا لما عدل عنه الى غيره وبه يعتذر أيضا عما فى شرح العمدة لابن جمان وكان بعض السلف يقول الحمد لله الخ أو غفل عنه حال التأليف أو شك فى كونه من المرفوع ولم يراجعا الاصول والله أعلم (تم الجزء الاول ويليهِ الثاني)

وأوله (باب ما يقول إذا أراد صب الماء أو استقاه)

{ فهرس الجزء الاول }

من الفتوحات الربانية على الازكار النبوية

صفحة	صفحة
٢٣ تعريف الصحيح والحسن والضعيف	٢ كلمة جمعية النشر والتأليف الازهرية
٢٥ حد علم الحديث دراية ورواية وموضوعه وغايته	٣ خطبة الشارح
٢٧ التفرق بين الأدب والسنة	٦ خطبة المصنف وفي شرحها فوائد شرعية ولنوية وبيانية الخ
٣٠ ترجمة (مسلم) صاحب الصحيح	٨ محبة الله للعبد واختلاف اسمائها
٣١ ترجمة أبي هريرة (رض)	١١ العبد، وأقسامه
٣٢ حديث من دعا الى هدى الخ	١٢ الصفي والحبيب والخليل
٣٥ كتب الحديث المعتمدة	١٢ مطلب تفضيل الخلة على المحبة
٣٦ ترجمة (البخاري) صاحب الصحيح	١٣ مطلب الجمع بين «اناسيدولد آدم» و«لا تفضلوني على يونس»
٣٨ ترجمة (أبي داود) رحمه الله	١٤ تفسير قاذ كروني أذ كركم
٣٩ ترجمة (الترمذي) »	١٥ تفسير وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
٤٠ ترجمة (الذسائي) »	١٧ فضل الازكار والادعية الماثورة والكلام فيما يخترعونه من الادعية والاذكار
٤١ التزام المصنف ذكر صحيح الاحاديث	٢٢ مطلب الفرق بين القراءة والذكري توقف الثواب على التمام
٤٤ مطلب حبي الله ونعم الوكيل	٢٣ مطلب هل يمكن تصحيح الحديث وتحسينه وتضمينه في هذا الزمان
٤٥ ختم الخوفاة بالمعزب الحكيم اولى من ختمها بالملي العظيم	
٤٦ التوكل على الله	
٤٧ (فصل) في الامر بالاخلاص وحسن النية في الاعمال الظاهرات والخفيات	
٤٨ تفسير وما أمروا الا ليعبدوا الله	

٤٩ خالد بن يوسف رحمه الله

٥٠ علقمة بن وقاص »

٥٠ ترجمة (عمر بن الخطاب) رضي الله عنه

٥١ «أما الأعمال بالنيات» وفي شرحه

مباحث قديمة وتحقيقات بديمة

٥٤ (مطلب) استحباب النطق بالنية

واندفاع ما شنع به ابن القيم

٥٥ (مطلب) في كون المحصور الصحة أو

الكامل أو نفس الأعمال

٥٦ استثناء نحو الدماء للميت من قوله

وأما لكل امرئ ما نوى

٥٨ التمايز بين نحو المبتدأ والخبر

٤٩ حكم الجمع بين الله ورسوله في ضمير التثنية

٦٠ كيف يذم من هاجر لدنيا أو امرأة

مع ان طلبه مباح

٦١ (تنبيه) في حكم اجتماع باء الدنيا

والآخرة

٦٢ (قائدة) في معنى كون الحديث متفقا

عليه

٦٣ فضل حديث أما الأعمال بالنيات

وكونه نصف العلم أو ثلثه وافتتاح

المصنفات به وحديث نية المؤمن

خير من عمله

٦٦ الدين والملة والاسلام والشريعة الخ

٦٧ ترجمة (ابن عباس) رض ا

٦٨ السبعة الذين روي لهم أكثر من

الف حديث

٦٨ جواز اطلاق السيد على غير الله

٦٩ الفضيل بن عياض رح

٧٠ حكم ترك الطاعات خوف الرياء

٧١ حقيقة الرياء المذموم

٧٢ الفرق بين الشرك الاصغر والاكبر

٧٢ من هو الصادق والمخلص والفرق

بين الاخلاص والصدق

٧٤ حكم من عبد للثواب والهرب من

العقاب

٧٥ سهل التستري (رح)

٧٧ ثلاث من علامات الاخلاص الخ

٨٠ (فصل) ينبغي لمن بلننه شيء في الفضائل

أن يعمل به ولو مرة

٨٠ حديث اذا امرتكم بامر فانوا منه ما

استطعتم والجمع بين قوله تعالى اتقوا

الله حق تقائه وقوله فاتقوا الله ما

استطعتم

٨٢ (فصل) في جواز الصل بالحديث

الضعيف بشرطه

صفحة	صفحة
١٠٥	٨٢
الاختلاف في معني السكينة	مطلب اجماع العلماء على ذلك
١٠٦ (فصل) في تقسيم الذكر وبيان	والمنازعة فيه
الافضل منه وانه لا ينبغي ترك	٨٣ شرط العمل بالحديث الضعيف وهو
اللساني خشية اتهامه بالرياء	مطلب (نقيس جداً)
١٠٧ مطلب اي الذكرين أفضل القلبى	٨٦ امتناع العمل بالضعيف في الاحكام
أم اللسانى	ونحوها وما يستثنى من ذلك
١٠٨ مطلب ترك العمل بخافة قول الناس	٨٩ (فصل) في استحباب الجلوس في
إنه مرأه	حلق أهل الذكر
١١٠ حديث: نزلات (ولا تجهر بصلاتك	٩٠ ترجمة (ابن عمر) رض
الآية) في الدعاء	٩٣ مطلب - في تشبيه حلق الذكر
١١١ (فصل) في ان الذكر ليس خاصا	برياض الجنة خمسة معان
بالتسبيح ونحوه بل عام لجميع أنواع	٩٤ حديث اذا مررتم برياض الجنة
الطاعات وقول العلماء في ذلك	فارتعوا الخ
١١٢ (فصل) في فضل الذكر الكثير	٩٥ مبحث لغوى في انط (حف ه)
وبيان المراد بالكثرة في قوله تعالى	٩٧ ترجمة (معاوية بن أبى سفيان)
« والذاكرين الله كثيرا والذاكرات	رض ا وحديث خرج رسول
الآية » وحديث « سبق لفردون	الله ص على حلقة من أصحابه الخ
الخ » ، واختلاف العلماء في ذلك	٩٨ مطلب يانى . في التضمنين في نحو
١١٩ ما نقله في ذلك الواحدى عن ابن	(ولتكبروا الله على ما هداكم)
عباس ومجاهد وعطاء	٩٩ مطلب لغوى . في همزة (الله)
١٢١ حديث اذا ايقظ الرجل أهله الخ	١٠٢ لئان جبريل ومعناه
١٢٣ ترجمة (ابن ماجه) صاحب السنن	١٠٣ ترجمة (ابى سعيد الخدرى) رض
رحمه الله	وحديث لا يقدم قوم بذكرون الخ

صفحة	صفحة
و القراءه لمن تجس النعم	١٢٦ ابن الصلاح رحمه الله وما قاله في
١٤٣ (فصل) في ان الذكر محبوب في	المراد بالذكر الكثير
جميع الاحوال الا في احوال ورد	١٢٧ (فصل) في حكم الذكر بالقلب واللسان
الشرع باستثنائها	وقراءة القرآن وارهه على القلب
١٤٤ مطلب هل تحرم القراءة في محل	والنظر في المصحف وقراءة منسوخ
قضاء الحاجة أو تكره	التلاوة - للحدث والجنب
١٤٦ عدم كراهة القراءة والذكر في	والخائض والنفساء مفصلا تفصيلا
الطريق والحمام	واقيا
١٤٧ (فصل) في انه ينبغي حضور	١٢٩ بيان ما يشترط في جوازه للجنب
القلب وتدبر ما يذكر	ونحوه عدم قصد القرآن ، وما
١٤٨ استحباب مد « لا اله الا الله »	يشترط فيه قصد غير القرآن
على المختار	١٣٢ قراءة المتيمم ومن أحدث بعد التيمم
١٤٩ (فصل) في قضاء ما يفوت من	والجنب الناقد للظهورين
الاوراد	١٣٣ (فصل) في آداب الذكر بالاستقبال
١٥٠ حديث من نام عن حبه الخ	والخشوع ونحوها
١٥٢ رد ما اشتهر بين العوام من أن صاحب	١٣٤ مطلب أفضل الجلسات للذاكر
الورد ملعون وتاركه ملعون	١٣٧ بيان ان الذكر على غير هذه الاحوال
١٥٢ (فصل) في احوال تعرض للذاكر	ليس مكروها بل خلاف الأفضل
يستحب لا قطع الذكر بسببها ثم يعود	والاستدلال على ذلك بقوله تعالى
إليه بعد زوالها	ان في خلق السموات والارض
١٥٤ معنى قول الجنيد « الصادق يتقلب	الخ وحديث عائشة رض
في اليوم أربعين مرة الخ »	١٤١ (فصل) في طهارة موضع الذكر
١٥٥ (فصل) في انه لا بد في حسابان الذكر	وفم الذاكر ونظافتها وحكم الذاكر

صفحة	صفحة
١٥٥	الاساني من التلغظ بحيث يسمع نفسه
١٥٦	قائدة لغوية في « الاولتين » بالتاء وبالياه (في الحاشية)
١٥٧	استشكال التوسط بين السر والجمهور (فصل) في المصنفات التي نقل منها
١٧٨	اؤلف أحاديث كتبا به هذا
١٨٠	ترجمة (ابن السني) صاحب عمل
١٨١	اليوم والليلة رحمه الله
١٨٣	١٥٩ موطأ الامام مالك وسبب تسميته الخ وترجمة الامام مالك رحمه الله
١٨٤	١٦٢ مسند الامام احمد والمقارنة بينه وبين السنن الاربع الخ وترجمة الامام احمد رحمه الله
١٨٦	١٦٦ ترجمة (البارقظي) رحمه الله
١٨٧	١٦٧ « (البيهقي) »
١٩٠	١٦٨ (فصل) في التزام المصنف ذكر مخرج الحديث و بيان درجته في القوة والضعف ونحو ذلك
١٩٢	١٦٩ بيان ان جميع ما رواه الشيخان صحيح
١٩٤	١٧١ ما التزمه ابو داود (رج) في سنته من بيان ضعف الضعيف وأن ما سكت عنه فهو صالح
١٩٤	١٧٤ * (باب مختصر في أحرف مما جاء
١٧٨	١٧٨ سبحان الله وبجمده سبحان الله العظيم
١٨٠	١٨٠ ترجمة ابى ذر رضي الله عنه
١٨١	١٨١ الجمع بين حديث أحب الكلام الى الله سبحان الله وبجمده ، وحديث أفضل الذكر لا اله الا الله
١٨٣	١٨٣ ترجمة (سمرة بن جندب) رض
١٨٤	١٨٤ معنى « لا يضرك بايمن بدأت »
١٨٦	١٨٦ أبو مالك الاشعري (رض)
١٨٧	١٨٧ حديث الطهور شرط الايمان الخ
١٩٠	١٩٠ المفاضلة بين الحمد والتهليل والتسبيح
١٩٢	١٩٢ بحث لغوي في لفظ (أيضا) ود
١٩٣	١٩٣ ثبت في الكلام الفصيح
١٩٤	١٩٣ ترجمة (جويرية) أم المؤمنين رض . وحديثها ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكره الخ
١٩٤	١٩٤ (أسئلة وأجوبتها) في الفرق بين تكرار التسبيح مثلاً عشر مرات

صفحة	صفحة
٢١٧	١٩٦
قائدة في أسماء كلمة التوحيد وهي أربعة وعشرون اسما	وأن يقول سبحان الله وبمحمده عدد خلفه مرة واحدة
٢١٨	١٩٧
ترجمة (أبي موعى الاشعري) رض	مباحث في الواو في (وبمحمده) ونصب (عدد خلفه الخ)
٢١٩	٢٢١
حديث مثل الذي يذكر به الخ	مطلب جواز اطلاق النفس عليه
٢٢١	٢٢٢
ترجمة (سعد بن ابى وقاص) رض	من قال له النبي صلى الله عليه وسلم
٢٢٢	٢٢٤
من قال له النبي صلى الله عليه وسلم فذاك أبى وأمى	وحديث من قال لا اله الا الله وحده الخ كان كمن أعتق أربعة الخ
٢٢٤	٢٢٤
حديث جاء أعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ	المراد بالشئ في « وهو على كل شئ قدير »
٢٢٤	٢٢٥
معنى الرب والعالمين	٢٢٥ (مطلب) ختم الحوقلة بالعزيز الحكيم وبالعلی العظيم
٢٢٦	٢٢٨
مبحث لنوى في (اللهم)	سؤال الرزق ليس مذموما
٢٢٨	٢٢٩
سؤال الرزق ليس مذموما	حديث أبيهجز أحدكم أن يكسب ألف حسنة الخ
٢٢٩	٢٣٢
حديث أبيهجز أحدكم أن يكسب ألف حسنة الخ	حديث على كل سلامي صدقة الخ
٢٣٢	٢٣٥
حديث على كل سلامي صدقة الخ	كيف تجزيه ركعتا الضحان التسبيح وغيره
٢٣٥	٢٣٧
كيف تجزيه ركعتا الضحان التسبيح وغيره	حديث ألا أدلك على كنز الخ
٢٣٧	٢٣٧
حديث ألا أدلك على كنز الخ	مبحث لنوى في (بلى ونم)
٢٣٧	٢٤١
مبحث لنوى في (بلى ونم)	مطلب جليل (في لا حول ولا قوة الا بالله)
٢٤١	٢٤١
مطلب جليل (في لا حول ولا قوة الا بالله)	مطلب جليل (وفي شرحه مطالب جلية)

صفحة	صفحة
والجهاد والتمارض بينه وبين ما قيل	٢٤٤ حديث دخل سعد مع رسول الله
أفضل العبادات أشدها	صلى الله عليه وسلم على امرأة الخ
٢٦٧ اسماء الذهب وأسماء الفضة	٢٤٦ كيف يكون قوله سبحانه الله عدد
٢٦٨ ترجمة (الحاكم) صاحب المستدرک رح	ما خلق الخ أفضل من تكرار
٢٦٩ مستدرک الحاكم	التسبيح
٢٧١ ترجمة (ابن مسعود) رضي الله عنه	٢٤٨ ترجمة (يسيرة) رضي الله عنها
٢٧١ حديث لقيت ابراهيم صلى الله	وحديثها أن النبي صلى الله عليه
عليه وسلم ليلة أسرى بي الخ	وسلم أمرهن أن يراعين بالتكبير الخ
٢٧٣ مطلب لنوى في (الامة)	٢٥٠ كيفية التسبيح بالانامل
٢٧٤ غراس الجنة سبحانه الله الخ	٢٥١ مطلب في اتخاذ التسبيح وهل هي
٢٧٤ مطلب كيف تكون الجنة قبانا مع	بدعة
كونها تجري من تحتها الانهار	٢٥٣ ترجمة (عبدالله بن عمرو) رضي الله عنه
٢٧٥ حديث من قال سبحانه الله وبحمده	٢٥٥ حديث عقد التسبيح باليمين
٢٧٦ حديث أبي ذر قلت يا رسول الله	٢٥٦ حديث من قال رضيبت بالله ربنا الخ
أى الكلام أحب الخ	٢٥٧ عبد الله بن بسر رضى الله عنه
(مقصود الكتتاب)	٢٥٨ لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله
٢٧٧ (باب ما يقول اذا استيقظ من	٢٥٩ حديث سئل رسول الله صلى الله
منامه)	عليه وسلم أي العبادة أفضل الخ
٢٧٨ مطلب عقد الشيطان على رأس النائم	٢٦١ مطلب كيف يكون الذكر أفضل
هل هو حقيقى وهل هو عام لمن صلى	من الجهاد
وغيره ولئن قرأ آية الكرسي وغيره	٢٦٢ نظم ما يفضل فيه النقل الفرض
(مطلب جليل في اختصاص انحلال	٢٦٤ ترجمة (ابى الدرداء) رضى الله عنه
عقد الشيطان بمن صلى وكان من المتقين	٢٦٥ حديث الا أنبئكم بخير اعمالكم الخ
٢٨٤ ترجمة حذيفة بن اليمان) رضى الله عنه	٢٦٥ مطلب لنوى في (الا)
	٢٦٦ مطلب تفضيل الذكر على الاتفاق

صفحة	صفحة
٣٠٧	٢٨٦
الخلاف في رواية أبي وأختي	مطلب لنوي في (أوى وآوى
٣٠٨	٢٨٧
(فائدة عظيمة) في لبس الخرقة عند	(مطلب جليل) في فوائد «باسمك
الصوفية وهل لها أصل أو هي بدعة	اللهم أحيأ وأموت»
٣١٢	٢٩٢
(باب كيفية لباس الثوب والنعل	معنى رد الروح والمعافاة ومعنى وحده
وخامها	لا شريك له الخ واليقظة والحمد عليها
٣١٢	٢٩٤
أمثلة مما يفعله باليمين	معنى (سوبا) والملك القدوس
٣١١	والضيق والهبوب
ما يفعله اليسار	٢٩٦
٣١٨	معنى التسبيح والاستغفار وسؤال
حديث كان يعجبه التيمن في شأنه	الرحمة وزيادة العلم ولا تزغ قلبي
كاه رجل عمومه مخصوص	بعداذ هديتني الخ
٣٢١	(باب مايقول اذا لبس ثوبه)
اليد اليمنى للطهور والطعام واليسرى	٢٩٨
للخلاء والاذى	مطلب في كتابة باسم الله
٣٢٢	٢٩٩
اليمين للطعام والشراب والثياب	مطلب افعال اليد بالنسبة للتسمية
واليسار لما سوى ذلك	٣٠١
٣٢٢	المكفر بصالح العمل هو الصنائير
ترجمة (حفصة) أم المؤمنين (رض)	٣٠١
٣٢٤	(باب مايقول اذا لبس ثوبا جديدا
كيف يجمع بين الحسن والصحة	أو نعلا أو شبهه
في حديث واحد	٣٠٢
٣٢٥	مطلب هل يسمى الجديد باسم
(باب مايقول اذا خلع ثوبه لفسل	خاص به أو يقول هذا ثوب مثلا
أو نوم أو نحوها)	٣٠٣
٣٢٦	معنى خير الثوب وخير ما صنع
حكم كشف المورة في الخلوة	له وضدها
٣٢٧	٣٠٥
(باب مايقول حال خروجه من	معنى المواراة والحمد وعمد العين
بيته)	٣٠٦
٣٢٨	(باب ما يقول لصاحبه اذ رأى
ترجمة (أم سلمة) أم المؤمنين (رض)	عليه ثوبا جديدا)
٣٣٠	٣٠٦
معنى الضلال والزلل والجهل والظلم	معنى الخميصة والاسكات والاخلاق
والبنى	والخلق
٣٣٥	
معنى كفيت ووقيت وهديت	

٣٣٧ (باب ما يقول اذا دخل بيته)
 ٣٣٨ تفسير فاذا دخلتم بيوتا فسلموا -
 الآية
 ٣٤٠ جواز قول (يا بني) لمن ليس ابنة
 ٣٤٢ معنى الولوج والمخرج والمولج
 والمخرج
 ٣٤٣ (مطلب) هل تثبت القواعد
 النحوية بالالفاظ الواردة في الحديث
 ٣٤٥ أبو أمامة الباهلي (رضى الله عنه)
 وحديث « ثلاثة كلهم ضامن الخ »
 وفيه فضل النزو والروح الى
 المسجد ومن دخل بيته بسلام
 ٣٤٨ هل المراد بدخول البيت بسلام
 التسليم أو السلامة من الفتنة
 ٣٥٠ (مطلب) في الشيطان وذريته
 وأسمائهم ووظائفهم
 ٣٥٣ الفرق بين هروب الشيطان عند
 الاذان وعن البيت الذي ذكر الله
 عند دخوله
 ٣٥٤ لفظ العاص هل هو بالياء أم لا
 ٣٥٥ هل يفرق بين سقى وأسقى
 ٣٥٦ (باب ما يقول اذا استيقظ في الليل
 وخرج من بيته)
 ٣٥٧ آية أن في خلق السموات والارض
 وذكرا بعض فوائدها وفيها مبحث

التفكير

٣٦١ معنى قيم السموات والارض
 ومن فيهن وملاك السموات الخ
 وفيه معنى كونه تعالى نور السموات
 والارض ومن فيهن
 ٣٦٣ مطلب جليل في أن الله نور
 السموات والارض ومن فيهن
 ٣٦٥ الوعد حق والوعيد جائز التخلف
 ٣٦٧ كيف يجمع بين كون الجنة والنار
 حقا وقوله أصدق كلمة « الاكل
 شيء ما خلا الله باطل »
 ٣٦٨ معنى « لفاؤك حق وقولك حق
 الى آخر الدعاء
 ٣٧٣ (باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء)
 ٣٧٤ هل يستحب ذكر الخلاء لكل من
 أراد قضاء الحاجة ولو في الصحراء
 أو إناه (وكذا في صفحة ٣٨٤)
 ٣٧٥ لماذا يستعبد النبي صلى الله عليه
 وسلم مع أنه معصوم
 ٣٧٦ مطلب لغوي في (الخبث) يضم
 البله وإسكانها وان الاسكان جائز
 في (أعوذ بك من الخبث والخبائث)
 ٣٨١ ترجمة (علي بن أبي طالب) رضى
 الله عنه
 ٣٨٦ من نسي الذكر قبل دخول الخلاء

صفحة	صفحة
وان كان حقا	هل يذكروا دخله ؟
٣٩٦ معنى كرهت أن أذكر الله الاعلى	٣٨٩ (باب النهى عن الذكرو والكلام
طهر	على الخلاء)
٣٩٩ (باب النهى عن السلام على	٣٩٠ حكم قراءة القرآن حال قضاء الحاجة
الجالس لقضاء الحاجة)	٣٩١ بيان كراهة الاذكار في تلك الحال
٣٩٩ نظم المواضع التي لا يجب فيها رد	وعدم حرمتها
السلام	٣٩٢ حمد العاطس بقلبه عند قضاء الحاجة
٤٠٠ (باب ما يقول اذا خرج من الخلاء)	والجماع
٤٠١ معنى الذكرو الوارد في هذا الموضع	٣٩٤ ترجمة (المهاجر بن قنفذ) رضى الله عنه
ومناسبة استغفار الله وحده لذلك	٣٩٥ الاعتذار بان تأثر من فطاك أو تركك

(تنبيه) قد ألزم الشارح في أول كل حديث ذكر نخرجيه واختلاف رواياته ووصف أسانيدہ بالصحة والحسن والضعف وهو أمر مفيد جدا ، وقد اكتفينا بهذا البيان عن تكرار ذلك في الفهرس ، فليكن على ذكر من القارىء الكريم ، والله الموفق

تنبيهات

(١) الخطأ الآتى ليس كله مطبوعا بل كثير منه اطبقت عليه الاصوله التي بأيدنا (٢) في بعض العبارات ركاكة وقد نبهنا الي تصحيح كثير من الاخطاء والسقطات (٣) وقع في صفحة ٢٧٥ حاشية يبنى حذفها وابدالها بما نصه « قوله واما اذا ألغ صوابه وما اذا ألغ » (٤) وقع في صفحة ٣١٦ لفظ (والاكل والمصافحة واستلام وأخذ) مضبوطة بالجر والصواب الرفع

بيان الخطأ والصواب

(بالجزء الأول من الفتوحات الربانية)

صواب	خطأ	ص	س	صواب	خطأ	ص	س
زيد	زيدا	١٩	٢١٥	موارده	مواره	١٥	٢
كل	كلا	٣	٢٢٣	للقب	لقب	١٠	٧
بام	بامم	٢٢	٢٤٥	يقظ	نقز	١٦	٧
ويكون	ويكونون	٢٠	٢٥٠	بالا ذكار	بالاذكره	١	١٤
عن العالمين	العالمين	٥	٢٦٥	جملة	جمالة	٢٠	٢٠
ضمه فوه	ضمفوه	٧	٢٧١	تدبين	يتبين	١٧	٢٣
قيراط	قيراطا	١١	٢٨١	صحيجه	صحيجة	٧	٣١
ستر	سفر	٧	٣٠٥	ترمذى	الترمذى	٦	٣١
د	د(٧	٣١٣	٦١٣	٤٤٣	٢٢	٤٩
طريقه	طريقته	١١	٣٢٤	ضرب	حزب	٢٢	٦٩
ورويانا	ورويناه	١	٣٣٣	العزية	العربة	٢٢	٧٨
ورويانا	ورويناه	٢٢	٣٣٣	وإذا	وما	١١	٨١
فيدخله	فيدخله	٢	٣٤٥	أى ابن	ابن	٦	١٢٤
الله أولا	الله ولا	١١	٣٧٢	الحسين	الحسينى	١٧	١٢٤
الاراحة	الاراحة	٢٠	٣٠٣	زنى	مبنى	٩	١٢٨
رويا	روياه	١٠	٣٧٤	استشكل	ستشكل	١٣	١٥٦
بدخل	بدخل	١٤	٣٤	يديه	بديه	١٣	١٥٨
الخبائث	الخبائث	٥	٣٧٤	الوضع	الجمع	٩	١٦٣
أصحابنا	أصحابنا	٤	٣٨٤	أحرف	أحرا	١٢	١٧٤
ويؤيده	ويؤيد	٢٠	٣٨٤	مداد	مداد	١	١٩٩
الرجس	الرجس	١	٣٨٨	إطلاق	طلاق	١٨	٢٠٤
يشمت	يشمت	٣	٣٩١	حنيفة	حام	٢٠	٢٠٦
				السلاح	السلام	١٧	٢٠٧